

الإشارات والنبهات

لأبي عليّ بن سينا

مع شرح
نصير الدين الطوسي

تمتبه
الدكتور سليمان دنيا
أستاذة الفلسفة بكلية أصول الدين

القسم الأول
في المنطق

مؤسسة الفعكانية
للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - القطيفي - قرطبة ٢٢٩١ / ٢٥



رابطہ بدیل
lisanerab.com

مکتبۃ لسان العرب

أ. علاء الدين شوقي

www.lisanarb.com



www

الإشارات والفتايات

لأبي علي بن مسينا

١



- ١ - غيري من بلادي - كامل الصباح الذي استخرج ٧٦
انتزاعاً وكان بائنة إسلامية حربية
 - ٢ - صلح الحسن - الشيخ راضي آل ياسين
 - ٣ - علي من العهد إلى العهد - كامل القزويني وملحق به
الكتاب الثاني الإسم علي والعلوم الطبيعية
 - ٤ - الراعي العلمية في إثبات القدرة الإلهية - سادة دليل
ورهان علي وجوده الخالق: الشيخ عبد الجبار
 - ٥ - مفتاح الجنان - مع الصحة المجانية - كبير
 - ٦ - ضياء الصالحين - للجيوهرجي (سحاب)
 - ٧ - مفتاح الجنان - للفني - (سحاب)
 - ٨ - معالي السبطين في أحوال الحسن والحسين -
للعماري (مجلدين)
 - ٩ - الفلان الكتاب العزة - للشيخ محمد حسن المظفر،
وملحق به الكتاب الثاني مع الدكتور أحمد أمّ في
حديث المهدي والهادية للشيخ محمد أمين زين الدين
 - ١٠ - يوم الإسلام - تأليف أحمد أنير
 - ١١ - دراسات في عقائد الشيعة الإمامية - للشيخ محمد علي
الحسي المسبلي - يختص عن كل كتاب
 - ١٢ - طب الإمام الرضا (ع) - الرسالة الذهبية
 - ١٣ - كشكول البحري - (٣ مجلدات)
 - ١٤ - القصر العجيب - عبد الحسين دستغيب
 - ١٥ - الكتاب - للشيخ الأنصاري (٣ مجلدات)
 - ١٦ - مدينة المساجد - مساجد آل البيت للبحراني
(٥ مجلدات)
 - ١٧ - معاني المدرستين - برنسي العسكري (٣ مجلدات)
 - ١٨ - من حياة الإمام الرضا (ع) - المصنوعة (ع) السيد
عبد العظيم الحسي - الهنائي تأليف علي المسبلي
 - ١٩ - الحجية لها نزل في القامح الحجية - البحراني
 - ٢٠ - الفرج بعد الشدة - لفقاهي الشونيزي، (مجلدين)
 - ٢١ - مصباح الكفشي - مجلة جديدة وحرف واضح
(مجلدين)
 - ٢٢ - الكشكول المفرد والمثلث المنحون - دائرة معارف -
أو كشكول لتفسيره
 - ٢٣ - الدر الثمين في الفتن المبيّن - للفتني
 - ٢٤ - أخلاق أهل البيت - للشيخ مهدي الصدر
 - ٢٥ - مطاوعة الزهراء - مجلة قلب المصطفى من مهدا إلى
لهدا (مجلدين) - أحمد الرحاوي
- ٢٦ - سياحة في الغرب أو عصر الأرواح بعد الموت - مع
عظمتين للإمام علي بن أبي طالب وسلا نظف وتصرفة
الكثيرة وقصيدة محمد مجيد
 - ٢٧ - فرائد الأصو - رسائل الشيخ الأنصاري، (مجلدين)
 - ٢٨ - نقد الآراء المنطقية وحل مشكلاتها - كاشف العطاء
(مجلدين)
 - ٢٩ - تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام تأليف آية الله السيد
حسن الصدر
 - ٣٠ - الرسائل النوحية - للسيد محمد حسين الطباطبائي
 - ٣١ - زواج بغير اعمواج - السيد حسين الشامي
 - ٣٢ - الإمام الصادق كما عرفه علماء العرب طه إلى العربية
الدكتور نور الدين آل علي
 - ٣٣ - الدر النضيد في مرآة السبط الشهيد - السيد محسن
الأمين العامل
 - ٣٤ - أسرار الشهادة - المرشدي مجلة جديدة وحرف
واضح (مجلدين)
 - ٣٥ - تفسير فرائد الكوفي مجلة جديدة وحرف واضح
(مجلدين)
 - ٣٦ - مفتاح الجنة - في الأدعية والزيارات وتعليم الصلاة
حسن الكشي
 - ٣٧ - المحجاب أو العفاف بين السلب والإيجاب محمد أمين
زين الدين
 - ٣٨ - فضائل أهل البيت للشيخ محمد الصفار
محمد الصفار
 - ٣٩ - رحلة الزنجاني للمرحوم الشيخ عبد الكريم الزنجاني
(مجلدين)
 - ٤٠ - مختصر النحو - الدكتور هادي الفاضل
 - ٤١ - الإمام المهدي (ع) وظهوره، الغيبة الصغرى، والغيبة
الكبرى وعلامات الظهور: لشونيزي
 - ٤٢ - (إسلام إمرأة - صام برنسي
 - ٤٣ - الفرية بين الإسلام والنظم الوضعية - صام برنسي
.....
 - ٤٤ - دروس في المنطق - صام برنسي
 - ٤٥ - الإشارات والتبسيطات - لآي في ابن سينا، مع
شرح حسين الدين الطريفي، تحقيق الدكتور
سليمان دينا (مجلدين)

الأسعار قابلة للتعديل حسب ارتفاع كلفة المواد ص. ب : ٢٢٩ / ٢٥

لبنان بيروت حارة حريك - شارع دكاش - بناية الكنار - شاهين سنتر
نرسل الحوالات على حسابنا في بنك الأفضاء اللبناني باسم حسن محمد إبراهيم علي
حساب رقم : 16.01.180.16259.00.00 فرح الفيديوي - بيروت - لبنان أو شك مضمون على البنك
فاكس : مؤسسة النعمان 003574625848

الإشارات والنسيبات

لأبي علي بن سينا

مع شرح

نصيرالدين الطوسي

تحقيق

الدكتور سليمان دنيا

رئيس قسم العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر

القسم الأول


مؤسسة النجم
للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - ١٠- مرزا مريك - شارع دكاوس مربي، ١/٢٢٩

كتابخانه مركز الدراسات والبحوث مركز الدراسات والبحوث مركز الدراسات والبحوث	كتابخانه مركز الدراسات والبحوث مركز الدراسات والبحوث مركز الدراسات والبحوث
شماره ثبت: ۰۱۱۵۲۴	تاريخ ثبت:

حقوق الطبع محفوظة

۱۹۹۲-۱۴۱۳ هـ



مؤسسة الطبع والنشر
 للطباعة والنشر والتوزيع
 حسن محمد رشيد عيسى

لبنان - بيروت - ص. ۲۰ - ب. : ۲۲۹ / ۲۵ - هاتف : ۸۳۴۲۲۱
 العنوان - حارة حريك شارع دكاش بناية الكنار شاهين سنتر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

حمداً لله وشكراً . وصلاة وسلاماً على خاتم أنبيائه ورساله . محمد بن عبد الله .
خير خلقه . وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين .

وبعد : فنذ مدة ليست بالبعيدة وليست بالقريبة . فرغت من تقديم أقسام الطبيعيات ،
والإلهيات والتصوف . من كتاب « الإشارات » إلى القراء . على هذا الترتيب . وكان
إخراج الكتاب على هذا النحو مثار دهشة لم لأن قسم المنطق هو أول أقسام الكتاب :
وقد كانوا يتوقعون أن يخرج الكتاب على وفق ترتيبه الطبيعي . وكنت أود أنا أيضاً أن
يخرج الكتاب على وفق ما يتوقعون . ولكن لقد قيل . وما أصدق هذا الذي قيل :

ما كل ما يتمنى المرء يدركه تأتي الرياح بما لا يشتهي السفن

وأكرر حمدى لله وشكرى على أن أعان على إخراج هذا القسم ليكمل به الكتاب .
ولعلنى في إخراج قسم المنطق أكون قد انتفعت بما تقدم به القراء مشكورين من ملاحظات
على الأقسام التى ظهرت . وقد تركت هذه الملاحظات فى أمور ثلاثة :

عدم الترجمة لابن سينا والطوسى . وكان ردى على هذا أن مكان الترجمة هو القسم
الأول من الكتاب فعلى الآن فاعل .

ثم عدم تبويب المقدمة الطويلة التى قدمت بها فى صدر القسم الثانى . فعلى هنا غير
مطيل . أوله على ميوب إن أطلت .

وأخيراً عدم إثبات فوارق النسخ فى أسفل الصفحات كما يفعل المستشرقون مثلاً .
وأحب أن أقول للسادة القراء عن هذا الأمر كلمة :

إخراج الكتب

إن إخراج الكتب القديمة التي تناوبها التحريف والتشويه . مثل كتب ابن سينا وغيره . بقصد به تخليصها من التحريف والتشويه . وإعادةها إلى الوضع الذي صدرت به عن صاحبها ومؤلفها . أو إلى وضع أقرب ما يكون من هذا الوضع . وليس من هذا في شيء -- فيما أعتقد -- أن يُجمع كل ما اتصل إليه اليد من نسخ . ثم يؤخذ منها شيء حسبما اتفق ليوضع في الصلب ثم يؤخذ باقي الأشياء لتوضع في الهامش .

وإن صح أن يكون ذلك شيئاً في الإخراج . فهو عندي أدون الأشياء فيه وأقلها ؛ لأنه لايزيد عن حشد المادة المنسوبة إلى المؤلف وجمعها في صعيد واحد . والأمر الذي لاشك فيه أن هذه المادة كلها وبصورتها المشوهة المحرفة . المتضاربة المتناقضة لم ترد عن المؤلف . فليس بجمعها في صعيد واحد فائدة أكثر من لم شعث هذا المتفرق المتناثر وصيانته في نسخة واحدة . وكتابه بحروف واضحة . وعلى ورق صقيل .

وما دمتنا نتفق بأن ذلك كراه . بغته وثمينه . لم يرد عن ينسب إليه الكتاب فلا نزال بعد . بعينين على المصدر الذي يعطينا صورة صادقة مما صدر عن المؤلف ، أو صورة هي أقرب ما تكون إلى ما صدر عنه .

إن عملية استئصال التروائد . والإبقاء على الأصل غير اللخيل . من أفكار صاحب الكتاب . هو العمل الأصلي في هذه المرحلة . وإذن فليست المهمة مهمة آلية كما يظن البعض ؛ بحيث نجمع المتفرقات في صعيد . بعضها في الصواب وبعضها في الهامش ؛ ليقال بعد ذلك هذا هو كتاب فلان . وكيف . . . وفلان لم يقل كل ذلك ؟ ولكنه قال بعض ذلك . وقد يكون ما قاله غير موجود بين كل ذلك ؟

وإذن فالأمر يتطلب خبيراً . خبيراً بالنقن الذي كتب فيه الكتاب بعامة . وخبيراً بمن ينسب إليه الكتاب بخاصة . ليُستعان من هذا الشتات ويرد . ويقبل ويرفض . وبدون هذه الخطورة التي تدعو إليها الضرورة سنظل أمام بضاعة ليس هناك أقل مبرر للقول بأنها بصورتها الراهنة . قد صدرت عن عنون باسمه الكتاب . ورغم أن خطورة التحميم هذه جريئة . فهي ضرورة لا بد منها . إنني لست أجحد فضل العمل الذي يقوم على أساس

جمع شتات النسخ في صعيد نسخة واحدة. ولكن هذا عندي ليس من عمل العلماء . ولكنه بعمل النساخ أشبه . وما يؤسف له أن أكثر العمل قد وقف عند هذا الحد حتى منينا في هذا الجانب بما يشبه الركود . فمد مدة طويلة ونحن نستمتع إلى صحاح تنبعث من هنا ومن هناك . تعلن أن الفلسفة الإسلامية بحاجة إلى دراسة جديدة ، بحاجة إلى تحليل . بحاجة إلى تعديد أفكار كل فيلسوف في كل مسألة من المسائل . بحاجة بعد ذلك إلى مقارنتها بما سبقها من فكري وبما لحقها من فكري . ولا سبيل إلى ذلك ولا إلى شيء من ذلك ما دمنا نخرج في بقاء ، وفي بقاء شديد ، كتب فلاسفة الإسلام . وما دام إخراجنا لكتب فلاسفة الإسلام يقوم على الأساس الذي ورثناه عن المستشرقين ، ذلك الأساس الذي لا يزيد عن أن يجمع عدة نسخ في نسخة واحدة .

إني لست أزعج أنني خبير كل الخبرة بالفلسفة الإسلامية بعامة . ولا أنني خبير كل الخبرة بالفلسفة الإسلاميين الذين أخرجت وأخرج لهما كتباً بخاصة . ولكني رغم ذلك لست ممن يعطي لهم الرضا بالوقوف عند الوسائل . ولأمن يرضون أن يتخذوا من الوسائل غايات . بل من أولئك الذين يفهمون أن الوسائل وسائل فقط . وأن وراء الوسائل غايات وإذا كان لابد من الوسائل . فلا بد أيضاً من الغايات .

على أساس من هذا الطموح العلمي حاولت الإخراج ، فلم أقف عند خلافات بعض النسخ التي أكدت لي خبرتي العلمية أنها تحريف من النساخ ، لم أقف هذه الوقفة لأنني أريد أن أخطو إلى الأمام خطوة . لا أريد أن أشغل نفسي بما هو خطأ ، لأنفرغ لما هو صواب . ولأبأس أن ننافس في هذا الجانب ، فليقم كل بدوره في هذا المضمار ، وربما يترامى لغيري غير ما ترامى لي ، وعند حرك الأفكار بعضها ببعض : سينجلي الأمر . وستبين صوابه وخطأه . أو صوابه وخطأه . وفي انجلاء الأمر على هذا النحو التقاء ، ولكنه التقاء في أثناء الطريق . لا وقوف في بداية الطريق . وذلك كسب العلم ، فالنحوارة أن نظل في البداية .

إني أريد السير . السير الذي يوصل ، فقد طال الانتظار ، الانتظار عند بداية الطريق . طريق الفلسفة الإسلامية . فحتى الآن لم نفهم ما هي الفلسفة الإسلامية ، ما هي أفكار الفارابي على وجه التحديد في كذا وكذا من مسائل الفلسفة ؟ وما هي أفكار ابن سينا على وجه التحديد في كذا وكذا من مسائلها ؟ وما هي أفكار ابن رشد؟

وهكذا وهكذا . لم نفهم ذلك . ولهذا لم نجد أساساً نبني عليه ، فلم يصبح لدينا فلاسفة يتابعون بأفكارهم السلسلة التي بدأها الفارابي وابن سينا ، بينما الناس في الغرب قد فهموا أسلافهم فبدأ صحيحاً . وكان فهمهم الصحيح لفكر أسلافهم وغير أسلافهم أيضاً ، سبباً من الأسباب القوية في تفوقهم الفكري علينا ، فما تزال سلسلة التفكير عندهم متصلة ، ففهم الآن فلاسفة ومنكرون ضم رأيهم البين في مشاكل الفلسفة ، وعلى هدى آرائهم وتوجيهاتهم نسير نحن الآن .

وحرصاً على هذه الأهداف ، وتلهفاً على بلوغ هذه الغايات ، لم أشأ أن يظل إخراجنا للكتب الإسلامية القديمة تكراراً للنسخ القديمة ، ووقوفاً عند حشدها في صعيد واحد . وقد قلت كلاماً شبيهاً بهذا القول في كتاب التفاهات الذي هو أول كتاب أخرجته ، قلت :

[. . . ولم أشأ أن أحتفظ في الخامش بكل الفوارق ، وأدع القارئ يختار ؛ فإن هذه عملية لا تزيد عن أنها جمع للنسخ المتعددة . في مجلد واحد .
ثم فيها إرهابي للقارئ . بنقل بصره وبصيرته بين الخامش والصلب ؛ جرياً وراء فوارق النسخ .

وفضلاً عن ذلك . فليس فيها كبير نفع للعلم سوى حفظ الأصول ، خشية أن تمتد لبعضها يد الغفء ؛ لأنها تقترض في كل قارئ القدرة على أن يقارن النصوص ، ويستخلص أصحتها . وهل كل القراء كذلك ؟

وإن فرض أن كلهم كذلك ، فهل لدى جميعهم الوقت الكافي لذلك ؟

وإن فرض أن لدى جميعهم الوقت الكافي لذلك ، فما فائدة أن يتخصص بعض الناس في شيء . ويتخصص بعضهم الآخر . في شيء آخر غيره ، إذا لم يتنفع بعضهم بجهود بعضهم ؟ [. . .] .

وعلى هدى هذا الذي قلت عن اعتقاد . حاولت أن أخرج الكتب على هذا النمط الذي اعتقدت . ولكن المثبتين لم يعجزهم أن يقولوا : لماذا حذف بعض الفوارق ؛ لعل هذا الذي بدا لك أنه خطأ . هو في نظر غيرك صواب . نعم ذلك قول حق ، ولكن ما أشبهه بالباطل ؛ فليقم هؤلاء الذين يفترضون افتراضاً أن ما ظهر لي خطأ هو صواب ، بعملية استقصاء وتحرك . إن كانوا يريدون أن يتعلموا العلم حقاً ، وليفرغوا وسعهم وجهدهم

ليثبتوا أن ما رأيت خطأ . هو الصواب . وما رأيت صواباً هو الخطأ؛ وسأكون أنا أول من يشكرهم على هذا العمل . فإنه سير في الطريق . إذ سوف يقرن عملي بعملهم . وسيتبين من هذا الاحتكاك العلمي . مواطن الخطأ ومواطن الصواب . وسوف يستفيد العلم من وراء ذلك . وهو ما أدعو إليه .

أما أن يقف الأمر . عند سوق الاحتمالات والافتراضات . فهو تعطيل لعجلة السير . وحد من نشاط العاملين ؛ وتخذيل وتوهين .

ومع ذلك فليطمئن أولئك الذين يحرصون على إثبات ما صح وما لم يصح من الفوارق ، إلى أن في إخراج قسم المنطق قد أرضيت رغبتهم إلى حد كبير ، ولعل قد فعلت ذلك لإثبات أن ما يدعون إليه أمر ممكن . فليتهم أنهم واجدون في بعض هذه الفوارق ما سوف يقطعون هم أنفسهم بأنه خطأ لا يَحتمل الصواب بوجهه .

فهلولاء أقول : إن الشوط أمامنا طويل فلا بد - بعد إخراج الكتاب في صورة نظمٍ إلى أنها أصح الصور التي وصلتنا عن المؤلف - أن نبدأ في فهم الكتاب ، ثم إن الأمر ليس أمر كتاب واحد ، لكنه أمر مئات بل آلاف الكتب .

وليس الأمر أمر فهم سطحي ؛ ولكنه أمر فهم وتحليل ونقد . فلهذا المئات ، بل الآلاف من الكتب .

وليس الأمر أمر فهم وتحليل ونقد فقط ، ولكنه بعد ذلك أمر مقارنة :

مقارنة بالفكر الذي يقال إن الفلسفة الإسلامية صدرت عنه .

ومقارنة بالفكر الذي يقال إنه صدر عنها .

وكل ذلك يتطلب الجهود الكثيرة : الجهود المتصافرة ، والأزمان الكثيرة . الأزمان المتلاحقة .

فالدعوة مع كل هذه المهام التي تنتظرنا ، إلى التأنيق والتفنيق في حشد أخطاء النساخ وأضاليلهم في كتب . هي دعوة إلى التراخي والاستئمامة .

المستشرقون والثقافة العربية

وبصدد الحديث عن الإخراج المسرف في التأنيق الذي أغرمتنا به اقتداء بالمستشرقين أحب أن أشير إلى أن الثقة الكبيرة التي أوليناها للمستشرقين حتى اتخذنا منهم أساتذة لنا هي ثقة لم تقم على أساس سليم : لاعتبارات كثيرة :

منها : أن الاستشراق قام في أول ما قام وفي معظم ما قام على غير أساس علمي خالص ، بل ارتبط بأمر هي أشبه بالسياسة منها بأى شيء آخر : ونتيجة لذلك أعوزه عنصر أصيل من العناصر التي يتطلبها البحث العلمي : وهو النزاهة والتخلي عن الأغراض . ومنها : أن الاستشراق - بغض النظر عن عنصر النزاهة - قد خالطته كبرياء لاتليق بالعلم والعلماء . ذلكم أن العلوم منها خاص يختص بفريق دون فريق : من الناس ومنها عام هو شركة بين الناس جميعاً .

أما العام : فهو الذي يعتمد على مقومات مشتركة بنسب متساوية أو متقاربة بين أبناء الجيل الواحد ، أو الأجيال المتقاربة ، كالحساب والجبر والمهندسة مثلاً ، أو كالفلك والطبيعة والطب : فإن التفاوت إن حصل بين قبيل وقبيل في هذا العلم أو ذاك ، فهو راجع في الغالب إلى تيسر آلات تساعد على سرعة الكشف ودقته ، لفريق أكثر من فريق : لا إلى مواهب ومقومات إنسانية امتاز بها فريق على فريق .

وحين يتيسر لفريق أن يسبق آخر في هذا المضمار ، فلا بأس أن يأخذ المتأخر عن المتقدم ، والأمر في ذلك قلب ، فالأخذ في وقت يصبح مأخوذاً عنه في آخر ، والمأخوذ عنه في فترة قد يصبح آخذاً في فترات . وتاريخ العلوم شاهد على ذلك .

أما الخاص من العلم : فهو الذي يبنى على مواهب وأصول . ليست عامة بين الناس ولكنها خاصة بفريق منهم ، كاللغة مثلاً ، فاللغة العربية خاصة بالعرب ، واللغة الإنجليزية خاصة بالإنجليز ، فليس يمكن أن يقال : إن الإنجليز أعرف بلغة العرب من العرب أنفسهم ، ولا أن العرب أعرف بلغة الإنجليز من الإنجليز أنفسهم ، ولو صح أن يقال : إن شخصاً عربياً أجاد اللغة الإنجليزية حتى أصبح فيها أقدر من بعض الإنجليز ، أو أن شخصاً إنجليزياً أجاد اللغة العربية حتى أصبح فيها أقدر من بعض العرب ،

فليس يصح أن يقال : إنه الأمر في ذلك صار قضية كلية . فيكون كل المتعلمين للغة العربية من الإنجليز أقوى في اللغة العربية من المتعلمين العرب . ولاكل المتعلمين للغة الإنجليزية من العرب ، أقوى في اللغة الإنجليزية من المتعلمين الإنجليز .

وهناك علوم أخرى شأنها في ذلك شأن اللغة . كعلوم القرآن والحديث والفقه الإسلامي . وتاريخ التشريع الإسلامي . والتاريخ الإسلامي نفسه . وعلوم البلاغة العربية والأدب العربي . فليس يمكن أن يكون غير العرب أقوى في هذه العلوم من العرب : ذلك لأن اللغة العربية تلعب دوراً هاماً . بل تلعب دوراً كبير الأهمية جداً فيها . فعرفة النسخ والنسوخ مثلاً . أو العام والخاص . وما إلى ذلك من دراسات قرآنية . تعتمد أولاً وقبل كل شيء . على تحديد الدلالة المنطقية . ومفاد الجمل . يمكن إدراك التعارض واتّماض . اللذين يترتب عليهما القول بأن اللاحق يتعارض مع السابق حتى يكون هذا ناسخاً لذلك أو مخصصاً له إلى آخر ما يقال في هذه المواضع .

وكذلك يقال : في تاريخ التشريع الإسلامي ومنشأ الخلاف بين الأئمة المجتهدين . وبلغ ارتباط ذلك بالدلالات اللغوية وعمقها وغزارتها وتنوعها . وهكذا وهكذا في سائر العلوم الإسلامية والعربية التي تعتبر اللغة العربية بمثابة القاعدة منها والأساس لها .

وإذا سأل في العام من العلوم أن يأخذ هذا الفريق من الناس عن ذلك الفريق . حسب التفوق والسبق . فليس يجوز في الحاصل منها إلا أن يأخذ الدخيل عن الأصل ، والأجنبي عن غير الأجنبي .

هذا هو النهج السليم للدراسة الصحيحة . وعلى هذا النهج سار الناس في إفاذتهم واستفادتهم ، فالإنجليز مثلاً يوفدون إلى فرنسا من أبنائهم من يريدون له ومنه أن يكون متفوقاً في اللغة الفرنسية ، وقد تعرفت وأنا في إنجلترا إلى أناس إنجليز ، علمت منهم أنهم أتموا دراساتهم للغة الفرنسية في فرنسا ذاتها . والعرب يوفدون من أبنائهم إلى بلاد الإنجليز من يريدون أن يكون تام المعرفة باللغة الإنجليزية . وهكذا غير العرب ، وغير الإنجليز .

لكن العرب لما رأى نفسه متفوقاً عن بعض الشرقيين في مضمار السياسة ، أتى عليه كبرياؤه ، وهو الحاكم والسيد في المجال السياسي ، أن يجلس أمام الشرقيين يتعلمون عليهم ويتعلم منهم

ما هو خاص بهم من علم ومعرفة . وحاولوا أن يتعلموا هذه العلوم بأنفسهم ، وفي بلادهم ولا بد أنهم استعانوا أول الأمر بالشرقيين . ولكن في نطاق فردى وغير رسمي . ثم فكروا في إنشاء معاهد خاصة للدراسات الشرقية في بلادهم . فأنشأوا كليات أسموها كليات الدراسات الشرقية . ألحقوها بالجامعات في حواضر البلاد الغربية ومدنها الكبرى . وأشبعنا نحن غرورهم هذا ، فأوفدنا نحن العرب والمسلمين أبناءنا إلى بلاد الغرب يتعلمون فيها علومنا الإسلامية والعربية في هذه الكليات ، ويحصلون منها على الدرجات العلمية . وصار مألوفاً أن يعث أبناء كلية الآداب وأبناء دار العلوم وأبناء الأزهر إلى كليات الدراسات الشرقية في حواضر بلاد الغرب يدرسون اللغة العربية . ويحصلون على درجات علمية في الأدب العربي على أيدي أساتذتهم المستشرقين الذين لا يحسنون كتابة خطاب باللغة العربية .

ويحصلون على درجات علمية في الفلسفة الإسلامية على أيدي أساتذتهم المستشرقين الذين لا يتيسر لهم أن يفهموا عباراتها الشبيهة بالألغاز . تلك العبارات التي يعجز المتعلمون في اللغة العربية عن فهمها ، ولا يبلغ مراد أصحابها منها إلا فئة خاصة لها دراية بأساليبها المركبة ، وعباراتها المعقدة .

ويحصلون على درجات علمية في علم الكلام ، وتاريخ التشريع . وأيضاً الفقه الإسلامي . على أيدي أساتذتهم الذين إن أمكنهم أن يخرجوا كتاباً في التوحيد أعجزهم أن يفرقوا بين التقرير والحاشية ، أو بين المتن والشارح فضلاً عن أن يفهموا ذلك كله ويتابعوا الفكرة وهي تتنقل بين عارض موجز . وشارح موضح : وناقذ أو مكمل ، وموازن أو مرجح .

وإن أمكنهم أن يقرءوا تاريخ التشريع فليس يمكنهم أن يفتنوا إلى الملاحظ الدقيقة ، ولا إلى الاعتبارات اللغوية التي دخلت في حساب الأئمة المتجهدين وهم يرسمون لأنفسهم مناهج البحث وطرائق استنباط الأحكام .

وإن أمكنهم أن يقرءوا الفقه الإسلامي ، فلن يختلف موقفهم منه عن موقف رجل من المشتغلين بالفلسفة أو بالتاريخ مثلا . أراد أن يطلع على القانون الوضعي . فلن يبلغ فيه — وهو غير متفرغ له — مبلغ رجال القانون أنفسهم مع الفارق الكبير بين القانون الوضعي ، والفقه الإسلامي ، إذ القانون الوضعي مستمد من عقول البشر ، التي هي على

تفاوتها شركة بينهم . أما الفقه الإسلامى ، فهو تشريعات إلهية قد نعلو حكمة تشريعها عن مستوى تفكير الجح الغفير من الناس ، ، هذا فضلا عن أنها نزلت بلسان عربى ، للعرب وحدهم ميزة القدرة على فهمه الفهم الصحيح .

ولقد دخلت الفلسفة الإسلامية نئس المحيط الذى نزله الفقه الإسلامى، وتاريخ التشريع الإسلامى ، والتاريخ الإسلامى . وعلم الكلام الإسلامى ، والأدب العربى ، وصار للفلسفة الإسلامية نتيجة لذلك ؛ أسانذة عالميون من المستشرقين ، يقولون ، فيسمع العالم العربى كله لما يقولون ، ويؤلفون فتكون مؤلفاتهم حجة بين المؤلفات ، ويخرجون الكتب فيكون إخراجهم نمطاً عالياً يقاس به إخراج غيرهم .

إن هذه الهيمنة العلمية ، على شئوننا العربية والإسلامية ، هى اغتصاب اغتصبه المستشرقون الغربيون ، كما اغتصب ساستهم ، أوطان العرب والمسلمين ؛ وإذا كان العرب قد طردوا المستعمرين من جميع بلادهم ، أو كادوا ، والمسلمون كلهم سائرون فى نفس الطريق ، فمن واجب العلماء العرب والمسلمين على السواء ، أن يطهروا ميدانهم الفكرى الخاص بهم من الاستعمار الغربى ، كما طهر الساسة ميدانهم الأرضى والمائى والبحوى ، من الاستعمار المادى .

وإذا كان رجال الفكر فى العالم العربى والإسلامى ، ينظرون إلى الساسة العرب والمسلمين نظرة إكبار تارة ، ونظرة سخط أخرى ، حين ينجحون فى أمر ، أو حيث يفشلون فيه ، فإن الساسة أيضاً بدورهم ينظرون إلى رجال الفكر نفس النظرة ، ويتطلبون منهم أن ينجحوا فى مهمتهم ، وأن يتحرروا من الغزو الدخيل الجارح لكرامتهم ، فليس أشنع من أن يقال : إن الباحث القلائى الذى حصل على أكبر درجة علمية معترف بها فى مصر فى الفقه الإسلامى ، أو فى علم الكلام الإسلامى ، أو فى تاريخ التشريع الإسلامى ، أو فى التاريخ الإسلامى ، أو فى الأدب العربى ، أو فى الفلسفة العربية ، قد سافروا إلى أوروبا ليكمل دراسته فى هذه المواد هناك ، وليحصل على درجة علمية معترف بها من المستشرقين فى الجامعات الغربية .

إن هذا فى نظرى شناعة دونها كل شنيع ، ولعل عدم إحساسنا بنحسها وحقارتها راجع إلى أن النفوس كانت فى الماضى قد مرنت على الذلة ، وألفت الضعة ، واستكانت للضم . أما الآن وقد أفقنا من التخدير الذى شل شعورنا وإحساسنا بالكرامة ، وتدقنا

طعم الكرامة والمجد ، فلم يصبح هنالك مبرر لبقاء الوضع المقلوب الذى يجعل من الأساتذة تلاميذ . ومن التلاميذ أساتذة .

نريد أن نستعيد كرامتنا العلمية والمعنوية ونسترد مجدنا الفكرى الضائع . نريد أن يكون لنا ما لغيرنا من حق ، فيها هو خاص بنا وملك لنا دون سوانا نريد . . . فهل نحن فاعلون . . . ؟

أرسطو والمنطق

أصبح أرسطو فى عصرنا الراهن هدفاً للنقد الجريء المرير . يقول Lewis, G.H. « [من الأمور العسيرة أن نتحدث عن أرسطو بغير إصراف ، لأنك ستحس إزاءه أنه عملاق جبار ، لكنك ستعلم إلى جانب ذلك أنه مخطفٌ فيما قال . إنك إذ تنظر إليه بعين التاريخ ترى هذا الأفق الفسيح الذى جال فيه بنظراته ، لا يسعك إلا العجب والإعجاب .

لكنك إذا نظرت إليه بعين العلم ترى كم أصاب فى تلك النظرات ، فاحصاً كل نظرة منها على حدة ، ومختبراً لما يترتب عليها من نتائج ، فلا يسعك إلا أن تسدل عليه ستار الإهمال .

إننا اليوم إذا ما أردنا تقدير حصيلة عمله فى الكشف عن الحقائق الإيجابية رأينا أقواله— حين تكون خالية من الخطأ — تافهة لا قيمة لها : فلن نجد فى الكشوف العلمية العظيمة كشافاً واحداً يرجع فيه الفضل إليه ، أو إلى أحد من تلاميذه (١) .

ولا شك أن هذا الحكم فيه من القسوة — لا أقول من الخطأ — ما يثير الحيرة والدهشة . ولعل خير ما تفضى إليه الحيرة والدهشة أن تحملنا على أن نعيد النظر فى معلوماتنا عن أرسطو فى ضوء ما جد من علوم ومعارف ، وفى ضوء ما وجه إليه من نقد ، لرى أين هو من الحق ، وأين الحق منه إن كان الحق بمعناه المطلق فى وسع البشر إدراكه .

والذى يعيننا من أمر أرسطو فى هذا المقام هو المنطق . وفى منطق أرسطو يقول Russell [من أراد فى عصرنا الحاضر أن يدرس المنطق ، فوفته ضائع سدى ، لو قرأ لأرسطو ، أو لأحد تلاميذه .

نعم إن تأليف أرسطو المنطقية دليل على مقدرة ممتازة ، وكانت تكون ذات نفع

(١) نقلا عن المنطق الوضعى للذكور « زكى نجيب محمود » المطبوع سنة ١٩٥١ التصدير .

للإنسانية . لو أنها ظهرت في الوقت الذي لم تزال عقول اليونان فيه نشيطة منتجة .
 لكنها — لسوء الطالع — فلم ظهرت في ختام فترة الإبداع للفكر اليوناني ، ومن ثم
 استمسك بها الناس على أنها المرجع الموثوق بصحته . حتى إذا ما حان الوقت عادت فيه للمنطق
 قوة الأصالة والابتكار ، كان أرسطو قد أنفق على عرش السيادة التي عام : مما جعل إزاله
 عن عرشه ذلك أمراً عسيراً^(١) .

و Russell يعتبر نظرية القياس الأرسطية : في قمة الفكر الأرسطي كله فيقول :
 [نعم قد كان له تأثير عظيم في مختلف نواحي الفكر ، لكن تأثيره كان على أشده
 في المنطق^(٢)] [وأهم عمل لأرسطو في المنطق هو مذهبه في القياس^(٣)] .

وقد شغل القياس الأرسطي الباحثين من نواح عدة :

فن ناحية : هل هو النموذج الوحيد للتفكير السليم؟

ومن ناحية ثانية : هل هو خال من العيوب؟

ومن ناحية ثالثة : هل يمكن أن يكون طريقاً لكسب معرفة جديدة؟

ومن ناحية رابعة : ما عدد أشكاله؟ هل هي ثلاثة؟ أو أربعة؟

وواضح أن هذه الدراسات التي تعرّض القياس للبحث من ج.اتها هي وجهات نظر
 مختلفة غير متلقية . لباحثين مختلفين . فالذي يرى مثلاً ، أنه لا يكون طريقاً لكسب
 معرفة جديدة : لا يراه النموذج الوحيد للتفكير السليم . ولا النموذج الأخير . بينما الذي
 لا يراه النموذج الوحيد : قد يرى أنه طريق لكسب معرفة ، ولكنه ليس الطريق
 الوحيد ، وسأعرض لكل واحد من هذه النواحي في اختصار ، ولكني أحب أن أشير
 أولاً إلى أن اختلاف وجهات النظر هكذا ، حول نظرية القياس ، دليل على أنها حدث
 علمي له شأن خطير في تاريخ الفكر البشري .

هل القياس الأرسطي هو النموذج الوحيد للتفكير

هذه هي النقطة الأولى : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس . وهي أن القياس

ليس النموذج الوحيد للتفكير السليم . فهي مسألة يحرص عليها « Jevons » وقد لخص
 لنا رأيه الدكتور زكي نجيب محمود في كتابه « المنطق الوضعي »^(٣) .

(١) نفس المصدر والموضع السابقين . (٢) المرجع السابق ص ٢١٣ .

(٣) ص ٢٢٤

قال الدكتور نجيب : [لا إنتاج من مقدمتين سالبتين . . .
لكن من علماء المنطق فريقاً لا يأخذ بهذه القاعدة في القياس ، ويرى أن المقدمتين
السالبتين قد تنتجان . فهذا « جفتز » يسوق لنا المثل الآتي ، لقياس منتج مقدمته
سالبتان .

كل ما ليس بمعنى . لا تكون له القدرة على التأثير المغناطيسى القوى . والكربون
ليس معدنياً .

وإذن فالكربون ليس قادراً على التأثير المغناطيسى القوى .
فهاتان مقدمتان سالبتان . ومع ذلك نراهما تنتجان نتيجة سالبة صحيحة . ويرد « Keynes »
كثر ، على هذا النقد قائلاً : إن هذا الاستثناء الظاهرى للقاعدة . ليس الاستثناء
الختيقي لها .

نعم إنه لا شك في صحة الاستدلال في هذا المثل الذى أورده « جفتز »
ويمكن الرمز له بما يأتى :
لا « لا- و » - « ك »
و لا « ص » - « و »
. . . لا « ص » - « ك » .

لكن إذا اعتبرنا المقدمتين السالبتين . كان لدينا أربعة حدود هى :

(١) لا - و

(٢) ك

(٣) ص

(٤) و

وعلى ذلك لا يكون الاستدلال قياساً . لأنه جاوز شرط القياس الذى يحتم أن
لا تزيد الحدود عن ثلاثة .

ولكى نحول هذا الاستدلال إلى الصورة القياسية . وجب أن نحول المقدمة الصغرى
بواسطة عملية نقض المحمول . - إلى موجبة كلية - بحيث تصبح :

كل « ص » - « لا - و »

وعندئذ يكون الاستدلال كما يأتى :

لا « لا - و » - « ك »

كل « ص » - « لا - و »

∴ لا « ص » - « ك »

وهو استدلال قياسي بالمعنى الصحيح. لم نجاوز فيه شرط الحدود الثلاثة . وإلا فلو تساهلنا في شرط الحدود الثلاثة ، كان من الممكن أن نحول كل قياس سليم إلى قياس ذى مقدمتين سالبتين - بواسطة نقض المحمول - فمثلا هذا القياس الآتى :

كل « و » - « ك »

كل « ص » - « و »

∴ كل « ص » - « ك »

يصبح بواسطة نقض المحمول في المقدمتين كما بأتى :

لا « و » - « لا - ك »

لا « ص » - « لا - و »

∴ لا « ص » - « لا - ك »

فهل نقول في مثل هذه الحالة إننا قد استطعنا الاستنتاج من مقدمتين سالبتين ؟ كلا . . لأن الحدود ليست ثلاثة في هذه الصورة .

وإذن فليست هي بالصورة القياسية .

وهذا دفاع طيب من « كنتز » عن « القياس » كما تحدد معناه عند أرسطو ، لكنه يتضمن أيضاً أن الاستدلال قد يكون صحيحاً ، دون أن يكون استدلالاً قياسيًّا .

وإذن فليس الاستدلال القياسى بشرطه وقواعده هو النموذج الوحيد للتفكير السليم كما ظن الأرسطيون .

وفي ذلك يقول « Bradley » برادلى . دفاعاً عن وجهة نظر « جشتر » .

إنه على الرغم من أن القياس الذى ذكره يحتوى على أربعة حدود . وأنه بذلك يخالف الصورة الفنية للقياس . إلا أن ذلك لاينفى أننا قد وصلنا إلى نتيجة من مقدمتين سالبتين هما :

١ - « اليست ب »

٢ - « ما ليس ب لا يكون »

إذن « ليست »

ثم يمضى « برادى » فى حديثه فيقول :

« وإذا استطعت من مقدمتين سالبتين أن أصل إلى نتيجة . فلا غناء لى فى الاعتراض بأنى قد وصلت إلى ذلك بتحويل إحدى المقدمتين من صورة إلى صورة .

لأن ذلك الاعتراض لا يدل :

على أن المقدمتين ليستا سالبتين .

ولا يدل على أنى قد أخفقت فى الوصول إلى نتيجة » .

واختلاصة التى نريد نحن أن ننهى بقارئنا إليها هى :

أن المقدمتين السالبتين لانتجان مادما نحافظ على شرط الحدود الثلاثة فى

القياس .

لكن تجاوز هذا الشرط ممكن .

وعندئذ يجوز أن نصل إلى نتائج سليمة من مقدمات سالبة .

وإذا لم تشأ أن تسمى هذه الصورة الجديدة باسم « القياس » فسمها بما شئت لما من

أسماء . لكنها صورة صالحة للاستدلال الصحيح .

وإذن فليس القياس بمعناه المعروف . هو الوسيلة الوحيدة للاستدلال^(١) [

وواضح من هذا الذى دار بين « برادى » و « جفتر » فى طرف . وبين « كتر » فى

طرف آخر . أن الأولين يحاولان الوصول إلى أنه يمكن وجود صورة صالحة للاستدلال

الصحيح ، سوى صورة القياس الأرسطى . وإذن فهما لا يطنعان فى أن القياس الأرسطى

صورة صالحة للاستدلال الصحيح ، ولكنهما يطنعان فى أنه الصورة الوحيدة الصالحة للاستدلال

الصحيح .

وفى موضع آخر^(٢) يظهر « برادى » فى موقف أكثر تحداً ووضوحاً حيث يقول :

[نقطة الخلاف الرئيسية هى :

(١) انتهى المقتبس من كلام الدكتور زكى نجيب محمود.

(٢) ص ٢٢٢ المنطق الرسمى .

هل الاستدلال القياسى هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح ؟ أم هناك صور أخرى سواه ؟

فإن سلمتم بأن هنالك صوراً أخرى غير القياس ، يكون فيها الاستدلال سليماً ، انهار أساس من أسس المنطق الأرسطى . الذى لم يعرف إلا بالقياس وحده « نموذجاً » للتفكير السليم .

فإما أن يحمى التفكير على صورة قياسية مباشرة ، وإلا فلا بد فى رأى ذلك المنطق أن يكون من الممكن رده إلى صورة قياسية حتى نطمئن إلى أنه تفكير سليم [.

ويعول « برادلى » فى هذا الموقف أيضاً على نفس الحججة التى عول عليها هو و« جفتر » فى الموقف السابق . وهى زيادة الحدود عن ثلاثة ، وإن اختلف التمثيل فهناك كان التمثيل لزيادة عدد الحدود عن ثلاثة : بالقصبتين السالبتين وهنا يكون التمثيل بما يلى :

ب أكبر من >

ا أكبر من ب

∴ ا أكبر من >

ويعلق الدكتور زكى محمود على هذا المقال بقوله :

[فهنا استدلال سليم : يتألف من قضايا ثلاث ، لكنه يشتمل على أكثر من ثلاثة حدود هى :

١ - ب ٢ - أكبر من >

٣ - ا ٤ - أكبر من ب (١)]

وبما تجدر الإشارة إليه فى هذا المقام أن الذى عرفه « برادلى » و« جفتر » بخصوص :

أولاً : تركيب القياس عن سالتين . وما يلزمه من زيادة الحدود على ثلاثة ، أو عدم زيادتها ، قد عرفه « ابن سينا » من قبلهم وتعرض له فى كتاب « الإشارات » . فيها هو

ذا يقول فى آخر « الفصل الرابع » من « النهج السابع » ما يلى :

[. . . وصارت الأشكال الاقترانية الحملية الملتفت إليها ثلاثة . ولا ينتج شئ منها عن جزئيتين .

وأما عن سالتين ففيه نظر سيشرح لك]

فارجع إلى شرحه في موضعه ، وقارن بين ما قاله « برادل » و « جفنز » أخيراً ، بما قاله ابن سينا أولاً ، ثم ارجع بما تخلص به من كل ذلك إلى القياس الأرسطي ، وتبين هل القياس الأرسطي هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح ؟ أم هنالك صورة ، أو صور أخرى سواه ؟

ثانياً : القياسات القائمة على علاقات مثل الكبر والمساواة ، وما يمكن أن يكون بينها وبين القياس الأرسطي المعهود من تشابه أو مفارقة : قد عرفها ابن سينا أيضاً وعقد لها من كتاب « الإشارات » « الفصل الثاني » من « السبع الثامن » وذلك حيث يقول :

[إشارة : إلى قياس المساواة :

إنه ربما عرف من أحكام المقدمات أشياء تسقط ، ويبنى القياس على صورة مخالفة للقياس ، مثل قولهم :

[ج] مساوٍ [ب]

و [ب] مساوٍ [ا]

ف [ج] مساوٍ [ا]

فقد أسقط منه أن مساوي المساوي : مساوٍ .

وعدل بالقياس عن وجهه من وجوب الشركة في جميع الأوساط إلى وقوع شركة في بعضه [.

فقارن بذلك بعد أن تطلع على شرحه ، ما قاله « برادل » ثم عد بمصيبتك من ذلك إلى القياس الأرسطي : وتبين الأمر .

• • •

هل القياس الأرسطي خال من العيوب ؟

هذه هي النقطة الثانية : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس وهي : هل القياس الأرسطي خال من العيوب ؟

لم يعدم القياس من يقول : إن فيه عيوباً ، وفي ذلك يقول الدكتور زكي نجيب

في كتابه « المنطق الوضعي »^(١) :

[إن نظرية القياس الأرسطية بداية قوية في بناء علم المنطق .
أما أن تؤخذ على أنها هي البداية والنهاية معاً . فذلك هو موضع الخطأ عند أصحاب
المنطق التقليدي .

فلو تخيلنا بناء المنطق عمارة شائعة ذات عدة طوابق . وجب أن لا ننظر إلى نظرية
القياس الأرسطية إلا على أنها طابق من تلك الطوابق ، بل هي - رغم كونها طابقاً واحداً
من عمارة شائعة - لا تخلو من عيوب ونقائص ، لامتدوحة عن إصلاحها .
فما نظرية القياس الأرسطية إلا تحليل لضرب واحد من ضروب العلاقات ،
هو علاقة التعلد ، فإذا عرفت أن العلاقات كثيرة لانكاد تقع تحت الحصر أدركت
كم تنحصر قيمة القياس الأرسطي في دائرة غاية في الصغر والضيق] .
وفي هذا النص ادعاآت :

الأول : أن القياس الأرسطي ليس هو الصورة الوحيدة للاستدلال الصحيح .
الثاني : أنه مع كونه كذلك « لا يخلو عن عيوب ونقائص لامتدوحة عن إصلاحها » .
أما بالنسبة للأمر الأول ، فقد سبق حديث عنه في مواقف بين « برادلي » و « جفتر »
و « كتر » و « ابن سينا » ويحس الرجوع أيضاً بجانب ذلك إلى الفصل السادس من كتاب
« المنطق الوضعي » الذي خصصه صاحب الكتاب لبحث « العلاقات » .

وأما بالنسبة للأمر الثاني ، فهناك ماأخذ :

منها : ما يذكره صاحب « المنطق الوضعي »^(٢) قائلا :

[إن الذي حدا بالمنطق التقليدي أن يجعل في القياس مقدمة كبرى ، وأخرى صغرى ،
هو أن الاستدلال القياسي - وهو عندهم النموذج الوحيد للاستدلال الصحيح - بمثابة
تطبيق قاعدة عامة ، على حقيقة أقل تعميماً منها ، ومشمولة فيها . وبهذا تحكم على الحقيقة
الأصغر . بما حكمنا به على الحقيقة الأكبر .

وقد حاول « برادلي » محاولة موقفة في نقض هذا الاعتبار ، وبيّن أن لاضرورة
قط لمقدمة كبرى كي يتم الاستدلال ، إذ قد تكون المقامتان متساويتين ليس فيها

(١) ص ٢١٣ .

(٢) ص ٢١٩ .

ما هي الكبرى وما هي صغرى ، وهو يسوق أمثلة لاستدلالات صحيحة تستغنى عن المقدمة الكبرى ، منها :

ا	على يمين ب .	ب	على يمين ح
ا	شمالى ب ،	ب	غربى ح
ا	تساوى ب ،	ب	تساوى ح
ا	أكبر من ب ،	ب	أكبر من ح
ا	قبل ب ،	ب	قبل ح

ويقول « برادل » فى هذا الصدد « إن المقدمة الكبرى وهمٌّ . . . وتقياص نفسه - كالمقدمة الكبرى - خرافة لا أكثر ؛ فهو خيال واهم ؛ لأنه يدعى أنه نموذج الاستدلال ، مع أن هناك استدلالات لا يمكن بأية وسيلة مقبولة أن نصحبها فى قوابله »
وتمت خرافة أخرى -- فى رأى « برادل » -- ينبغى أن نتخلص منها ، وهى أن يكون عدد القضايا التى يتألف منها الاستدلال محدوداً بثلاثة ، ويسوق لنا هذا المثال :

« ا » تقع شمالى « ب » وتبعد عنها عشرة أميال .

وتبعد « ب » عشرة أميال نحو الشرق من « ح » .

وتبعد « و » عشرة أميال نحو الشمال من « ح » .

إذن فترقع « و » بالنسبة لـ « ا » هو أنها تبعد عنها نحو الغرب بعشرة أميال . فههنا نحن لانسير فى حركتنا الفكرية فى خطوات مجزأة . كل منها تتألف من مقدمتين ونتيجة .

أقول إننا لانجزئ حركة الفكر هذه التجزئة ، حتى نجعل كل خطوة استدلالاً قياسياً ذا حدود ثلاثة وقضايا ثلاث . بل نقيم البناء كله فى الذهن أولاً دفعة واحدة . ثم نرى أين تقع « و » بالنسبة لـ « ا » .

ويتضح من ذلك أننا - مهما كان عدد الخطوات -- نظل نركب بعضها إلى بعض . ولا نصل إلى النتيجة إلا فى النهاية . ولا تحديد هناك لعدد الخطوات المؤدية إلى النتيجة ؛ إلا قدرة الإنسان على الاستيعاب .

فلو زادت الخطوات على قدرة الإنسان على استيعابها دفعة واحدة . اضطر إلى

الوقوف في وسط الطريقه ليلخص ما فات في نتيجة واحدة ، ثم يواصل السير ، لكنه لو استطاع استيعاب الخطوات كلها دفعة واحدة ، فلا اضطراب هناك للوقوف والتجزئة .

وإذن فضرورة تحديد الخطوات التي تكفي للاستدلال ، متوقف على عوامل نفسية ، لا على ضرورة منطقية [.

وفي هذا النص يعرض صاحب المنطق الوضعي لأمرين :

أولهما : هو عدم الحاجة إلى مقدمة كبرى ، مستدلاً بأمثلة ، بينها ما يسميه أصحاب المنطق الصوري بـ « قياس المساواة » وقد تعرض له ابن سينا في فصل نهبت عليه سابقاً ^(١) . وفي الرجوع إلى ما ذكره « ابن سينا » وغيره بخصوص قياس المساواة ، ما عساه يوضح نقطة الخلاف هذه : وهل هي خلاف حقيق أم خلاف ظاهري .

وثانيهما : مسألة زيادة قضايا « القياس » عن ثلاثة ؛ أو عدم زيادتها .

ولأصحاب المنطق الصوري كلام حول ما يسمونه بـ « القياس المركب » وفي الرجوع إليه ما عسى يوضح ما بين النظريتين من خلاف ، أو وفاق .

• • •

هل القياس الأرسطي طريق لكسب معرفة جديدة

هذه هي النقطة الثالثة : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس وهي : هل يمكن أن يكون القياس الأرسطي طريقاً لكسب معرفة جديدة ؟ إنها مسألة عرض لها أيضاً صاحب « المنطق الوضعي » قال ^(٢) :

[فن أوجه النقص فيه - يعنى القياس الأرسطي - أنه لا يؤدي إلى معرفة جديدة في النتيجة .

مع أن أحد شروط الاستدلال عند « برادلي » هو أن يؤدي إلى نتيجة جديدة ليست محتواة في المقدمات .

(١) ص ٢٠ .

(٢) ص ٢٤٠ .

وإذن فالقياس بصورته المذكورة يقع في مغالطة « المصادرة على المطلوب » لأنني إذا ما قبلت المقدمة :

« كل إنسان فان »

فلنفي أدخل في الموضوع « إنسان » كل أفراد الناس .
وبعدئذ إذا ما عقبنا عليها بمقدمة ثانية بأن :
محمداً إنسان .

فإما أن أكون على وعي بأن محمداً كان فرداً من أفراد الناس الذين قصدت إليهم في المقدمة الأولى ؟ وبذلك أكون على وعي كذلك بأنه فان : قبل أن أنص على هذه الحقيقة في المقدمة الثانية .

وإما أن لا أكون على وعي بذلك ، فأكون في المقدمة الأولى قد عممت بغير حق ، لأنني لم أكن أعلم الفناء عن كل أفراد الناس كما زعمت .
وأقرب الفرضين إلى القبول . هو أني حين ذكرت المقدمة الأولى :

« كل إنسان فان » :

كنت أريد التعميم حقاً ، وعلى ذلك فلا تكون المقدمة الثانية إلا صدى لما جاء في المقدمة الأولى .

وبالتالي لا يكون في النتيجة شيء جديد .

قد تقول : ولكن حين أعم في المقدمة الأولى ، لا أريد الناس فرداً فرداً ؛ لأن إحصاءهم على هذا النحو مستحيل . إنما أريد النوع بصفة عامة .
لكن إذا كان أمرك كذلك ، فكيف استطعت أن تخصص الحكم على محمد ؟ إن محمداً ليس هو النوع بصفة عامة ، إنما هو فرد متعين متخصص . فحكمتك عليه بما حكمت به على النوع بصفة عامة ، هو في حقيقة الأمر قياس باطل ؛ لأنه يحتوي على أربعة حدود :

الإنسان . فان { إنسان في الحالة الأولى معناها « النوع بصفة عامة »
محمد . إنسان } « » « » الثانية متعين في شخص معروف ؛ هكذا ترى
مبدأ القياس — بالصورة النموذجية السابقة — معيياً في ذاته [

إن هذا النص يوجه نقداً ، لوصح ، لطوح بالمنطق الصوري من أساسه في عرض

البحر ، ولعل القارئ مدرك في وضوح أني لست أقف موقف المدافع عن مذهب خاص ، أو المتعصب لوجهة نظر خاصة ، وإنما أقف موقف المعارض فقط ، الوجهة أنظار من يهيم الوقوف على بعض أوجه الخلاف بين المنطق القديم والمنطق الحديث ، إلى شيء من مواطن هذا الخلاف . ولو أني أردت أن أرد وأن أقف موقف الناقد الفاحص الذي يأخذ على عاتقه مسئولية وجهة نظر خاصة ليناصرها ويؤيدها بالبرهان ، لاقتضاني الأمر وقتاً أطول . وإنما هي لحظات يعلم الله أني أختلسها اختلاساً : وإني لأرجو أن يهبني الله لي من الوقت ، ما أتوفر فيه على دراسة جملة موضوعات يشوقني أن أدرسها في أناة وترتيب ، وأن أكشف عن وجه الحق فيها ، في مؤلف ، أو مؤلفات لاني مقدمة لكتاب لشخص آخر .

فعلى عجل أقول للدكتور صاحب « المنطق الوضعي » إنك قد فتحت باب الإجابة عن هذا الاعتراض حين قلت :

[قد تقول : ولكن حين أعمم في المقدمة الأولى ، لا أريد الناس فرداً فرداً ؛ لأن إحصاءهم على هذا النحو مستحيل ، إنما أريد النوع بصفة عامة] .

بالرغم من أنك رددت هذه الإجابة بقولك [لكن إذا كان أمرك كذلك فكيف استطعت أن تخصص الحكم على محمد ؟ إن محمداً ليس هو النوع بصفة عامة ، إنما هو فرد متعين متخصص . فحكمتك عليه بما حكمت به على النوع بصفة عامة ؛ هو في حقيقة الأمر قياس باطل ؛ لأنه يحتوي على أربعة حدود . . . إلخ] .

فهل مبدأ الإجابة في ذاته سليم ؟ أي بصرف النظر عن الإجابة ذاتها .

أخشى أن لا يكون سليماً ؛ لأنك قلت في موضع آخر^(١) من كتابك ما يلي :

[وإنما سميت هذه الحدود بأسمائها تلك - يعني الأصغر ، والأسط ، والأكبر

- لأنها - في مذهب أرسطو - تصف اتساع مجالها بالنسبة بعضها إلى بعض .

فالحد الأكبر يشير إلى فئة من الماصدقات أكبر فعلاً من الفئتين اللتين يشير إليهما

الحدان : الأوسط والأصغر .

والحد الأوسط يشير إلى فئة تقع من حيث الاتساع بين فئة الحد الأكبر وفئة الحد

الأصغر .

والحد الأصغر يشير إلى أصغر الفئات فعلاً] .

وهذا النص صريح في أن أرسطو أراد الماصدقات من الحدود ، لا الماهيات ،

فتفتحُ باب إرادة طبيعة النوع ، بدل ، أفراد النوع ، تحدُّ واضح لهذا النص ، لكن لعل في نفس صاحب « المنطق الوضعي » شيئاً لا يجعله مطمئناً كل الاطمئنان ، إلى أن صاحب المنطق الصوري قد عنى من الحدود الماصدقات ، لا الطابع ، وعلى أساس ذلك الشيء فتح باب الإجابة عن الاعتراض الوارد على القياس الأرسطي بأنه « لا يؤدي إلى معرفة جديدة في النتيجة » على أساس جواز إرادة الطبيعة ، لا الما صدق . وإن كان قد انتهى إلى عدم إمكان الإجابة عن الاعتراض من هذا الطريق .

فإن يك الأمر كذلك ، فالإجابة ممكنة بهذه الطريقة ؛ لأن الوسط « إنسان » لن يكون في إحدى القضيتين معناه « النوع بصفة عامة » وفي الأخرى معناه « شخص معروف » .

وإنما سيكون الأمر هكذا :

١ - محمد إنسان . بمعنى أن محمداً كائن له طبيعة الإنسان .

٢ - الإنسان فان . بمعنى أن كل كائن له طبيعة الإنسان فان .

وإذن يكون الإنسان بمعنى « واحد » مستعملاً في الموضوعين ، فالحدود ثلاثة لا أربعة .

فالخطب إذن أهون مما يتصور ، إن جاز أن يراد من الإنسان « الطبيعة » وقد أقر هذا المبدأ صاحب « المنطق الوضعي » نفسه كما رأينا .

* * *

من هذا العرض السريع وهذه النظرات الحافظة : أرجو أن يتبين قوم يعولون على المنطق الصوري في موضوعات لها خطرها وأهميتها في نظرهم ؛ ما يحيط بنظرية القياس بخاصة ، وبالمنطق الصوري بعامة ، من تهجم وهجوم .

والهجوم والتهجم على القياس بخاصة : وعلى المنطق الصوري بعامة ، وسيلة للتهجم والهجوم على الموضوعات التي يتخذ هذا المنطق وسيلة لتأييدها والدفاع عنها .

ولست أفشى سراً إذا قلت : إن صاحب كتاب « المنطق الصوري » قد ألف كتابه هذا ، لهذا الغرض : أعنى هدم المنطق الصوري ، وما يستخدم فيه المنطق الصوري ولعله يكن لي في نفسه كل تقدير وإكبار إذ أعرف بكتابه قوماً لا يعرفونه رغم أنه نشر منذ سنة ١٩٥١ ، بل ربما قبل ذلك ؛ لأن الطبعة التي وقعت في يدي منه ؛ لم يشر فيها

إلى ما يفيد أنها « الأولى » . وفي مقدمة كتابه هذا يصبح سيادته بأعلى صوته قائلاً :
 [ولا كان المذهب الوضعي بصفة عامة - والوضعي المنطقي الحديد بصفة خاصة -
 هو أقرب الملتأهب للفكرية حمائية للروح العامى كما يفهمه العاماء الذين يخلقون لنا
 أسباب الحضارة فى معاملهم .
 فقد أخذت به أخذ الواثق بصدق دعواه : وطفقت أنظر بمنظاره إلى شتى الدراسات ،
 فأحمر منها - لنفسى - ما تقتضى مبادئ المذهب أن أحمره .

وكالاهرة التى أكلت بنيتها ، جعلت المتأفيريقا أول صيدى - جعلتها أول ما أنظر
 إليه بمنظار الوضعية المنطقية ؛ لأجدها كلاماً فارغاً لا يرتفع إلى أن يكون كذباً ؛ لأن ما يوصف
 بالكذب كلام يتصوره العقل ، ولكن تدحضه التجربة .
 أما هذه فكلامها كله هو من قبيل قولنا : إن المزاولة مرتها خمالة أشكار - رموز
 سوداء ، تملأ الصفحات بغير مدلول .

وإنما يحتاج الأمر إلى تحليل منطقي ليكشف عن هذه الحقيقة فيها .
 ولقد أعددت نفسى للقيام بشئ من هذا التحليل ماوسعى الجهد - وإنه جهد الضعيف -
 موفقاً بأنى إذا ما هدمت ركناً من أركان هذا البناء المتداعى وأقمت مكانه فى عقول شباننا
 دعامة من دعائم التفكير العلمى الوضعى ، فقد بذلت ما أستطيع بذله من توجيه الفكر
 توجيهاً منتجاً .

لكن الأمر يحتاج أولاً إلى وضع قواعد المنطق الذى ينهى بصاحبه إلى مثل هذه النظرية
 العلمية .

فكان هذا الكتاب الذى أضعه بين يدى القارئ . ليكون بمثابة الأساس من البناء
 الذى صح منى العزم على إقامته طابقاً فى إثر طابق نجىء كلها تدعياً للمذهب الوضعى
 فى شتى نواحيه] .

أقول : إنى لأرجو أن يتبين قوم يهمهم أمر المنطق الصورى . وما يستعمل فيه
 المنطق الصورى من معارف غير مادية . . هذا الذى يقال ضد المنطق الصورى وضد
 المعارف التى يستعمل فيها ! لا ليصادروا كتاب « المنطق الوضعى » فقد ذهب « موضة »
 المصادرة ، ولا ليرموا صاحبه بالكفر والإلحاد والزيف والمروق والنفاق والزندقة ؛ فإن هذه
 الكلمات أصبحت كلمات غير ذات مدلول فى قاموس حياتنا الراهنة ، وإنما ليدرسوا

وليفحقوا ، وليستعملوا ضد خصومهم نفس السلاح الذي استعمله ضدهم ، وهو العلم ، وليسمحوا لي أن أقول لهم : إن بعض ما يقبلونه كحقائق ، هي في واقع الأمر ليست كذلك ، وأسوق لهم على سبيل المثال ، بعض ما يرد في كتبهم الفلسفية ، ويتلقاه شراح الفلسفة ودارسوها بالرضا والقبول والتسليم ، ولا عيب في أن تخطئ الفلسفة أو يخطئ شراحها ودارسوها ، فالفكر الإنساني ليس بمعصوم ، ولكن العيب كل العيب أن تبنى العقائد الدينية عن أسس فلسفية لم يبذل في تمحيصها الوسع ، ولم تسلط عليها الأضواء الكاشفة التي تؤكد لنا صدقها وصحتها .

ومن أمثلة ذلك ما جاء في كتب ابن سينا وفي كتاب « الإشارات » بالذات من قوله :

[ما حقه في نفسه الإمكان فليس يصير موجوداً من ذاته ؛ فإنه ليس وجوده من ذاته أولى من عدمه من حيث هو ممكن .
فإن صار أحدهما أولى فلحضور شيء أو غيبته .
فوجود كل ممكن هو من غيره] .

يقول ابن سينا هذا القول وهو بصدد إثبات « واجب الوجود » وكلامه هذا كلام جيد في ذاته فإنه بعد أن يتفق على أن إمكان الشيء هو :

عدم استحقاقه شيئاً من الوجود أو العدم لذاته ، يصحح من الواضح أن ما يثبت له الإمكان بهذا المعنى ثبوتاً ذاتياً ، فليس إن وجد يكون موجوداً من ذاته ، وليس إن عدم يكون معدوماً من ذاته ، فإن وجد فلا بد أن يكون وجوده من غيره ، ضرورة أن وجوده ليس أولى بالنسبة لذاته من عدمه ، من حيث إنه ممكن ، وإن عدم ، فلا بد أن يكون عدمه من غيره ؛ ضرورة أن عدمه ليس أولى بالنسبة لذاته من وجوده من حيث إنه ممكن .

واقصر الشيخ على الحديث عن الوجود ، دون الحديث عن العدم ؛ لأن جانب الوجود في الممكن هو الذي يفيد في التمهيد لإثبات الواجب من حيث إن الوجود حدث بين ظاهر ، وما دام ليس راجعاً لذات الممكن ، فهو لا بد راجع لشيء آخر غير ذات الممكن ، ثم يسار في هذه الطريق إلى نهايتها حتى ينتهي إلى الهدف الأخير .

هذا ؛ وعندى أنه - من وجهة نظر فلسفية - ليس هناك ما يمنع من اتخاذ

العدم حدثاً ظاهراً بيناً أيضاً للوصول إلى نفس الهدف ؛ بأن يقال :

إن عدم ما كان موجوداً ، ليس راجعاً إلى ذات المعدوم من حيث هو ممكن ، فهو إذن راجع إلى شيء آخر موجود ، ثم يسار في هذه الطريق إلى نهايتها ، حتى ينتهي إلى الهدف الأخير .

ولكن إذا كان الطريقان ممكنين ، ويراد سلوك أحدهما ، فلا شك أن جانب الوجود أوضح .

وبما يدل على صلاحية الطريقين - في نظر ابن سينا نفسه ، وأنه إنما اقتصر على جانب الوجود ، اكتفاء بأحد الطريقين ، واختياراً لأظهرهما - أنه عم في قوله :

[فإن صار أحدهما أولى فلحضور شيء أو غيبته]

فالضمير المثنى في « أحدهما » راجع لـ « وجود الممكن وعدمه » . فكل من الوجود والعدم عند ابن سينا - بمقتضى فكرة الإمكان التي أوضحناها سابقاً - مسبب عن شيء خارج عن ذات الممكن .

ولكن ابن سينا يغاير بين السببين : السبب الذي يرجع إليه وجود الممكن ، والسبب الذي يرجع إليه عدمه ، بناء على ما هو مشهور من أن علة الوجود علة وجودية ، وعلة العدم علة عدمية - بمعنى أن يقال :

إن علة عدم الشيء : هي عدم علة وجوده

وعلة وجود الشيء ، هي الأمر الموجود الذي يمنحه الوجود

وعلى هذا الأساس قال ابن سينا : [فلحضور شيء] ويعنى به علة الوجود .

ثم قال [أو غيبته] أى غيبة الشيء الذي هو علة وجود الممكن ، وهو يعنى بذلك عدم علة الوجود .

وفى نفسى من هذا الكلام شيء ؛ فإن علة العدم لا ينبغى أن تكون عدماً صرفاً ؛ لأنه لو كان الشيء لا يوجد إلا إذا وجدت علة أخرجه من العدم إلى الوجود فإذا لم توجد علة كذلك ، بقى على عدمه ، لكان معنى ذلك أن العدم أولى بذات الممكن من الوجود ، وهو يتعارض مع معنى الإمكان الذى اصطللنا . عليه لكنه لو صح لما أمكن أن يكون عدم الممكن طريقاً إلى إثبات الواجب ؛ لأنه فى هذه الحال لن يرجع إلى علة خارجة عن ذات الممكن .

وتفادياً لهذا الإشكال يمكننا أن نصطلح على معنى آخر نحدد به حقيقة الإمكان ،
 كأن نقول :

إمكان الشيء هو أن يكون الشيء ، إذ يوجد ، بحاجة إلى علة وجودية خارجة عن ذاته
 تمنحه الوجود ، وإذ بعدم بحاجة إلى عدم علة وجوده ، وعدم علة الوجود صادق بعدم ذاتها ،
 أو بعدم إرادتها لوجوده .

وهذا يؤول بنا إلى أن نتخذ وجود الممكن - لاعدمه - طريقاً لإثبات الواجب .
 وهذا الطريق يلتقى مع قول ابن سينا :

[فوجود كل ممكن هو من غيره]

هذا القول نتيجة ضرورية لامناص من تسليمه لمن يوافق على التحديد المشهور للمعنى
 الإمكان أو على تحديدها نحن له ، إذ الفرق بين تحديدها وبين التحديد المشهور يظهر في
 جانب العدم ، لا في جانب الوجود .

نتنقل بعد ذلك إلى خطوة أخرى في دليل ابن سينا لإثبات الواجب يقول :
 [إما أن ينسلسل ذلك إلى غير النهاية ، فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممكناً
 في ذاته ، والجملة متعلقة بها ، فتكون غير واجبة أيضاً ، وتجب بغيرها . ولنزد هذا
 بياناً] .

وهذه الخطوة مؤسسة على الخطوة السابقة ، فما دام هنالك ممكن موجود ، وقد
 صحح مما أسلفنا أن وجود الممكن ليس من ذاته بل من غيره . فلنتنقل الكلام إلى
 هذا الغير .

فإن كان واجباً ثبت المطلوب .

وإن كان ممكناً ، احتاج بدوره إلى موجود آخر وجوده ، تطبيقاً للقاعدة التي
 انتهينا إليها سابقاً وهي :

[فوجود كل ممكن هو من غيره]

وهذا الموجود الآخر ، إن كان واجباً ثبت المطلوب ؛ إذ مطلوبنا إثبات واجب ،
 وإن كان ممكناً ، احتاج إلى آخر ، وهكذا .

فإما أن ننهي إلى واجب .

وإما أن يدور الأمر .

وإما أن يتسلسل .

ويعنى ابن سينا ، فى النص الذى نحن بصدده ، بالفرض الأخير وحده ؛ إذ الفرض الأول ، وهو الانتهاء إلى واجب ، هو مطلوبنا ، وهو لا يثبت إلا إذا بطلت الفروض الأخرى كلها ، وهى منحصرة فى الدور والتسلسل ؛ لهذا كان من اللازم الاشتغال بإبطال كل الفروض ، قبل الانتهاء إلى واجب ، وهما فرضان فقط : فرض الدور ، وفرض التسلسل .

أما الدور - وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه - فهو باطل بدهاءة ؛ لأنه يؤول إلى توقف الشيء على نفسه ، وأحب أن أعبر هنا عن معنى يساورنى بخصوص ما يسمونه الدور ؛ فإن توقف الشيء على نفسه ، ليس باطلاً على الإطلاق ، وإنما هو باطل فى دائرة الممكنات ؛ فإذا قيل إن ممكناً هو [أ] متوقف فى وجوده على ممكن آخر هو [ب] .

ثم قيل : إن [ب] الذى يتوقف وجود [أ] عليه ، متوقف فى وجوده على [أ] آل الأمر إلى أن [أ] متوقف فى وجوده على نفسه . ومعنى توقف وجوده على نفسه ، أن وجوده من ذاته ، ووجود الشيء من ذاته ليس فى ذاته مستحيلاً ، وإلا لما كان هناك موجود قط ، وجوده ، من ذاته ، كيف ؛ ووجود الواجب من ذاته ؟

ولهذا فاستحالة الدور - بمعنى توقف وجود الشيء على نفسه - إنما تظهر حين يدعى حصوله بين الممكنات ؛ لأن الممكن وجوده من غيره ؛ فإذا انتهى أمر ما ، بنا إلى أن وجود الممكن من نفسه ، كان ذلك الأمر باطلاً .

والدور فى الممكنات ينتهى بنا إلى ذلك ؛ ولهذا كان الدور - بمعنى توقف الشيء على نفسه - باطلاً فى الممكنات فقط .

نعم لو قيل إن الدور - بمعنى أن يتوقف شيء على شيء يتوقف عليه - باطل أيضاً فى الواجب ؛ إذ ليس يصح أن يقال :

إن واجباً هو [أ] متوقف فى وجوده على واجب آخر هو [ب]

وإن [ب] الذى يتوقف وجود [أ] عليه هو بدوره متوقف على [أ]

لقلت إن عدم صحة ذلك لم تأت من جهة أنه يتأدى بنا إلى أن [أ] سوف يصبح فى النهاية متوقفاً فى وجوده على نفسه ؛ لأن ذلك هو المتعين فى حق الواجب . وإنما عدم صحة ذلك تأتى من اعتبارين آخرين :

الأول : هو افتراض تعدد الواجب .

الثاني : هو افتراض حاجة متبادلة بينه وبين واجب آخر .

وهذان الاعتباران غير ملحوظين في استحالة الدور ، حين يقال إن الدور باطل ، بل الملحوظ هو قولهم : توقف الشيء في الوجود على نفسه ، وهذا المعنى في الواجب غير محال .
فإن قيل : إنه يلحظ أحياناً في استحالة الدور ما يلزمه من تقدم الشيء بالوجود على نفسه بمعنى أن يكون موجوداً في حال كونه معدوماً ، ومعدوماً في حال كونه موجوداً .

قلت : إن الدور بهذا المعنى غير متصور في الواجب ، لأن استحالة الدور بهذا المعنى لم تأت من افتراض العدم وحده ولا من افتراض الوجود وحده .

وإنما أتت من افتراض اجتماع الوجود والعدم في الممكن لأن افتراض وجود الممكن بدون عدمه لا ترتب عليه استحالة ، وافتراض عدمه ، بدون وجوده لا ترتب عليه استحالة ، وإنما المستحيل هو اجتماعهما معاً ، في وقت . والدور في الممكنات — حين يؤخذ بمعنى : تقدم الشيء بالوجود على نفسه — يتأدى إلى اجتماعهما ؛ لأن التقدم والتأخر يقتضيان وجود المتقدم في حال عدم التأخر ، وعدم التأخر في حال وجود المتقدم ، فإذا كان المتقدم والمتأخر شيئاً واحداً بالذات ، كان موجوداً في حال عدمه ، ومعدوماً في حال وجوده . وذلك هو الدور المحال .

ولكن ذلك غير متصور في الواجب لأن افتراض اجتماع الوجود والعدم ، فيه ممتنع لسبب غير الاجتماع ، ذلك السبب هو افتراض مجرد عدم الواجب ، فبينما ذلك الافتراض ممكن بالنسبة للممكن ، إذا به ممتنع بالنسبة للواجب ، فافتراض انصافه بالعدم غير متصور فضلاً عن افتراض اجتماع الوجود والعدم الذي هو مقتضى الدور ، فالدور إذن غير متصور في الواجب .

ومهما يكن من أمر هذا البحث حول الدور ، فهو بحث في تحقيق معنى الدور في ذاته ، وهل يتصور إجراؤه بالنسبة للواجب ، أو هو خاص بالممكن ، وذلك لا يؤثر على جوهر الدليل .

• • •

نعود ثانية إلى ابن سينا وإلى الفروض الثلاثة .

١ — الانتهاء إلى الواجب .

٢ — الوقوع في الدور .

٣ - الوقوع في التسلسل .

وقد قلنا : إن الانتهاء إلى الواجب نتيجةٌ ؛ مقدماتها :

أولاً : إبطال الدور ، وقد فرغنا من الكلام عنه .

وثانياً : التخلص من التسلسل ، المقضى إلى عدم وجود الواجب والتخلص من التسلسل بهذا المعنى له طريقتان :

الطريق الأول : للتخلص من التسلسل هو أن نثبت إبطاله ، ليم لنا بإبطال الدور ، وإبطال التسلسل ، الانتهاء إلى الفرض الثالث والأخير ، الذى هو الانتهاء إلى الواجب ، وابن سينا عدل في هذا المقام عن هذا الطريق .

الطريق الثانى : للتخلص من التسلسل هو أن نفترض وجوده ولكن نبين أن وجوده لا يفتى عن وجود الواجب ولكن يستتبعه ويستلزمه : وهذا هو الطريق الذى سلكه ابن سينا هنا ، وفيه يقول :

[إما أن يتسلسل ذلك إلى غير النهاية ، فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممكناً في ذاته ، والجملة متعلقة بها ، فتكون غير واجبة أيضاً وتجب بغيرها] .

ففي هذا القول انصراف عن التعرض لبطلان التسلسل واتجاه إلى بيان أنه على فرض وجود تسلسل في الممكنات ، فلن يفتى عن وجود واجب تستند إليه الممكنات المتسلسلة . وبيان ذلك : أن المفروض أن آحاد السلسلة ممكنة ، كل واحد منها ممكن إمكاناً ذاتياً .

والسلسلة - التى يتحقق فيها معنى التسلسل - مركبة من هذه الآحاد الممكنة . فلا يعقل أن تكون أثبت وجوداً من الآحاد ؛ لأنه لا يوجد لكل بدون الجزء ، وقد يوجد الجزء بدون الكل .

وإذا كان الأصل ممكناً ، فيكون التابع ممكناً أيضاً .

فإذن السلسلة الحاوية لجميع أفراد الممكنات ، ممكنة .

وقد ثبت فيما تقدم أن قلنا :

[وجود كل ممكن هو من غيره]

والغير الخارج عن جميع دائرة الممكنات ، غير ممكن ، وليس ذلك إلا الواجب .

إذن الواجب موجود ، وهو المطلوب .

• • •

هذه هي الخطوة الثانية ، وأحب أن أقف منها موقفين اثنين :

أحدهما : خاص بقول ابن سينا [ولترد هذا بياناً] .

أبين فيه لماذا كانت هذه الخطوة بحاجة إلى بيان ، وفي أية مرحلة من مراحلها كان الغموض .

وثانيهما : خاص بقولنا : إن وجود الممكن مفض :

(ا) إما إلى الانتهاء إلى واجب .

(ب) وإما إلى الدور .

(ح) وإما إلى التسلسل .

فإذا تعنى [الواجب] في قولنا [الانتهاء إلى واجب]؟ فلنفرض أننا اتهمنا إلى شيء ينقطع به التسلسل ، وسمينا ذلك الشيء واجباً ، فهل يكون ذلك الشيء هو الإله الذي يقول به علماء الكلام والفلاسفة بخاصة ، والمؤلفون بعامه ؟ إن ذلك ليس بلازم ، إذ يجوز أن يكون ذلك الشيء الذي تنقطع به السلسلة هو المادة الجامدة الصماء ، فلا دور ولا تسلسل ، ولكن مادة تكونت منها صور الموجودات ، وهي البداية التي صدرت منها تلك الصور المتتابع بعضها وراء بعض . وبمقتضى الاصطلاح القائل : إن ما لا يحتاج إلى غيره يكون واجباً ، تأخذ المادة وصف الوجوب . فهل يجد من يحاول عن هذا الطريق إثبات واجب الوجود — بمعنى الإله الحلي الخارج عن دائرة الكون كله بمادته وصورته المدبر لهذا الكون بقدرته وعلمه وإرادته — غناء يصل به إلى مبتغاه ؟ لا سبيل إلى ذلك فشتان :

بين مادة جامدة يرى فيها الماديون أصل الوجود وبدائته ، وعنهما وعن تطورهما كانت الموجودات التي نراها من حيوان ونبات وجماد ، ولا شيء سواها عندهم ، وهي واجبة بذاتها ، ليس وراءها موجد أثر فيها أو أوجدها .

وبين إله حى ليس بحسب ولا عرض ، يدبر الكون فيوجد ويعدم ويمحي ويميت ويسعد ويشقى ويرفع ويخفض إلى آخر ما يسندون إليه من صفات العظمة والجلال .
والدليل الذي يسوقه ابن سينا حين يختار فيه احتمال الانتهاء إلى أصل هو البداية ، يصدق بما يذهب إليه الماديون كما يصدق بما يذهب إليه المؤلفون .

والمفروض أن الدليل مسوق لإثبات رأى المؤلفين وتزييف رأى الماديين فلم يحقق الدليل غايته .

ويلخص بعض الباحثين دليل ابن سينا هذا في كلمات يقول :
لاشك أن ههنا وجوداً ، فإن كان واجباً ثبت المطلوب ، وإن كان ممكناً فإما أن ينتهى :

إلى واجب .

وإما أن يدور الأمر وإما أن يتسلسل .

إلى آخر القصة التي يرويها هنا عن ابن سينا .

فإذا يكون الحال لو قال لهم قائل : إننا نختار أن الوجود الذى يقال : إنه حاصل لاشك فيه ، واجب ، وهو ذلك الوجود المادى المحسوس .

فإذا يقول له ابن سينا وشيعته ؟ هل يقولون : إن الانتهاء إلى وجود الواجب خطوة إلى المطلوب ؛ إذ بعد ذلك نأخذ في إثبات أن الواجب الذى ثبت وجوده لا بد أن يكون له من صفات الكمال كيت وكيت .

فأقول لابن سينا : إن هذا هو أصل البداية ؛ لأن الماديين يقولون : المادة أصل الوجود ومنشؤه ، وهى واجبة ، والمؤمنون يقولون : إن المادة لا يمكن أن تكون أصل ما نراه في الكون من حوادث وأحداث . وبذلك نكون في موقفنا عند أصل الدعوى ، ولم يُجندِ الدليل الذى طال بنا السير فيه شيئاً .

وتقسيم الوجود إلى واجب وممكن ، واتخاذ الممكن وسيلة إلى إثبات الواجب بهذا الطريق الذى ينتهى حيث يبدأ يشير إليه قول ابن سينا في « الفصل التاسع والعشرين » من « المنطق الرابع » من « الإشارات » ص ٤٨٢ :

[تأمل كيف لم يحتاج بياننا لثبوت الأول ووجدانيته وبراءته عن السمات ، إلى تأمل لغير نفس الوجود ، ولم يحتاج إلى اعتبار من خلقه وفعله ، وإن كان ذلك دليلاً عليه .

لكن هذا الباب أشرف وأوثق ، أى إذا اعتبرنا حال الوجود يشهد به الوجود من حيث هو وجود]

ويعرض الطوسى في شرحه لهذا النص ، إلى تلخيص جملة من المسالك التى اتخذت طريقاً لإثبات الإله ، فيقول :

[المتكلمون يستدلون بحدوث الأجسام والأعراض على وجود الخالق، وبالنظر في أحوال الخليقة ، على صفاته واحدة فواحدة .

والحكماء الطبيعيون أيضاً يستدلون بوجود الحركة على محرك ، وبامتناع اتصال المحركات لا إلى نهاية ، على وجود محرك أول غير متحرك ، ثم يستدلون من ذلك على مبدأ أول .

وأما الإلهيون فيستدلون بالنظر في الوجود ، وأنه واجب أو ممكن ، على إثبات واجب .

ثم بالنظر فيما يلزم الوجود والإمكان على صفاته ، ثم يستدلون بصفاته على كيفية صلور أفعاله عنه ، واحداً بعد واحد [

فهذا الطريق الأخير هو طريق ابن سينا ، وهو ما نحاول عرضه في هذا المقام .

وواضح أن قول « الطوسي » [ثم بالنظر فيما يلزم الوجود والإمكان على صفاته] هو بيت القصيد في الموضوع ؛ لأن المنكرين لوجود الإله يعترفون بوجود المادة ، ولانماص من القول بأنها غنية بذاتها ، ومعنى ذلك أنها واجبة .

فإذا صح لابن سينا ، أن ما يكون واجباً بذاته ، لا بد له من صفات ليست متوفرة للمادة ، أمكن أن يكون إفشاء الدليل ، أو بعض مراحلها إلى واجب وجود ، خطوة مرفقة في طريق إثبات وجود الإله .

أما إذا لم يصح ذلك ، كان هذا المسلك غير سديد وسيتبين ذلك .

• • •

ونعود الآن إلى ما سبق أن وعدنا به من النظر في قول ابن سينا [ولنزدد هذا بياناً] .

إن السر في هذه الحاجة أن قول ابن سينا إذا كانت أحاد السلسلة كلها ممكنة ، فتكون الجملة المؤلفة منها ممكنة ، فتكون محتاجة إلى شيء خارج عنها يمتنعها الوجود ، كلام غير بين ، لأن النتيجة منقطعة الصلة عن المقدمات :

لأن موجد هذه الجملة — التي ليست سوى مجموع آحادها — هو نفسه من أوجد هذه الآحاد الممكنة ، والمفروض أن هذه الآحاد المتسلسلة قد صدر لاحقها عن سابقها .

وإذن فدعوى أن المجموع ممكن ، فيجب بعلة خارجة عنه ، دعوى لم تقم على أساس ، لأن علة المجموع الذي ليس سوى الآحاد ، ليس سوى مجموع علل الآحاد ، وبمجموع

علل الآحاد هو نفس هذه الآحاد ؛ لأن المفروض أن علة كل واحد منها ، هو الواحد السابق عليه ، وهكذا إلى ما لا نهاية .

فمحاولة العثور على علة للجموع — بحجة أن المجموع هو نفسه ممكن لأنه مؤلف من الوحدات الممكنة ، والمجموع كمجموع مغاير لكل فرد فرد من آحاده ، فعلته غير علة كل فرد — محاولة لانفضى إلى أكثر من أن المجموع معلول لمجموع علة الآحاد ، ومجموع علة الآحاد ، هو نفس الآحاد ما عدا الأخير منها لأن كل واحد من السلسلة معلول لسابقه وعلة للائحة ، ما عدا الأخير فهو معلول وليس بعلة .

وليس هناك أول حتى يقال : إنه علة وليس بمعلول ؛ لأن المفروض أن السلسلة لا أول لها ؛ إذ ما من واحد إلا وقبله واحد ، إذ ذلك هو شأن التسلسل .

فلم يتأد الأمر بنا إذن إلى وجود علة للجمله ، خارجة عنها وعن آحادها كما زعم ابن سينا حين قال :

[فتكون — أى الجملة — غير واجبة أيضاً — أى كما أن كل واحد منها غير واجب — وتجب بغيرها]

ولذلك عقب بقوله : [ولتزد هذا بياناً]

وقد جاء هذا البيان كما يلي ، قال :

[كل جملة كل واحد منها معلول ، فإنها تقتضى علة خارجة عن آحادها . وذلك لأنها :

إما أن لا تقتضى علة أصلا ، فتكون واجبة غير ممكنة ، وكيف يتأتى هذا ؟ وإنما تجب بآحادها .

وإما أن تقتضى علة هي الآحاد بأسرها ، فتكون معلولة لذاتها ؛ فإن تلك الجملة والكل شيء واحد .

وأما الكل بمعنى كل واحد فليس تجب الجملة به .

وإما أن تقتضى علة هي بعض الآحاد ، وليس بعض الآحاد أولى بذلك . من بعض ، إذ كان كل واحد منها معلولا ؛ لأن علته أولى بذلك .

وإما أن تقتضى علة خارجة عن الآحاد كلها . وهو الباقي]

ولقد وضع ابن سينا بقوله :

[كل جملة كل واحد منها معلول ، فإنها تقتضى علة خارجة عن آحادها] إصبعه على نقطة المضعف في كلامه السابق الذى ختمه بقوله :

[ولنزد هذا بياناً]

لأن كلامه السابق أفضى - كما بيننا - إلى حاجة الجملة إلى علة فحسب . أما أن هذه العلة هي غير الآحاد ، فذلك ما لم يستطع ابن سينا الوصول إليه ، فجاء هنا مجدداً كل التحديد ، ولنتظر الآن في ضوء هذا التحديد ، هل وصل ابن سينا إلى مبتغاه ؟

وفي قول ابن سينا [فإنها تقتضى علة خارجة عن آحادها] دعويان .

الأولى : أن الجملة المؤلفة من آحاد كل واحد منها معلول محتاج إلى علة .

الثانية : أن علة هذه الجملة خارجة عن آحادها ، والموجود الخارج عن آحاد الممكنات واجب .

أما النقطة الأولى : فنوافق ابن سينا عليها ، وقد جاء في كلامه السابق ما يشير إلى صحتها وذلك حيث يقول : [والجملة متعلقة بها] فالجملة المؤلفة من آحاد ممكنة ، لا يعقل أن تكون غنية غنى مطلقاً فهي محتاجة على الأقل لآحادها ، وكل واحد من الآحاد غيرها .

ويزيد ابن سينا هذه النقطة وضوحاً حين يقول في النص الذى معنا .

[إنها - أى الجملة - إما أن لا تقتضى علة أصلاً ، فتكون واجبة غير ممكنة ،

وكيف يتأتى هذا وإنما يجب بآحادها]

أى كيف يتأتى القول بوجودها ، والحال أن لآحادها الممكنة دخلاً في وجودها .

أما النقطة الثانية : وهى أن علة الجملة المؤلفة من آحاد ممكنة ، خارجة عن آحادها .

فيثبتها ابن سينا عن طريق السبر والتقسيم ، فيفترض :

أولاً : أن علتها هي الآحاد بأسرها .

ولثانياً : أن علتها هي بعض الآحاد .

ثم يبطل هذين الفرضين ، ويخلص بعد ذلك إلى أنه ما دامت الجملة المؤلفة من آحاد

ممكنة معلولة وغير واجبة ،

وعلتها لا يمكن أن تكون هي الآحاد بأسرها .

ولا يمكن أن تكون هي بعض الآحاد .

فيعين أن تكون علتها خارجة عنها وعن آحادها ، وذلك لا يكون إلا الواجب ، وهو المطلوب لابن سينا .

ويعلل ابن سينا بطلان الفرض الأول القائل : [إن علتها هي الآحاد بأسرها]

بقوله : إنه لو كانت علتها هي الآحاد بأسرها ، لكانت علتها هي نفسها ، والشئ

لا يكون علة نفسه .

ودعنا نسلم لابن سينا بطلان هذا الفرض ، ولانقول : إن دعوى بطلان هذا الفرض

أشبه ما تكون بالمصادرة على المطلوب ؛ فإن الدعوى أن هناك مادة قديمة لها الوجود من

ذاتها ، تتشكل وتتصور منها أشياء يأتي بعضها في إثر بعض ، على أن يكون كل واحد

من السابق معداً لللاحق ، فدعوى أن جملة هذه الأشياء المتسلسلة ممكنة وهي بحاجة

إلى علة خارجة عنها وعن أصل مادتها ، هو مناقضة للدعوى لالدليلها .

أقول : دعنا من هذا لننتقل إلى الفرض الثاني القائل :

[وإما أن تكون علتها بعض الآحاد]

ويبطل ابن سينا هذا الفرض بقوله :

[وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ، إذا كان كل واحد منها معلولاً ؛

لأن علتة أولى بذلك منه] .

وما رأى ابن سينا في أن هنالك بعض الآحاد يصلح أن يكون علة ، ولا يمكن دفعه

بما يدفع به ابن سينا .

ذلك البعض هو مجموع السلسلة ، ما عدا الحلقة الأخيرة منها من جهة الحاضر

لامن جهة الماضي ؛ لأنه لا آخر للسلسلة من جهة الماضي . وإنما أخرجنا الحلقة الأخيرة ؛

لأنها معلولة لما قبلها ، وليست علة لشيء بعدها إذ المفروض أن شيئاً بعدها لم يوجد بعد .

فهي داخلة في المجموع الذى هو معلول ، ولا تدخل في المجموع الذى هو علة .

وعلى هذا نقول : السلسلة كلها معلولة ، وممكنة .

والسلسلة كلها ما عدا الحلقة الأخيرة علتها .

ولا يرد على هذا الفرض قول ابن سينا [وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ؛ إذا

كان كل واحد منها معلولاً وعلته أولى بذلك منه] لا يرد هذا القول ؛ لأنه إنما يرد ، حين

تختار للعلية بعضاً من السلسلة مسبقاً ببعض آخر ، لأنه حينئذ يصبح أن يقال : إن البعض السابق أولى بالعلية من المسبوق ؛ لأن هذا البعض السابق هو نفس علة هذا البعض المسبوق ؛ فكيف يقال : إن البعض المسبوق علة ، ولا يقال لسابقه وعلة ؛ إنه العلة . ونحن لم نختَر بعضاً يكون قبله بعض آخر ؛ لأننا أخذنا كل السلسلة ، ما عدا الحلقة الأخيرة منها ، علة ، وأخذنا كل السلسلة ، بما فيها الحلقة الأخيرة ، معلولاً . فإذا يصنع ابن سينا ؟ لاشيء إلا أن ينقطع دون الوصول إلى قوله الأخير الذي اعتبره نتيجة وهو قوله : [وإما أن تفتضى علة خارجة عن آحادها ، وهو الباقي] . فما دام بعض الفروض السابقة لم يتم بطلانه ، فلا يتعين الفرض الأخير ، للقبول .

هذا نمط من أنماط التفكير القديم ، ولعله كان رائجاً ونافعاً ، في الماضي ، أما الآن ، فقد تغير الوضع عن ذي قبل ، تغيرت أساليب الناس في الفهم وغير الفهم ، ولم يعد يرضيهم ما كان يرضى الناس قبلهم . إن الناس كان لهم في الماضي فضل ثقة في شئون العقيدة فكان أى كلام يقال في تأييدها يرضيهم ، حتى لقد كانوا يستوحون الدين معرفة بعض شئون الكون ، وكانوا يغمضون أعينهم عما في الكون ويسألون المشتغلين بالعلوم النظرية عن محتوياته ، وكان أرباب العلوم النظرية يقتنعهم أن يتبينوا تلازماً فكرياً بين قضية وقضية ، ليؤكدوا أن الواقع الخارجي صورة مما تقرره القضية اللازمة ما دامت القضية الملزومة تجد ما يؤيدها من رأى ، أو تجربة محدودة ، تقوم على وسائل غير تامة .

أما الآن فقد فتح الناس أعينهم على الكون ذاته وغدوا على ولوج في فضائه المترامى قادرين ، وتعدتوا عن أشياء قالوا : إنهم شاهدوها هناك ، ناقضوا بها كثيراً مما كان يظن الناس أنهم يعلمونه من قبل . فلم يعد في هذه الحال التي تتمد الناس فيها على القديم ، وتملكهم شبه نشوة المنتصر ، من المفيد أن يظل رجال العقيدة ، قانعين بترديد أقوال كان لها في الماضي قداستها ، إنه لا بد لهم أن ينزلوا إلى الميدان ، وأن يعرفوا الوسائل المستعملة فيه ، والأهداف التي تستعمل فيها هذه الوسائل ، وأن يفيدوا ويستفيدوا وأن يأخذوا ويعطوا . وأن يلاحظوا بين طرائق تفكيرهم ، وطرائق تفكير الناس ، وليكن لهم في سلفهم أسوة ، فلست أظن أن الأئمة المجتهدين الذين وضعوا لاستنباط الأحكام الفقهية طريقاً ومنهجاً ، سموه «أصول الفقه» وجعلوا الفقه أبواباً ومسائل وقضايا ، بجانبها أدلتها من الكتاب تارة ، ومن السنة

نارة أخرى ، ومن الإجماع ثالثة ، ومن القياس رابعة ، ووضعوا للأحاديث علماً خاصاً سموه المصطلح ، وصفوها وجعلوها أبواباً ، ومراتب منها الصحيح ومنها الحسن إلى آخر ما جاء عنهم في هذا الشأن من اصطلاحات .

ووضعوا تفاسير للقرآن ، وعلوماً بينوا فيها معانيه الغامضة ، وترتيب آياته ، وناسخها ومنسوخها إلى آخره ، ووضعوا علم الكلام الإسلامي ، وضّحو فيه عقيدة الإسلام مع أن الحال في عهد الصحابة لم يكن فيه شيء من ذلك كله .

أقول : لست أظن أن علماء المسلمين قد وضعوا ذلك كله ، تحت تأثير شهوة عقلية محضة ، بل لابد أن تكون هناك دواع خارجية من ظروف الجماعة التي عاشوا بينها ، استدعت أن يقوموا بهذه المحاولات التي انتهت بهذا الصرح الشامخ من العلوم الإسلامية التي عمرت بها المكتبات في أنحاء العالم قديماً ، وما زالت تعمر بها حتى عصرنا الراهن .

فإذا تغيرت ظروف المجتمع ، أصبحت الحال تستدعي نشاطاً جديداً يكون من آثاره ثروة علمية جديدة تقضى بها حاجات المجتمع والناس ، ويظهر من خلالها ضوء الإسلام اللاحق ، ليصح لنا ما ندعيه ، من أن مبادئ الإسلام صالحة لكل زمان ومكان ، فلماذا نلوذ بالكسل ، وننظي كسلنا هذا بدعوى أن في عمل العلماء السابقين غناء ، مع أن العلماء السابقين أنفسهم لو كانوا بين أظهرنا الآن ، لما رضوا أن يقتصروا على بضاعة تجاسر الناس على القدح فيها والنيل منها . فلا أقل من أن يعاد عرض هذه البضاعة في أسلوب جديد ، ولاداعي لأن نبرر رضاعنا بوضعنا القائم بأشياء لا تبرره .

وما يقال في هذا المقام أن حماة العقيدة الإسلامية لا يعرفون اللغات الأجنبية ولا بد لهم لكي ينزلوا إلى الميدان مسلحين أن يعرفوا هذه اللغات الأجنبية ليطلعوا من خلالها على ما جد من علم ومعرفة .

ولا شك عندي أن هذا ليس علاجاً للموقف ، بل تعقيد له ؛ ذلك أن هناك كتباً باللغة العربية عابجت كثيراً من المسائل التي لها صلة وثيقة بالعقيدة الإسلامية وعلومها ، فلماذا لم يقرأها أولئك الذين يزعمون أن الجهل باللغات الأجنبية هو العقبة الوحيدة أمامهم . إن الكتب التالية :

- ١ - المنطق الوضعي
 ٢ - نحو فلسفة علمية
 ٣ - خراقة الميتافيزيقا
- للدكتور زكي نجيب محمود

تعالج مسائل هي من أخطرها القضايا التي بهم رجال العقيدة الإسلامية أن يطلعوا عليها ، فهل فعلوا ؟ مع أنها باللغة العربية ؟

فإذا لم يقرءوا هذه الكتب . والكثير من نظائرها مكتوب باللغة العربية ، كان ادعاء أن الجهل باللغات الأجنبية ، هو العقبة الكنودة في طريقهم ليس إلا وسيلة فقط لإدخال اللغات الأجنبية في معاهدهم .

وما دامت الحاجة غير داعية إلى تعلم جميعهم هذه اللغات ، كانت هذه اللغات ليست سوى مزاحم جديد يزيد من الضعف العام بالعلوم الأصيلة من لغة عربية ، وفقه وتفسير وحديث وتاريخ إسلامي وهكذا وهكذا من العلوم الأساسية .

إن الضعف في هذه العلوم هو الداء الأصيل فيما يعانيه حماة الدين من عجز عن مسايرة روح العصر ؛ فإنه لو كانت هذه العلوم مفهومة لم فهماً دقيقاً ، لكان التصرف فيها ميسوراً ، ولكان النقص الذي يحول دون مسيرتها لروح العصر ، مدركاً معروفاً ، ولكان استكمالها ممكناً ؛ فإن الذي يعرف لعبة ما معرفة جيدة ، إذا ما وجه إليه نقد بخصوص بعض حركاتها ، أمكنه أن يصحح موقفه منه بسهولة ، أما الذي لا يتقن هذه اللعبة إذا وجه إليه نفس النقد ، كان جهله بمعظم حركاتها عائناً له عن تصحيح موقفه بخصوص ذلك النقد الذي لا يتيسر تصحيحه إلا للعارف .

فإذا ما أدخلت في مناهجهم علوم أخرى كاللغات الأجنبية التي ليست بضرورية لهم جميعاً - لأن كثيراً من الكتب العربية تحتوي من المعلومات التي يراد تعلم اللغات الأجنبية للاطلاع عليها ، الشيء الكثير ؛ ولأن الذين سيقومون بالتوفيق بين علوم الدين وعلوم الدنيا ، ليسوا جميع الأفراد بل طائفة قليلة منهم - كانت عاملاً من عوامل تمكين الداء الأصيل الذي هو الضعف العام في مواد الدين واللغة العربية .

وأضرب للقارئ مثلاً يعرف منه مبلغ الضعف في العلوم الأصيلة ، إن معلومات الطالب الذي يمتحن في الشهادة العالية قد تدلت إلى حد أن أصبح يعرب هذه العبارة

التالية [العالم ما سوى الله من الموجودات]

هكذا : [سوى] فعل من أخوات كان ولفظ [الله] بالرفع اسمها ، و [من الموجودات] خبرها .

إن هذه ليست حال فرد واحد من الطلاب – ولو صح أنها حال فرد واحد ، لما كان هناك ما يبرر وصول مثل هذا الطالب إلى الشهادة العالية – ولكنها حال الجمهرة منهم ، ولو لم يكن ذلك حال الجمهرة ، ولم يكن لمثل هذا الطالب نظراء كثيرون ، لما أمكن مثله أن يعيش بين طلاب يبعد بينه وبينهم الفرق ، ولكنه عاش ووصل إلى آخر الشوط ، ومن يدرى فلعله نجح وحصل على الشهادة العالية .

فبأنه عليك قارن هذا المستوى بطلاب العالمية قديماً ، لا ، ليس هكذا ينبغي أن يقال ، وإنما ينبغي أن يقال : قارن هذا الطالب بطلاب السنة الأولى الابتدائية قديماً ، ذلك الطالب الذى كان يحضر كتاب الكفرارى ، إن الفرق بينهما فرق ما بين طالب ومدرس . فطلاب العالمية حديثاً هو بمترلة التلميذ من طالب الكفرارى قديماً .

فا نظر إلى أى حد انحط المستوى في علوم اللغة .

والحال في اللغة العربية مثال للحال في العلوم الأخرى ، علوم التوحيد والمنطق والتفسير والحديث والفقه ، وما إليها ، ولا يمكن إلا أن يكون الحال في العلوم كلها متقارباً ، إذ لا يعقل أن يكون الطالب بارعاً في المنطق والتوحيد ، أو في التفسير والحديث ، وفي جميع العلوم ثم ينزل مستواه في اللغة العربية وحدها حتى يقول (سوى) فعل من أخوات كان ولفظ الجلالة اسمها ، و (من الموجودات) خبرها .

فلا بد أن يكون الضعف عاماً في جميع العلوم ، فإدخال لغة واحدة أو عدة لغات أجنبية ، لن يكون له من أثر سوى زيادة الضعف في هذه العلوم ؛ ثم إن هذه اللغة ليست مطلوبة إلا بقدر الحاجة إلى مبعوثين في الخارج يبشرون بدعوة الإسلام في بلاد لا تعرف العربية ، وهذه الحاجة تقدر بما يقل عن واحد في المائة ، فلماذا يفرضون على تسعة وتسعين في المائة لغة لا حاجة لهم بها ، وهى مع ذلك عبء جديد عليهم يزيد من ضعفهم في العلوم الأساسية .

هذا هو رأينا نعلنه بصراحة ، وفاء بواجب النصيحة الواجبة ، والله يتولانا جميعاً بعونه ورعايته .

وجود الله

إن وجود الله أوضح من وجود الشمس ، إن إيمانى به كإيمانى بوجود نفسى ، وإن القول بأن المادة التى لاهياة فيها ولاشعور لها ، هى مصدر كل ما فى الكون من حياة وأحياء ، ودقة وإحكام وإتقان ، لأشد سخفاً من القول بأن هذا الطفل الرضيع هو ولد هذا الرجل الكبير .

إن الوقوف عند التجربة وإنكار ما عداها من وسائل المعرفة ، نكسة فى تاريخ الإنسانية وتأخر ورجعية . إنه يمثل دور الطفولة فى مراحل تطور البشرية ، ألا ترى أن كل شىء فى نظر الطفل هو مادة ، ولاوجود عنده إلا لما هو مادى .

ثم إذا كانت التجربة هى العلم عن طريق الحواس . فيها إذا علمنا أن الكل أعظم من الجزء ؟ قد يقال : عن طريق التجربة ، لأننا رأينا أن البيت أعظم من الأجزاء المكونة له ، ورأينا أن الكتاب أعظم من كل ورقة على حدة من الأوراق المكونة له وهكذا .

ولكن : هل الحكم بأن الجزء أعظم من الكل ، والحكم بأن الحديد يتمدد بالحرارة ، سواء فى الدرجة فلا تفاوت بينهما بقوة ولا بضعف .

نعم إن من أجرى تجربة النار والحديد ، وشاهد الحديد يتمدد بالحرارة لابد أن يحكم أن الحديد يتمدد بالحرارة ، ولكن هل يجد فى نفسه مبررات كافية للحكم بأن الحديد لابد أن يتمدد بالحرارة ، ولايمكن أن يكون الحديد إلا كذلك ، مثل ما يقول : الكل أعظم من الجزء ، ولايمكن إلا أن يكون الكل أعظم من الجزء ؟

إن من يقول : الكل أعظم من الجزء ، ليس فى حاجة إلى أن يقول : إن التجربة دلت على ذلك . ولكن من يقول : الحديد يتمدد بالحرارة ، لابد أن يقول : إن التجربة دلت على ذلك .

وإذن فهناك أحكام نصدها جازمين ، ولا نجدنا بحاجة إلى أن نقول إن التجربة دلت عليها ، وهناك أحكام أخرى لابد لإصدارها من الاحتماء بالتجربة التى كانت مصدرها .

وبخصوص الحكم الأول نستطيع أن نقول : ولايمكن فى حال من الأحوال أن يكون

الكل إلا أعظم من الجزء .

وبخصوص الحكم الثانى ، لانستطيع أن نقول : ولا يمكن فى حال من الأحوال إلا أن يتمدد الحديد بالحرارة .

كذلك إذا كنا قد رأينا فى بلادنا أن الأطفال التى تولد إنما تنتج من أب وأم . فإذا عممنا هذا الحكم على الأطفال التى تولد فى أمريكا دون أن نرى كيف تنتج الأطفال هناك ، هل تكون التجربة هى وسيلة التعميم فى الحكم ؟ أم التجربة تعطى حكماً جزئياً فقط ، أى تكشف عن وصف قائم فى المادة التى تجرى عليها التجربة ؟ والتعميم يأتى من قوة أخرى غير الحواس التى أجريت التجربة بمباشرتها ؟ لاسبيل إلى القول بأن الحكم العام يستفاد من الحس المباشر . ولو كان الحكم العام يستفاد من الحس المباشر ، لما استعملت كلمة [إذن] فى الأحكام الحسية قط .

لأن مفاد كلمة [إذن] نقلت من شىء حاضر ، إلى شىء غير حاضر ؛ إننا إذا وضعنا قطعة من الحديد فى النار ، وتمددت ، كان الحكم الذى أدركه الحس هو أن هذه القطعة من الحديد تمددت بالحرارة ، ولكن إذا قلنا : إذن كل الحديد يتمدد بالحرارة لم يكن مفاد هذا القول . أننا أدركنا بالحس أن كل الحديد يتمدد بالحرارة ، ولكن مفاده أننا بعد أن أجرينا التجربة على قطعة خاصة من الحديد مثلاً قسنا غيرها عليها ، وقررنا أن حكم غير هذه القطعة مثل حكمها .

فكلمة [إذن] انتقال من الوضع الجزئى الذى دخل فى نطاق التجربة ، إلى وضع كلى عام يشمل كل أجزاء الحديد الأخرى التى لم تجر عليها التجربة .

وإذن ففى الإلتسان قوة غير هذه الحواس الظاهرة ، التى تجرى التجارب المادية تحت ملاحظتها .

فبهى هذه القوة التى هى أقوى من الحس ومشرقة عليه وموجهة له ، علمنا أن هذا العالم المليء بالعجائب والأسرار له صانع ، ولا يدخل فى حساب هذه القوة أن هذه العجائب والأسرار ، هى من صنع ما لا سبيل له إلى أن يصنع ؛ إذ كيف تصنع المادة الميتة فاقدة الشعور ، هذه البدائع والغرائب والعجائب .

وإلى لسائل أصحاب التجربة هذا السؤال : هل لو وضعنا فى علبة من الخشب مثلاً مجموعة كبيرة من الحروف المعدنية التى تستعمل فى الطباعة ، تكفى لتكوين

فقرة تامة من الكلام المحكم الرصين ، تصور حادثة وقعت تصويراً صحيحاً - وضماً مشوشاً غير مرتب ، ثم هزنا العلبة هزاً قوياً يجرى جميع ما فيها من حروف وهى محكمة الغلق ، ثم فتحنا العلبة - أي يمكن أن تنضام الحروف المناسبة بعضها إلى بعض حتى تكون كلمات ، ثم الكلمات المناسبة بعضها إلى بعض حتى تكون جملاً صحيحة ، ثم الجمل بعضها إلى بعض حتى تكون الفقرة المطلوبة ؟ هل يجوز ذلك ؟ فإذا جوزوا حدوثه مرة ، هل يجوزون حدوثه ثانية ؟ وإذا جوزوا حدوثه ثانية ، هل يجوزون حدوثه ثالثة ورابعة وخامسة وعشرات ومئات وآلاف وملايين المرات ؟

بحيث تصبح المصادفة البحتة سبباً لهذا العمل الدقيق المحكم ؟ أظنهم لا يكابرون فيقولون : إن المصادفة البحتة تكفى لأن تصنع ذلك ، ملايين المرات ولو بلغ بهم العناد والمكابرة حداً يقولوا معه يجوز ذلك ، لسألناهم مرة أخرى أليس تكوين الإنسان أعجب من تكوين الفقرة المشار إليها سابقاً . أليس تكوين أجهزة الإنسان الدقيقة التي حير العلماء فروناً عديدة كشف أسرارها ، أعجب من تكوين جمل هذه الفقرة ؟ أليس تكوين جهاز التنفس أعظم من تكوين جملة من هذه الفقرة ؟ وجهاز الدورة الدموية أعظم من جملة أخرى ، وجهاز السمع أعظم من جملة غيرها ، وجهاز البصر أعظم من جملة كذلك ، وهكذا وهكذا من الأجهزة الدقيقة التي لا سبيل إلى تصور شيء أدق منها ، وربما زاد عددها على عدد جمل الفقرة المشار إليها ؟

فالإنسان الواحد ، إذن أعجب تكويننا ، وأغرب خلقاً : من تكوين وخلق الفقرة المشار إليها ، بل إن غير الإنسان ، من الحيوانات الكثيرة التي نعلمها والتي لا نعلمها . يشارك الإنسان في دقة الصنع وغرابة التكوين .

فانظر إذن كم عدد أفراد الإنسان في جميع البلدان ، وفي جميع الأعصار ، وكم عدد الحيوانات كذلك ، فإذا كان كل واحد منها أعجب من تكوين الفقرة المشار إليها ، فكم يكون بعيداً وبعيداً جداً ، أن يحصل كل ذلك نتيجة المصادفة البحتة ؟

وإلى هذه النشأة البديعة العجيبة ، نشأة الإنسان والحيوان والنبات من المادة الميتة التي لا حياة فيها ولا شعور يشير الكتاب الكريم بقوله: [يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ] .

وإذا انتقلنا من العالم الأصغر إلى العالم الأكبر ، إذا انتقلنا إلى الشمس والقمر والأرض مثلاً وجدنا بينها من تناسب في الحركة والقرب والبعد ، ما ينشأ

عنه الضوء والحرارة في الأرض بالقدر اللازم للأحياء على ظهرها ، فليل ونهار ، في الأول سكنون وراحة ، وفي الآخر يقظة وعمل ، [أَلَمْ يَرَوْا أَنَا جَعَلْنَا اللَّيْلَ لَيْسَكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا] [وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ] يقدرهما جل شأنه بما يتناسب مع قدرة الإنسان ، فالإنسان لا يقدر أن ينام دائماً ، ولا أن يعمل دائماً ، فكان له وقتان وقت راحة ، ووقت عمل : [قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : مَنْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِاللَّيْلِ تَسْكُونُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ؟ . وَبَيْنَ رَحْمَتِي جَعَلْتُ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ] (١) .

ضوء وحرارة ، حر ، وبرد ، مطر وجفاف ، ماء ويابسة ، وديان ، وجبال ، أهار ونبات وحيوان ، وإنسان ، [وفي الأرض قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتُ وَجَنَاتٌ مِنْ أُعْتَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَ لِبَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ] ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [(٢) .

انظر كيف تتحرك الأرض حول نفسها من الشرق إلى الغرب ، لينشأ من ذلك الليل والنهار ، ثم كيف تتحرك على محور مائل ، لينشأ من ذلك اختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً ، ثم كيف تتحرك حول الشمس لتنشأ الفصول المختلفة ؟ ثم كيف يتحرك القمر بحيث تنشأ الشهور القمرية ، وبحيث يضيء لنا الليل ؟ ثم كيف تتحرك الشمس والقمر والأرض كلها ، مع حفظ التناسب القائم بينها في الفضاء الفسيح ، بحيث لا يعلم أحد من أين تبدأ مسيرها ، ولا أين تنتج .

[وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ . وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ، ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ، وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ . وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ] (٣) .

(١) سورة القصص آيات (٧١) ، (٧٢) .

(٢) الرعد .

(٣) سورة يس آيات (٢٧) (٢٨) (٢٩) .

[إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ^(١)]

[إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَافْتُلُكِ الَّتِي
تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ، وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَضْرِيغِ الرِّيَّاحِ ، وَالسَّحَابِ
الْمَسْحُورِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ^(٢)].

[وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ، مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ^(٣)]

[إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ
الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ ، رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . رَبَّنَا إِنَّكَ مِنْ
تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ . رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي
لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا . رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا
مَعَ الْأَبْرَارِ . رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا
تُخْلِفُ الْمِيعَادَ . فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ
أَوْ أَنْتَىٰ بَعْضَكُمْ مِنْ بَعْضٍ . فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوفُوا فِي سَبِيلِي
وَقَاتَلُوا وَقْتَلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ، وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ ، تَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ . وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ .

لَا يَغْرَبَنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ . مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ
وَيَشْسُ الْيَهُادُ .

لِكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا
نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ^(٤) .

(١) سورة يونس آية (٦) . (٢) البقرة آية (١٦٤) (٣) الأنبياء آية (١٦) .

(٤) آل عمران الآيات ١٩٠ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨

والشمس والقمر والأرض توابع أخرى، من مجموعها يتكون ما يسمى بمجموعتنا الشمسية، ثم إن هناك مجموعات شمسية أخرى، يتكون من مجموعها ما يسمى بحجرة.

نشرت صحيفة الجمهورية الصادرة في ٣٠ من جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩
تقول :

[اكتشاف نجوم أقدم من الشمس . عمر المجموعة الجديدة ٢٤ بليون سنة .
إن هذه المجموعة تبعد عن الأرض بمسافات تتراوح بين ٣٠٠٠، ١٨٠٠٠ سنة ضوئية ،
وأنها تقع رضم ذلك داخل المجرة التي تعتبر مجموعتنا الشمسية جزءاً منها)

انظر ما تكونه المسافة التي تقدر بـ ١٨٠٠٠ سنة ضوئية ، إنها مسافة تعجز قدرة
الإنسان عن تصور مداها ، ومع ذلك فهي ترتبط بنا ومجموعتنا الشمسية بروابط
بحيث يتكون منها كلها وحدة تسمى بحجرة ، ثم هل هناك مجرات^(١) غير مجرتنا هذه ؟
إن كان العلم قد اكتشف مجرات أخرى ، فهل عرف مدى ما تكونه المسافة بينها ؟
فإذا كانت أجزاء المجرة الواحدة يبعد بعضها عن بعض بما يساوي ١٨٠٠٠ سنة
ضوئية ، فما بعد ما تكونه المسافة بين مجرة ومجرة ؟ وإذا لم يكن العلم قد اكتشف أن
هناك مجرات أخرى ، فليس ذلك دليلاً على أنه ليس هناك مجرات أخرى . فإن المجموعة
الجديدة التي اكتشفها العلماء ونشرت عنها الجمهورية بتاريخ ٣٠ من جمادى الآخرة
سنة ١٣٧٩ لم تكن معلومة قديماً .

تصور سعة هذا العالم ، وعدد محتوياته ، وضخامة كل واحدة منها ، وما
عسى يكون في كل واحدة منها من مخلوقات [وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ]

[نشرت الجمهورية الصادرة في ١٥ من رجب سنة ١٣٧٩ تقول :

[مخلوقات الفضاء بدأت الاتصال بالأرض . . تلقى علماء الفلك في مرصد
« كاندش » بالقرب من « كامبردج » إشارات من الفضاء لم يستطيعوا تفسيرها ،

(١) نعم قد ثبت أن هناك ١٠٠,٠٠٠ مجرة تؤكد علم الإنسان بها ٥٠,٠٠٠ مجرة هي الآن
تحت المراقبة ، هذا ما دخل تحت علم الإنسان ، أما ما لم يدخل تحت علمه فإله أعلم به .

قال هؤلاء العلماء : إنهم لا يشكون في وجود كائنات حية في عالم الفضاء [تصور كل ذلك ، وتصور النظام القائم بينها ، في حركاتها وتجاذباها ، بحيث لم تصادم ولم تتعارض ، ولم يعطل بعضها سير بعض ، أو يدمر بعضها بعضاً ، رغم أنها تسبح في الفضاء ، كما يسبح السمك في الماء ، فكان من الممكن جداً ، أن تصادم وأن تتضارب .

أكل ذلك وليد الصدفة؟ أيها الماديون، إنكم لا تمثلون الإنسانية المتحضرة بجمودكم على أسلوب واحد من أساليب المعرفة، وإذا كان قصارى شأن تجر بتكم أن تتنكر لما تقتضى به البداهة من أن هذا الكون العظيم القدر المحكم الصنع الدقيق الإبداع ، له صانع حى قادر عليم حكيم ، فهى بهذا التنكر تقيم الدليل على قصورها وقصوركم وضعفها وضعفكم .

• • •

ولقد مرت الإنسانية في بعض عصورها بمثل ما تمرن به من جمود في الفكر ، وقصور في التصور ، فلجأت إلى الأحجار تصنع منها أصناماً تعبدها أو إلى الحيوانات تقدسها وتضع جباهها على الأرض أمامها ، حين كانت في حالة لا تسمح لها بالاعتراف بخالق الكون لاتراه ، وإذا كانت في حالة لا تسمح لها إلا بالاعتراف بالمادة .

أشكال القياس

هذه هى النقطة الرابعة : من النقاط الأربع المتعلقة بالقياس التى وعدنا سابقاً بدراستها . وهى : هل أشكال القياس أربعة ؟ أو هى ثلاثة فقط ؟ أعنى هل أرسطو واضع المنطق وواضع القياس بصفة خاصة ، جعل أشكال القياس ثلاثة فقط ؟ أو جعلها أربعة واعترف بكل واحد منها ؟ أو جعلها أربعة وأهل واحداً منها ؟ بكل واحد من هذه الأقوال قال فريق من الباحثين ، ولكل فريق أدلة ومبررات يردد بها قوله . والتاريخ مادة تنسع عادة للخلاف وللأقوال المتضاربة المتقابلة ، ولكن ما دام كل قول يحتصم بمبررات تؤيده ، فهناك مجال لنظر العقل فى هذه المبررات .

وقد دخلت هذه الحركة لإعام ١٩٤٧ حين أخرجت كتاب الإشارات ، فقد عرضت في تعليقتي عليه إلى هذه المسألة ، ونظرت في الأقوال التي قيلت ، وفي المبررات التي أيدت كل قول ، وقد وجدت بينها مجالاً لقول جديد يقال ، وكان هذا القول ليس إلا استنباطاً من بعض عبارات عزائها أصحاب هذه الأقوال إلى أرسطو . وكان غريباً في نظري أن يروى بعض أصحاب هذه الأقوال عن أرسطو هذه العبارات مؤمنين بصدقها ، ثم يظل الخلاف بينهم قائماً على نطاق واسع يذكر فيه الرأي ونقيضه ، مع أن هذه العبارات تدل دلالة تبلغ حد الصراحة ، على وجهة نظر تكاد تكون محددة تحديداً لا يتسع لكل هذا الخلاف .

وفي عام ١٩٥٩ ، وعلى وجه التحديد في شهر ديسمبر من هذا العام ، بينا أنا أحقق عبارة ابن سينا القائلة^(١) :

[أما القسمة فتوجب أن يكون الحد الأوسط :

إما محمولاً على الأصغر ، موضوعاً للأكبر .

وإما بعكس ذلك .

وإما محمولاً عليهما جميعاً .

وإما موضوعاً لهما جميعاً .

لكنه ، كما أن القسم الأول – ويسمونه الشكل الأول – قد وجد كاملاً فاضلاً جداً ، تكون قياسيته ضرورية النتيجة ، بينة بنفسها ، لا تحتاج إلى حجة .

كذلك وجد الذي هو عكسه بعيداً عن الطبع ، يحتاج في إبانة قياسية ما ينتج عنه ؛ إلى كلفة متضاعفة شاقة . ولأنكاد نسبق إلى الذهن والطبع قياسيته .

ووجد القسمان الباقيان ، وإن لم يكونا يبني قياسية ما فيهما من الأقيسة ، قريبين من الطبع ، يكاد الطبع الصحيح يفتن لقياسيتهما قبل أن يبين ذلك ، أو يكاد يبان ذلك يسبق إلى الذهن من نفسه ، فتلاحظ لية قياسيته عن قرب ، ولهذا صار لهما قبول ، ولعكس الأول إطرach]

تمهيداً لإخراجها في ضمن المنطق ، مع شرح نصير الدين الطوسي الذي أقرأ شرحه للمنطق لأول مرة بهذه المناسبة ، إذا نبأ أفاجأ بنصير الدين الطوسي بصرح

(١) الفصل الرابع من « النهج السابع » من الإشارات .

تصريحاً بما استنتجته أنا في عام ١٩٤٧ استنباطاً .

ولو كنت أعلم آنذاك أن نصير الدين الطوسي قد سبق إلى رأى حاسم فيما داربيني وبين بعض الكتّابين من خلاف ، لنقلت رأيه وأيدت نفسى به .
وتبدأ المسألة من قول بعض الكتّاب^(١) .

[ويعتمد أرسطو هنا على الما صدق ؛ لأن هذه الوجهة أسهل ، وأكثر إيضاحاً لماهية القياس .

ولكنه حين ينظر إلى الحكم يعتبر المفهوم : لأن الحكم عنده وصف شئ بشئ ، قبل أن يكون إدراج شئ تحت شئ .

واعتبار الما صدق في المقدمتين ، يؤدي إلى أن أشكال القياس ثلاثة فقط ؛ ذلك أن الأوسط :

إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر :

وإما أن يكون أكبر منهما .

وإما أن يكون أصغر منهما .

أما الشكل الرابع فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط على ما فعل « جالينوس » من بعد فخرج له تصنيف جديد هو المذكور في الكتب الحديثة المتداولة .

على أن أرسطو يذكر موضع الأوسط في كل شكل ، إلا أن هذه الوجهة ثانوية عنده . ثم هو يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ، فجعلها تلميذه « ثاوفراسطس » أضرباً تابعة للشكل الأول [

وقد راعى من هذا القول أن يقال :

أولاً : إن « أشكال القياس ثلاثة فقط » عند أرسطو

وثانياً : إن أرسطو « يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع »

راعى ذلك لأن الجهل بالشكل الرابع ، مع معرفة أضربه ، كلام غير مفهوم ؛ لأن أضرب الشكل ، هي الشكل ، فكيف تكون الأضرب معروفة ، والشكل غير معروف .

(١) الأستاذ يوسف كرم في كتابه (تاريخ الفلسفة اليونانية) ص ١٥٨ ط أول .

وإلى جانب هذا القول الغريب ، نجيء الدعوى الأخرى أن « ثاوفراسطس » جعل أضرب الشكل الرابع تابعة للشكل الأول .

فكيف تلحق أضرب بشكل لا تكون تلك الأضرب وليدة له ؟

فدعاني هذا الكلام إلى أن ألاحظ أن تعريف أرسطو للشكل الأول لم يمر على الطريقة التي جرى عليها تعريف المتأخرين له ، الذين يجعلون الأشكال أربعة ، ذلك أرسطو يقول في النص الذي اقتبسته من الأستاذ « يوسف كرم » :

[الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر

وإما أن يكون أكبر منهما

وإما أن يكون أصغر منهما]

ويجعل الأستاذ يوسف كرم القسم الأول ، هو الشكل الأول

و الثاني و الثاني

و الثالث و الثالث .

ولاشك أن قول أرسطو [الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من

آخر]

يشمل ما يسميه المتأخرون : « الشكل الأول » و « الشكل الرابع » .

فقلت : إذا صح ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » عن أرسطو ، فلا شك في أن أرسطو يكون قد عرف الشكل الرابع ، وجعل له هو والشكل الأول حقيقة تعريفية واحدة ، هي المذكورة في القسم الأول ، فلا شك أنها تشمل « الشكل الأول » و « الشكل الرابع » في صورتيهما المعروفتين عند المتأخرين .

وفي هذا الاكتشاف ، الذي أعتبر نفسي أول من نبه عليه ، في هذا الوقت ، إذ لم أكن قد اطلعت على « الطوسي » بعد ، ولم يذكر الطوسي أحد ممن دخل معي في مجال هذا النقاش .

أقول في هذا الاكتشاف تفسير صحيح سليم للقول : بأن [أرسطو يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة] والقول بأن [تلميذه « ثاوفراسطس » جعلها تابعة للشكل الأول]

فإن معرفة أرسطو لأضرب الشكل الرابع الخمسة المنتجة ، لايتأتى من دون معرفة الشكل الرابع نفسه .

وفى إدماجه فى الشكل الأول، والاقتران فى التمثيل على أضرب الشكل الأول ، ما يسوغ القول بأن أرسطو « يعترف ضمناً بأضرب الشكل الرابع » .

وفى سعة تعريف الشكل الأول سعة لتسع للشكل الرابع ، ما يسوغ لـ « ثاوفراسطس » أن يلحق الأضرب الخمسة الخاصة بالشكل الرابع بالشكل الأول ، الذى ذكرت حقيقته على لسان أرسطو شاملة لحقيقة الشكل الرابع .

إلى هذا التحقيق انتهت عام ١٩٤٧ . ولم يحملنى سخط من خالفهم فى رأى وقتذاك – ذلك السخط الذى لم يستطيعوا أن يبرروه بأية محاولة علمية – على أن أتزحزح عن موقفى قيد شعرة ؛ لذلك ما أعظم سعادتى الآن حين أجد « نصير الدين الطوسى » يؤيدنى فى هذا الرأى ، ويقف بجانبى ضد من خالفونى فيه ، وما أظن أن مخالفهم وقتذاك إلا مخالفة الحائق على من سبقه إلى رأى تخلف هو عن إدراكه ، لا مخالفة من يظن أنه مصيب ، وأن مخالفه مخطئ .

نعم ما أعظم سعادتى بقول « نصير الدين الطوسى » فى شرح الإشارة التى نقلناها سابقاً ما يأتى :

[المتقدمون قسموها – يعنى الأشكال – إلى ما يكون الأوسط :

محمولاً فى إحدى المقدمتين ، موضوعاً فى الأخرى .

وإلى ما يكون موضوعاً فيهما .

وإلى ما يكون محمولاً فيهما .

فأخرجت التسمة الأشكال الثلاثة .

ولم يعتبروا انقسام الأول إلى قسمين فلم تخرج الشكل – الرابع – قسمين .

والتأخرون . . . إلى آخره]

هكذا بصرح « نصير الدين الطوسى » تصریحاً واضحاً أن القسم الأول – وهو

ما يكون الأوسط فيه « محمولاً فى إحدى المقدمتين موضوعاً فى الأخرى – ينقسم

إلى قسمين أحدهما ، هو « الشكل الأول » والثانى هو « الشكل الرابع » وهو ما انتهت

إليه أنا فى عام ١٩٤٧ استنتاجاً .

نعم إن هناك فرقاً^(١) بين العبارة التي استنبطت منها أنا أن «الشكل الرابع» داخل في تعريف «الشكل الأول» .

وبين العبارة التي جعلها « نصير الدين الطوسي » شاملة للشكلين « الأول » و « الرابع » .

فالعبارة التي استنبطت أنا منها ما استنبطت ، هي قول الأستاذ « يوسف كرم [الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر] ولاشك أن التعميم في قوله [أكبر من طرف ، أصغر من آخر] تشمل صورتين الآتيتين :

الأولى هي :

كل إنسان حيوان ، وكل حيوان جسم . ∴ كل إنسان جسم .
فإن « الحيوان » الذي هو الحد الأوسط ، أكبر من « الإنسان » الذي هو أحد الحددين الآخرين ؛ وأصغر من « الجسم » الذي هو الحد الآخر من الحددين الآخرين وهذه الصورة تمثل « الشكل الأول » .

والثانية هي :

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان . ∴ بعض الحيوان كاتب بالفعل .

و [الإنسان] الذي هو الحد الأوسط ، أصغر من [الحيوان] الذي هو أحد الحددين الآخرين ، وأكبر من [كاتب بالفعل] الذي هو الحد الآخر من الحددين الآخرين . والعبارة التي جعلها « نصير الدين الطوسي » قابلة للانقسام إلى قسمين هي قوله :

[إما يكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى]

وكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين لاعلى التعيين ، وموضوعاً في أخرى لاعلى التعيين يشمل نفس المثالين السابقين .

والنتيجة واحدة ، وهي أن القسم الأول الوارد عن أرسطو — سواء كان الوارد عنه هو

(١) ففي عبارة الطوسي نظر إلى جعل أساس التقسيم هو مكان الأوسط . وفي عبارة الأستاذ كرم نظر إلى جعل أساس التقسيم هو رعاية الماصدق .

العبارة التي رواها الأستاذ « يوسف كرم » أو العبارة التي رواها « نصير الدين الطوسي » - شامل لما يسمى عند المتأخرين « الشكل الأول » و « الشكل الثاني » .
ولقد احتطت الأمر حين قلت - في التعليق على عبارة الأستاذ « يوسف كرم » وأنا أخرج « الإشارات » عام ١٩٤٩ - [إن صح ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » عن « أرسطو » من أن التقسيم الوارد عنه هو هكذا : الأوسط إما أن يكون أكبر من طرف وأصغر من آخر . . . الخ]

إذ قد تركت الباب مفتوحاً لما عسى يكشف عنه البحث من أن الذي ورد عن أرسطو هو شيء آخر غير ما يرويه الأستاذ « يوسف كرم » . وقد ظهر أن « نصير الدين الطوسي » عنده شيء آخر غير الذي عند الأستاذ « يوسف كرم » .
ولكن من حسن الحظ أن النتيجة التي استنتجتها متأنيّة على كل من الروايتين .
وأرى أن أسوق هنا نص البحث الذي علقت به على طبعة سنة ١٩٤٩ لأنه يشتمل على عرض جيد للموضوع من نواح مختلفة ، وأن أعقب بنص للدكتور « زكي نجيب محمود » لأن فيه أمرين ، أحب أن أنه إلى كل منهما :
أحدهما : أنه تساهل في أمر ما كان ينبغي له أن يتساهل فيه .
وثانيهما : أنه قدّم لنا جديداً يمكن أن يتفجع به .

نص البحث الذي علقت به على طبعة سنة ١٩٤٩

هكذا ينظر « الشيخ » ل « الشكل الرابع » وقد طرحه بالفعل فوضع بحثاً خاصاً ل « الشكل الأول » وآخر ل « الشكل الثاني » وثالثاً ل « الشكل الثالث » وألغى اعتبار « الشكل الرابع » نهائياً .

وقد نحا هذا النحو « صاحب البصائر النصيرية » حيث يقول ص ٨٠ :

[وهياً القياس ، من نسبة الأوسط إلى الطرفين ، تسمى « شكلاً » .

وهذه النسبة بالقسمة الصحيحة على أربعة أنحاء :

فإن الأوسط إما أن يكون معمولاً على الأصغر ، موضوعاً للأكبر ، ويسمى

« الشكل الأول » .

وإما أن يكون موضوعاً للأصغر محمولاً على الأكبر .

وإما محمولاً عليهما جميعاً .

أو موضوعاً لهما جميعاً .

لكن القسم الثاني ، وإن أوجبه القسمة ، غير معتبر ؛ لأنه بعيد عن الطبع ، ويحتاج في إبانة ما يلزم عنه ، إلى كلف في النظر شاقة ، مع أنه مستغن عنه .

وأما الشكلان الآخران ، وإن لم يكن لزوم ما يلزم عنهما بيتاً بذاته ، لكنه قريب من الطبع .

والفهم — بفتح الفاء ، وكسر الهاء — الذكي يتبين قياسيتهما قبل البيان بشيء آخر ، ويسبق ذهنه إلى ذلك الشيء المبين به عن قريب ؛ فلذلك لم يطرحا من درجة الاعتبار ، حسب اطراح ما هو عكس « الشكل الأول »

فإذن الأشكال الحسنية المعتبرة ثلاثة] .

أما الغزالي فقد أهمله إهمالاً تاماً ، ولم يشر حتى إلى أن القسمة تقتضيه ، وقد استغنى عنه لعظم كلفته .

قال في « معيار العلم » طبع الكردى سنة ١٣٢٩ هـ ص ٧٩ ما يأتي :

[القسمة الثانية لهذا المقياس : باعتبار كيفية وضع الحد الأوسط عند الطرفين الآخرين : وهذه الكيفية تسمى « شكلاً »

والحد الأوسط إما أن يكون محمولاً في إحدى المقدمتين موضوعاً في الأخرى^(١) ، كما أوردناه من المثال ، فيسمى « شكلاً أولاً » .

وإما أن يكون محمولاً في المقدمتين جميعاً ، ويسمى « الشكل الثاني » وإما أن يكون موضوعاً فيهما ، ويسمى « الشكل الثالث »]

وعند ذلك بدأيتكم عن أحوال الشكل الأول .

(١) لست أدري كيف فاتني وقتذاك أن ألاحظ أن في عبارة الغزالي عموماً يجعلها سالحة لشمول « الشكل الثاني » مع « الشكل الأول » .

فإن التعميم في قوله [إحدى المقدمتين] وقوله (الأخرى) صادق بما يصاغ على هيئة كل إنسان حيوان . وكل حيوان جسم .

ويلاحظ أن صنيع الغزالي فيه إهمال لـ « الشكل الرابع »^(١) كأنه لا وجود له أصلاً .

أما « الشيخ » و « صاحب البصائر التصيرية » فقد أشارا إليه ، غير أنهما ألغيا اعتباره ، لبعده عن الطبع ، ولكنهما لم يدلا على واضعه :

هل هو أرسطو ؟ أو غيره ؟

أما الأستاذ « عبده خير الدين » في كتابه « علم المنطق » الطبعة الأولى ، لسنة ١٩٣٠ ، فقد صرح بأن أرسطو لم يضعه ، وأنه من وضع علماء القرون الوسطى ، قال ص ١٦٦ :

« [الشكل الرابع] هو ما كان الحد الأوسط فيه ، موضوعاً في الصغرى ، محمولاً في الكبرى .

وهذا الشكل لم يضعه « أرسطو » واضح علم المنطق ، ولكنه من وضع علماء القرون الوسطى .

ويعزوه « ابن رشد » إلى « جالينوس » ولذا يسمى « الشكل الجاليني » وكثير من

= وبما يصاغ على هيئة :

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان : فإن الحد الأوسط في الحياة الأولى هو (الحيوان وهو محمول في إحدى المقدمتين (الصغرى) وموضوع في الأخرى (الكبرى) .

كذلك الحد الأوسط في الحياة الثانية ، هو (إنسان) وهو محمول في إحدى المقدمتين (الكبرى) وموضوع في الأخرى (الصغرى) .

والحياة الأولى تمثل « الشكل الأول »

والحياة الثانية تمثل « الشكل الرابع »

فإذا تصور الغزالي جاء فيه خلط « الشكل الرابع » بـ « الشكل الأول » رغم أنه صرح في آخر الفقرة ، بأن ذلك هو « الشكل الأول » وحده .

فهل الغزالي جازى غيره من المتقدمين في هذا التصور ، ولكنه لم ينتبه إلى عموميه ، فظنه خاصاً بـ « الشكل الأول » كما فعل غيره من المحدثين مثل الأستاذ « يوسف كرم » ؟ ذلك محتمل ، وهو الأقرب .

أم هذا التصور من صنع الغزالي قصد به قصره على « الشكل الأول » ولكن خانته التعبير ؟ ذلك أيضاً محتمل ، ولكنه بعيد .

(١) أى فيه إهمال لتكرار اسمه ، وإلا فقد بان لنا أن ماصوره بـ « الشكل الأول » شامل في عموميه لـ « الشكل الرابع » أيضاً . انظر الهامش السابق .

المناطق لا يوافق على استعماله ؛ لأنه بعيد عن الطبع جداً [

أما الأستاذى ، الأستاذ الدكتور « محمد غلاب » أستاذ الفلسفة السابق بكلية أصول الدين ، فلا يرضى في كتابه « الفلسفة الإغريقية » الجزء الثانى ص ٣٥ ، عن أن « أرسطو » لم يضع « الشكل الرابع » ولم يعرفه ، ويرى أن القول بأن « جالينوس » هو الذى وضعه ، فرية كاذبة .

قال : [أما « الشكل الرابع » فلم يكن أرسطو يستعمله ، ولا يأبه له ، بل إن بعض العلماء الغربيين الذين لا يزالون أن يتعجلوا في أحكامهم قرروا أن أرسطو لم يعرف « الشكل الرابع » وإنما هو من وضع « جالينوس » الطبيب الذى أتى بعد « أرسطو » بنحو خمسة قرون .

وقد تبع الأستاذ « أبو العلا عفيفى » هؤلاء المؤلفين الخاطئين في زعمهم هذا ، فأثبت في مذكراته في المنطق أن « الشكل الرابع » ليس من وضع « أرسطو » بل هو من وضع « جالينوس » .

ولريب أن هذا غير صحيح ، وإنما الصحيح أن « أرسطو » وضع « الشكل الرابع » وقال به ، وعرف عيوبه ، كما عرف محاسنه ، ولكنه كان في رأيه أنقص الأشكال ، فأمله في التطبيق بعد أن نص على وجوده ، ومثل له في كتاب « التحليلات الأولى » تمثيلاً لا يدع مجالاً للشك ، في معرفته إياه .

وإليك هذا النص « ولكن إذا كان أحدهما - أى الحدود - موجباً ، والثانى مسلوباً ، وكان المسلوب هو الأكبر ، فإنه يوجد دائماً قياس ، يكون الحد الأصغر في نتيجته محمولاً على الحد الأكبر ،

ومثال ذلك :

[١] في بعض [ب]

و [ب] ليس في أى [ح]

فتكون النتيجة :

ليس [ب] في بعض [ا] . . .

وقد علق الأستاذ « سانت هلبير » على هاتين الفقرتين بقوله :

إن هذا هو مثل « الشكل الرابع » الذى عزي إلى « جالينان » ؛ « جالينوسى

والذى يجب أن ينسب إلى « أرسطو »
على أن أقل تأملة عاجلة في هذه المشكلة تصل بصاحبها إلى نتيجة تكاد تكون بديهية ،
وهي أن هذه الأشكال الأربعة نتجت من القسمة العقلية التي لا يحصى عنها ، وهي
أن الحد الأوسط :

إما أن يكون موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى .
أو بالعكس .

وإما أن يكون موضوعاً في كليهما .

أو محمولاً في كليهما

ولا يمكن غير ذلك .

فهل يتصور أن قسمة رباعية بسيطة ، كهذه القسمة تعزب عن عقلية منطقية محضه
كعقلية « أرسطو » ؟

بني بعد ذلك أن نبحث عن المنبع الأول الذى نشأت منه هذه الخرافة ، وهي عزو
« الشكل الرابع » إلى « جالينوس » .

يحدثنا الأستاذ « سانت هليير » أن المصدر الأول لهذه السقطة « هو ابن رشد » ،
وهو في هذا يقول :

« بل هو — أى « أرسطو » — لم ينس « الشكل الرابع » الذى نسب إلى « جالمان »
بناء على شهادة ابن رشد » .

وبما أنه ليس لدينا مصادر معتمدة ، في تحقيق هذه المشكلة ، وهي نشأة تلك
الأغلوطه ، فنحن مضطرون إلى مسابرة الأستاذ « سانت هليير » إلى أن يظهر لنا فيها
غير ذلك (١)]

غير أن هذه القسمة التي يشير إليها « الشيخ » و « صاحب البصائر » ويرون أنها
تجعل الأشكال أربعة ، والتي يراها أستاذى « الدكتور غلاب » بدهية الإدراك ولا يمكن
أن تخفى على عقل ناضج كعقل « أرسطو » والتي ترجع إلى موضع الحد الأوسط من
الحددين الآخرين . لا يراها الأستاذ « يوسف كرم » هي الأساس لتصنيف الأشكال عند
« أرسطو » بل الأساس عنده هو النظر إلى الحد الأوسط لا من حيث موضعه من الحددين الآخرين ،

(١) انتهى النص المتبني من كتاب « الفلسفة الإغريقية » لأستاذى الدكتور « محمد غلاب » .

ولكن من حيث كميته العددية - أعني الماصدق - ومقارنتها بالحددين الآخرين .
ويرى الأستاذ « يوسف كرم » أيضاً أن « جالينوس » هو الذى راعى موضع الحد
الأوسط من كل من الحدين الآخرين ، فخرج له « أشكال » أربعة ، قال الأستاذ يوسف
كرم فى كتابه « تاريخ الفلسفة اليونانية »^(١) :
[ويعتمد أرسطو هنا - يعنى فى بحث القياس - على الماصدق ؛ لأن هذه الوجهة
أسهل وأكثر إيضاحاً لماهية القياس .
ولكنه حين ينظر إلى الحكم يعتبر المفهوم ؛ لأن الحكم عنده وصف شئ « بشئ » ،
قبل أن يكون إدراج شئ « تحت شئ » .
واعتبار الماصدق فى المقدمتين ، يؤدي إلى أن أشكال القياس ثلاثة فقط . ذلك أن
الأوسط .

إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من طرف .
وإما أن يكون أكبر منهما .
وإما أن يكون أصغر منهما .

أما « الشكل الرابع » فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط على ما فعل
« جالينوس » من بعد فخرج له تصنيف جديد ، هو المذكور فى الكتب الحديثة المتداولة .
على أن أرسطو يذكر موضع الأوسط فى كل شكل ؛ إلا أن هذه الوجهة ثانوية عنده ؛
ثم هو يعترف ضمناً بأضرب « الشكل الرابع » الخمسة المنتجة ، فجعلها تلميذ
« ثاوفراسطس » أضرباً تابعة [« الشكل الأول » . . .] .

هذا وإن لى على عبارة الأستاذ « كرم » ملحوظتين اثنتين :
الأولى : أن اعتبار أساس قسمة الأشكال هو الكمية العددية للحد الأوسط مقيسة
إلى الكمية العددية للحددين الآخرين يجعل الأشكال أربعة ، لا ثلاثة :

وإليك البيان . إن قول « يوسف كرم »
[إما أن يكون الحد الأوسط ، أكبر من طرف ، وأصغر من طرف]

يشمل :

(١) « الشكل الأول » مثل قولنا :

كل إنسان حيوان . وكل حيوان جسم . . كل إنسان جسم .
فإن « الحوان » الذى هو الحد الأوسط أكبر من « الإنسان » الذى هو الحد الأصغر
وأصغر من « الجسم » الذى هو الحد الأكبر .

(ب) « الشكل الرابع » مثل قولنا :

كل إنسان حيوان . وكل كاتب بالفعل إنسان . بعض الحيوان كاتب
بالفعل

« الإنسان » الذى هو الحد الأوسط أصغر من « الحيوان » الذى هو أحد الحدين
الآخرين ، وأكبر من كاتب بالفعل الذى هو الحد الآخر من الحدين الآخرين .
وإذن فلم يصلح اعتبار « الماصدق » أساساً لجعل الأشكال ثلاثة .

وعندى أنه يكون البحث أجدى لوفتش الباحثون عن النصوص الأصلية لواضع
المنطق ، فإن وجدت نصراً صريحاً تفيد أن « أرسطو » يراها ثلاثة ، يكون ذلك رأى
« أرسطو » وعند ذلك فليبدل الباحثون قصارى جهدهم لتبرير ذلك عنده ، وبيان أنه
راعى الماصدق ، أو راعى غيره .

الثانية : أن قول الأستاذ « كرم » :

[ثم هو - يعنى « أرسطو » - يعترف ضمناً بأضرب « الشكل الرابع » الخمسة
المنتجة ، فجعلها تلميذه « ثاوفراسطس » أضرباً تابعة لـ [الشكل الأول] .
قول غامض ؛ لأنه لم يبين لنا ، كيف اعترف بها « أرسطو » ؟ ! وهل تكون
الأضرب صحيحة معترفاً بها . دون أن تكون لشكل من الأشكال ؟ ! إن ذلك غير
مفهوم .

وإذا كان « ثاوفراسطس » هو الذى اعتبرها تابعة لـ [الشكل الأول] فعنى ذلك
أن « أرسطو » لم يجعلها تابعة لشكل من الأشكال ، فكيف يكون ذلك ؟ كيف يعترف
بها أضرباً صحيحة منتجة ؛ دون أن يكون لها حياة أحد الأشكال ؟ !

• • •

كذلك أرى أن عبارة الأستاذ « عبده خير الدين » التى مرت بنا والتي تفيد أن
« ابن رشد » أول من نفى نسبة « الشكل الرابع » عن « أرسطو » ولعله تابع « سانت هليير »

حيث ينقل عنه أستاذه « الدكتور محمد غلاب » أنه يرى أن المصدر الأول لهذا الرأي هو « ابن رشد » .

ربما كان فيها شيء من التساهل ، لامن جهة التشجيع على « ابن رشد » بأنه كان المصدر الأول لهذه السقطة ، أو هذه الأغلوطة ، على حد تعبير أستاذه « الدكتور غلاب » . ولكن من وجهة نظر تاريخية محضة ذلك أنه ناط القول بأن « جالينوس » هو أول واضع « الشكل الرابع » « بابن رشد ، متابعاً في ذلك « سانت هيلر »

ولكن « أبا البركات البغدادي » المتوفى قبل ابن رشد ببأنيّة وأربعين عاماً ينق نسبة « الشكل الرابع » عن أرسطو ويردها إلى غيره ، ولكنه لا يحدد هذا الغير .

يقول « أبو البركات البغدادي » في كتابه « المتبر »^(١) :

[.. فهذا الحد الأوسط ، إذا كان محمولاً على موضوع المطلوب ، وموضوعاً لموضوع المطلوب ، كقولنا :

كل (أ) (ب)

وكل (ب) (ج)

كان قياساً كاملاً ، تبين منه بذاته أن :

كل (أ) (ج)

ويسمى شكل القرينة بـ « الشكل الأول » .

وتسمى القضية التي موضوعها موضوع المطلوب ، مقدمة صغرى .

والتي محمولها محمول المطلوب ، مقدمة كبرى لجواز عموم محمول المطلوب لموضوعه ، على ما قيل .

وإن كان الحد الأوسط محمولاً في كلتا القضيتين ، على موضوع المطلوب ومحموله ،

يسمى بـ « الشكل الثاني » .

كقولنا في بيان أنه :

لا شيء من الإنسان بحجر .

كل إنسان حيوان . ولا شيء من الحجر بحجر .

و« الحيوان » محمول على موضوع المطلوب الذي هو « الإنسان » بالإيجاب ، في القضية الصغرى ، وعلى محمول المطلوب الذي هو « الحجر » بالسلب في القضية الكبرى .

ويتبين منه أنه :

لا شيء من الإنسان بحجر .

لكن لا بذاته ، بل ببيان كما يأتي ذكره ، فليس بقياس كامل .

وإن كان الحد الأوسط موضوعاً في كلتا المقدمتين ، لموضوع المطلوب ومحموله ،

سمى : « الشكل الثالث »

كقولنا في بيان أن :

بعض الحيوان ناطق .

كل إنسان حيوان .

وكل إنسان ناطق .

فتبين منه أن بعض الحيوان ناطق ، لكن لا بذاته ، بل ببيان يأتي ذكره ، فليس

بقياس كامل .

و« الإنسان » فيه موضوع لموضوع المطلوب ، الذي هو « الحيوان » في المقدمة

الصغرى ، ومحموله الذي هو « الناطق » في المقدمة الكبرى .

فتميز المقدمتين بالصغرى والكبرى ، إنما يتم في هذه الأشكال الثلاثة ، باعتبار

المطلوب ، وموضوعه ، ومحموله ، حتى تكون القضية التي فيها موضوع المطلوب هي

القضية الصغرى ، والتي فيها محموله هي الكبرى^(١) ، سواء كان كل واحد منهما ، في

القضية التي هو فيها محمولاً ، أو موضوعاً .

فتصير الأشكال بحسب ذلك ثلاثة :

(١) هكذا يرى « صاحب البصائر » أن موضوع المطلوب ومحموله هما اللذان يعينان « القضية

الصغرى » و « القضية الكبرى » في القياس . فالتى فيها موضوع المطلوب هي « الصغرى » والتي

فيها محموله هي « الكبرى » .

وعلى هذا الاصطلاح يجوز أن تأتي « الكبرى » أولاً ، و « الصغرى » ثانياً ، فليس يلزم على

هذا الاصطلاح أن يكون « موضوع المطلوب » دائماً مذكوراً في القضية الأولى ، ومحموله مذكوراً في

القضية الثانية .

وغير « صاحب البصائر » يقول : إن « الصغرى » ما فيها « الحد الأصغر » و « الكبرى »

ما فيها « الحد الأكبر » .

فانظر إذا كان محمول المطلوب مساوياً لموضوعه ، كيف تتعين « الكبرى » من « الصغرى »

على هذا الاصطلاح ؟

الأول : منها الذى الحد الأوسط فيه محمول على موضوع المطلوب ، وموضوع مطلوبه ، وهو القياس الكامل ، الذى تبين ما تبين به ، بذاته .

والثانى : الذى الحد الأوسط فيه ، محمول على موضوع المطلوب ، ومحموله معا .

والثالث : الذى هو فيه موضوع لكليهما .

وليسا بكاملين ؛ إذ لا يتبين ما تبين في كل واحد منهما بذاته ، كالأول .

وتخرج القسمة بنسبة الحد الأوسط ، إلى موضوع المطلوب المعين ومحموله ، « شكلاً رابعاً » حيث يجعل الحد الأوسط موضوعاً لموضوع المطلوب ، ومحمولاً على محموله .

مثال ذلك : إذا كان المطلوب :

هل كل إنسان ضاحك ، أم لا ؟

قولنا :

كل ناطق إنسان .

وكل ضاحك ناطق .

فيكون الناطق الذى هو الحد الأوسط الداخلى على الحدين ، موضوعاً للأصغر الذى هو « الإنسان » ومحمولاً على الأكبر الذى هو « الضاحك » على الشكل المذكور . فأما إذا لم يعتبر المطلوب وحده ، فلا توجد القسمة سوى الأشكال الثلاثة المذكورة ، حيث يكون الحد الأوسط .

محمولاً على حدين .

أو موضوعاً لحدين .

أو محمولاً على حد^(١) ، وموضوعاً لآخر^(١) . إذا لم يعين الحدان بموضوع المطلوب أو محموله .

(١) ينبغى أن يلاحظ أن عبارة (أو محمولاً على حد ، وموضوعاً لآخر) فيها من العموم ، ما يشمل .

« الشكل الأول » الذى يكون فيه الحد الأوسط محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى .

والشكل الرابع : الذى يكون فيه الحد الأول موضوعاً في الصغرى ، ومحمولاً في الكبرى .

فإن كلا الشكلين يقال : إن الحد الأول (محمول على حد ، وموضوع لآخر) .

فهل يقصد « صاحب البصائر » بعبارة المذكورة بعد النص السابق ، القائلة (إذا لم يعين الحدان بموضوع المطلوب أو محموله) تخصيص هذا العموم ؟ ولكن ما معناها ؟ يبدو لى أن فيها تحريفاً فانظرها .

ولذلك ألفت «أرسطوطاليس» أشكالاً ثلاثة ، ولم يذكر الرابع [هكذا يصرح «البغدادى» أن «أرسطو» لم يذكر «الشكل الرابع» . ثم يقول «البغدادى» بعد ذلك ^(١) :

[والكلام في هذا «الشكل الرابع» استدركه على «أرسطوطاليس» بعض المتأخرين] .

ف«الشكل الرابع» في نظر «صاحب المعبر» لم يذكره أرسطو لأنه اقتصر على الأشكال الثلاثة فقط ، وبعض المتأخرين - من غير تخصيص بـ «جالينوس» أو غيره - هو الذى استدرك «الشكل الرابع» على «أرسطو» وكل به النقص الذى فات «أرسطو» .

و«البغدادى» توفي قبل «ابن رشد» بـ ثمانية وأربعين عاماً ، فليس «ابن رشد» إذن هو أول من باعد بين «أرسطو» وبين «الشكل الرابع» كما يقول «سانت هليير» ويتابعه عليه الأستاذة : الدكتور «أبو العلا عفيفى» والدكتور «عبد خير الدين» والدكتور «محمد غلاب» .

وما ينبغي أن يلاحظ أن «صاحب المعبر» يعرض علينا في تقسيم الأشكال إلى ثلاثة ، وجهة نظر غير التى يعرضها الأستاذ «يوسف كرم» فبيننا الأستاذ «يوسف كرم» يتخذ مقارنة الحد الأوسط بالحدين الآخرين ، كبيراً وصغراً - أى من ناحية الماصدق - ؛ أساساً لتقسيم الأشكال إلى ثلاثة ، إذا بـ «صاحب المعبر» يتخذ اقتران الحد الأوسط بالحدين الآخرين حملاً ووصفاً ، أساساً لتقسيم الأشكال إلى ثلاثة أيضاً ، فإنه يقول :

[إما أن يكون الحد الأوسط محمولاً عليهما - يعنى الحد الأصغر ، والحد الأكبر - .

وإما أن يكون الأوسط موضوعاً لهما .

وإما أن يكون الحد الأوسط محمولاً على حد ، وموضوعاً لآخر]

ثم يقيد هذا التقسيم بقوله : [إذا لم يعين بموضوع المطلوب أو محموله]

وإني أستدرك عليه بمثل ما استدركته على الأستاذ «كرم» فإنه رغم وقوف صاحب

المعتبر عند ثلاثة أقسام فإن أحد القسمين يشمل قسمين اثنين .
 وإلى أكرر هنا ما قلته سابقاً من أن الواجب هو تعرف ما قاله أرسطو ، لنبين
 منه هل عبارته تقف عند ذكر ثلاثة أقسام ولايتمثل غيرها ، أم تحتل أكثر منها ،
 وبعد التأكد من عبارته ودلالاتها ، تأتي مرحلة التبرير والتعليل .
 ويظهر من مجموعة هذه النصوص :

أولاً : أن « أرسطو » لم « يعر » الشكل الرابع « كبير اهتمام .

ثانياً : لم يكن محددًا في حديثه عن « الشكل الأول » .

أما عدم إعارته « الشكل الرابع » كبير اهتمام ، فلأن أحداً لم يدع ذلك ،
 حتى أولئك الذين لم يرضوا عن نسبة هذا الشكل إلى « جالينوس » ، قد رووا عن « أرسطو »
 عبارات ، قال عنها « سانت هلبير » إنها مثل « الشكل الرابع » الذي عزي إلى « جالينوس »
 ولم يقل عنها « سانت هلبير » إنها هي نفس « الشكل الرابع » الذي عزي إلى « جالينوس » .
 وأما أنه لم يكن محددًا في حديثه عن « الشكل الأول » فلامرين :

أحدهما : أننا إذا غفلنا التقسيم القائم على اعتبار موضع الحد الأوسط من الحدين
 الآخرين ، والذي كان يجب أن ينتج « شكلاً رابعاً » تصريحاً ، نجد أمامنا :

(أ) رواية الأستاذ « يوسف كرم » وقد بينا فيما سبق أن تصويره لـ « الشكل الأول

كان غامضاً بحيث أمكن أن يدخل في حده « الشكل الرابع » .

(ب) رواية « صاحب المعتبر » وقد ناقشناها بمثل ما ناقشنا به عبارة الأستاذ

« يوسف كرم » .

ويستفاد من مناقشة هاتين الروايتين أن حديث أرسطو عن « الشكل الأول » لم يكن

محددًا .

وثانيهما : أن الأستاذ « يوسف كرم » يروي أن « أرسطو » يعترف ضمناً بأضرب

« الشكل الرابع » الخمسة المنتجة ، فجعلها تلميذه « ثاوفراسطس » تابعة لـ « الشكل
 الأول » .

فهذه التبعية لايمكن أن تتم إلا إذا كان تصوير « أرسطو » لـ « الشكل الأول »

فيه من العموم ، ما يتسع لإلحاق أضرب « الشكل الرابع » به . إذ أنه لوكان « الشكل

الأول » محددًا على النحو الذي يحدده به المتأخرون ، لما أمكن مجال من الأحوال ، أن

تلتحق به أضرب هي لشكل آخر يباينه تمام المباينة .

النص الذى وعدت بالتعليق عليه

من كتاب

الدكتور زكى نجيب محمود^(١)

[ولقياس أشكال مختلفة تختلف باختلاف وضع الأوسط في المقدمتين :
١ - فقد يكون الحد الأوسط موضوعاً في المقلمة الكبرى ، وعمولاً في المقلمة
الصغرى . وهذا ما يسميه « أرسطو » ؛ « الشكل الأول » ، أو « الشكل الكامل » .
وصورة هذا الشكل برموزنا هي :

و - ك

ص - و

ص . ك

فإذا أردنا أن نضيف إلى هذه الصورة الرمزية التي تحدد وضع الحد الأوسط في المقدمتين
بنفس النظر عن نوع هاتين المقدمتين من حيث الكم والكيف ، وضعنا الرمز الدال على
ذلك بين قوسين في وسط كل من المقدمتين هكذا :

و (م) ك

ص (م) و

ص . ك (م)

لتعبر بها عن مقدمتين موجبتين كليتين ، ونتيجة موجبة كلية .
أو هكذا :

و (ل) ك

ص (م) و

ص . ك (ل) ك

لتعبر بها عن مقدمتين : كبراهما سالبة كلية ، وصغراهما موجبة ، والنتيجة سالبة
كلية .

(١) « المنطق الوضعي » ص ٢٤٧ .

والمثل الآتي يوضح الصورة الرمزية الأولى :

كل المصريين يتكلمون اللغة العربية .

وكل أهل النوبة مصريون .

٠٠. كل أهل النوبة يتكلمون اللغة العربية .

والمثل الآتي يوضح الصورة الرمزية الثانية :

لا وحدة في قصائد الشعر الجاهلي .

وكل هذه القصائد فيها وحدة .

٠٠. لا قصيدة من هذه القصائد هي من الشعر الجاهلي .

٢ - وقد يكون الحد الأوسط محمولاً في كلتا المقدمتين ، فتكون الصورة الرمزية

لأوضاع الحدود هي :

ك - و

ص - و

٠٠. ص - ك

مثال ذلك : لاحشرة لها ثمانية أرجل .

والعناكب لها ثمانية أرجل

٠٠. ليست العناكب حشرات .

وقد أطلق أرسطو على مثل هذا القياس الذي يكون حده الأوسط محمولاً في المقدمتين

« اسم الشكل الثاني »

٣ - وقد يكون الحد الأوسط موضوعاً في المقدمتين معاً ، فتكون صورة القياس

كما يلي :

و - ك

و - ص

٠٠. ص - ك

مثال ذلك : كان عرب الجاهلية يتلون البنات

وكان عرب الجاهلية يعبدون الأوثان .

٠٠. كان بعض عبدة الأوثان يتلون البنات .

وقد أطلق « أرسطو » على مثل هذا القياس الذى يكون حده الأوسط موضوعاً فى المقدمتين اسم « الشكل الثالث » .

٤ - لم يذكر « أرسطو » إلا هذه الأشكال الثلاثة للقياس .

لكنه أشار^(١) إلى أن مقدمات القياس من الشكل الأول يمكن أحياناً أن تنتج قضية جزئية يكون محمولها هو الحد الأصغر ، وموضوعها هو الحد الأكبر ، مع استحالة أن يكون الأكبر محمولاً للأصغر .

مثال ذلك :

بعض الناخبين شيوعيون

لانساء بين الناخبين .

فن هاتين المقدمتين يستحيل أن تحدد العلاقة بين النساء والشيوعية ، بحيث يجوز أن تنسب بعضهن للشيوعية ، أو تنفى الشيوعية عنهن جميعاً ، أعنى أنك لا تستطيع من هذا القياس أن تستنتج نتيجة يكون موضوعها « النساء » ومحمولها « الشيوعية » .

لكنك مع ذلك قد تستطيع أن تستنتج منهما أن بعض الشيوعيين ليسوا نساء .

ويقول « ابن رشد » عن الطبيب المشهور « جالينوس » : إنه هو الذى جعل للصور

الاستدلالية التى من هذا القبيل شكلاً دائماً بذاته أسماها « الشكل الرابع »^(٢) .

(١) اهل هذه الإشارة هم ما نبه إليها الأستاذ « الدكتور غلاب » فى النص الذى اقتبسناه عنه سابقاً ، ص ٥٩ ، حين قال : [إليك هذا النص : « ولكن إذا كان أحدهما - أى الحدين - موجباً ، والثانى مسلوباً ، وكان المسلوب هو الأكبر ، فإنه يوجد دائماً قياس ، يكون الحد الأصغر فى نتيجته محمولاً على الحد الأكبر ومثال ذلك :

[أ] فى بعض [ب] .

[ب] ليس فى أى [ج]

فتكون النتيجة :

ليس [ج] فى بعض [ب]

وقد علق الأستاذ « سانت هيلر » على هاتين الفقرتين بقوله :

« إن هذا هو مثل الشكل الرابع الذى عزى إلى (جالينوس) (جالينوس) والذى يجب أن ينسب إلى « أرسطو » ...]

قارن بين النصين .

(٢) هكذا يجارى الدكتور « زكى نجيب محمود » غيره من قالوا : إن « ابن رشد » هو أول من نسب إلى « جالينوس » أنه هو الذى وضع « الشكل الرابع » وقدنبهنا سابقاً ص ٦٣ « وما بعدها =

(وأحياناً يسمى باسمه فيقال : قياس « جالينوس » Galenian) يكون الحد الأوسط فيه محمولاً للمقدمة الكبرى ، وموضوعاً للمقدمة الصغرى ، وبذلك تكون الصورة الرمزية له هي :

ك - و

و - ص

ص - ك

وقد لى هذا « الشكل الرابع » من المناطق كثيراً من الهجوم والدفاع ، فهو لا يكد يظهر في كتب المنطق إطلافاً قبل بداية القرن الثامن عشر ، ولا يزال يتنكر له كثير من علماء المنطق المحدثين ، فيقول Powen :

« إن ما يسمى بـ « الشكل الرابع » إن هو إلا « الشكل الأول » عكس حدّاً نتيجته ، أي أننا لانستدل^(١) النتيجة حقيقة من « الشكل الرابع » بل نستدل من « الشكل الأول » .

ثم إذا دعت الحال عمدنا إلى عكس نتيجة هذا « الشكل الأول » ويُفِيض « جوزيف » في هجومه على « الشكل الرابع » فيقول :

« إن نظرية « القياس » قد أصابها كثير من الفساد بإضافة « الشكل الرابع » ؛ لأنه يجعل هذا الشكل صورة قائمة بذاتها ، أصبح المفهوم أن التمييز بين « الحد الأكبر » و « الحد الأصغر » لا يكون إلا على أساس وضعهما من النتيجة ، وليس في طبيعتهما ما يجعل الأكبر أكبر والأصغر أصغر .

ويعضى « جوزيف » في بحثه ليدل على أن الحدين الأكبر والأصغر لم يطلق عليهما اسمهما بمجرد كون الأول محمول النتيجة ، والثاني موضوعها ؛ بل لأن الأكبر أكبر فعلاً ، والأصغر أصغر فعلاً ، في معظم الحالات ، وخصوصاً في الحالات التي يكون فيها الاستدلال علمياً ، تعبر قضاياه عن معرفة بالمعنى الصحيح .

فليس في مستطاعنا دائماً أن نعكس « حدّي النتيجة » بحيث يجعل موضوعها محمولاً ، ومحمولها موضوعاً ، دون أن نجاوز بذلك حدود الأوضاع الصحيحة للأموور .

إلى أن قال ذلك لم يطام على نص « أبي البركات البغدادي » في كتابه « المتبر » الذى سبق « ابن رشد » إلى إبعاد نسبة « الشكل الرابع » عن « أرسطو » .

(١) لعل هناك كلمة [على] ساقطة ، أى لا نستدل على النتيجة .

نعم إننا في قضية مثل :

بعض العلماء ساسة :

يمكن أن نعكس الحدين فنقول :

بعض الساسة علماء .

دون أن يكون هنالك شيء من شذوذ ؛ لأن التقاء العلم والسياسة في شخص أو أشخاص ، التقاء عرضي ؛ فلا بأس في أن أحمل السياسة على العلم ، أو العلم على السياسة ، فالمعنيان سواء .

أما حين يكون الموضوع فرداً ، والمحمول صفة تميزه ، فمن العسر أن أعكس الوضع ، بحيث أجعل الفرد محمولاً على الصفة . فقول :

قيصر قائد عظيم .

قول يتفق مع الأوضاع الطبيعية ؛ لأن أحمل فيه الصفة على موصوفها ، أما إذا عكست فقلت :

أحد القواد العظاما قيصر .

فقلب لما ينبغي أن يكون .

فإذا استثنينا الحالات التي يكون التقاء الموضوع والمحمول فيها عرضاً ، وجدنا أن للموضوع عادة يكون أوسع مجالاً من محموله ؛ لأنه شيء ينتمي إليه ذلك الموضوع هو وغيره من الموضوعات .

وليس العكس صحيحاً ، أي ليس المحمول جزءاً من مجال الموضوع .

ومن الطبيعي أن نحمل الجنس على النوع ، والصفة على الموصوف ، لا العكس .

وبخاصة في القضايا العلمية التي تكون كلية فلا بد — إن لم يتساو المحمول والموضوع في مجال الماصدق — أن يكون المحمول أوسع مجالاً ؛ لأننا لا نستطيع أن نعزم الحكم في قضية كلية ؛ إذا كان المحمول لا ينطبق إلا على بعض أفراد الموضوع فقط ، دون بعض .

فحين أطلق « أرسطو » على محمول النتيجة في القياس اسم الحد الأكبر ، فقد اختار الاسم المطابق لواقع الحال ، حين يكون الموضوع فرداً ، وحين يكون الموضوع أقل شمولاً من المحمول ، وعلى ذلك يكون المحمول شاملاً للموضوع المذكور في النتيجة ، ولغيره مما عساه أن يقع معه في نوع واحد تحت الجنس الذي نعر عنه بالحد الأكبر الذي هو المحمول .

ونخلص من هذا إلى أن « جالينوس » قد أخطأ حين جعل « الشكل الرابع » شكلاً قائماً بذاته من أشكال القياس ، يكون الحد الأوسع شمولاً من حدى النتيجة هو موضوعها ، والحد الأضيق شمولاً منهما ، هو محمولها ، وهو وضع - كما قلنا - لا يتفق مع طبائع الأمور .

ففي قياس هكذا :

ما يتناسل بسرعة قصير الأجل .

والذباب يتناسل بسرعة .

لو أردنا أن نجعله « شكلاً رابعاً » قائماً بذاته ، جعلنا محمول القضية الكبرى موضوعاً في النتيجة ، وموضوع الصغرى محمولاً في النتيجة ، فتكون النتيجة هي :

بعض ما هو قصير الأجل ذباب .

وأما إذا أردنا أن نعتبره قياساً من « الشكل الأول » كانت النتيجة هي :

الذباب قصير الأجل .

ومن ذلك نرى كيف تكون النتيجة طبيعية في « الشكل الأول » قسرية فيما يسمى

: « الشكل الرابع »

ومن ثم ينتهي « جوزيف » من بحثه هذا إلى وجوب حذف « الشكل الرابع » غير أنه

يضيف إلى ذلك قوله :

« لكن الشكل الرابع » قد جرى العرف على تدريسه قروناً عدة بين « أشكال القياس

وضروبه » حتى أصبح لزاماً علينا أننا لانكره إنكاراً تاماً ، حرصاً على تاريخ المنطق ،

على الرغم من أننا قد وضعنا إصبعنا على الغلطة التي كانت سبباً في ولادته .

وكذلك يرفض « تومسن » الاعتراف بـ « الشكل الرابع » على أساس أن ترتيب

الفكر فيه يكون مقلوباً ؛ لأن موضوع نتيجته كان محمولاً في المقدمات ، ومحمولها كان

موضوعاً في المقدمات .

والعقل يأبى هذا الوضع ، ويمكننا البرهنة على أن النتيجة ليست إلا عكساً للنتيجة

الحقيقية ، بأن نضع لأنفسنا مقدمات شبيهة بما نحن بصددها ، وسرى دائماً أن

النتيجة التي يمكن الوصول إليها قد رتب على نحو يجعل القياس قياساً من « الشكل

الأول ، وذلك بأن نضع المقدمة الثانية أولاً .
 وأما « كتر » فله في « الشكل الرابع » رأى غير هذا ؛ إذ يقرر أن « الشكل الأول »
 لا يكتفى عوضاً عن « الشكل الرابع » في حالتين :

أولهما : حين تكون المقدمة الكبرى سالبة كلية .

والصغرى موجبة كلية .

والنتيجة سالبة جزئية .

والثانية : حين تكون المقدمة الكبرى سالبة كلية .

والكبرى موجبة جزئية .

والنتيجة سالبة جزئية .

الصيغة الرمزية للحالة الأولى ، هي :

ك (ل) و

و (م) ص

∴ ص (س) ك

والصيغة الثانية للحالة الرمزية هي :

ك (ل) و

و (ب) ص

∴ ص (س) ك

وفي كلتا الحالتين لا يصلح الاستدلال من « الشكل الأول » :

لأن (ك) ستكون مستغرقة في النتيجة السالبة ، وليست مستغرقة ، كمحمول للمقدمة
 الكبرى الموجبة الكلية في الحالة الأولى ، والموجبة الجزئية في الحالة الثانية .

نعم إن القياس من « الشكل الرابع » قلما يرد فعلاً في تدليلاتنا ، لكن ذلك لا يبرر
 لنا حذفه ؛ إذ الواقع أنه يستحيل علينا أن نعالج القياس معالجة علمية شاملة ، دون أن
 نعرف بضروب « الشكل الرابع » على نحو ما . .

فهو قياس ينتهي إلى نتائج يستحيل استنتاجها مباشرة من نفس المقدمات في أي
 شكل آخر . وهو – وإن يكن نادر الاستعمال فعلاً – لكن الاستدلال منه قد يجيء

أحيانا بصورة طبيعية مثال ذلك .
 لم يكن من رسل المسيحية يوناني .
 وبعض اليونان جذير بكل تكريم .
 إذن فبعض من هو جذير بالتكريم ليس من رسل المسيحية . . .] .

* * *

هذا هو النص الذي رأيت أن أنبه إلى ما فيه من أمور لها أهميتها .
 فمن ذلك : ما ذهب إليه « كتر » من [أن « الشكل الأول » لا يكفي عوضاً عن
 « الشكل الرابع » في حالتين] ذكرهما . فإن صح ما ذهب إليه « كتر » كان ذلك
 توجيهاً موقفاً إلى أمر في « الشكل الرابع » يتصل بجموره ، جذير بالنظر والاعتبار ،
 إلى جانب ماله من أهمية تاريخية استرعت انتباه الباحثين ، واستولت على كثير من
 اهتمامهم .

* * *

ومن ذلك : أن الدكتور « زكي » يقرر أن « أرسطو » [لم يذكر إلا الأشكال الثلاثة
 للقياس] .

ثم يضيف قائلاً :

[لكنه - يعنى « أرسطو » - أشار إلى أن مقدمات القياس من « الشكل الأول »
 يمكن أحياناً أن تنتج قضية جزئية يكون عمومها هو الحد الأصغر ، وموضوعها هو الحد
 الأكبر ، مع استحالة أن يكون الأكبر محمولاً للأصغر .
 مثال ذلك :

بعض الناخبين شيوعيون

لنساء بين الناخبين .

فمن هاتين المقدمتين يستحيل أن تحدد العلاقة بين « النساء » و « الشيوعية » بحيث
 يجوز أن تنسب « بعضهن » ل « الشيوعية » أو تنفى « الشيوعية » عن « هن » جميعاً .
 أعنى أنك لا تستطيع من هذا القياس أن تستنتج نتيجة
 يكون موضوعها « النساء »
 وعمومها « الشيوعية »

لكنك مع ذلك قد تستطيع أن تستنتج منهما

أن بعض « الشوعيين » ليسوا « نساء » [وما جاء في مقالة الدكتور « زكى نجيب » الأخيرة ، كبير الشبه بمقالة الدكتور « غلاب » - عازيا ما يقوله إلى « أرسطو » :-
 [. . . وإليك هذا النص : « ولكن إذا كان أحدهما - أى الحدين - موجبا ، والثاني سالبا ، وكان المسلوب هو الأكبر ؟ فإنه يوجد دائما قياس يكون « الحد الأصغر » في نتيجته محمولا على « الحد الأكبر » .

ومثال ذلك :

(ا) في بعض (ب)

و (ب) ليس في أى (ج)

فتكون النتيجة :

ليس (ج) في بعض (ا) . . .]

وبالرغم من الشابه في رواية ما ينقلانه عن « أرسطو » يختلفان في موقفهما من نسبة « الشكل الرابع » إلى « أرسطو » .

فبينما يمهد الدكتور « غلاب » إلى روايته هذه بقوله :

[وإنما الصحيح أن « أرسطو » وضع « الشكل الرابع » وقال به ، وعرف عيوبه كما عرف محاسنه . ولكنه كان في رأيه أنقص الأشكال ، فأهمله في التطبيق بعد أن نص على وجوده ومثل له في كتاب « التحليلات الأولى » تمثيلا لا يدع مجالاً للشك في معرفته إياه . . وإليك هذا النص . . إلخ]

وينتهى منها بقوله :

[. . . وقد علق الأستاذ « سانت هليز » على هاتين الفقرتين - يعنى ما اقتبسه

من كتاب « التحليلات الأولى » - بقوله :

« إن هذا هو مثل « الشكل الرابع » الذى عزى إلى « جاليان » « جالينوس » والذى

يجب أن ينسب إلى « أرسطو » . . .]

إذا بالدكتور « زكى نجيب » يمهد لروايته بقوله :

[لم يذكر « أرسطو » إلا هذه الأشكال الثلاثة للقياس]

وينتهى منها بقوله :

[ويقول « ابن رشد » عن الطيب المشهور « جالينوس » إنه هو الذى جعل للصور الاستدلالية التى من هذا القبيل شكلاً قائماً بذاته أسماه « الشكل الرابع »]^(١)
 فهل يتحمل المروى عن « أرسطو » الخلاف إلى هذا الحد ؟

• • •

ومن ذلك : أن الدكتور « زكى نجيب » يقرر - فى حديث عن الأشكال ما يلى :
 [وللقياس أشكال مختلفة تختلف باختلاف وضع الحد الأوسط فى المقدمتين :
 ١ - فقد يكون الحد الأوسط موضوعاً فى المقدمة الكبرى ، ومحمولاً فى المقدمة الصغرى وهذا ما يسميه « أرسطو » ؛ « الشكل الأول » .
 ٢ - وقد يكون الحد الأوسط محمولاً فى كلتا المقدمتين . . . وقد أطلق « أرسطو » على مثل هذا القياس ، اسم « الشكل الثانى » .
 ٣ -- وقد يكون الحد الأوسط موضوعاً فى المقدمتين معاً . . . وقد أطلق على مثل هذا القياس اسم « الشكل الثالث »]
 ولا شك أن القارئ لهذا الكلام يفهم منه أن مناط تقسيم الأشكال عند « أرسطو » هو وضع الحد الأوسط من الحدين الآخرين . وهذا ما يصرح الأستاذ « يوسف كرم » بخلافه حيث يقول^(٢) :

[ويعتمد « أرسطو » هنا على الماصدق . . واعتبار الماصدق فى المقدمتين يؤدى إلى أشكال القياس ثلاثة فقط ؛ ذلك أن الأوسط :
 إما أن يكون أكبر من طرف ، وأصغر من آخر .
 وإما أن يكون أكبر منهما .
 وإما أن يكون أصغر منهما .
 أما الشكل الرابع فلا يلزم إلا من نظر آخر ، هو اعتبار موضع الأوسط على ما فعل « جالينوس » . . .]

بهذا ينتهى ما أردت التعليق به على النص المقتبس من كتاب « المنطق الوضعى » .

• • •

(١) تابع بقية النص فيما ذكرناه سابقاً .

(٢) تاريخ الفلسفة اليونانية ص ١٥٨ .

وبعد ؛ فبعيداً عن أنظار السادة الماديين الذين قد نبلوا لم يحرفين إذا تحدثنا أمامهم عما يسمى « البصيرة » تلك الملكة التي اعتبرها « أفلاطون » ومن نحا نحوه من المتصوفة طريقاً صحيحاً للمعرفة . . . بعيداً عن يعتبرون البصيرة و « الروح » وما إليها من المعاني المحرودة عن المادة ، ضرباً من « الميتافيزيقا » التي لم تسم في نظرهم حتى تصبح شيئاً يستحق أن يوصف حتى بالكذب ، ولعل دوى قول الدكتور « زكى نجيب محمود » صاحب كتاب « المنطق الوضعي » .

[. . . وكالهرة التي أكلت بنيتها – جعلت « الميتافيزيقا » أول صيدى – جعلتها أول ما أنظر إليه بمنظار الوضعية المنطقية ؛ لأجدها كلاماً فارغاً لا يرتفع إلى أن يكون كذباً . . .]

ما زال يرنا في أذئك – أيها القارئ – كما يرنا في أذنى ؛ فإذا كنت مثلى ممن يؤمنون بأن في الإنسان قوى وملكات ليست مادية ، مثل « البصيرة » فتعال نقل عنها كلمة بعيداً عن الماديين الذين يرون الإنسان جهازاً مادياً ، يشبه « وابور الجاز » أو « الراديو » ليس فيه إلا مثل ما فيها من أجزاء مادية .

يا سبحان الله !!! « إن جهاز الراديو » فد اخترعه « ماركونى » وصممه شركة فيليبس ، « فن الذى اخترع » الإنسان !!! ومن الذى ركبته !!! وهو في دقة صنعه وتركيبه لا يقل عن « الراديو » وعن « وابور الجاز » فهل يكون لهما صانع ، ولا يكون له صانع ؟

يكون لهما صانع لأن صانعهما « ماركونى » « شركة » فيليبس وهما يحسان ويلمسان ؛ أما هو فلا يكون له صانع ؛ لأن القول بأن له صانعاً « ميتافيزيقا » و « الميتافيزيقا » وقعت في « شباك » الماديين فصادوها ، فلم يحدوها شيئاً قط ، لاصدقاً ولا كذباً وعلى الناس جميعاً أن يكونوا « ماديين » ليكونوا متحضرين متمدينين ، وإلا سقطوا عن درجة الاعتبار ، وكانوا متأخرين رجعيين .

تالله للحديث عن المادة والماديين يذكرنى بكلمة كتبها الأستاذ الدكتور « أبو العلا عفيفى » في مقدمته كتابه « المنطق التوجيهى » عن المادة والطفولة ، قال فيها :

[فاللمية « العروس » عند صغار البنات لها كل معانى الكائن الحى]

فهكذا تربط الطفولة الفكرية بين المادة والحياة بسهولة ، فاللمية التي تصنعها

البتت أمها من فضلة ثيابها ، لما عند هذه البنت ، نفس الخصائص التي لكل البنات ؛ فهي كما يقول الأستاذ الدكتور أبو العلا - في نظر البنت [تأكل وتنام وتتكلم وتتحرك وتفرح وتغضب بكيفية لانزاهة نحن] ذلك لأن « نظرية السببية » التي تقضى بأن يكون لكل مسبب سبب ، وبأن يكون السبب متناسباً مع مسببه قوة وضعفاً ، فلا ينتج مسبب قوى من سبب ضعيف ، هي مظهر من مظاهر النضج الفكرى الذى لم تبلغه الطفولة بعد ، فالأم التي تحمل ابنتها لطبيب العميون إذا طرقت عينها ولا تستطيع هي أن تعالجها . . . والأم التي تستدعى عامل الكهرباء ليصلح سلك الكهرباء إذا انقطع ولا تقدر هي أن تصلحه ، تصلح في نظر ابنتها الصغيرة أن تخلق من فضلة فستانها الحديد عروساً لها عين ترى ، وشرايين تحمل الدم من القلب وإليه ؛ لأن التناسب بين السبب والمسبب أمر لا اعتبار له إلا عند الكبار .

وعند هؤلاء الكبار لا يصح أن يقال : إن هذا المسبب لاسبب له ما دعنا لم نر هذا السبب . . . لا يصح لأنه ما دام هناك مسبب ، فلا بد أن يكون هناك سبب وما دام هذا المسبب عظيماً ، فلا بد أن يكون السبب أعظم منه ، أما عدم روية هذا السبب فلا تصلح عند هؤلاء الكبار سبباً لنفيه ، فإن أهدأ منا لم ير صانع تمثال « رمسيس » وإذا كان الأطفال يتصورون أنه هكذا كان من غير صانع ؛ فإن الكبار لا يتصورون ذلك ، ولا يحملهم عدم رؤية من صنعه على إنكار أن يكون له صانع .

والذهاب إلى الفرق بين الاعتراف بوجود ما يمكن أن يرى ويقع تحت الحواس كصانع تمثال « رمسيس » وبين الاعتراف بوجود ما لا يمكن أن يرى ولا يقع تحت الحواس ، كالإله ، إن جرّ إلى إنكار وجود سبب لمسبب لا تصلح المادة أن تكون سبباً ، كان هدماً لنظرية السببية الصحيحة تحت تأثير قصور في التصور منشؤه الإلف والعادة .

• • •

تعال صاحبي بعيداً .. بعيداً جداً .. عن هؤلاء . . . هؤلاء الذين لم يزايلوا مرحلة طفولتهم الفكرية بعد . . . نقول كلمة وجيزة عن « البصيرة » تلك القوة التي هي ميزة الإنسان المفكر ، لا الإنسان الحيوان
إن هذه البصيرة موجودة لاشك في وجودها عند المفكرين ، ولا شك في أنها طريق صحيحة توصل إلى علم صحيح .

ولكن هذه المرحلة من النضج الإنساني يكتنفها شيء من الغموض يتيح لغير أصحابها أن يدعى الحصول عليها ، وهذا يقدح في صلاحيتها للوقوف عندها كطريق صحيح وحيد للمعرفة ، وكبيران صحيح وحيد أيضاً للمعرفة .

ومن ناحية أخرى ، لا توجد البصيرة إلا في آخر مراحل الكمال الإنساني ، فإذا عساه يكون وسيلة الناس الذين لم يبلغوا هذه المرحلة بعد ، لكسب العلوم والمعارف ؟ والقول بأنهم يظنون جاهلين حتى يصلوا هذه المرحلة يحمل في طيه التفرز من مجرد سماعه .

ومن ناحية ثالثة ، إن من لم يصل إلى مرحلة البصيرة ، وأردنا أن نرشده إلى طريق الحق في أمر من الأمور ، هل نجد فيه قوة نستطيع أن نستغلها لنصل به عن طريقها إلى الحق سوى أن نقول له : حصل ملكة البصيرة أولاً ؟ وإذا كان الأمر كذلك فلا حاجة بأحد لأحد .

إنه لا بد ، إذن ، من وجود أمر مشترك بين أفراد الإنسان يتفاهمون عن طريقه ، ولا بد أن يكون هذا الأمر طريقاً صحيحاً ، إن كان الإنسان مكوناً تكويناً صحيحاً .

ومن ناحية أخيرة ، فإن القرآن إن كان وصل إلى خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه عن طريق الكشف والبصيرة والإلهام ، فإنه قد جادل خصومه ، وحكم في خصومته لهم العقل ، ولم يكلفهم بالعمل أولاً على تحصيل « البصيرة » ليتمكن جدالهم ومناظرتهم .

فالعقل إذن وسيلة تكفي للوصول إلى الحق ، وإن لم يكن الطريق الوحيد للوصول إلى الحق ، وفقنا الله وهدانا جميعاً إلى الحق، وإلى طريقه المستقيم . اللهم تقبل عملي هذا ، واجعله خالصاً لوجهك ، وشفيعاً لي عندك يوم لقائك واجعلني مع من قلت فيهم :

[فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا] .

وصل اللهم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .

سليمان دنيا

الطبعة الأولى	}	٢٠ من رجب سنة ١٣٧٩	مصر الجديدة
		١٩ من يناير سنة ١٩٦٠	
الطبعة الثانية	}	١٧ من ربيع الأول سنة ١٣٩١	عزبة النخل
		١٢ من مايو سنة ١٩٧١	

نصير الدين الطوسي*

٨٥٩٧ - ٨٦٧٢

هو محمد بن محمد بن الحسن العلامة نصير الدين ، أبو عبد الله الطوسي العجمي الفيلسوف صاحب العلوم الرياضية والرصد ، وكان رأساً في علوم الأوتائل لاسيما في الأرصاد والمجسطى . قرأ على المعين سالم بن بدران المصري المعتزل الراضى ، وعلى الشيخ كمال الدين بن يونس الموصلى وكان يعمل في الوزارة لهولاكو من غير أن يدخل يده في الأموال ، واحتوى على عقل هولاكو حتى صار لا يركب ولا يسافر إلا في وقت يأمره به . وكان ذا حرمة وافرة ومرتلة عالية عند هولاكو .

قيل : إن سبب اتصاله بهولاكو أن هولاكو كان ينكر هذا العلم ويحض عليه وقبض على نصير الدين المذكور وأمر بقتله بعد أن قال له : أنت تطلع إلى السماء ؟ فقال له : لا . فقال : ينزل عليك ملك يخبرك ؟ فقال له : لا . فقال له هولاكو : فمن أين تعرف ؟ قال نصير الدين : بالحساب . فقال : تكذب ، أرزى من معرفتك ما أصدقك به . وكان هولاكو جاهلاً قليل المعرفة ، فقال له نصير الدين : في الليلة الفلانية ، في الوقت الفلاني ، يحسف القمر .

قال هولاكو : احبوه . إن صدق أطلقناه ، وأحسنا إليه ، وإن كذب قتلناه . فحبس إلى الليلة المذكورة ، فحسف القمر خسفاً بالغاً ، فاتفق أن هولاكو تلك الليلة غلب عليه السكر فنام [ولم تجبر أحد على انتباهه^(١)] .

فقيل لنصير الدين ذلك ، فقال ناصر الدين : إن لم ير القمر بعينه وإلا فأعدو مقتول^(٢) لا محالة ، وفكر ساعة ، ثم قال للمغل : دقوا على الطاسات ، وإلا يذهب

* ظهر الورقة العاشرة من الجزء السادس من كتاب « المنهل الصافي ، والمستوفى بعد الوافي » تأليف العلامة « جمال الدين يوسف الأناطكي الظاهري » المخطوط بمكتبة الأزهر ، قسم التاريخ تحت رقم ٦١٧ خصوصى ، ٦٨٦٥١ عموى .

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا في الأصل .

قمركم إلى يوم القيامة ، فشرع كل واحد يدق على طاسة ، فعظمت الغوغا ، فانتبه هولاءكو بهذه الحيلة ورأى القمر قد خسف ، فصدقه وآمن به ، وكان ذلك سبباً لاتصاله بهولاءكو .

قلت : ومن ثم صار الدق على النحاس ، إذا خسف القمر ، ولم يكن له سبب غير ما ذكرنا . انتهى .

وكان نصير المذكور ذا عقل وحس صائب ، وهو الذى عمل الرصد العظيم بمدينة مراغة . واتخذ في ذلك قبة وخزانة عظيمة وملاها من الكتب التى نهب من بغداد والشام والجزيرة حتى تجمع فيها زيادة على أربعمائة ألف مجلد . وقرر بالرصد المنجمين والفلاسفة والفضلاء .

وكان حسن الصورة ، سمحاً ، كريماً ، جواداً ، حسن العشرة ، غزير الفضائل ، جليل القدر ، ذا هبة .

قال الشيخ عماد الدين بن كثير : حكى أنه لما أراد العمل للرصد ، رأى هولاءكو ما ينصرف عليه ، فقال له : هذا العلم المتعلق بالنجوم ، أيدفع ما قدر أن يكون ؟ فقال له الطوسى : أنا أضرب لمنفعته مثلاً ، القان يأمر من يطع إلى أعلى هذا المكان ، ويدعه يرى من أعلاه طست نحاس كبير من غير أن يعلم به أحد .

ف فعل ذلك ، فلما وقع ، كانت له وقعة هائلة ، روعت كل من هناك ، وكاد بعضهم يصمق .

وأما هو وهولاءكو فإنهما ما تغير عليهما شيء ؛ لعلمهما بأن ذلك يقع .

فقال له : هذا العلم النجوى له هذه الفائدة ، يعلم المحدث فيه ، ما يحدث فيه ، فلا يحصل له من الروعة ، ولا الاكتراث ما يحصل للناهل العاقل عنه ، فقال هولاءكو : لا بأس بهذا وأمره بالشروع فيه . انتهى .

وقال غيره : ومن عقله وحلمه ، ما وقع له ، بأن حضرت إليه ورقة من شخص من جملة ما فيها يقول له : يا كلب يا ابن الكلب .

فكان جواب الطوسى له : وأما قوله : كلباً ، فليس بصحيح ؛ لأن الكلب من ذوات الأربع ، وهو نايح طويل الأظفار .

وأما أنا فتنصب القامة ، بادية البشرية ، عريض الأظفار ، وناطق ضاحك .

فهذه الفصول والخواص غير تلك الفصول والخواص . وأطال في نقض كل ما قاله له برطوبة^(١)، وتأن ، غير مترجع .

ولم يقل في الجواب كل^(٢) قبيحة .

وكان كثير الخبر . لاسياً للشيعة والعلويين وغيرهم . كان يبرهم . ويقضى أشغالهم . ويحسى أوقافهم من أعوان هولاءكو ؛ فإنه كان هو المشار إليه في مملكة هولاءكو . وهو المتكلم في جميع الأمور . وكان مع ذلك فيه تواضع وحسن ملتقى . انتهى .

قال الشيخ شمس الدين ؛ قال أحمد بن حسن الحكيم صاحبنا : سافرت إلى مراغة . وتفرجت في هذا الرصد . ومثوية^(٣) صدر الدين . علي بن الخواجا . نصير الدين الطوسي . وكان شاباً فاضلاً في التنجيم . والشعر الفارسي . وصادقت شمس الدين محمد بن المؤيد العرضي . وثمس الدين السرواني . والشيخ كمال الدين الأيكبي . وحسام الدين الشامي . فرأيت فيه من آلات الرصد شيئاً كثيراً . ومنها ذات الحلق . وهي خمس دوائر متخذة من نحاس .

الأولى : دائرة نصف الليل . وهي مركوزة على الأرض .

ودائرة منطقة البروج :

ودائرة العروض .

ودائرة الميل .

ورأيت الدائرة الشمسية . يعرف بها سمت الكواكب . وأسطرلابا يكون سعة قطره ذراعاً . وأسطرلابات كثيرة .

قلت : وقد فعل ألوغ بك بن شاه رح^(٤) بن تيمور . رصداً بسمر قند . وحكم عليه قبل موته في حدود الخمسين ومائاتهما . انتهى .

ومن مصنفات الطوسي : كتاب المتوسطات بين الهندسة والمهيئة . وهو جيد إلى الغاية . ومقدمة في الهيئة . وكتاب وضعه للتصيرية .

واختصر المحصل للإمام فخر الدين . وزاد فيه . وشرح الإشارات ، أورد^(٥) فيه على

(١) لعل هذا التعبير قريباً مما يقال في أيامنا (يبرود) .

(٢) كذا في الأصل ، ولعلها (كلمة) .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) كذا في الأصل .

(٥) كذا في الأصل ، ولعلها (ورد) بدون الهززة .

الإمام فخر الدين في شرحه . وقال : هذا جرح ما هو شرح . قال فيه : إني حررته في عشرين سنة . وناقض فخر الدين كثير ^(١) . وله التجريد في المنطق . وأوصاف الأشراف وقواعد العقائد . والتلخيص في علم الكلام . والعروض الفارسية . وشرح الترة ^(٢) لبطليموس . وكتاب المجنطى . وجامع الحساب في التخت . والتراب . والكرة . والأسطوانة . والمغطيات الظاهرات . والمناظر . والليل والنهار . والكرة المتحركة . والطلوع والغروب . وتسطيح الكرة . والمطالع . وتزييع الدائرة . والمخروطات . والشكل المعروف بالقطاع . والجواهر . والإسطوانة . والفرائض على مذهب أهل البيت . وتعديل الميعاد في معد تنزيل الأفكار . وبقاء النفس بعد بوار البدن . والجبر . والمقابلة . وإثبات العقل الفعال . وشرح مسألة العلم . رسالة ^(٣) الإمامة . ورسالة إلى نجم الدين الكاتبي في إثبات واجب الوجود . وحواشي على كليات القانون . ورسالة ثلاثون فصلاً في معرفة التقوم . وكتاب أكرمانالاوس وأكرتا وذوسوس . والبريج الإيلخاني . وله شعر كثير بالفارسية . وكانت وفاته في ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة ببغداد . وقد أضاف على الثمانين . ودفن بمشهد الكاظم .

• • •

وعن فوات الوفيات [ومولد النصير بطوس سنة سبع وتسعين وخمسمائة . وتوفي في ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة ببغداد] .

-
- (١) كذا في الأصل ، ولعلها كثير أ .
 (٢) كذا في الأصل .
 (٣) كذا في الأصل بدون عطف .

ابن سينا*

٣٧٥ هـ - ٤٢٨ هـ

هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا ، وهو وإن كان أشهر من أن يذكر ، وفضائله أظهر من أن تسطر ، فإنه قد ذكر من أحواله ، ووصف من سيرته ، ما يغني غيره عن وصفه ؛ ولذلك فإننا نقتصر من ذلك على ما قد ذكره هو عن نفسه ، وعلى ما قد وصفه « أبو عبيد الجوزجاني » صاحب الشيخ أيضاً ، من أحواله .

وهذا جملة ما ذكره الشيخ الرئيس عن نفسه ، نقله عنه « أبو عبيد الجوزجاني » .

قال الشيخ الرئيس : إن أبي كان رجلاً من أهل « بلخ » ، وانتقل منها إلى « بخارى » في أيام « نوح بن منصور » واشتغل بالتصرف وتولى العمل في أثناء أيامه بقرية يقال لها « خرمين » من ضياع « بخارى » وهي من أمهات القرى ، وبقرها قرية يقال لها « أفشنة » وتزوج أبي منها بوالدتي ، وقطن بها وسكن وولدت منها بها ثم ولدت أنحى . ثم انتقلنا إلى « بخارى » وأحضرت معلم القرآن ، ومعلم الأدب ، وأكلت العشر من العمر ، وقد أتيت على القرآن ، وعلى كثير من الأدب ، حتى كان يقضى مني العجب ، وكان أبي ممن أجاب داعي المصريين ، ويعد من الإسماعيلية ،

وقد سمع منهم ذكر النفس ، والعقل ، على الوجه الذي يقولونه ويعرفونه هم ، وكذلك أنحى ، وكانوا ربما تذاكروا بينهم وأنا أسمعهم وأدرك ما يقولونه ولا تقبله نفسى ، وابتدءوا يدعوني أيضاً إليه ، ويمجرون على ألسنتهم ذكر الفلسفة والهندسة ، وحساب الهند ، وأخذ بوجهي إلى رجل كان يبيع البقل ويقوم بحساب الهند ، حتى أتعلمه منه .

ثم جاء إلى « بخارى » « أبو عبد الله الثالث » ، وكان يدعى المتفلسف ، وأثره أبي دارنا ، رجاء تعلمي منه ، وقبل قدومه كنت أشغل بالفقه والتدرد فيه ، إلى

* هذه الترجمة مأخوذة بالنص من كتاب « عيون الأنباء في طبقات الأطباء » لابن أبي أصيبعة الجزء الثاني ، ص ٢ وما بعدها ، الطبعة الأولى بالمطبعة الوهبة طبع سنة ١٢٩٩ هـ ، ١٨٨٢ م ، الموجود بمكتبة الأزهر تحت رقم ٤٠٠٧ خصوصية ٢٩٨٦ عمومية قسم التاريخ .

إسماعيل الزاهد « وكنت من أجود السالكين ، وقد ألفت طرق المطالبة ووجوه الاعتراض على الهيب ، على الوجه الذى جرت عادة القوم به .

ثم ابتدأت بكتاب « إيساغوجي » على « الناتلي » ولا ذكر لى حد الجنس أنه « هو المقول على كثيرين مختلفين بالنوع ، فى جواب ما هو؟ » فأخذت فى تحقيق هذا الحد بما لم يسمع ، وتعجب منى كل العجب ، وحذر والذى من شغلى بغير العلم ، وكان أى مسألة قالها لى أتصورها خيراً منه ، حتى قرأت ظواهر المنطق عليه . وأما دقائقه فلم يكن عنده منها خبرة .

ثم أخذت أقرأ الكتب على نفسى ، وأطالع الشروح حتى أحكمت علم المنطق ، وكذلك كتاب « إقليدس » فقرأت من أوله خمسة أشكال ، أو ستة ، عليه ، ثم توليت بنفسى حل بقية الكتاب بأسره .

ثم انتقلت إلى « المحسطى » ولا فرغت من مقدماته ، وانتهيت إلى الأشكال الهندسية قال لى « الناتلي » : تول قراءتها وحلها بنفسك ، ثم عرضها على لى ، لأبين لك صوابه من خطئه ، وما كان الرجل يقوم بالكتاب ، وأخذت أحل ذلك الكتاب ، فكم من شكل ما عرفه إلى وقت ما عرضته عليه ، وفهمته إياه ، ثم فارقتى الناتلي متوجهاً إلى « كركانج » واشتغلت أنا بتحصيل الكتب من النصوص^(١) والشروح ، من الطبيعى والإلهى ، وصارت أبواب العلم تفتح على ، ثم رغبت فى علم الطب ، وصرت أقرأ الكتب المصنفة فيه وعلم الطب ليس من العلوم فلا جرم أنى برزت فيه فى أقل مدة حتى بدأ فضلاء الطب يقرءون على علم الطب ، وتعهدت المرضى ، فانفتح على من أبواب المعالجات المتبسة من التجربة ما لا يوصف ، وأنا مع ذلك أختلف إلى الفقه وأناظر فيه .
وأنا فى هذا الوقت من أبناء ست عشرة سنة .

ثم توفرت على العلم والقراءة ستة ونصفا ، فأعدت قراءة المنطق ، وجميع أجزاء الفلسفة .

وفى هذه المدة ما ت ليلة واحدة بطولها ، ولا اشتغلت فى النهار بغيره وجمعت بين يدى ظهوراً ، فكل حجة كنت أنظر فيها ، أثبت مقدمات قياسية . وربتها فى تلك

(١) فى الأصل (الفصوص)

الظهور . ثم نظرت فيما عساها تنتج . وراعت شروط مقدمانه . حتى تحقق لي حقيقة الحق في تلك المسألة^(١) .

وكلما كنت أتخير في مسألة . ولم أكن أظفر بالحد الأوسط في قياس : ترددت إلى الجامع . واصلت . وابتلت إلى مبدع الكل . حتى فتح لي المنطق . وتيسر المتعسر . وكنت أرجع بالليل إلى داري . وأضع السراج بين يدي . وأشتغل بالقراءة والكتابة . فهما غلبني النوم . أوشعرت بضعف . عدلت إلى شرب قرح من الشراب^(٢) ريثما تعود إلى قروى . ثم أرجع إلى القراءة .

ومهما أخذني أدنى نوم أحلم بتلك المسائل بأعيانها . حتى إن كثيراً من المسائل انضح لي وجوهها في المنام .

وكذلك حتى استحکم معي جميع العلوم . ووقفت عليها بحسب الإمكان الإنساني . وكل ما علمته في ذلك الوقت . فهو كما علمته الآن ، لم أزد فيه إلى اليوم ، حتى أحكمت « علم المنطق » و « الطبيعى » و « الرياضى » ثم عدلت إلى « الإلهى » وقرأت كتاب « ما بعد الطبيعة » فا كنت أفهم ما فيه ، والتبس على غرض واضعه ، حتى أعدت قراءته أربعين مرة ، وصار لي محفوظاً ، وأنا مع ذلك لا أفهمه ولا المقصود به ، وأيست من نفسى ، وقلت : هذا كتاب لا سبيل إلى فهمه .

وإذا أنا في يوم من الأيام حضرت وقت العصر في الوراقين ، ويبد دلال مجلد ينادى عليه ، فرضه على ، فرددته رد متبرم معتقد أن لافائدة في هذا العلم . فقال لي : اشتر

(١) انظر إلى مبلغ التحرى والدقة اللذين عانى ابن سينا مشقتهما ، في سبيل التحقق من صحة أو عدم صحة النظريات والمسائل العلمية التي يطالها . إن الفائدة التي يمكن أن تعود علينا من قراءة سير الفلاسفة الأعلام أمثال ابن سينا ، هي التأسي بهم في مسالكهم ومشاربهم العلمية .

(٢) إنى لأشك في صحة نسبة هذه الدعوى إلى ابن سينا ؟ فإن الذى يعرف الطريق إلى الجامع يضرع فيه إلى ربّه ويتهلل فيه إليه رجاء أن يفتح له المنطق وييسره له المتعسر ، ويجد في ضراوته وابتهاله طريقاً . وصلة إلى الهدف ، لا يتأتى منه أن يسلك مع المداومة على هذه الطريق ، سبيل التمرد على ربّه والعصيان له ، طالباً بهذا السلوك نفس الهدف الذى اعتاد أن يحصل عليه من طريق الطاعة والعبادة . وقد مر بنا قوله « وكنت من أجود السالكين » فكيف يكون جيد السلوك ، وسكيراً معاً ؟ أولعل كلمة (الشراب) تعنى عنده غير ما تعنى في عرف القوم ، فإن كل مشروب شراب . وقد مر بنا ما قد وصل إليه علم ابن سينا في الطب وأنه بلغ فيه ما يسمّى بحسده عليه ، فلعل الشراب الذى يعنيه شراب طبي . قد امتدى إلى صنعه ليوفر به النشاط واليقظة ، والإقبال على الدرس والفهم والتحصيل .

منى هذا ؛ فإنه رخيص ، أبيعك بثلاثة دراهم ، وصاحبه محتاج إلى ثمنه ، فاشترته ، فإذا هو كتاب لـ « أبي نصر الفارابي » في أغراض كتاب « ما بعد الطبيعة » ورجعت إلى بيتي ، وأسرت قراءته ، فانتفع على في الوقت أغراض ذلك الكتاب ، بسبب أنه كان لي محفوظاً على ظهر القلب ، وفرحت بذلك ، وتصدقت في ثاني يومه بشيء كثير على الفقراء ، شكرًا لله تعالى .

وكان سلطان « بخارى » في ذلك الوقت « نوح بن منصور » واتفق له مرض تلج^(١) الأطباء فيه ، وكان اسمي أشهر بينهم . بالتوفير على القراءة ، فأجروا ذكرى بين يديه ، وسألوه إحضاري ، فحضرت وشاركتهم في مداواته ، وتوسمت بخدمته ، فسألته يوماً الإذن لي في دخول دار كتبهم ومطالعها : وقراءة ما فيها من كتب الطب ؛ فأذن لي .

فدخلت داراً ذات بيوت كثيرة . في كل بيت صناديق كتب منضدة بعضها على بعض . في بيت منها كتب العربية والشعر . وفي آخر الفقه ، وكذلك في كل بيت كتب علم مفرد .

فطالعت فهرست كتب الأوائل ، وطلبت ما احتجت إليه منها ، ورأيت من الكتب ما لم يقع اسمه إلى كثير من الناس قط ، وما كنت رأيته من قبل ولا رأيته أيضاً من بعد ، فقرأت تلك الكتب . وظفرت بفوائدها ، وعرفت مرتبة كل رجل في علمه . فلما بلغت^(٢) ثمان عشرة سنة من عمري فرغت من هذه العلوم كلها وكنت إذ ذاك للعلم أحفظ ، ولكنه اليوم معي أنضج ، وإلا فالعلم واحد ، لم يتجدد لي بعده شيء . وكان في جوارى رجل يقال له « أبو الحسين العروضي » فسألني أن أصنف له كتاباً جامعاً في هذا العلم ، فنصفت له « المجموع » وسميته به ، وأتيت فيه على سائر العلوم سوى الرياضى ، ولئى ذلك إحدى وعشرون سنة من عمري .

وكان في جوارى أيضاً رجل يقال له « أبو بكر البرقي » خوارزمي المولد ، فقيه النفس ، متوحد^(٣) في الفقه والتفسير ، والزهد ، مائل إلى هذه العلوم . فسألني شرح الكتب له ،

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا في الأصل .

(٣) كذا في الأصل .

فصنفت له كتاب « الحاصل والمحصل » في قريب من عشرين مجلدة .
وصنفت له في الأخلاق كتاباً سمّيته كتاب « البر والإثم » وهذا الكتاب لا يوجدان
إلا عنده ، فلم يمر أحداً ينسخ منهما .
ثم مات والدى وتصرفت في الأحوال ، وتقلدت شيئاً من أعمال السلطان ، ودعنتي
الضرورة إلى الإحلال^(١) ؛ « بخارى » والانتقال إلى « كركانج » .
وكان « أبو الحسين السبلي » المحب لهذه العلوم ، بها ، ووزيراً ، وقدمت إلى الأمير
بها ، وهو « علي بن مأمون » ؛ وكنت على زى الفقهاء إذ ذاك ، بطيلسان وتحت الحنك^(٢)
وأثبتوا لي مشاهدة داراً بكفاية مثلي .
ثم دعت الضرورة إلى الانتقال إلى « نسا » ومنها إلى « بارود » ومنها إلى « طوس »
ومنها إلى « شقان » ومنها إلى « سمنيقان » ومنها إلى « جاجرم » رأس حد « خراسان » ومنها
إلى « جرجان » .
وكان قصدى الأمير « قابوس » فاتفق في أثناء هذا أخذ « قابوس » وحبه في
بعض القلاع ، وموته هناك .

ثم مضيت إلى « دهستان » ومرضت بها مرضاً صعباً ، وعدت إلى « جرجان »
فاتصل « أبو عبيد الجوزجاني » بي وأنشأت في حالي قصيدة ، فيها بيت القائل :
لما عظمت فليس مصر واسمى لما غلى ثمنى عدمت المشتري

• • •

قال « أبو عبيد الجوزجاني » صاحب الشيخ الرئيس ، فهذا ما حكى لي الشيخ من
لفظه ، ومن ههنا شاهدت أنا من أحواله .
كان « جرجان » رجل يقال له « أبو محمد الشيرازي » يجب هذه العلوم ، وقد
اشترى للشيخ داراً في جواره ، وأنزله بها ، وأنا أختلف إليه في كل يوم ، أقرأ « المحسبي »
وأستملي المنطق .

فأملى عليّ « المختصر الأوسط » في المنطق . وصنف ل « أبي محمد الشيرازي » كتاب
« المبدأ والمعاد » وكتاب « الأرصاد الكلية » وصنف هناك كتباً كثيرة ، كـ « أول القانون »

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا في الأصل .

و « مختصر المحسطى » وكثيراً من الرسائل ، ثم صنف في « أرض الجبل » بقية كتبه .
 وهذا فهرست كتبه : « كتاب المجموع » مجلدة ، « الحاصل والمحصول » عشرون
 مجلدة . « الإيضاف » عشرون مجلدة ، « البر والإثم » مجلدة ، « الشفاء » ثمان^(١) عشرة
 مجلدة ، « القانون » أربع عشرة مجلدة . « الأرصاء الكلية » مجلدة ، كتاب « النجاة »
 ثلاث مجلدات « الهداية » مجلدة ، « الإشارات » مجلدة كتاب « المختصر الأوسط »
 مجلدة « العلائق » مجلدة ، « القولنج » مجلدة ، « لسان العرب » عشر مجلدات ،
 « الأدوية القلبية » مجلدة ، « الموجز » مجلدة ، « بعض الحكمة الشرقية » مجلدة^(٢)
 « بيان ذوات الجهة » مجلدة ، كتاب « المعاد » مجلدة ، كتاب « المبدأ والمعاد » مجلدة ،
 كتاب « المباحثات » مجلدة .

ومن رسائله « القضاء والقدر » « الآلة الرصدية » « غرض قاطيغورياس » « المنطق
 بالشعر » « القصدان في العظمة » و « الحكمة في الحروف » « تعقب المواضع الجدلانية »
 « مختصر أوقليدس » « مختصر في النبض » بالعجمية ، « الحدود » « الأجرام السماوية »
 « الإشارة إلى علم المنطق » « أقسام الحكمة في النهاية واللا نهاية » « عهد كتبه لنفسه »
 « حى بن يقظان » « في أن أبعاد الجسم غير ذاتية له » « خطب الكلام » « في الهندية » ،
 « في أنه لا يجوز أن يكون شيء واحد جوهرياً وعرضياً » « في أن علم زيد غير علم
 عمرو » .

ورسائل له إخوانية وسلطانية « مسائل جرت بينه وبين بعض الفضلاء » كتاب
 « الحواشي على القانون » كتاب « عيون الحكمة » كتاب « الشبكة والظير » .

ثم انتقل إلى « الري » واشتغل بخدمة السيدة وأبها « مجد الدولة » وعرفوه بسبب كتب
 وصلت معه تتضمن تعريف قدره . وكان به « مجد الدولة » إذ ذاك غلبة السوداء : فاشتغل
 بمداواته . وصنف هناك كتاب « المعاد » .

وأقام بها إلى أن قصد « شمس الدولة » بعد قتل « هلال بن بدر بن حسونة » وهزيمة
 عسكر « بغداد » .

(١) كذا في الأصل .

(٢) انظر « منطق المشركين » له ، ثم انظر ما كتبه المستشرقون عن الحكمة الشرقية وابن سينا .
 في كتاب « التراث الإسلامي » للدكتور عبد الرحمن بدوي .

ثم اتفقت أسباب أوجبت الضرورة لها خروجه إلى « قزوين » ومنها إلى « همدان » واتصاله بخدمة « كذبانويه »^(١) والنظر في أسبابها .

ثم اتفق معرفة « شمس الدولة » وإحضاره مجلسه بسبب « قولنج » كان قد أصابه . وعالجه حتى شفاه الله . وفاز من ذلك المجلس بخلع كثيرة . ورجع إلى داره . بعد ما أقام هناك أربعين يوماً بلياليها .

وصار من ندماء الأمير ، ثم اتفق نهوض الأمير إلى « قرمسين » لحرب « عناز » وخرج الشيخ في خدمته^(٢) ثم توجه نحو « همدان » منهزماً راجعاً . ثم سأله تقلد الوزارة فنقلدها . ثم اتفق تشويش العسكر عليه . وإشفاقهم منه على أنفسهم ، فكبسوا داره ، وأخذوه إلى الحبس ، وأغاروا على أسبابه ، وأخذوا جميع ما كان يملكه ، وسألوا الأمير قتله فامتنع منه ، وعدل إلى نفيه عن الدولة طلباً لمرضاهم ، فتواري في دار الشيخ « أبي سعيد بن دخدوك » أربعين يوماً ، فعاود الأمير « شمس الدولة » « القولنج » وطلب الشيخ ، فحضر مجلسه ، فاعتذر الأمير إليه بكل الاعتذار ، فاشتغل بمعالجته ، وأقام عنده مكرماً مبعجلاً ، وأعيدت الوزارة إليه ثانياً .

ثم سأله أنا شرح كتب « أرسطو طاليس » فذكر أنه لا فراغ له إلى ذلك في ذلك الوقت ، ولكن إن رضيت مني بتصنيف كتاب أورد فيه ما صح عندي من هذه العلوم ، بلا مناظرة مع المخالفين ، ولا اشتغال بالرد عليهم ، فعلت ذلك ؛ فرضيت به .

فابتدأ : « الطبيعيات » من كتاب سماه « الشفاء »^(٣) وكان قد صنف الكتاب

(١) كذا في الأصل .

(٢) لعلها « في صحبته » فإن المؤرخين القدامى ، كانوا أعرف بأقدار العلماء ، وأحرص على احترام العلم ، والسمو به وأهله ، من أن يعتبروهم أو يعتبروه في خدمة أحد ؛ فإن الدلم وهو نور الحياة ومصباح الوجود ، مطلوب لا طالب .

(٣) قارن ما يرويه « الجوزجاني » هنا من أن كتاب « الشفاء » كتاب صنفه « ابن سينا » ليورد فيه ما صح عنده من العلوم ، مع ما يقوله ابن سينا نفسه عن « كتاب الشفاء » في كتاب « الشفاء » في « الفصل الأول » من « المنطق » يقول « ابن سينا » :

[. . . فإن غرضنا في هذا الكتاب ، الذي نرجو أن يمهلنا الزمان إلى ختمه ، ويصحبنا التوفيق من الله في نظمه ، أن نودعه لياب ما تحققتنا من الأصول في العلوم الفلسفية المنسوبة إلى الأقدمين . . . ولا يوجد في كتب القدماء شيء يعتد به إلا وقد ضمناه كتابنا هذا . . .]

ثم رأيت أن أتلو هذا الكتاب بكتاب آخر ، اسمه « كتاب الواح » يتم مع عمري ، ويؤرخ-

الأول من « القانون » وكان يجتمع كل ليلة في داره طلبة العلم ، وكنت أقرأ من « الشفاء » وكان يقرئ غيرى من القانون ، نوبة .

فإذا فرغنا حضر المعنون على اختلاف طبقاتهم ، وهي مجلس الشراب بآلاته ، وكنا نشغل به (١) .

وكان الاشتغال بالتدريس بالليل لعدم الفراغ بالنهار ، خدمة للأمر ، فقصينا على ذلك زمناً .

ثم توجه « شمس الدولة » إلى « طارم » لحرب الأمير بها ، وعاوده « القولنج » قرب ذلك الموضع ، واشتد عليه ، وانضاف إلى ذلك أمراض أخرى ، جلبها سوء تدبيره ، وقلة القبول من الشيخ . فخاف العسكر وفاته ، فرجعوا به طالبين « همدان » في « المهدي » فتوفى في الطريق في « المهدي » .

ثم بويع ابن شمس الدولة ، وطلبوا استيزار الشيخ ، فأبى عليهم ، وكاتب « علاء الدين » سراً ، يطلب خدمته والمصير إليه ، والانضمام إلى جوازبه ، وأقام في دار « أبي طالب العطار » متوارياً ، وطلبت منه إتمام كتاب « الشفاء » فاستحضر أبا غالب ، وطلب الكاغد والخبرة ، فأحضرها ، وكتب الشيخ في قريب من عشرين جزءاً ، على التمن بخطه ، رؤوس المسائل ، وبق في يومين ، حتى كتب رؤوس المسائل كلها ، بلا كتاب يحضره ، ولا أصل يرجع إليه ، بل من حفظه وعن ظهر قلبه ، ثم ترك الشيخ

= بما يفر منه في كل سنة ، يكون كالشرح لهذا الكتاب ، وكشفريع الأصول فيه ، وبسط الموجز من معانيه .

ولى كتاب غير هذين الكتابين أوردت فيه الفلسفة ، على ما هي في الطبع ، وعلى ما يوجب الرأي الصريح الذي لا يراضى فيه جانب الشركاء في الصناعة ، ولا يتقى فيه من شق عصام ما يتقى في غيره ، وهو كتابي في « الفلسفة المشرقية »
وأما هذا الكتاب فأكثر بسطاً ، وأشد مع الشركاء من المشائين مساعدة .

ومن أراد الحق الذي لا مغمجة فيه ، فعليه بطلب ذلك الكتاب ، ومن أراد الحق على طريق فيه ترض ما إلى الشركاء ، وبسط كبير ، وتلويح بما لو فطن له استغنى عن الكتاب الآخر ، فعليه بهذا الكتاب]

ثم قارن ما يقوله « ابن سينا » عما يسميه كتاب « الفلسفة المشرقية » بما ذكره من عهد في أول طبيعيات « الإشارات » وآخر التصوف ، منه أيضاً .

(١) هل هذا من وضع وزيادة من كان لم غرض في تشويه سمعة العلماء والفلاسفة الإسلاميين ؟ لقد ثبت أن يبدأ مفرضة قد لعبت دوراً في هذا المجال ، فهل ما هنا لعبة من هذه اللعب ؟

تلك الأجزاء بين يديه ، وأخذ الكاغد ، فكان ينظر في كل مسألة ويكتب شرحها ، فكان يكتب كل يوم خمسين ورقة ، حتى أتى على جميع الطبيعيات والإلهيات ، ما خلا كتابي « الحيوان والنبات » وابتدأ بالمنطق ، وكتب منه جزءاً . . .
ثم اتهمه « تاج الملك » بمكاتبته « علاء الدولة » فأنكر عليه ذلك ، وحث في طلبه ، فدل عليه بعض أعدائه ، فأخذوه وأدوه إلى قلعة يقال له^(١) « فردجان » وأنشأ هناك قصيدة منها :

دخول باليقين كما تراه وكل الشك في أمر الخروج

وبقى فيها أربعة أشهر ، ثم قصد « علاء الدولة » « همدان » وأخذها وأنهمز « تاج الملك » ومر إلى تلك القلعة بعينها ، ثم رجع « علاء الدولة » عن « همدان » وعاد « تاج الملك » « ابن شمس الدولة » إلى « همدان » وحملوا معهم الشيخ إلى همدان « ونزل في دار « العلوي » واشتغل هناك بتصنيف المنطق ، من كتاب « الشفاء » .

وكان قد صنف بالقلعة كتاب « الهدايات » ورسالة « حى ابن يقظان » وكتاب « القولنج » وأما « الأدوية القلبية » فلما صنفها أول وروده إلى « همدان » .
وكان قد تقضى على هذا زمان و« تاج الملك » في أثناء هذا يمينه بمواعيد جميلة ، ثم عن الشيخ التوجه إلى « أصفهان » فخرج متنكراً ، وأنا وأخوه وغلامان معه في زى الصوفية ، إلى أن وصلنا إلى « طيران » على باب « أصفهان » بعد أن قاسينا شدائد في الطريق ، فاستقبلنا أصدقاء الشيخ ، وندماء الأمير « علاء الدولة » ونحواصه ، وحمل إليه الثياب والمراكب الخاصة ، وأنزل في محلة يقال لها « كوزكنبد » في دار « عبد الله بن بابي » وفيها من الآلات والفرش ما يحتاج إليه .

وحضر مجلس « علاء الدولة » فصادف في مجلسه الإكرام والإعزاز الذي يستحقه مثله ، ثم رسم الأمير « علاء الدولة » لباي الجمعات ، مجلس النظر بين يديه ، يحضره سائر العلماء على اختلاف طبقاتهم ، والشيخ من جملتهم ، فما كان يطلق في شيء من العلوم ، واشتغل بـ « أصفهان » بتسميم كتاب « الشفاء » ففرغ من « المنطق » و« المحسطنى » وكان قد اختصر « أوقليدس » و« الإرتماطيقى » و« الموسيقى » وأورد في كل كتاب من الرياضيات زيادات رأى أن الحاجة إليها داعية ، أما في « المحسطنى » فأورد عشرة أشكال ، في « اختلاف المنظر » وأورد في آخر « المحسطنى » في علم « الهيئة »

(١) كذا في الأصل .

أشياء لم يسبق إليها ، وأورد في « أوقليدس » شيئاً ، وفي « الإثمار طيبي » خواص حسنة ، وفي « الموسيقى » مسائل غفل عنها الأولون .

وتم الكتاب المعروف بـ « الشفاء » ما خلا كتابي « النبات » و « الحيوان » فإنه صنفهما في السنة التي توجه فيها « علاء الدولة » إلى « سابور خواست » في الطريق . وصنف أيضاً في الطريق كتاب « النجاة » .

واختص بـ « علاء الدولة » وصار من ندماثة إلى أن عزم « علاء الدولة » على قصد « همدان » وخرج الشيخ في الصحبة^(١) ، فجزى ليلة بين يدي « علاء الدولة » ذكر الحلل الحاصل في التقاويم المعمولة بحسب الأرصاء القديمة ، فأمر الأمير الشيخ الاشتغال برصد هذه الكواكب ، وأطلق له من الأموال ما يحتاج إليه ، وابتدأ الشيخ به ، وولاني اتخاذ آلاتها ، واستخدام صناعتها ، حتى ظهر كثير من المسائل ، فكان يقع الحلل في أمر الرصد ، لكثرة الأسفار وعوائقها وصنف الشيخ بـ « أصبهان » « الكتاب العلائي » .

وكان من عجائب أمر الشيخ أني صحبته وخدمته خمساً وعشرين سنة ، فما رأيته إذا وقع له كتاب مجدد ، ينظر فيه على الولاء ، بل كان يقصد المواضيع الصعبة منه ، والمسائل المشككة ، فينظر ما قاله مصنفه فيها ، فيتبين مرتبته في العلم ، ودرجته في الفهم .

وكان الشيخ جالساً يوماً من الأيام ، بين يدي الأمير ، و « أبو منصور الجبائي » حاضر ، فجزى في اللغة مسألة ، تكلم الشيخ فيها بما حضره ، فالتفت « أبو منصور » إلى الشيخ يقول : « إنك فيلسوف وحكيم ، ولكنك لم تقرأ من اللغة ما يرضى كلامك فيها » .

فاستنكتف الشيخ من هذا الكلام ، وتوفر على درس كتب اللغة ، ثلاث سنين واستهدى كتاب « تهذيب اللغة » من « خراسان » من تصنيف « أبي منصور الأزهرى » فبلغ الشيخ في اللغة طبقة قلما يتفق مثلها .

وأنشأ ثلاث قصائد ضمنها ألفاظاً غريبة من اللغة ، وكتب ثلاث كتب :

أحدها : على طريقة ابن العميد .

والآخر : على طريقة الصابئي .

(١) نعم إن اجتماع العلماء بالأمرء اجتماع صحة ، لا خدمة .

والآخر : على طريقة صاحب .

وأمر بتجليدها وإخلاق جلدتها ، ثم أو عز الأمير ، فعرض تلك المجلدة على أبي منصور الجبلى ، وذكر أنا ظفرونا بهذه المجلدة ، فى الصحراء وقت الصيد ، فىجب أن تتفقدتها وتقول لنا ما فيها ، فنظر فيها « أبو منصور » وأشكل عليه كثير مما فيها فقال له الشيخ : إن ما تجهله من هذا الكتاب فهو مذكور فى الموضوع القلانى من كتب اللغة ، وذكر له كثيراً من الكتب المعروفة فى اللغة كان الشيخ حفظ تلك الألفاظ منها ، وكان أبو منصور مجزفاً فيما يورده من اللغة غير ثقة فيها .

ففظن أبو منصور أن تلك الرسائل من تصنيف الشيخ ، وأن الذى حمله عليه ، ما جبه به فى ذلك اليوم ، فتصل واعتذر إليه .

ثم صنف الشيخ كتاباً فى اللغة سماه « لسان العرب » لم يصنف فى اللغة مثله ، ولم ينقله إلى البيضاء حتى توفى ، فبقى على مسودته لا يهتدى أحد إلى ترتيبه .

وكان قد حصل للشيخ تجارب كثيرة ، فيها باشره من المعالجات ، عزم على تدوينها فى كتاب « القانون » وكان قد علقها على أجزاء ، فصاعت قبل تمام كتاب القانون .

من ذلك أنه صدع يوماً ، فنصور أن مادة تريد النزول إلى حجاب رأسه ، وأنه لا يأمن ورماً يحصل فيه ، فأمر بإحضار ثلج كثير ، ودقه ولفه فى خرقة ، وتغطية رأسه بها ، ففعل ذلك حتى قوى الموضوع ، وامتنع عن قبول تلك المادة ، وعرفى .

ومن ذلك أن امرأة مسلوثة بـ « خوارزم » أمرها أن لا تتناول شيئاً من الأدوية سوى « الجانجيين » السكرى ، حتى تناولت على الأيام مقدار مائة من ، وشفيت المرأة .

وكان الشيخ قد صنف بـ « جرحان » « المختصر الأصغر » فى المنطق ، وهو الذى وضعه بعد ذلك فى أول « النجاة » .

ووقعت نسخة إلى « شيراز » فنظر فيها جماعة من أهل العلم هناك ، فوقعت لهم الشبه فى مسائل منها ، فكتبوها على جزء وكان القاضى بـ « شيراز » من جملة القوم ، فأنفذ بالجزء إلى « أبى القاسم الكرماني » صاحب « إبراهيم بن بابا الديلمى » المشتغل بعلم المناظر ، وأضاف إليه كتاباً إلى الشيخ « أبى القاسم » وأنفذها على يدى ركباني قاصد ، وسأله عرض الجزء على الشيخ ، واستنجاز أجوبته فيه .

وإذا الشيخ « أبو القاسم » دخل على الشيخ عند اصفرار الشمس فى يوم إصائف ،

وعرض عليه الكتاب والجزء : فقرأ الكتاب وردده عليه ، وترك الجزء بين يديه وهو ينظر فيه ، والناس يتحدثون .

ثم خرج « أبو القاسم » وأمر الشيخ بإحضار البياض ، وقطع أجزاء منه ، فشدت خمسة أجزاء ، كل واحد منها عشرة أوراق ، بالربع الفرعوني ، وصلينا العشاء ، وقدم الشمع ، فأمر بإحضار الشراب^(١) ، وأجلسني وأخاه ، وأمرنا بتناول الشراب ، وابتدأ هو بجواب تلك المسائل ، وكان يكتب ويشرب إلى نصف الليل حتى غلبني وأخاه النوم ، فأمرنا بالانصراف ، فعند الصباح قرع الباب ، فإذا رسول الشيخ يستحضرني ، فحضرته وهو على المصل^(٢) ، وبين يديه الأجزاء الخمسة ، فقال : خذها ، وسر بها إلى الشيخ « أبي القاسم الكرماني » وقل له : استعجلت في الأجوبة عنها ، لثلا يتعرق « الركابي » فلما حملته إليه تعجب كل العجب ، وصرف الفيج^(٣) ، وأعلمهم بهذه الحالة ، وصار هذا الحديث تاريخاً بين الناس .

ووضع في حال الرصد آلات ما سبق إليها ، وصنف فيها رسالة ، وبقيت أنا ثمان^(٤) سنين مشغولاً بالرصد ، وكان غرضي تبين ما يحكيه بطليموس عن قصته في الأرصاد ، فتبين لي بعضها .

وصنف الشيخ كتاب « الإنصاف » واليوم الذي قدم فيه السلطان « مسعود » إلى « أصفهان » نهب عسكره رحلَ الشيخ ، وكان الكتاب في جملته ، وما وقف له على أثر .

وكان الشيخ قوي^(٥) القوي كلها . وكانت قوة الجماعة من قواه الشهوانية ، أقوى وأغلب ، وكان كثيراً ما يشتغل به ، فأثر في مزاجه ، وكان الشيخ يعتمد على قوة مزاجه ، حتى صار أمره في السنة التي حارب فيها « تاج الدولة » « تاش فراش » على « باب الكرخ » إلى أن أخذ الشيخ « قولنج » ولخصه على برته ، إشفاقاً من هزيمة يدفع

-
- (١) قد علمت رأينا في ذلك ، فيما سبق هامش ص ٨٧ ، ٩١ .
 (٢) انظر يربك كيف يجتمع شرب وصلاة .
 (٣) الجماعة . وقد يطلق على الواحد ، فيجمع على « فيوج » .
 (٤) كذا في الأصل .
 (٥) كذا في الأصل .

إليها ، ولا يتأقن له المسير فيها مع المرض ، حتى نفسه في يوم واحد ، ثمان^(١) كرات ، فتفرح بعض أمعائه ، ويظهر به « سحج »^(٢) وأحوج إلى المسير مع « علاء الدولة » فأسرعوا نحوه « إيدج » فظهر به هناك « الصرع » الذي قد يتبع علة « القولنج » ومع ذلك كان يدبر نفسه ، ويحقن نفسه ، لأجل « السحج » ولبقية « القولنج » .

فأمر يوماً باتخاذ دائقين من بزر « الكرفس » في جملة ما تتحقن به ويخلطه بها ، طلباً لكسر الرياح ، فقصده بعض الأطباء الذي كان يتقدم هو إليه بمعالجته ، وطرح من بزر الكرفس خمسة دراهم ، لست أدري أعمداً فعله ، أم خطأ ؟ لأنني لم أكن معه ، فازداد السحج به ، من حدة ذلك البزر ، وكان يتناول « المرود » و« طوس » لأجل « الصرع » فقام بعض غلماناه ، وطرح شيئاً كثيراً من الأفيون فيه ، وناوله فأكله ، وكان سبب ذلك خيانتهم في مال كثير من خزائنه ، فتمنوا هلاكه ليأمنوا عاقبة أعمالهم ونقل الشيخ كما هو إلى « أصفهان » فاشتغل بتدبير نفسه ، وكان من الضعف بحيث لا يقدر على القيام ، فلم يزل يعالج نفسه ، حتى قدر على المشي ، وحضر مجلس « علاء الدولة » لكنه مع ذلك لا يتحفظ ، ويكثر التخليط في أمر الجامعة ، ولم يبرأ من العلة كل البرء ، فكان يتكسب ويرأ كل وقت .

ثم قصد « علاء الدولة » « همدان » فسار معه الشيخ ، فعاودته في الطريق تلك العلة ، إلى أن وصل إلى « همدان » وعلم أن قوته قد سقطت ، وأنها لا تبقى بدفع المرض ، فأهل مداواة نفسه ، وأخذ يقول : المدبر الذي كان يدبر بدني ، قد عجز عن التدبير ، والآن فلا تنفع المعالجة .

وبقي على هذا أياماً ثم انتقل إلى جوار ربه ، وكان عمره ثلاثاً وخمسين سنة .

وكان موته في سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ٤٢٨ .

وكانت ولادته في سنة خمس وسبعين وثلاثمائة ٣٧٥ .

هذا آخر ما ذكره أبو عبيد من أحوال الشيخ الرئيس .

وقبره تحت السور من جانب القبلة من « همدان » وقيل : إنه نقل إلى « أصفهان » ودفن

في موضع على باب « كوتكنبد » .

(١) كذا في الأصل .

(٢) قال في مختار الصحاح : « سحج جلد ، فانسحج : أي قشره ، فانقشر . وبابه قطع

وبوجهه سحج بوزن فلس ، أي قشر » .

ولامات ابن سينا من « القولنج » الذى عرض له ، قال فيه بعض أهل زمانه :
 رأيت ابن سينا يعادى الرجال وبالجبس مات أحسن الممات
 فلم يشف ما ناله ؛ « الشفا » ولم ينبج من موته ؛ « النجات »
 وقوله ؛ « الحبس » يريد إجناس البطن من « القولنج » الذى أصابه ، و « الشفاء »
 و « النجاة » يريد الكتابين من تأليفه وقصد بهما الجناس فى الشعر .

• • •

ومن كلام الشيخ الرئيس :

وصية

أوصى بها بعض أصدقائه

وهو « أبو سعيد بن أبى الخير » الصوفى

قال : ليكن الله تعالى أول فكر له ، وآخره ؛ وباطن كل اعتبار وظاهره ،
 ولتكن عين نفسه مكحولة بالنظر إليه ، وقدمها موقوفة على المثول بين يديه ، مسافراً
 بعقله فى الملكوت الأعلى ، وما فيه من آيات ربه الكبرى ، وإذا انحط إلى قراره ، فليتزعه
 الله تعالى فى آثاره ؛ فإنه باطن ظاهر ، تجلى لكل شىء بكل شىء .

فى كل شىء . له آية تدل على أنه الواحد

فإذا صارت هذه الحال له ملكة ، انطبع فيها نقش الملكوت ، وتجلي له قدس
 اللاهوت ، فألف الأتس الأعلى ، وذاق اللذة القصوى ، وأخذ عن نفسه من هو بها
 أولى ، وفاضت عليه السكينة ، وحققت له الطمأنينة ، وتطلع على العالم الأذى ، اطلاق
 راحم لأهله ، مستوهن لحيله ، مستخف لثقله ، مستحسن لعقله ، مستفضل لطرقه ،
 وتذكر نفسه ، وهى بها لهجة ، وبهجتها بهجة ، فتعجب منها ومنهم ، تعجبهم
 منه ، وقد ودعها وكان معها ، كأنه ليس معها .

وليعلم أن أفضل الحركات الصلاة ، وأمثل السكناات الصيام ، وأنفع البر الصدقة ،
 وأذكى السر ، الاحتمال . وأبطل السعى المراءة .

ولن تخلص النفس عن الدرن ، ما التفتت إلى قيل وقال ، ومناقشة وجدال ، وانفعلت بحال من الأحوال .

وخير العمل ما صدر عن خالص نية ، وخير النية ما ينفرج عن جناب علم .
والحكمة أم الفضائل ، ومعرفة الله أول الأوائل [إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ،
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ]

ثم يقبل على هذه النفس المزينة بكاملها الذائق ، فيحرسها عن التلطيخ بما يشينها من الميئات الانقيادية للنفوس المادية ، التي إذا بقيت في النفس المزينة كان حالها عند الانفعال ، كحالها عند الانفصال ؛ إذ جوهرها غير مشاوب ولا مخالط .
وإنما يدنسها هيئة الانقياد لتلك الصواحب ، بل يفيدها هيئات الاستيلاء والسياسة ، والاستعلاء والرياسة .

وكذلك يهجر الكذب قولاً وتخيلاً ، حتى تحدث للنفس هيئة صدوقة ، وتصدق الأحلام والرؤيا .

وأما اللذات فيستعملها على إصلاح الطبيعة ، وإبقاء الشخص ، أو النوع ، أو السياسة .

أما المشروب^(١) فإن يهجر شربه تلهياً ، بل تشفياً وتداوياً .
ويعاشر كل فرقة بعادته ورسمه ، ويسمح بالمقدور والتقدير من المال ، ويركب لمساعدة الناس كثيراً مما هو خلاف طبعه .

ثم لا يقصر في الأوضاع الشرعية ، ويعظم السنن الإلهية ، والمواظبة على التعبدات البدنية ، ويكون دوام عمره ، إذا خلا وتخلص من المعاشرين ، تطربه الزينة في النفس ، والفكرة في الملك الأول وملكه ، وكيس النفس عن عيار الناس ، من حيث لا يقف عليه الناس ، عاهد الله أن يسير بهذه السيرة ، ويدين بهذه الديانة ، والله ولي الذين آمنوا ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

ومن شعر الشيخ الرئيس .

قال في النفس ، وهي من أجل قصائده وأشرفها :

(١) قارن ما يقوله عن المشروب ، بما ينسب إليه بصدده فيما سبق ص ٨٧ ، ٩٢ ، ٩٦ .

هبطت إليك من المحل الأرفع
محبوبةً عن كل مقلة عارف
وصلت على كره إليك وربما
ألفت وما سكنت ، فلما واصلت
وأظنها نسيت عهداً بالحمى
حتى إذا اتصلت بهاء هبوطها
علقت بها ثاء الثقيل فأصبحت
نبيكي وقد ذكرت عهداً بالحمى
وتظل ساجحة على الدمن التي
إذ عاقها الشرك الكثيف وصددها
حتى إذا قرب المسير من الحمى
وغدت مخالفة لكل مخلف
سجعت وقد كُشِفَ الغطاء فأبصرت
وهدت تَهْرُدُ فوق ذروة شاهق
فلائى شيء أهبطت من شاهق
إن كان أهبطها الإله لحكمة
وهبوطها إن كان ضربة لازب
وتعود عالمة بكل خفية
وهى التى قطع الزمان طريقها
فكأنها برق تأتت بالحمى

ورقاء ذاتُ تعزُّز وتتمسح
وهى التى سفرت ولم تتبرقع
كرهت فراقك وهى ذات تفجع
ألفت مجاورة الخراب البلقع
ومنسازلاً بفراقها لم تنفسع
عن ميم مركزها بذات الأجرع
بين المعالم والطلول الخضع
بمدامع تهمى ولما نقلع
درست بتكرار الرياح الأربع
قفص من الأوج الفسيح المرَبَّع
ودنا الرحيل إلى الفضاء الأوسع
عنها حليف التُّرْبِ غير مُشْبِع
ما ليس يدرك بالعيون الهجع
والعلم يرفع كل من لم يُرْفِع
عال إلى قدر الحضيض الأضع؟
طويت على الفذ الليب الأروع
لتكون سامعة بما لم تسمع
فى العالمين ، فخرقها لم يرفع
حتى لقد غربت بغير المطلع
ثم انطوى فكأنه لم يلمع

انتهى ما نقلته بالحرف الواحد من كتاب « عيون الأنباء فى طبقات الأطباء »
ويطيب لى أن أقرن بعينيه « ابن سينا » فى النفس ، قصيدة أمير الشعراء « أحمد شوقى »

التي نشرتها « مجلة المقتطف » التي أنشئت في سنة ١٨٧٦ ، في الجزء الأول من المجلد الرابع والستين ، في عدد سنة ١٩٢٤ : مع قصيدة « ابن سينا » سألقة الذكر ، وقدمت لهما بقولها :

[تكرم أمير الشعراء في هذا العصر « أحمد بك شوقي » فأتحف « المقتطف » بقصيدة فلسفية ، عارض فيها « نفسية » أمير أطباء العرب وفلاسفتهم ، « الشيخ الرئيس ابن سينا » .

والاثنتان جريا مجرى أفلاطون في حسيان النفس روحاً كانت عند الخالق ثم هبطت ودخلت جسم الإنسان ، إلا أن أفلاطون تصورهما فرساً مجنحة ، غذأهاها الجمال والحكمة والصلاح : فلما هبطت فقدت جناحيها ، ودخلت جسم الإنسان . والفلاسفة يشعرون بشيء لا يستطيعون معرفته ، فيصفونه كما يتصورونه ، ويجاريهم الشعراء في التصور ، ويفوقونهم في الوصف]

وهذه هي قصيدة شوقي :

هذى المحاسن ما خلقن لبرقع	ضُمي قناعك يا سعاد أو ارفعي
ستر الجلال وبعد شأو المطلع	الضاحيات الضاحكات ودونها
زيديه حسن المحسن المتبرع	يا دمية لا يستزادجمالها ،
للضارعين وعطفة للخشع	ماذا على سلطانه من وقفة
إن العروس كثيرة المتطلع	بل ما يضرك لو سمحت بجلوة
إن الحجاب لهين لم يُمنع	ليس الحجاب لمن يعز مثاله
من مظهر ، ولسره من موضع	أنت التي اتخذت الجمال لعزه
وأدق منك بنانه لم تصنع	وهو الصنّاع يصوغ كل دقيقة
فأنى البديع على مثال المبدع	لمستك راحتته ومسك روحه
نضير ومهتوك المسوك مُصرع	الله في الأحبار من متهالك
عاصي الظواهر في سريرة طبع	من كل غاوي في طوية راشد
سُرح بمعترك الرياح الأربع	يتوهجون ويطفئون كأنهم

علموا فضايقهم وشقَّ طريقهم
 ذهب «ابن سينا» لم يفز بك ساعة
 هذا مقام كلِّ عزِّ دونه
 فـ «محمد» لك، و«المسيح» ترجلاً
 ما بال «أحمد» عىَّ عنك بيانه
 ولسان «موسى» انحل إلا عقدة
 لما حللت بـ «آدم» حلَّ الحُبى
 وأرى النبوة فى ذراك تكرمت
 وسقت «قريش» على لسان «محمد»
 ومشت بـ «موسى» فى الظلام مشرداً
 حتى إذا طويت ورثت خيالها
 قسمت منازلك الحظوظ. فمترلاً
 وخليَّة بالنحل منك عميرة
 وحظيرة قد أودعت غررَ الدوى
 نظر «الرئيس» إلى كمالك نظرة
 فراه منزلة تعرَّض دونهها
 لولا كمالك فى «الرئيس» ومثله
 الله ثبت أرضه يدعائم
 لو أن كلَّ أخى يراع بالغ
 ذهب الكمال سدى وضاع محله

* * *

يانفس، مثل الشمس أنت، أشعة فى بلفع
 فى عامر، وأشعة فى بلفع

فإذا طوى الله النهارَ ، تراجعت
لما نُعيتِ إلى المنازلِ غودرت
ضجّت عليك معالماً ، ومعامداً
أذنتها بنوى ، فقالت: ليت لم
ورداه جنانٍ لبستِ مُرَقَّم
كم بنتٍ فيه ، وكم خفيت كأنه
أشمت من ديباجه ، فنزعته
فرعت ، وما خفيت عليها غايه
ضرعت بأدُمعها إليك ، وما درت
أنتِ الرقية ، لا الذمامُ لَدَيْكَ ، مذ
أزمتِ فانهلتِ دُموعك رِقَّة
بان الأُحبة يومَ بَيْنِكَ كُلُّهم

• • •

ولم يترك هذا المجال الشعري الفلسفي ، للفيلسوف الشاعر ، ابن سينا ، والشاعر
الفيلسوف أحمد شوق وحدهما ينفردان به، ويرددان في جنباته ألحانها الفلسفية الشعرية ،
بل زاحمهما فيه شاعر فيلسوف آخر ، هو عادل الغضبان . فقد فاظت شاعريته بهذه
القصيدية الرائعة التي يمهدها - في عدد أبريل سنة ١٩٥٢ من « مجلة الكتاب » التي
نشرت فيه القصيدة - بقوله :

[... غير أننا لم نجر فيها على مذهبه - يعنى ابن سينا - في النفس ،
بل ذهبنا إلى أن الله سبحانه وتعالى - وهو مثال الكمال - قد خلق الإنسان كاملاً .
ويتجلى كمال الإنسان في اتحاد النفس والجسد ، وهما اللذان خلقهما الله معاً .
أما قصة النفس الآتمة فلا يخفى أنها من معتقدات الهند القديمة .

وأحرر بها أن تكون رمزاً إلى قصة أبينا آدم ، في عصيانه وطرده من الفردوس .

وهذه هي القصيدة :

نغم الهوى، وبمحمد ربك فاسجى
 نسيبى ، وثوب بالجمال مرصع
 مخلوقة أتمت ، ولم تنورع
 وروى بها فى حالسكات الأربع
 أتمت فعاشت فى خراب بلقع
 وأحالها النسيان وجه مقنع
 وإذا حننت فمن جوى وتفتح
 مزقاً ، وسواها بكف مرقع
 فى الريش منك وفى الصداح الأبرع
 يُرجى الدليل على كمال المبدع
 ملكوت أبرار ، وجنة خضع
 من قائمين على الصلاة ، ورُكع
 مجلوة بسنى الإله الأسطع
 وصبا إلى عرش العلى الأرفع
 نار الجحيم من النعيم المرع
 سُجَنَاء فى ظلمات ليل أشفع
 ووصفدين بكل أرقم موجه
 عن نبعه الفياض رب المنبع
 أن يصنع الإنسان أجمل مصنع
 كملت ، وبث الروح بين الأضلع
 بشرى سوى بالبهاء موشع
 وجرى بأجرح روحه المترقع

ورفاء ، يا صنو الملائك ، رجى
 وتخابلى بالأجملين : عقسيرة
 قال الرئيس ، وقال عنك سليفه :
 فأذاقها الرحمن سوط عذابه
 جسداً براه الله سجنأ للى
 نزلته فافتقدت به آى الحجى
 فإذا بكيت فمن أسى وتوجع
 حاشا ، فما خلق الإله عباده
 الله خصك بالجمال مُلأئلاً
 خُلقاً معاً ، وبدا كمالك فيهما
 سبحان من بدع السماء وشادها
 وأحاط قائم عرشه بملائك
 نشروا على درج الجنان أشعة
 حتى ارتدى بالكبيرياء زعيمهم
 فكيا وظفتمته العصاة وأبدلوا
 كانوا النجوم النيرات ، فأصبحوا
 متقلبين على مجامر إنهم
 يتحرقون إلى السنأ فيصدمهم
 أغضى عن الملائ الأئيم. وشاقه
 جبل التراب ، وقد منه أضلعأ
 حتى إذا نفض اليدين ، رنا إلى
 سطح الجمال بكل جارح به

وأقامه مَلَكُ الخلائق أَجْمَعِ
 خدَمٌ ، تُلَّبِي ما يَقولُ ويَدْعِي
 من كَوَثِرٍ ، مَرْتَقِرِقُ ، مَتَدَفِّعُ
 فغوى ، وقال : أَنالَ كُلَّ مُنْعَ
 صوتٍ ، يُجَلِجِلُ بالرُّعودِ ، مُرَوِّعُ
 بالخُلْدِ والنُّعْمِ دَعْوَتِكَ فاسمع
 واسكن بوادِ بالمدامعِ مترع
 واظفرِ بخبزِكَ ناضِجاً بالأدْمَعِ
 وملاَّتْ كأَمَكِ بالأذَى ، فَتَجَرَّعُ
 فلسوفَ يرميكِ الجحيمُ بِأَفْطَعِ
 من أنبيائِ المرسلين ، وتبَعِي
 وإذا ضللتِ خَيرتِ أَطيبَ مَرَبِعِ
 فيه إلى أبدِ الأبيدِ ، وترتَعِ

فأَحَلَّهُ بالصَّدرِ مِن فِرْدوسِهِ
 يَنْهَى وَيأْمُرُ والعوالمُ كُلُّها
 يفتاتُ من ثَمَرِ الجنانِ ، وَيَسْتَقِي
 أغواهُ إبليسُ ، وَأَوغَرَ صدره
 فجنى المحارمَ ، وانتشى ، وصحا على
 ناداهُ من عالى الذُّرى : يا كافرأ
 أغربَ عن الفردوسِ ، واضربِ فى اللوى
 وانصب ، وشقَّ الصخرَ واستجدِ الثرى
 بدلتُ بالسعدِ الشقاءَ ، فعمش به
 هذا قصاصُكَ فى الحياةِ ، فإن تَمَتِ
 لكن سَأهديكِ السبيلَ بصفوةِ
 فإذا اهتديتِ فجنى لكَ مَرَبِعُ
 فِرْدوسِكَ المفقودِ ، فاكسبه تُقَمُ

* * *

نبتت على دِمنِ الزمانِ المهجعِ
 ويدينُ بالأوثانِ كُلُّ سَميدِعِ
 وسرتِ بأجنحةِ الرِّياحِ الأربَعِ
 تبكى على وطنِ أعزِّ مُضَيِّعِ
 حتى تعودِ إلى حماها الأمتنعِ

أسطورةُ النفسِ الأثيمةِ قِصَّةُ
 أيامِ يرتعُ بالجهالةِ أهْلُهُ
 أوحى بها [بُودًا] فسارتِ فى القُرى
 وروتُ لها أنِ النفوسِ ظعائنُ
 تنفكُ عن جسمِ وتلبسُ غيرَه

* * *

فى فنِّها ، وختامها ، والمطلَعِ
 كالشمسِ فى الكونِ البديعِ الأسنَعِ

تلكِ الروايةُ قصةُ آدمَ
 النفسِ ، البدنِ المرقَّقِ بالسَّنَا

كلُّ بصاحبه يبتُّ وقيده
تنمو وآلتها ، وتدرجُ في الحمى
وُهبتُهُ سفراً أبيض الصفحات ما
تقنوه بكر سُلافةٍ لم تمتزج
ولو أن بالتذكار إدراكُ المني
إن النفوس هي الكواكب بعضها
مُتميزاتٌ بالفضائل والهدى
عاشتْ تُكفرُ عن جريرة آدم
يخبئو من الدنيا معيرُ شقائِها

ويحفُّ بضياته المتفرع
قدماً ، وتدرجُ في حمى مُترعرع
تكتبه فيه يد المدارك يطبع
بعصارة الذُّكرى ولمْ تتشعشع
ساويتُ بين أنخى الحجى والأرقع
باهى الضياء ، وبعضها لم يلمع
مُترجحاتُ بالفؤاد الأروع
فكأنها قُربُ الشَّفيعِ الأشفع
في يوم تهجرها بطرف مُودّع

• • •

سبحانك اللهم أنت المبتدئ والمنتهى للعابدين الخضع

• • •

الإشارات والنتيحات

لأبي علي بن سينا



مرکز تحقیقات کتاب و پژوهش‌های اسلامی

المنطق

ويليه

الطبيعيات . ثم الإلهيات . ثم التصوف



مرکز تحقیقات و پژوهش‌های اسلامی

المنطق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفقنا لافتتاح المقال بتحميده ، وهدانا إلى تصدير الكلام بتمجيدِه ، وألهمنا الإقرار بكلمة توحيدِه . وبعثنا على طلب الحق وتمهيدِه ، والصلاة على المصطفين من عبيدِه ، خصوصاً على محمد وآله ، المخصوصين بتأييدِه . وبعد فكما أن أكمل المعارف ، وأجلها شأناً ، وأصدق العلوم ، وأحكمها نبياً ، هو المعارف الحقيقية والعلوم اليقينية ، كذلك أشرف ما ينسب إلى الحقيقة واليقين من جملتها ، وأولها بأن توقف الهمة طول العمر على قينها ، هو معرفة أعيان الموجودات المترتبة، المبتدئة من موجدِها ومبدئها ، والعلم بأسباب الكائنات المتسلسلة المنتهية إلى غايتها ومتنهاها .

وذلك هو الفن الموسوم بالحكمة النظرية، التي تستعد باقتنائها النفوس البشرية . وكما أن المتقدمين من الفائزين بها، تفضلوا على من بعدهم بالتأسيس والتمهيد ، كذلك المتأخرون الخاضعون فيها ، قضوا حق من قبلهم بالتلخيص والتجريد .

وكما أن الشيخ الرئيس أبا علي ، الحسين ، بن عبد الله ، بن سينا ، شكر الله سبحانه ، كان من المتأخرين ، مؤيداً بالنظر الثاقب ، والحدس الصائب ، موفقاً في تهذيب الكلام ، وتقريب المرام ، معتنياً بتمهيد القواعد ، وتفتيد الأوابد ، مجهداً في تقرير القوائد ، وتجريدها عن الزوائد ، كذلك كتاب « الإشارات والتنبيهات » من تصانيفه وكتبه ، كما وسمه هو به ، مشتمل على إشارات إلى مطالب هي الأمهات ، مشحون بتنبيهات على مباحث هي المهمات ، مملق بجواهر كلها كالفصوص . محتو على كلمات يجرى أكثرها مجرى النصوص ، متضمن لبيانات معجزة ، في عبارات موجزة ، وتلويحات رافقة بكلمات شائقة ، قد استوقفت الهمم العالية على الاكتناه بمعانيه ، واستقصر الآمال الوافية ، دون الاطلاع على فحواه .

وقد شرحه - فيمن شرحه - الفاضل العلامة فخر الدين ، ملك المتناظرين محمد ابن عمر بن الحسين ، الخطيب الرازي ، جزاه الله خيراً . فجهد في تفسير ما خفى منه ، بأوضح تفسير ، واجتهد في تعبير ما التبس فيه بأحسن تعبير ، وسلك في تتبع ما قصد نحوه ، طريقة الاقتفاء ، وبلغ في التفتيش عما أودع فيه ، أقصى مدارج الاستقصاء ، إلا أنه قد بلغ في الرد على صاحبه أثناء المقال ، وجاوز في نقض قواعده ، حد الاعتدال ، فهو بتلك المساعي ، لم يزد إلا قدحاً ، ولذلك سمي بعض الظرفاء شرحه ، جرحاً .

ومن شرط الشارحين أن يبذلوا النصرة لما قد التزموا شرحه ، بقدر الإمكان ، والاستطاعة ، وأن يذبوا عما قد تكفلوا إيضاحه ، بما يذب به صاحب تلك الصناعة ، ليكونوا شارحين غير ناقضين ، ومفسرين غير معترضين .

اللهم إلا إذا عثروا على شيء لا يمكن حمله على وجه صحيح ، فحينئذ ينبغي أن ينهوا عليه ، بتعريض ، أو تصريح ، متمسكين بذيل العدل والإنصاف ، متجنين عن البغي والاعتساف ، فإن إلى الله الرجعى ، وهو أحق بأن يخشى .

ولقد سألتني بعض أجلة الخلان ، من الأحبة الخالصان ، وهو المجلس الرفيع رئيس الدولة وشهاب الملة ، قدوة الحكماء والأطباء ، وسيد الأكابر والفضلاء ، بلغه الله ما يشتمه ، وأحسن منقلبه ومثواه ، أن أقرر ما تقرر عندي - مع قلة البصاعة ، وأودع ما قبض عليه يدي ، مع قصور الباع في الصناعة - من معاني الكتاب المذكور ومقاصده ، وما يقتضى إيضاحه ، مما هو مبني على مبادئ وقواعده ، مما تعلمته من المعلمين ، المعاصرين والأقدمين ، واستفدته من الشرح الأول المذكور ، وغيره من الكتب المشهورة ، واستنبطته بنظري القاصر ، وفكرى القاتر .

وأشير إلى أجوبة بعض ما اعترض به الفاضل الشارح ، مما ليس في مسائل الكتاب بقادح ، وأتلقى ما يتوجه منها عليها بالاعتراف ، مراعيماً في ذلك شريطة الإنصاف ، وأعمض عما لا يجدى بباطل ، ولا يرجع إلى حاصل .

غير ملتزم في جميع ذلك حكاية ألفاظه ، كما أوردتها ، بل مقتصرأ على ذكر المقاصد التي قصدها ؛ مخافة الإطناب ، المؤدى إلى الإسهاب .

وفي نيتي إن شاء الله أن أتوجه بكل مشكلات الإشارات بعد أن أتممه ، وأرجو أن يغفر لي ربي خطيئاتي ، ويعذرني من يعثر على هفواتي ، وإني للخطايا لمعترف ، وبالقصور والعجز لمعترف ، ومن الله التوفيق ، وإليه انتهاء الطريق . صدر الكتاب قول الشيخ رحمه الله :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

(١) أحمد الله على حسن توفيقه ، وأسأل الله هداية طريقه وإلهام الحق بتحقيقه .

(١) أفاد الفاضل الشارح أن هذه المعاني يمكن أن تحمل على كل واحدة من مراتب النفس الإنسانية ، بحسب قوتها :

النظرية

والعملية

بين حدّي التقصان والكمال .

أما النظرية ؛ فلأن جودة الترقى من (العقل الهولاني) الذي من شأنه الاستعداد المحض ، باستعمال الحواس ، إلى (العقل بالملكة) الذي من شأنه الاستعداد لإدراك المعقولات الأولى ، أعنى البدييات ، لا يكون إلا بحسن توفيقه تعالى . وجودة الانتقال من (العقل بالملكة) إلى (العقل بالفعل) الذي من شأنه إدراك المعقولات الثانية ، أعنى المكتسبة ، لا يتأتى إلا بهدائه تعالى ، إلى سواء الطرق ، دون مضلاتها .

وحصول (العقل المستفاد) أعنى العقود اليقينية ، التي هي غاية السلوك ، لا يكون إلا بإلهامه الحق ، بتحقيقه ، فإن جميع ما يتقدمها من المقدمات وغيرها ، لا يفعل في النفس إلا إعداداً ما ، لقبول ذلك الفيض من مفيضه .

وأما العملية : فلأن تهذيب الظاهر ، باستعمال الشرائع الحقة ، والنواميس الإلهية ، إنما يكون بحسن توفيقه تعالى . وتزكية الباطن من الملكات الردية ؛ تكون بهدائه تعالى . وتحلية السر بالصور القدسية ، يكون بإلهامه .

وأقول : السالك الطالب يرى في بدو سلوكه ، أن مطالبه إنما تنحصل بسعيه ، وبكده ، ويتوفيق الله تعالى إياه في ذلك ، وهو جعل الأسباب متوافقة في التسبب

(٢) وأن يصلى على المصطفين من عباده لرسالته ، خصوصاً على محمد وآله . أمها الحريرى على تحقق الحق : إني مهدت إليك في هذه « الإشارات والتنبيهات » أصولاً وجمالاً من الحكمة ، إن أخذت الفطانة بيدك ، سهل عليك تفريعها ، وتفصيلها

ثم إنه إذا أمعن في السلوك ، علم أنه لا يقدر على السلوك إلا بهدايته تعالى إلى الطريق السوى .

وإذا قارب المنتهى ، ظهر له أنه ليس فيما يحاول من الكمالات إلا قابلاً لما يفيض عليه من الفاعل الأول ، جل ذكره .

فظهر أنه يرى في كل حال من الأحوال الثلاثة ، أن الله تعالى في ذلك تأثيراً ولنفسه تأثيراً ؛ إلا أن ما ينسبه إلى نفسه من التأثير في الحالة الأولى ، أكثر مما ينسبه إلى الله تعالى .

وفي الحالة الثانية قريب منه .

وفي الحالة الثالثة أقل منه .

وإنما تختلف آراؤه بحسب استكماله قليلاً ، قليلاً .

فالشيخ عبر :

والإلهام

والهداية

بالتوفيق

عن غاية ما يتمناه الطالب ، من الله تعالى ، في الأحوال الثلاثة ، مما يراه سبباً لإنجاح مرامه .

ثم نبه المتعلم بما افتتح به كتابه ، على أنه ينبغي له إذا دخل في زمرة الطالبين ، أن يحمد الله تعالى على ما يتيسر له من التوفيق للخوض في الطلب والسلوك ، ويسأله ما يرجوه من الهداية والإلهام ، اليم له بهما الوصول إلى المنتهى ، فائزاً بمطالبه .

(٢) أقول : الفروع لأصولها ، كالجزيئات لكلياتها .

مثاله : زيد وعمرو ، للإنسان .

والتفصيل بجمته ، كالأجزاء لكلها .

مثاله : زحل والمشتري ، للمتحررة .

(٣) ومبتدئاً من علم المنطق ، ومننتقل عنه إلى علم الطبيعة وما قبله .

والفروع غير موجودة في الأصل بالفعل ، بخلاف التفصيل الموجود في الجملة بالفعل ، وإن لم يكن مذكوراً معها بالفعل .

وإخراج الفروع إلى الفعل يحتاج إلى تصرف زائد في الأصل ، وهو المسمى بالتفريع ، فلذلك قال (سهل عليك تفريعهما) ولم يقل [ظهر وبان لك فروعها] .

(٣) أقول : الابتداء بالمنطق واجب لكونه آلة في تعلم سائر العلوم .
وأما الطبيعة فهي المبدأ الأول للحركة ما هي فيه - أعنى الجسم الطبيعي - - ولسكونه بالذات .

والعلم المنسوب إليها هو العلم المسمى بالطبيعات . لا العلم بالطبيعة نفسها ؛ فإنه أحد مسائل العلم المنسوب إلى ما قبلها .

ومبادئ الطبيعة من المخدرات ، إنما يكون قبلها في نفس الأمر قبلية بالذات ، والعلية والشرف .

ويكون بعدها بالنسبة إلينا ، بعدية بالوضع ؛ فلذا ندرك المحسوسات بحواسنا أولاً ، ثم العقولات بعقولنا ثانياً ؛ ولذلك قدم المعلم الأول الطبيعات على العلم بمبداها ، فالعلم بمبادئ الطبيعة وبما يجري مجراها من الأمور العامة قد يسمى علم ما قبل الطبيعة ، لأول الاعتبارين ، وعلم ما بعدها لثانيهما ، وهو الفلسفة الأولى ، وله تقدم آخر باعتبار آخر على علم الطبيعة وغيره من العلوم .

وذلك لكونه مشتملاً على بيان أكثر مبداها الموضوعة فيها ، والعلم بالمبادئ أقدم من العلم بما له المبادئ .

وإنما عني الشيخ بقوله : [وما قبله]

هذا التقدم ، لا الذي سبق ؛ لأن الضمير فيه عائد إلى العلم لا إلى الطبيعة .
والفلسفة الأولى لا تسمى ما قبل الطبيعة بل تسمى علم ما قبل الطبيعة .

ولو كان الشيخ يعنى الاعتبار الأول ، لقال : [وما قبلها] .

وما ذكره الفاضل الشارح :

من كون الإلهي متأخراً عن الطبيعي ، في التعليم ، بحسب الأغلب ، إلا أن الشيخ

لما أثبت الأول وصفاته بما لا يثنى على الطبيعيات ، فصار الإلمى متقدماً في كتابه هذا ، بالوجهين ؛ فلذلك سماه ؛ [ما قبل الطيعة] .

كلام غير محصل ، لما مر ؛ ولأن الشيخ إنما أثبت الأول وصفاته في هذا الكتاب بما أثبتها هو وغيره من الحكماء الإلهيين في سائر الكتب .

وإنما خالف ههنا في ترتيب المسائل ، وخلط أحد العلمين بالآخر ، حسبما تقتضيه السياقة التي اختارها .

النهج الأول في غرض المنطق

- (١) المراد من المنطق أن يكون عند الإنسان .
(٢) آلة قانونية تعصمه مراعاتها عن أن يضل في فكره .

(١) أقوله : قوله [في غرض المنطق] لأن النهج فيه .
قوله [المراد من المنطق أن يكون عند الإنسان] .
أقول : جمع فيه فائدتين :
الأولى : بيان ماهية المنطق :
والثانية : بيان لِمَيتَه ، أعنى الغرض منه .
ولما استلزمت الثانية الأولى ، من غير انعكاس ، خصها بالقصد ؛ لاشتغال بيانها
على البيانين جميعاً .
فالمنطق : آلة قانونية .
والغرض منه : كونها عند الإنسان .
(٢) أقول : هذا رسم للمنطق ، وقد تختلف رسوم الشيء باختلاف الاعتبارات .
لِئِها : ما يكون بحسب ذاته فقط .
ومنها : ما يكون بحسب ذاته مقيساً إلى غيره ، كفعله ، أو فاعله ، أو شأته ، أو شيء آخر .

مثلاً يرسم [الكوز] :
بأنه وعاء صخري ، أو خزفي ، وكذا كذا . وهو رسم بحسب ذاته .
وبأنه : آلة يشرب بها الماء . وهو رسم بالقياس إلى غايته .
وكذا في سائر الاعتبارات .
والمنطق : علم في نفسه . وآلة بالقياس إلى غيره من العلوم ؛ ولذلك عبر الشيخ عنه
في موضع آخر ؛ [العلم الآلى] .

فله بحسب كل واحد من الاعتبارين رسم ، لكن أحصهما تعلقاً ببيان الغرض هو الذى باعتبار قياسه إلى غيره .
فرسمه ههنا بذلك الاعتبار .

والتنازع فيه : هل هو علم أولاً؟ ليس مما يقع بين المحصلين ، لأنه بالاتفاق صناعة متعلقة بالنظر فى المعقولات الثانية ، على وجه يقتضى تحصيل شىء مطلوب ، مما هو حاصل عند الناظر ، أو يعين على ذلك . والمعقولات الثانية هى العوارض التى تلحق المعقولات الأولى ، التى هى حقائق الموجودات ، وأحكامها المعقولة .

فهو علم بمعلوم خاص ، ولا محالة يكون علماً ما ، وإن لم يكن داخلاً تحت العلم بالمعقولات الأولى التى تتعلق بأعيان الموجودات ؛ إذ هو أيضاً علم آخر خاص مبين للأول .

والقول بأنه آلة للعلوم ، فلا يكون علماً من جملتها ، ليس بشىء ؛ لأنه ليس بآلة لجمعها ، حتى الأوليات ؛ بل بعضها ، وكثير من العلوم يكون آلة لغيرها :
كالنحو : للغة .
والهندسة : للهيئة .

والإشكال الذى يورد فى هذا الموضع – وهو أن يقال : لو كان كل علم محتاجاً إلى المنطق ، لكان المنطق محتاجاً إلى نفسه ، أو إلى منطق آخر – ينحل به ؛ وذلك لتخصيص بعض العلوم بالاحتياج إلى المنطق لاجمعيها .
والمنطق يشتمل أكثره على اصطلاحات يبنى عليها ، وأوليات تذكر ، وتعد لغيرها ، ونظريات ليس من شأنها أن يغلط فيها ، كالمهندسيات يبرهن عليها . فجمعيها غير محتاج إلى المنطق .

فإن احتيج فى شىء منه على سبيل التدرج ، إلى قوانين منطقية ، فلا يكون ذلك الاحتياج ، إلا إلى الصنف الأول ، فلا يدور الاحتياج إليه .

وأما قوله : (آلة قانونية)

فالآلة : ما يؤثر الفاعل ، فى منفعله القريب منه ، بتوسطه .

(٣) وأعني بالفكر ههنا ما يكون عند إجماع الإنسان أن ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه ، متصورة أو مصدق بها .

والتانون : معرب روى الأصل ، وهو كل صورة كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها . المطابقة لها .

والآلة القانونية : عرض عام للمنطق ، وضع موضع الجنس .

وباقى الرسم : خاصة له .

وكلاهما عارضان للمنطق بالقياس إلى غيره .

وإنما قال : [تعصمه مراعاتها] لأن المنطق قد يضل إذا لم يراع

المنطق .

وأما قوله : [عن أن يضل في فكره] .

فالضلال ههنا هو فقدان ما يوصل إلى المطلوب ، وذلك يكون :

إما بأخذ سبب لما لا سبب له .

أو بفقد السبب .

أو بأخذ غير السبب مكانه ، فيها له سبب .

(٣) أى فى رسم هذا العلم ، وذلك لأن الفكر قد يطلق :

على حركة النفس بالقوة - التى آلتها [مقدم البطن الأوسط من الدماغ] المسمى

بـ [الدودة] - أى حركة كانت ، إذا كانت تلك الحركة فى المعقولات .

وأما إذا كانت فى المحسوسات ، فقد تسمى [تحميلا]

وقد يطلق على معنى أخص من الأول :

وهو حركة من جملة الحركات المذكورة ، تتوجه النفس بها من الطالب ، مترددة

فى المعانى الحاضرة عندها ، طالبة مبادئ تلك الطالب المؤدية إليها ، إلى أن تجدها ،

ثم ترجع منها نحو الطالب .

وقد يطلق على معنى ثالث ، وهو أخص من الثانى :

وهو الحركة الأولى وحدها ، من غير أن نجمل الرجوع إلى الطالب جزءاً منه ، وإن

كان الغرض منها هو الرجوع إلى الطالب .

والأول : هو الفكر الذى يعد فى خواص نوع الإنسان .
والثانى : هو الفكر الذى يحتاج فيه ، وفى جزئيه جميعاً إلى علم المنطق .
والثالث : هو الفكر الذى يستعمل بإزاء الحدس على ما سياتى ذكره فى [النمط الثالث] .

فخصص الشيخ لفظة (الفكر) ههنا ، بالمعنى الثانى من المعانى المذكورة
 وقوله : [ما يكون عند إجماع الإنسان]
 يعنى به الحركة الأولى المبتدئ بها ، من المطالب إلى المبادئ ، والثانية المنتقل بها
 من المبادئ إلى المطالب جميعاً .

والإجماع : هو الإزمام ، وهو تصميم العزم .
 وقوله : [أن ينتقل عن أمور حاضرة فى ذهنه]
 يعنى به الحركة الثانية ، التى هى الرجوع من المبادئ إلى المطالب .
 وهذه الحركة وحدها ، من غير أن تسبقها الأولى ، قلما تنفق ؛ لأنها حركة نحو
 غاية غير متصورة .

وقد نص على ذلك المعلم الأول فى باب [اكتساب المقدمات] من كتاب [القياس]
 والحاصل أنه عرف الحركتين جميعاً بالثانية منها التى هى أشهر
 والفاضل الشارح ؛ قد تحير :
 فى تفسير معنى الفكر ، أولاً
 وفى تقييده بقوله [ههنا] ثانياً .

وفى الفرق بين ما يكون عند الانتقال المذكور ، وبين نفس الانتقال ، ثالثاً
 وحمله مرة على أمر غير الانتقال . ومرة على الانتقال .
 ثم جعل الحركة الأولى لإرادية ، وسماها فكراً يحتاج فيه إلى المنطق .
 والثانية طبيعية ، وسماها حدساً لا يحتاج معه إليه .
 وكل ذلك خبط يظهر بأذى تأمل ، مع ضبط ما قرناه .
 وإنما قال : [عن أمور حاضرة]
 ولم يقل : [عن علوم وإدراكات]

(٤) تصديقاً علمياً ، أو ظنيّاً ، أو وضعاً وتسليماً .

لأن الظنون ونحوها قد تكون مبادئ أيضاً .

وإنما قال : (عن أمور)

ولم يقل (عن أمر واحد)

لأن المبادئ التي ينتقل عنها إلى المطالب ، انتقالاً صناعياً ، إنما تكون فوق واحدة ،

وهي :

أجزاء الأقوال الشارحة .

ومقدمات الحجج ،

على ما سنبين .

قوله : [متصورة

أو مصدق بها]

فالم تصور هو الحاضر مجرداً عن الحكم .

والمصدق بها هو الحاضر مقارناً له .

ويقتسمان جميع ما يحضر الذهن .

(٤) أقول : الشك المحض الذي لا رجحان معه لأحد طرفي التقيض على الآخر ، يستلزم

عدم الحكم ، فلا يقارن ما يوجد حكم فيه ، أعني التصديق . بل يقارن ما يقابله ،

وذلك هو الجهل البسيط .

والحكم بالطرف الراجع :

إما أن يقارنه الحكم بامتناع المرجوح .

أو لا يقارنه ، بل يقارن تجديزه .

والأول : هو الجازم .

والثاني : هو المظنون الصرف .

والجازم :

إما أن تعتبر مطابقته للخارج .

أو لا تعتبر .

فإن اعتبرت :

فإنما أن يكون مطابقاً .

أولاً يكون .

والأول : إما أن يمكن للحاكم أن يحكم بخلافه .

أو لا يمكن .

فإن لم يمكن ، فهو اليقين ، ويستجمع ثلاثة أشياء :

الجزم والمطابقة والثبات

وإن أمكن ، فهو الجزم المطابق غير الثابت .

والجزم غير المطابق : هو الجهل المركب .

وقد يطلق الظن بإزاء اليقين : عليهما ، وعلى المظنون الصرف ، لخلوهما :

إما عن الثبات وحده .

أو عنه وعن المطابقة .

أو عنهما وعن الجزم .

وحينئذ ينقسم ما تعتبر فيه مطابقة الخارج إلى :

يقين وظن

وأما ما لا يعتبر فيه ذلك ، وإن كان لا يخلو عن أحد الطرفين :

فإما أن يقارن :

تسلياً أو إنكاراً

والأول : ينقسم :

إلى مسلم عام ، أو مطلق ، يسلمه الجمهور

أو محدود تسلمه طائفة .

وإلى خاص يسلمه شخص :

إما معلم أو متعلم أو متنازع

والثاني : يسمى وضعاً .

فنه ما تصادر به العلوم ، وتبني عليه المسائل .

ومنه ما يضعه القاييس الخلقية . وإن كان مناقضاً لما يعتقد ، ليثبت به مطلوبه .

ومنه ما يلتزمه المحييب الجدلي ، ويذب عنه .

ومنه ما يقول به القائل باللسان دون أن يعتقد به ؛ كقول من يقول : لا وجود للحركة مثلا .

فإن جميع ذلك يسمى أوضاعاً ، وإن كانت الاعتبارات مختلفة

وقد يكون حكم واحد :

تسليماً باعتبار .

ووضعاً باعتبار آخر .

مثل ما يلترمه المهيب بالقياس إليه . وإلى السائل .

وقد يتعرى التسليم عن الوضع ، في مثل ما لا ينازع فيه من المسلمات ، أو الوضع

عن التسليم ، في مثل ما يوضع في بعض الأقيسة الخلفية .

وربما يطلق الوضع باعتبار أعم من ذلك ، فيقال : لكل رأى يقول به قائل ،

أو يفرضه فارض .

وهذا الاعتبار يكون أعم من التسليم وغيره ،

وما ذهب إليه الفاضل الشارح في تفسيرهما :

وهو أن الوضع ما يسلمه الجمهور .

والتسليم ما يسلمه شخص واحد .

ليس بمتعارف عند أرباب الصناعة ،

فأقسام التصديقات بالاعتبار المذكور هي :

علمي . وظني . ووضعي . وتسليمي . لاغير

ومبدأ البرهان ، علمي .

ومبادئ الجدل والخطابة والسفسطة هي الأقسام الباقية .

وأما الشعر فلا تدخل مبادئه تحت التصديق ، إلا بالمجاز ؛ ولذلك لم يتعرض

الشيخ لها .

وإنما أتى الشيخ بحرف العناد في قوله :

[علمياً . أو ظنياً . أو وضعياً] .

لتباين العلم والظن بالذات ، ومباينتهما للوضع والتسليم بالاعتبار .

(٥) إلى أمور غير حاضرة فيه .

ولم يأت بحرف العناد في قوله : [أو وضعاً وتسليماً] لتشاركهما في بعض المواد .
وقول الفاضل الشارح :

[وإنما قدم الظن ، على الوضع والتسليم لتقدم الخطابة على الجدل في النفع]
قادح في قسمة الظن بالأقسام الثلاثة الشاملة ، لما عدا اليقين ، من مبادئ الصناعات
الثلاث : إلا أن يحماه على الظن الصرف ، حتى يستقيم تقديم الظن ، وإلا يبطل التعليل
بأقسامه .

وإنما قسم الشيخ التصديق بأقسامه ، ولم يقسم التصور ، لأن انقسام التصديق إليها ،
انقسام طبيعي ، ليس بالقياس إلى شيء ، ولذلك يقتضى تباين الأقسام المؤلفة منها .
بحسب الصناعات المذكورة .

وأما التصور فإنه لا ينقسم إلى أقسام كذلك ، بل ينقسم مثلاً إلى :
الذاتي . والعرضي . والجنسي . والفصل . وغيرها ، انقساماً عرضياً ، وبالقياس إلى
شيء ، فإن الذاتي لشيء قد يكون عرضياً لغيره .

بختلاف المادة الخطابية التي لاتصير برهانية ألبتة :
وتعليل الفاضل الشارح ذلك بأن التصور لا يقبل :

القوة والضعف

والتصديق يقبلهما .

فاسد ؛ لأن التصور لو لم يقبلهما ، لكان التصور بالحد الحقيقي ، كالتصور بالرسم
أو الأمثلة .

وإنما نشأ غلظه هذا ، من رأيه الذي ذهب إليه في التصورات أنها لا تكتسب
(٥) أقول : يعنى أن المطلوب لا يكون معلوماً وقت الطلب ؛ فإن الحاصل

لا يستحصل .

فإن قيل : إنكم فسرتم الفكر بالحركة : من الطالب ، إلى المبادئ ، والعود إليها .
فكيف يتحرك عما لا يحضر عند المتحرك ؟ وبم يعرف أنها هي الطالب ، إن لم تكن معلومة
أصلاً ؟

أجيب : بأن المطلوب يكون حاضراً من جهة ، غير حاضر من جهة أخرى .
فالجهتان متفايرتان :

- (٦) وهذا الانتقال لا يخلو من ترتيب فيما يتصرف فيه ، وهيئة .
 (٧) وذلك الترتيب والهيئة ، قد يقعان على وجه صواب ، وقد يقعان لا على وجه صواب .

فن الجهة التي لم يحضر ، يُطلب .
 ومن الجهة التي حضر ، يتحرك عنه أولاً ، ويعرف أنه المطلوب آخرًا .
 والسبب في ذلك اختلاف مراتب الإدراك :
 بالضعف . والقوه . والنقصان . والكمال .
 فالمطلوب تصوره ، معلوم بإدراك ناقص ، مطلوب استكمالته
 والمطلوب تصديقه ، معلوم بالحدود ، مطلوب الحكم عليها .
 (٦) أقول : يريد بالانتقال الحركة ، من المبادئ إلى المطالب .
 وقد ذكرنا : أن المبادئ لكل مطلوب إنما تكون فوق واحدة ، ولا يحصل من
 الأشياء الكثيرة شيء واحد ، إلا بعد صيرورتها ، علة واحدة لذلك الشيء ؛ لأن
 المعلول الواحد له علة واحدة .

والتأليف : هو جعل الأشياء الكثيرة شيئاً يمكن أن نطلق عليه [الواحد] بوجه .
 فالمبادئ تتأدى إلى المطالب بالتأليف وكذلك قد يكون للمبادئ بالنسبة إلى
 المطالب .

والتأليف المراد به في هذا الموضع لا يخلو :
 من أن يكون لبعض أجزائه عند البعض وضع ما ، وذلك هو الترتيب .
 ومن أن يعرض لجميع الأجزاء صورة ، أو حالة ، بسببها يقال لها [واحد] وهي
 الهيئة ، وهي متأخرة بالذات عن الترتيب ، كما هو متأخر عن التأليف .
 فإذا ن لا يخلو هذا الانتقال من ترتيب وهيئة للمبادئ التي ينتقل منها إلى المطالب
 أيضاً ، ترتيب وهيئة على القياس المذكور .
 (٧) أقول صواب الترتيب في القول الشارح مثلا ، أن يوضع الجنس أولاً ،
 ثم يقيد بالفصل .

وصواب الهيئة أن يجعل للأجزاء صورة وحدانية ، يطابق بها صورة المطلوب .
 وصواب الترتيب في مقدمات القياس . أن تكون الحدود في الوضع والحمل على ما ينبغي .

(٨) وكثيراً ما يكون الوجه الذى ليس بصواب شبيهاً بالصواب ،
أو موهماً أنه شبيه به .

وصواب الهيئة أن يكون الربط بينها في :

الكيف والكم والجهة

على ما ينبغي .

وصواب الترتيب في القياس أن تكون أوضاع المقدمات فيه ، على ما ينبغي .

وصواب الهيئة أن يكون من ضرب منتج .

والفساد في البابين أن يكون بخلاف ذلك .

وقد أسند الإصابة وعدمها ، إلى الصور وحدها ، دون المواد ؛ لأن المواد الأولى

لجميع المطالب هي التصورات .

والتصورات الساذجة لاتنسب إلى الصواب والخطأ ما لم تقارن حكماً .

واستعمال المواد التي لاتناسب المطلوب لايفتك عن سوء ترتيب وهيئة ، ألبتة :

إما بقياس بعض الأجزاء إلى بعض .

وإما بقياسها إلى المطلوب .

أما المواد القريبة للأقيسة التي هي المقدمات ، فقد يقع الفساد فيها أنفسها ، دون

الهيئة والترتيب اللاحقين لها . وذلك لما فيها من الترتيب والهيئة بالنسبة إلى الأفراد الأولى .

(٨) أما باعتبار الصور وحدها .

فالصواب هو القياس .

والشبيه به هو الاستقراء ؛ لأنه انتقال من جزئيات إلى كليها ، كما أن القياس انتقال

من كلى إلى جزئياته .

والمهم أنه شبيه به هو التمثيل ؛ فإن إيراد الجزئى الواحد في التمثيل ؛ لإثبات الحكم

المشترك ، يومم مشاركة سائر الجزئيات له في ذلك ، حتى يظن أنه استقراء .

وأما باعتبار المواد وحدها ، أعنى القريبة ؛ فإن المواد الأولى لا توصف بالصواب

أو غير الصواب كما مر .

والصواب منها : هو القضايا الواجب قبولها .

والشبيه به من وجه :

(٩) فالمنطق علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات ، من أمور حاصلة في ذهن الإنسان ، إلى أمور مستحصلة .

- المسلمات ، والمقبولات ، والمظنونات
- ومن وجه آخر : المشبهات بالأوليات .
 والموهم أنه شبيه به : المشبهات بالمسلمات .
 وأما باعتبارهما معاً : فالصواب هو البرهان .
 والشبيه به : الجدل والحطابة ، من وجه .
 والسفسطة من وجه .
 والموهم أنه شبيه به : المشاغبة ؛ فإنها تشبه الجدل .
 كما أن السفسطة تشبه البرهان .
 والفاضل الشارح ، عد الجدل والحطابة ، في الصواب .
 وجعل الشبيه به المغالطة .
 والموهم أنه شبيه به : المشاغبة .
 ويلزم على ذلك : أن يكون الجدل من جملة الشبيه ؛ لأن المشاغبة توهم أنها جدل (٩) أقول : هذا إلى آخره رسم المنطق بحسب ذاته ، لا بالقياس إلى غيره .
 فالعلم جنسه ، والباقي من قبيل الخواص .
 وإنما أخّر هذا الرسم إلى هذا الموضع ؛ لأن هذه الخاصة – أعنى الاشتغال على بيان الانتقالات الجيدة والرديئة – لم تكن بيّنة .
 فلما بانّت عرفه بها .
 وقوله : [يتعلم فيه] في بعض النسخ [يتعلم منه ضروب الانتقالات] .
 والأول : يقتضى حمل الضروب على الضروب الكلية ، التي هي كالقوانين ، وبيانها المسائل المنطقية .
 والثاني : يقتضى حملها على جزئياتها المتعلقة بالمواد ، على ما هي مستعملة في سائر العلوم .
 وإنما قال : [علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات] .
 ولم يقل : [علم ضروب الانتقالات] .

(١٠) وأحوال تلك الأمور

(١١) وعددُ أصنافِ ترتیبِ الانتقالاتِ فيه وهيئتهُ جارِيانِ على الاستقامةِ وأصنافِ ما ليسَ كذلكِ .

لأن المقصود من المنطق بالقصد الأول ليس هو أن تعلم ضروب الانتقالات بل المقصود هو الإصابة في الفكر ، كما تقدم .

والعلم بالضروب إنما صار مقصوداً بقصد ثانٍ ؛ لأن الإصابة مفتقرة إلى ذلك . والفاضل الشارح أفاد أنه إنما قال : [للمنطق علم يتعلم منه ضروب الانتقالات . ولطلب علم يتعرف منه أحوال بدن الإنسان] لأن الجزئيات التي يستعمل المنطق فيها ، كلييات في أنفسها هي العلوم . والجزئيات التي يستعمل الطب فيها أبدان جزئية لنوع الإنسان .

وقد يخص العلم بالكلييات ، والمعرفة بالجزئيات .

(١٠) أقول : العلم بماهيات تلك الأمور معقولات أولى ، وبأحوالها معقولات ثانية وهي كونها : ذاتية ، وعرضية ، ومحمولة ، وموضوعة ، ومتناسبة ، وغير متناسبة ، وما يجرى مجراها .

فالعلم بذلك مقصود ثالث يقصد ؛ لأن ضروب الانتقالات تعرف بذلك . (١١) أقول :

فالأول : هو الضروب المنتجة من القياسات البرهانية ، والحدود التامة .

والثاني : ما عداها مما يشتمل على فساد صوري أو مادي من الأقيسة والتعريفات المستعملة في سائر الصناعات ، وما لا يستعمل أصلاً لظهور فسادها .

والعجب : أن الفاضل الشارح عد « الجدل » و « الخطابة » في المستقيمة ؛ و « الاستقراء » والتثليل في غيرها . والعمدة في « الخطابة » التثليل ، وفي « الجدل » الاستقراء على ما يتبين فيهما .

الفصل الأول

إشارة

(١) وكل تحقيق يتعلق بترتيب الأشياء حتى يتأدى منها إلى غيرها ، بل بكل تأليف ، فذلك التحقيق يحوج إلى تعرف المفردات التي يقع فيها الترتيب والتأليف .

(١) أقول : كل تحقيق : أى كل تحصيل أو إثبات علمي .

والتأليف أقدم من الترتيب بالذات ، كما مر .

والترتيب أخص من التأليف ، لا بأن يوجد تأليف من أشياء لها وضع ما : عقلا ، أو حساً ، من غير ترتيب - فإن ذلك لا يمكن ، بل ربما لا يعتبر فيه الترتيب - بل بأن الترتيب المعين يستلزم التأليف المعين ، والتأليف المعين لا يستلزم الترتيب المعين ، بل يستلزم ترتيباً ما ، مما يمكن وقوعه في تلك الأجزاء .

مثلا التأليف من (ا ، ب ، ج) يمكن أن يقع على هذا الترتيب ، ويمكن أن يقع على ترتيب (ب ، ا ، ج) وغيره ، مما يمكن .

والمراد : أن كل تحقيق متعلق بترتيب يؤدي إليه ، بل كل تأليف فإنه يحوج إلى تعرف المفردات التي هي مواد الترتيب والتأليف ؛ لأن اختصاص الترتيب المعين بالتأدية إلى المطلوب دون ما عداه ، مما يمكن وقوعه فيها ، إنما يكون من قبيل تلك المواد بآحوالها .

وليس المراد من قوله : (بكل تأليف) ما يفهم منه أن كل واحد مما هو (تحقيق) موصوف بالتعلق بكل واحد من التأليفات المنتجة وغير المنتجة ؛ بل المراد منه أن كل تحقيق ، متعلق بترتيب ، بل بأي تأليف اتفق أنه كذا وكذا .

وإنما قال كذلك ؛ ليعلم أن علة الاحتياج إلى تعرف المفردات ليست هي الترتيب ، بل أهم منه ، وهو التأليف .

(٢) لا من كل وجه ، بل من الوجه الذى لأجله يصلح أن يقعا فيها .

(٣) ولذلك ما يحوج المنطقى إلى أن يراعى أحوالا من أحوال المعانى المفردة ثم ينتقل منها إلى مراعاة أحوال التأليف *

(٢) أى لا من حيث هى معقولات أول ، وطبائع لأعيان الموجودات ، بل من حيث هى معقولات ثانية .

فإن البحث عن المعقولات الثانية من حيث هى معقولات ثانية يتعلق بالفلسفة الأولى بل من حيث يتعلق منها إلى غيرها .

(٣) أقول : التأليف صنفان : أول ، وثان .

والأول : يقع فى الأحوال الشارحة ، وفى القضايا . وأجزاؤه مفردات تذكر أحوالها الصورية فى [إيساغوجى] . والمادية فى [قاطيفورياس] .

والثانى : يقع فى الحجج ، وأجزاؤه قضايا ، هى : مفردات بالقياس إليها ، ومؤلفات بالقياس إلى ما قبلها . وتذكر أحوالها :

الصورية : فى [بارار ميناس] ويشتمل عليه [النهج الثالث ، والرابع ، والخامس] من هذا الكتاب .

والمادة فى أثناء مباحث الصناعات الخمسة ، ويشتمل عليها [النهج السادس] .

الفصل الثانى

إشارة

- (١) ولأن بين اللفظ والمعنى علاقةً ما ،
(٢) وربما أثرت أحوال فى اللفظ فى أحوال المعنى .
(٣) فلذلك يلزم المنطقي أيضاً أن يراعى جانب اللفظ المطلق من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون قوم .

(١) أقول : للشيء: وجود فى الأعيان ، وجود فى الأذهان ، وجود فى العبارة ، وجود فى الكتابة .

والكتابة تدل على العبارة ، وهى على المعنى الذهنى ، وهما داللتان وضعيتان مختلفتان باختلاف الأوضاع .

وللذهنى على الخارجى دلالة طبيعية لا تختلف أصلاً : فبين اللفظ والمعنى علاقة غير طبيعية ؛ فلذلك قال [علاقة ما] لأن العلاقة الحقيقية هى التى بين المعنى والمعنى .

(٢) الانتقالات الذهنية قد تكون بالألفاظ ذهنية ؛ وذلك لرسوخ العلاقة المذكورة فى الأذهان ، فلهذا السبب ربما تأدت الأحوال الخاصة بالألفاظ إلى توهم أمثالها فى المعانى وتتغير المعانى بتغيرها .

والأغلاط التى تعرض بسبب الألفاظ مثل ما يكون باشتراك الاسم ، مثلما تسرى إلى المعانى لاشتغال الألفاظ الذهنية أيضاً عليها .

(٣) أى نظره فى المعانى إنما يكون بالقصد الأول ، وفى الألفاظ بقصد ثان . ونظره فى الألفاظ — من حيث ذلك غير مقيد بلغة قوم دون أخرى — هو معرفة : حال أفرادها ، وتركيبها ، واشتراكها ، وتشكيكها ، وسائر أحوالها فى دلالاتها : كدخول السلب على الربط المقتضى للسلب ، وعكسه المقتضى للعدول . وكذلك دخولهما على الجهة . ودخول الجهة عليهما .

(٤) إلا فيما يقل .

وبالجملة سائر ما يذكر في شرائط التقيض والمغالطات اللفظية .

(٤) يريد به ما يختص باللغة التي يستعملها المنطقي ويتغير به حال المعنى فإنه يلزمه أن يتنبه له وينبه عليه ؛ وذلك كدلالة (لام التعريف) - في لغة العرب - على استغراق الجنس وعموم الطبيعة ، ودلالة (إنما) هو على مساواة حدى القضية ، ودلالة (صيغة السلب الكلى) على المعنى المتعارف الذى يجيء به بيانه .

الفصل الثالث

إشارة

- (١) ولأن المجهول بإزاء المعلوم .
 (٢) فكما أن الشيء قد يعلم تصوراً ساذجاً ، مثل عامنا بمعنى اسم المثلث ، وقد يعلم تصوراً معه تصديق .
 (٣) مثل علمنا أن كل مثلث : فإن زواياه مساوية لقاآمتين .
 (٤) كذلك الشيء قد يجهل من طريق التصور ، فلا يتصور معناه إلى أن يتعرف مثل [ذى الاشمين] و [المنفصل] وغيرهما .

(١) الجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملكة ، ومعه قد يستحصل العلم . والجهل المركب يقابله تقابل الضدين ، ومعه لا يمكن أن يستحصل العلم . وأراد بالمجهول ههنا الجهل البسيط ، وقسمه قسمة مقابلة إلى التصور والتصديق ؛ فإن الأعدام لا تتأيز إلا بالملكآت ، ولا تنقسم إلا بأقسامها .
 (٢) تنبيه على عدم العناد بين التصور والتصديق ؛ فإن أحدهما يستلزم الآخر ، بل العناد بين عدم التصديق مع التصور الذى عبر عنه بقوله : [ساذجا] وبين وجوده معه .

وإنما قال : [بمعنى اسم المثلث] ولم يقل [بمعنى المثلث] لأن التصور قد يكون بحسب الاسم ؛ وقد يكون بحسب الذات .
 والأول : قد يتعرى عن التصديق .
 والثانى : لا يتعرى ، لأنه متأخر عن العلم بهيئة التصور ، فلا يحسن التمثيل به فى التصور الساذج .

(٣) ذلك تصديق يبرهن عليه فى الشكل الثانى والثلاثين ، فى المقالة الأولى من كتاب (الأصول) لـ (إقليدس)

(٤) أقول : تعريفهما يحتاج إلى مقدمات هى هذه :
 نقول : لما كانت الأعداد إنما تتألف من (الواحد) فالنسبة التى لبعضها إلى بعض

(٥) وقد يجهل من جهة التصديق إلى أن يتعلم ، مثل كون القطر قوياً على ضلعي القائمة التي يوترها .

تكون لا محالة بحيث يعد كلا المنتسبين إما أحدهما أو ثالث ، أعنى أقل منهما ، حتى الواحد . وهي النسب العددية ، والمقادير التي نوعها واحد ، كالحطوط مثلا أو السطوح ، فلها إما نسب عددية تقتضى تشاركها ، أو نسب تختص بها . وهي التي تكون بحيث لا يعد المنتسبين أحدهما ، ولا شيء يعد غيرهما . وهي تقتضى تباينهما .

فالنسب القدرارية الشاملة لهما أعم من العددية . والخط المساوي لضلع المربع يحيط به ؛ ولذلك يقال له : إنه قوى عليه ؛ فإن المربع يتكون من ضرب ذلك الخط في نفسه .

والمنطق من المقادير ما يشارك مقداراً مفروضاً . والأصم ما يباينه ، فالخط المنطق في الطول ما يشارك خطاً آخر مفروضاً بنفسه . والمنطق في القوة ما يشارك مربعاً ما .

وكل منطق في الطول منطق في القوة ولا يعكس .

وإذا تقرر هذا فنقول : إذا فرض خطان متباينان في الطول ، ومنطلقان في القوة ، كخطين يكون نسبة أحدهما إلى الآخر نسبة الخمسة إلى جذر الثلاثة مثلا ؛ فإنه يسمى مجموعهما ؛ (ذى الاسمين) وفضل أطولهما على الأصغر ؛ (المنفصل) وأحوالهما مذكورة في المقالة العاشرة من كتاب (الأصول) .

(٥) الزاوية القائمة هي كل واحدة من الحادتين المتساويتين على جنبتي خط مستقيم يتصل بآخر مثله على الاستقامة ويسمى الخطان ضلعيهما .


وتشبه الزاوية مع ضلعها بالقوس ؛ ولذلك يسمى كل خط ثالث متعرض يتصل بهما (وترًا) بالقياس إليهما ، ويسمى أيضاً (قطراً)

لأنه يكون قطراً للدائرة التي يمر محيطها بالزوايا الثلاث الحادثة من الحطوط الثلاثة .

وأيضاً لأنه ينصف السطح المتوازي الأضلاع الذي يحيط به الضلعان .

(٦) فالسلوك الطلبي منّا في العلوم ونحوها .

وهذه صورتها •



فهذا القطر أقوى على ضلعي القائمة التي يوترها القطر ، أي يساوي مربعه مربعيهما ؛ فإن قوة الخط مربعه الذي يحيط به كما مر .

مثلا : إذا كان أحد الضلعين أربعة ، والآخر ثلاثة ؛ فالقطر يكون خمسة ؛ لأن مربعه - وهو خمسة وعشرون - يساوي مجموع مربعيهما ، وهما : ستة عشر ، وتسعة . وبإيهان ذلك مذكور في الشكل المعروف بـ (العروس) وهو السابع والأربعون من المقالة الأولى من (الأصول)

وإنما قال (في التصور المجهول إلى أن يتعرف . وفي التصديق المجهول إلى أن يتعلم) لأن المعرفة والعلم كما ينسبان إلى الجزئي والكل . قد ينسبان إلى الإدراك المسبوق بالعدم ، أو إلى الأخير من الإدراكين لشيء واحد يتخلل بينهما عدم ، وإلى المجرد عن هذين الاعتبارين

ولذلك لا يوصف (الإله تعالى) ؛ (العارف) ويوصف بـ (العالم) . وقد ينسبان إلى البسيط والمركب ، ولذلك يقال (عرفت الله) ولا يقال (علمته) فلهذا الاعتبار الأخير خص التصور لبساطته - بالقياس إلى التصديق - بـ (التعرف) وخص التصديق لتركبه بـ (التعلم)

(٦) أقول : يريد بقوله [ونحوها] ما عدا التصور التام ، واليقين من التصورات الناقصة ، والظنون .

• الزاوية اب = تكون قائمة إذا كانت مساوية للزاوية ب = د ؛ لأنها حدثتا على جنبي الخط =

إما أن يتجه إلى تصور يستحصل .
 وإما أن يتجه إلى تصديق يستحصل .
 وقد جرت العادة بأن يسمى الشيء الموصل إلى التصور المطلوب
 [قولاً شارحاً] فنه حد ومنه رسم ونحوه .
 (٧) وأن يسمى الشيء الموصل إلى التصديق المطلوب [حجة] :
 فمها [قياس] .

واعلم أن الحد يتألف من الذاتيات . والرسم من العرضيات .
 والحد في اللغة المنع . ويقال للحاجز بين الشيئين حد . وحد الشيء طرفه ، وإنما سمي
 الطرف حداً ؛ لأنه يمنع أن يدخل فيه خارج ، أو يخرج عنه داخل .
 والرسم هو الأثر .

والذاتيات هي أمور داخلية ، وتدل على شيء هي ماهيته .
 والعرضيات خارجة . وتدل على شيء هي آثاره وعوارضه .
 فسمى التعريف بتلك (حداً) وبهذه (رسماً)
 وقوله [ونحوه] يريد به ما دون الرسم من الأمثلة وغيرها .

(٧) أقول :

القياس : تقدير الشيء على مثال شيء آخر . يقال : قاس القذة بالقذة . والقائس
 يقيس الجزئي بالكل في الحكم الثابت للكل .

= المستقيم ح المتصل بالخط أو في غير جهة امتداده . والزوايا ب مع ضلعها ا ، ب ح تشبه
 القوس ؛ لأنها زاوية ، لا لخصوص أنها قائمة .

والخط ا ح : يسمى (وتراً) بالنسبة لهذين الضلعين لأنه متعرض قد اتصل بهما . .
 ويسمى (قطراً) لأنه قطر الدائرة التي مركزها (م) والتي يمر محيطها بالزوايا الثلاث \angle ا ، \angle ب ،
 \angle ح . الحادثة من التقاء الخطوط الثلاثة - ا ، ب ، ح - ا د - بعضها ببعض .

ويسمى (قطراً) أيضاً لأنه ينصف السطح المتوازي الأضلاع ... ا ب ح ص - الذي يحيط به
 ضلعا الزاوية القائمة - ا ب ح - والضلعان المحيطان هما ا ، ب ح . وإحاطة هذين الضلعين
 بالسطح المتوازي الأضلاع إحاطة جانبية ؛ لأن السطح المتوازي الأضلاع يحيط به إحاطة كاملة
 أربعة أضلاع لا اثنان .

ومنها [استقراء] .

(٨) ومنها يصار من الحاصل إلى المطلوب .

فلا سبيل إلى درك مطلوب مجهول إلا من قبيل حاصل معلوم .

(٩) ولا سبيل أيضاً إلى ذلك ، مع الحاصل المعلوم ، إلا بالتفطن

للجهة التي لأجلها صار مودياً إلى المطلوب .

والاستقراء : قصد القرى قرية قفرية . يقال : استقرت البلاد إذا تبعها : تخرج من أرض إلى أرض . والمستقرى يتبع الجزئيات جزئياً فجزئياً لينتقل الكل . قوله (ونحوه) يريد به التمثيل ، ويسميه الفقهاء قياساً ؛ لأنه إلحاق جزئى بجزئى آخر فى الحكم .

(٨) يريد بـ (الحاصل المعلوم) مبادئ ذلك المطلوب التي مر ذكرها .

(٩) أقول : يريد بـ (التفطن) ملاحظة الترتيب والهيئة المذكورين ؛ لأن حصول المبادئ وحدها لو كان كافياً ، لكان العالم بالقضايا الواجب قبولها ، عالمًا بجميع العلوم . وأيضاً ، فربما علم الإنسان أن البكر لا تحبل ، وأن هنداً مثلاً بكر ، ثم يراها عظيمة البطن فيظنها حبل وذلك لعدم الترتيب والهيئة فى علميه . وعليه يقاس فى التصور .

الفصل الرابع

إشارة

- (١) فالمنطقى ناظر فى الأمور المتقدمة المناسبة لمطلوب مطلوب .
- (٢) وفى كيفية تأديها بالطالب إلى المطلوب المجهول .
- فقصارى أمر المنطقى ، إذن :
- أن يعرف مبادئ القول الشارح ، وكيفية تأليفه ، حدًا كان أو غيره .
- وأن يعرف مبادئ الحججة ، وكيفية تأليفها قياساً كان أو غيره .
- (٣) وأول ما يفتتح به منه فإنما يفتتح بالأشياء المفردة التى منها يتألف الحد والقياس وما يجرى مجراها ، فلنفتتح الآن .
- (٤) ولنبدأ بتعريف كيفية دلالة اللفظ على المعنى .

(١) أقول : لا يريد بذلك ، المطالب الجزئية التى مع المواد ، كحدوث العالم ، بل المطالب الكلية : التصورية ، أو التصديقية ، المجردة عن المواد ، حقيقية كانت أو غير حقيقية . والأمر المتقدمه هى مبادئها المناسبة لها على الوجه الكلى القانونى أيضاً .

(٢) أى فى حال تناسبها والتفظن المذكور .

وبالحملة فقد صرح فى هذا الفصل ، إذ ذكر أن المنطقى ناظر فى الأمور المتقدمة المناسبة ، وأن قصارى أمره ، أن يعرف فى مبادئ القول الشارح والحججة ، بالاحتياج إلى المنطق فى الحركة الأولى من حركتى الفكر : وفيها يتلوها من باقى كلامه ، بالاحتياج إليه فى الحركة الثانية ، وذلك يؤكد ما قلناه أولاً .

(٣) أقول : يريد به ما تبين فى كتاب (ليساغوجى)

(٤) فبدأ بما هو أبعد من المقصود الأول من المنطق ؛ لانهلال المقصود إليه آخر الأمر .

الفصل الخامس

إشارة

إلى دلالة اللفظ على المعنى

(١) اللفظ يدل على المعنى .

إما على سبيل المطابقة ، بأن يكون ذلك اللفظ موضوعاً لذلك المعنى وبإزائه : مثل دلالة « المثلث » على الشكل المحيط به ثلاثة أضلع .
 وإما على سبيل التضمن بأن يكون المعنى جزءاً من المعنى الذي يطابقه اللفظ : مثل دلالة « المثلث » على « الشكل » فإنه يدل على « الشكل » ، لا على أنه اسم « الشكل » بل على أنه اسم لمعنى جزؤه الشكل .

وإما على سبيل الاستتباع والالتزام ، بأن يكون اللفظ دالاً بالمطابقة على معنى ، ويكون ذلك المعنى يلزمه معنى غيره كالرفيق الخارجي ، لا كالحزب منه ، بل هو مصاحب ملازم له ، مثل دلالة لفظ « السقف » على « الحائط » و « الإنسان » على « قابل صنعة الكتابة » .

(١) أقول :

دلالة المطابقة وضعية صرفة .

ودلالتنا التضمن والالتزام باشتراك العقل ، والوضع ، ويشترط فيهما أن لا يكون الاسم دالاً بالاشتراك على المعنى وعلى جزئه ، كالممكن على العام والخاص ، أو عليه وعلى لازمه ، كالشمس على الجرم والنور .
 بل يكون بانتقال عقلي عن أحدهما إلى الآخر .

قوله في الالتزام [مثل دلالة لفظ السمتف على الحائط ، والإنسان على قابل صنعة الكتابة]

ذكر له مثالين :

أحدهما : لازم لا يحمل على ملزومه .

والثاني : لازم يحمل .

وإنما قال : [قابل صنعة الكتابة] ولم يقل (الكاتب) لأن الأول يلزم الإنسان ، والثاني لا يلزمه .

وهب الفاضل الشارح : إلى أن (الالتزام مهجور في العلوم) واستدل عليه

بأن الدلالة على جميع اللوازم محالة ؛ إذ هي غير متناهية

وعلى البين منها باطلة ؛ لأن البين عند شخص ربما لا يكون بينا عند آخر ، فلا يصلح لأن يعول عليه .

أقول : وهذا بعينه يقدح في المطابقة أيضاً ؛ لأن الوضع بالقياس إلى الأشخاص مختلف .

والحق فيه : أن الالتزام في جواب « ماهو » وما يجري مجراه من الحدود التامة

لا يجوز أن يستعمل على ما يحىء بيانه .

وأما في سائر المواضع فقد يعتبر ، ولولا اعتباره لم يستعمل في الحدود والرسم الناقصة

الخالية عن الأجناس ، إذ هي لاتدل على الماهيات المحدودات إلا بالالتزام كما يتبين . وفي نسخة كما بين .

الفصل السادس

إشارة

إلى المحمول

(١) إذا قلنا : إن « الشكل » محمول على « المثلث » ، فليس معناه أن حقيقة « المثلث » هي حقيقة « الشكل » .
ولكن معناه : أن الشيء الذى يقال له « مثلث » هو بعينه يقال له : إنه « شكل » : سواء كان فى نفسه معنى ثالثاً ، أو كان فى نفسه أحدهما .

(١) أقول : هذا البحث يورد بعد مباحث الألفاظ ، ولعل الشيخ أوردته ههنا ليعرف أن إطلاق الاسم على المعنى ليس يحمل .

والحمل الذى بينه فى هذا الفصل هو حمل « هو هو » المسمى بحمل المواطأة ، ومعناه كما قال : أن الشيء الذى يقال له « المثلث » هو بعينه يقال له : « إنه شكل » سواء كان ذلك الشيء فى نفسه معنى ثالثاً مغايراً للمثلث والشكل ، أو كان فى نفسه هو المثلث بعينه ، أو الشكل بعينه .

فهذا الحمل يستدعى اتحاد الموضوع والمحمول من وجه ، وتغايرهما من وجه . وما به الاتحاد غير ما به التغاير .

فما به الاتحاد شيء واحد ، وهو الذى عبر عنه الشيخ : [الشيء] .

وما به التغاير قد يمكن أن يكون شيئين متغايرين يضاف كل واحد منهما إلى ما به الاتحاد : كـ (النطق) و (الضحك) المضافين إلى الإنسان اللذين يعبر عنهما با (الضاحك) و (الناطق) وحينئذ إن جعلنا موضوعاً ومحمولاً كان ما به الاتحاد شيئاً ثالثاً مغايراً لهما .

وذلك معنى قوله : [كان فى نفسه معنى ثالثاً]

وقد يمكن أن يكون شيئاً واحداً يضاف إلى ما به الاتحاد ، كـ (التثليث) المضاف إلى الشكل الذى يعبر عن المجموع بـ (المثلث) وحينئذ :

إن جعل ذلك المجموع موضوعاً كان المحمول ما به الاتحاد وحده مجرداً عما به التغاير ، كما يقال : إن المثلث شكل .

وإن جعل محمولاً كان الموضوع ما به الاتحاد وحده ، كما يقال مثلاً : إن الشكل مثلث . وذلك معنى قوله : [أو كان في نفسه أحدهما] .

ونوع آخر من الحمل يسمى حمل الاشتقاق وهو حمل « هو ذو هو » وهو كالبياض على الجسم ، والمحمول بذلك الحمل لا يحمل على الموضوع وحده بالمواطأة ، بل يحمل مع لفظ « ذو » كما يقال : الجسم ذو بياض ، أو يشتق منه اسم كالأبيض ، فيحمل بالمواطأة عليه ، كما يقال : الجسم أبيض ، والمحمول بالحقيقة هو الأول .

الفصل السابع
إشارة
إلى اللفظ المفرد والمركب

(١) اعلم أن اللفظ قد يكون مفرداً ، وقد يكون مركباً .
واللفظ المفرد : هو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاً ، حين هو
جزؤه . مثل تسميتك إنساناً بعبد الله ؛ فإنك حين تدل بهذا على ذاته ،
لا على صفة من كونه « عبد الله » فليست تريد بقولك « عبد » شيئاً
أصلاً . فكيف إذا سميت به « عيسى » ؟

بلى ، فى موضع آخر قد تقول « عبد الله » وتعنى به « عبد » شيئاً ،
وحيث يكون « عبد الله » نعتاً له ، لا اسماً ، وهو مركب لا مفرد .
والمركب : هو ما يخالف المفرد ، ويسمى « قولاً »

فمنه قول تام ، وهو الذى كل جزء منه لفظ تام الدلالة : اسم ،
أو فعل - وهو الذى يسميه المنطقيون « كلمة » - وهو الذى يدل
على معنى موجود لشيء غير معين فى زمان معين من الأزمنة الثلاثة ،
وذلك مثل قولك : حيوان ناطق .

ومنه قول ناقص ، مثل قولك « فى الدار » وقولك « لا إنسان » فإن
الجزء من أمثال هذين يراد به الدلالة ، إلا أن أحد الجزأين أداة لا يتم
مفهومها إلا بقرينة مثل « لا » و « فى » فإن القائل : « زيد لا . . . »
و « زيد فى . . . » لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه فى مثله ،
ما لم يقل « فى الدار » أو « لا إنسان » لأن « فى » و « لا » : أداتان ليستا
كالأسماء والأفعال .

(١) أقول : قيل في التعليم الأول : إن المفرد هو الذى ليس لجزئه دلالة أصلاً . واعترض عليه بعض المتأخرين : « عبد الله » وأمثاله ، إذا جعل علماً لشخص ؛ فإنه مفرد ؛ مع أن لأجزائه دلالة ما .

ثم استدركه فجعل المفرد « ما لا يدل جزؤه على جزء معناه » وأدى ذلك إلى أن ثلثت القسمة بعض من جاء بعده ، وجعل اللفظ : إما أن لا يدل جزؤه على شيء أصلاً ، وهو المفرد . أو يدل على شيء غير جزء معناه ، وهو معناه المركب أو على جزء معناه وهو المؤلف .

والسبب في ذلك سوء الفهم وقلة الاعتبار لما ينبغي أن يفهم ويعتبر ؛ وذلك لأن دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بإرادة المتلفظ الجارية على قانون الوضع .

فما يتلفظ به ، ويراد به معنى ما ، ويفهم منه ذلك المعنى ، يقال له : إنه دال على ذلك المعنى .

وما سوى ذلك المعنى مما لا تتعلق به إرادة المتلفظ ، وإن كان ذلك اللفظ ، أو جزء منه — بحسب تلك اللغة ، أو لغة أخرى ، أو بإرادة أخرى — يصلح لأن يدل به عليه ، فلا يقال له : إنه دال عليه .

وإذا ثبت هذا فنقول : اللفظ الذى لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه لا يخلو : من أن يراد بجزئه دلالة على شيء آخر . أولاً يراد .

وعلى التقدير الأول لا تكون دلالة ذلك الجزء متعلقة بكونه جزءاً من اللفظ الأول ، بل قد يكون ذلك الجزء بذلك الاعتبار لفظاً برأسه دالاً على معنى آخر ، بإرادة أخرى ، وليس كلامنا فيه .

فإذن لا يكون لجزء اللفظ الدال من حيث هو جزؤه ، دلالة أصلاً ، وذلك هو التقدير الثانى بعينه ، فحصل من ذلك أن اللفظ الذى لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه ، لا يدل جزؤه على شيء .

فإذن الرسيان - أعنى القديم والمحدث - للمفرد ، متساويان في الدلالة ، من غير عموم وخصوص .

ولو تأمل متأمل وأنصف من نفسه لايجد بين لفظ « عبد » من « عبد الله » إذا كان علماً ، وبين لفظ « إن » من « إنسان » تفاوتاً في المعنى ، فإن كليهما يصلحان لأن يدل لهما في حال آخر على شيء .

وأما كون الأول منقولاً من نعت ، والثاني غير منقول . فأمر يرجع إلى حال الألفاظ ولا يتغير بهما أحوال الاسم في الدلالة .

فظهر من ذلك أن الرسم المنقول من التعليم الأول صحيح . وأن « المفرد » في المعنى شيء واحد ، وكذلك ما يقابله هو المسمى « مركباً » أو « مؤلفاً »

ونرجع إلى تتبع ألفاظ الكتاب فنقول : قال الشيخ : [المفرد هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة أصلاً] زاد في الرسم التقديم ذكر (الإرادة) تنبيهاً على أن المرجع في دلالة اللفظ هو إرادة المتلفظ .

وقال : [حين هو جزؤه] ليعلم أن الجزء - من حيث هو جزء - لا يدل على شيء آخر ، فإن دل بإرادة أخرى على شيء آخر لا يكون من حيث هو جزؤه ، ولا ينافي ما قصدناه .

وجعل مقابل (المفرد) (مركباً) فإن الفرق بين (المؤلف) ، و (المركب) على الاصطلاح الجديد لا فائدة له في هذا العلم .

قوله : [فنه قول تام وهو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة اسم أو فعل] أقول : الأفعال تنحل إلى ثلاثة أشياء : أسماء ، وأفعال ، وحروف . وتشارك في أربعة أشياء ؛ وهي كونها ، ألفاظاً ، مفردة ، دالة على المعاني ، بالوضع والتواطؤ .

فإن المعنى الجامع لهذه الأربعة جنسها ، وتفرق أولاً بفصلين ، هما : دلالتها في نفسها ، أو في غيرها وذلك لأنه :

كما أن من الموجودات : قائماً بنفسه ، هو الجوهر ؛ وقائماً بغيره هو العرض . ومن المقولات : معقولا بنفسه هو الذات ، ومعقولا بغيره هو الصفة .

كذلك من الألفاظ : ما هو دال في نفسه ، ودال في غيره .

والأخير : هو الحرف ، وهو الأداة .

والأول : جنس يقسمه فصلان آخران : هما التعلق بزمان معين من الأزمنة الثلاثة ؛

والتجرد عن ذلك .

والأخير : هو الاسم .

والأول : هو الفعل ، ويسميه المنطقيون « كلمة » . والفعل عند النحاة أعم منه عند المنطقيين ، فإنهم يسمون الكلمات المؤلفة مع الضمائر ؛ كقولنا : أمشي ، أيضاً ، فعلاً .

فصول الفعل ، ملكات . وفصول الاسم والحرف أعدامها . والأعدام تعرف ؛ « الملكات » ولا يتعكس ؛ فلذلك اقتصر الشيخ على إيراد حل الفعل ؛ إذ هو يتناول حلدهما بالقوة ، فقال في حده : [هو الذى يدل على معنى موجود ، لشيء غير معين ، في زمان معين ، من الأزمنة الثلاثة] .

والفعل لا ينفك - بعد الأمور الخمسة - أعنى الأربعة المشتركة ، والاستقلال في الدلالة المشترك بينه وبين الاسم - عن شيئين :

أحدهما : كون معناه موجوداً لغيره ، مرتبطاً لذاته به . وذلك الغير هو الفاعل . وهو قد يكون معيناً وقد لا يكون ، لكن وجود التعيين وعدمه لا يتعلق بالفعل نفسه ، فهو في نفسه إنما يقتضى الاحتياج إلى غير لابعينه ، لا إلى غير بشرط أن يكون لابعينه ؛ فإن بينهما فرقاً كبيراً وهو المراد من قوله : [موجود لشيء غير معين]

وقد تشاركه الأسماء المتصلة بالأفعال كالفاعل ، والمفعول ، والصفة ؛ في هذا . والثاني : حصوله في زمان معين

فإن من الأسماء ما يدل على نفس الزمان كالوقت

ومنها ما يدل على ما جزؤه الزمان كالصباح

ومنها ما يدل على معنى إنما يحصل في زمان لابعينه ، كجميع الأسماء المتصلة بالأفعال .

وجميعها مجردة عن الزمان المعين الذى يحصل فيه المعنى . أما ما تعين زمانه يحسب حصول المعنى فيه فهو الفعل لا غير ، وهو المراد من قوله: [فى زمان معين من الثلاثة] .

والحد الذى أورده الشيخ ناقص غير متناول لجميع الذاتيات ، لاسيما الفصل الذى يميزه عن الحرف إلا بالتزام .

والحد التام للفعل التام ، أن يقال : الفعل لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى مستقل بنفسه ، ويتعلق بشئ لا بعينه فى زمان من الأزمنة الثلاثة يعينه ذلك التعلق . فالأفعال الناقصة ماتنقص فيها الدلالة على نفس المعنى فيحتاج إلى جزء يدل عليه ، كقولنا : كان زيد قائماً ، وهى التى يسميها المنطقيون « كلمات وجودية » . وقد ظن بعضهم أن الفعل البسيط — أعنى المنجرد عن الاسم — الذى يسميه المنطقيون « كلمة » لا يوجد فى لغة العرب ؛ لاشتمال أكثر الأفعال على الضمائر ، وهو ظن فاسد يتحققه — وفى نسخة « بحقيقه » — النحاة ؛ فإن قولنا : « قام » فى « قام زيد » خال عن الضمير ، وإن كان مشتقاً على ضمير فى عكسه .

و « الكلمة » فى لغة اليونانيين ، كانت تدل بانفرادها على وقوعها فى الحال وتسمى « قائمة » ثم تصرف إلى الماضى أو المستقبل بأدوات لذلك تقرن بها . وظهر من حد الفعل أن الاسم لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى مستقل بنفسه ولا يقتضى وقوعه فى زمان يتعين بحسبه والحرف لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى فى غيره .

والتأليف الثنائى بين هذه الثلاثة يمكن على ستة أوجه :

اثنان منها تامان بحسب النحو ، وهو ما يتألف من اسمين ، أو من اسم وفعل ، يستند أحدهما إلى الآخر ، كقولنا : زيد قائم ، وقام زيد .

وقول الشيخ : [إن القول التام هو الذى كل جزء منه لفظ تام الدلالة . اسم أو فعل] يوهى أن التام منها ثلاثة .

لكن التأليف من فعلين غير ممكن ، لاحتياج كل واحد منهما إلى الاسم ، فيرجع التام إلى القسمين المذكورين ؛ إلا أن قوله فى المثال [حيوان ناطق] يدل أن على المؤلف

من الموصوف والصفة يعد في الأقوال التامة . وحيثذ يكون ما ذهب إليه النحاة أخص ، لكنه أسدّ ؛ لأن التام عندهم لا يقع موقع المفرد ، وهذا يقع .

قوله في القول الناقص : [إلا أن أحد الجزأين أداة لا يتم مفهومها [للبقرينة] لما كانت الأداة لا تدل إلا على معنى في غيرها احتاجت في الدلالة إلى غير يتقوم مدلولها به ، وهو المراد بالقريئة . فالأداة المقارنة لها تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها ، كقولنا [لا إنسان]

والفاقذة إياها وإن اقترنت بغيرها لان تكون تدل على كمال ما يدل عليه في مثلها ، كقولنا « زيد لا . . . »

والأول : تأليف ناقص ، لأنها في قوة مفرد .

والثاني : ليس بتأليف إلا بعد الانضياف إلى القرينة .

الفصل الثامن

إشارة

إلى اللفظ الجزئى ، واللفظ الكلى

(١) اللفظ قد يكون جزئياً ، وقد يكون كلياً .

والجزئى هو الذى نفس تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه ، مثل المتصور من زيد .

وإذا كان الجزئى كذلك ، فيجب أن يكون الكلى ما يقابله ، وهو الذى نفس تصور معناه لا يمنع وقوع الشركة فيه . فإن امتنع امتنع لسبب من خارج مفهومه .

فبعضه يكون مشتركاً فيه بالفعل . مثل الإنسان .

وبعضه يكون مشتركاً بالقوة والإمكان ، مثل الشكل الكرى المحيط بالثنى عشرة قاعدة خمسات .

وبعضه ليس تقع فيه شركة لا بالفعل ، ولا بالقوة والإمكان ، لسبب غير نفس مفهومه ، مثل الشمس عند من لا يجوز وجود شمس أخرى

مثال الجزئى : زيد ، وهذه الكرة المحيطة بتلك . وهذه الشمس .

مثال الكلى : الإنسان ، والكرة المحيطة بها مطلقة ، والشمس .

(١) أقول : الجزئى الذى رسمه هو الحقيقى .

والإضافى : هو كل أخص يقع تحت أعم ، ولو كان كلياً بالمعنى الأول ، كالإنسان تحت الحيوان .

ويقابلهما الكلى بمعنيين .

وقوم قسموا الكلى إلى أقسام ستة ، بأن قالوا :

إما أن يوجد في كثيرين كرة غير متناهية ، أو متناهية .

أو في واحد فقط . أو لا يوجد أصلا .

والأخيران : إما أن يمكن وجودهما في كثيرين ، أو لا يمكن بسبب غير المفهوم .

وأمثلتها : الإنسان ، والكواكب ، والشمس عند من يجوز نظيرها ، والإله ،

والكرة المذكورة ، وشريك الباري .

وفيما ذكره الشيخ كفاية . وما في الكتاب ظاهر .

الفصل التاسع

إشارة

إلى الذاتى والعرضى : اللزوم والمفارق

(١) وقد تكون من المحمولات ذاتية ، وعرضية لازمة ، وعرضية مفارقة ، ولنبدأ بتعريف الذاتية .

اعلم أن من المحمولات محمولات مقومة لموضوعاتها . ولست أعنى بالمقوم المحمول الذى يفتقر الموضوع إليه فى تحقيق وجوده ، ككون الإنسان مولوداً ، أو مخلوقاً ، أو محدثاً . وكون السواد عرضاً . بل المحمول الذى يفتقر إليه الموضوع فى تحقق ماهيته ويكون داخلاً فى ماهيته جزءاً منها . مثل الشكلية للمثلث ، أو الجسمية للإنسان ؛ ولهذا لا يفتقر فى تصور الجسم جسماً إلى أن نمتنع عن سلب المخلوقية عنه ، من حيث تصوره جسماً .

ونفتقر فى تصور المثلث مثلثاً إلى أن نمتنع عن سلب الشكلية عنه . وإن كان هذا فرقاً غير عام . بل قد يكون بعض اللوازم غير المقومة بهذه الصفة على ما سيتلى عليك . ولكنه فى هذا الموضع فرق .

(١) أقول : كل محمول فهو كلى حقيقى ؛ لأن الجزئى الحقيقى - من حيث هو جزئى - لا يحمل على غيره .

وكل كلى فهو محمول بالطبع على ما هو تحته ، وربما يخالف الوضع بالطبع . كقولنا : الجسم حيوان أو جماد .

وأراد الشيخ بالمحمولات ههنا ما هى بالطبع .

فهى إما ذاتية لموضوعاتها . وإما عرضية .

وقد يستعمل الذاتى بمعنى آخر كما يجىء ذكره ، فيخصص هذا باسم المقوم ، وهو :

إما ما تتألف منه الذات فيكون ذاتياً باقياً إلى الذات . والبسيط المطلق لا ذاتي له بهذا المعنى .

وإما ما هو نفس الذات ، فهو ذاتي بالقياس إلى جزئيات الذات المتكثرة بالعدد فقط . وكل ما سواهما مما يحمل على الذات بعد تقومها فيكون وجوده مغايراً لوجود الماهية فلا يكون محمولاً عليها إذ الحمل يستدعي الاتحاد في الوجود .

فهو والجمهور يجعلون الذاتي هو القسم الأول وحده ، وينكرون الثاني ؛ لكن الذاتي عندهم منسوباً إلى الذات ، والذات لاتنسب إلى نفسها .

وبالحملة : لا يخلو تعريف الذاتي من عسر ما ، والقدماء قد ذكروا له ثلاث خاصيات :

أحدها : أنه لا يمكن أن يتصور الشيء ، إلا إذا تصور ما هو ذاتي له أولاً .
 ولانيها : أن الشيء لا يحتاج في اتصافه بما هو ذاتي له إلى علة مغايرة لذاته ؛ فإن السواد هو لون لذاته ، لا لشيء آخر يجعله لوناً فإن ما جعله سواداً جعله أولاً لوناً .
 وثالثها : أن الذاتي يمتنع رفعه عما هو ذاتي له وجوداً وتوهماً .

وهذه الخاصيات إنما توجد للذاتي . عند إحضاره بالبال مع الشيء الذي هو ذاتي له . ومن اللوازم العرضية ما يشارك الذاتي في الخاصتين الأخيرتين ؛ فإن الاثنين مثلاً لا يحتاج في اتصافه بالزوجية إلى علة غير ذاته ، ولا يمكن رفع الزوجية عنه في الوجود ولا في التوهم .

إلا أن الذاتي يلحق الشيء الذي هو ذاتي له قبل ذاته ؛ فإنه من علل ما هيته ، أو نفس ما هيته ، والعرضي اللازم يلحقه بعد ذاته ؛ فإنه من معلولاته ، وعلل الماهية غير علل الوجود .

وقد أشار الشيخ في هذا الفصل إلى الفرق بينهما ، فقال : [ولست أعنى بالمقوم المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في تحقق وجوده ، بل المحمول الذي يفتقر الموضوع إليه في ماهيته] .

ثم قال : [ويكون داخلاً في ما هيته جزءاً منها مثل الشكل للمثلث]
 يريد به القسم الأول من الذاتي ، وهو الذاتي عند الجمهور ، وقد يقال له :

جزء الماهية بالخجاز ؛ فإن الجزئى الحقيقى لا يعمل على كله بالمواطأة . والذاتى يحمل على الماهية ، بل إنما يكون اللفظ الدال عليه جزءاً من حدها . فهو يشبه الجزء لذلك ، وقد اضطر إلى إطلاق الجزء عليه لعوز العبارة عنه .

ثم إنه بين الفرق بين علل الماهية ، وعلل الوجود ؛ بالخاصية المذكورة الأخيرة ؛ فإنها موجودة لعلل الماهية غير موجودة لعلل الوجود ، فقال :
[ولهذا لا نفترق في تصور الجسم جسماً إلى أن نمتنع عن سلب المخلوقة عنه ، من حيث تصوره جسماً .

ونفترق في تصور المثلث مثلثاً إلى أن نمتنع عن سلب الشكلية عنه] .

قال الفاضل الشارح : (الامتناع على السلب يلزمه القطع بالإيجاب . إلا أن الامتناع عن السلب يستلزم إحضار - وفي نسخة « إخطار » - الذاتى بالبال أيضاً الذى هو شرط فى أن تظهر الخاصية المذكورة له .

والقطع بالإيجاب لا يستلزم ؛ لأنه قد يكون بالفعل ، وقد يكون بالقوة القريبة من الفعل ، وذلك عند ما لا يكون الذاتى مخطراً بالبال . بل يكون الذهن ذاهلاً عن الالتفات إليه ؛ ولذلك عدل عن ذكر القطع بالإيجاب . إلى العبارة عنه بالامتناع عن (السلب)

أقول : وهذا فرق ضعيف ؛ لأن الامتناع عن السلب ، والقطع بالإيجاب ، متلازمان ، وحكهما فى استلزام إحضار - وفي نسخة « إخطار » - الذاتى بالبال ، إذا كانا بالفعل . وفى عدم استلزامه إذا كانا بالقوة . واحد .

وقوله : [من حيث تصوره جسماً]

فائدة هذا القيد أن امتياز الماهية عن الوجود لا يكون إلا فى التصور ، فعلاها لا تمتاز عن علل الوجود إلا هناك .

قوله : [وإن كان هذا فرقاً غير عام] أى ليس فرقاً بين الذاتيات وجميع العرضيات ؛ فإن بعض العرضيات يشاركها فيه كما مر . بل هو فرق خاص بين الذاتيات وبين لوازم الوجود التى لا تلزم الماهية .

ومثاله : أن يفرق بين المثلث والدائرة بأن المثلث مضلع ، بخلاف الدائرة ؛ فإن المضلع ، وإن كان يعم المثلث وغيره ، لكنه يفيد الفرق فى الموضوع المطلوب .

الفصل العاشر

إشارة

إلى الذاتى المقوم

(١) اعلم أن كل شيء له ماهية فإنه إنما يتحقق موجوداً في الأعيان ، أو متصوراً في الأذهان بأن تكون أجزاؤه حاضرة معه .
(٢) وإذا كانت له حقيقة غير كونه موجوداً أحد الوجودين وغير مقوم به .

(٣) فالوجود معنى مضاف إلى حقيقته لازم ، أو غير لازم .
(٤) وأسباب وجوده أيضاً غير أسباب ماهيته ، مثل الإنسانية ، فإنها في نفسها حقيقة ما ، وماهية .
ليس أنها موجودة في الأعيان أو موجودة في الأذهان ، مقوماً لها بل مضافاً إليها .

(١) أقول : الماهية مشتقة عما هو ، وهى ما به يجاب عن السؤال بما هو ، والمراد ههنا كل شيء له ماهية مركبة ، دون البسائط . وبدل عليه ذكر الأجزاء وإنما خص البيان بالمركات ، لأنه يريد بيان القسم الأول من الذاتيات التى يعرفها الجهور .

(٢) يعنى بالوجودين الخارجى والذهنى . والشىء قد تكون حقيقته هو الوجود الخاص به ، وهو واجب الوجود لذاته ، وقد لا يكون ، وهو ما عداه ؛ لكنه إذا أخذ موجوداً كان الوجود مقوماً له من حيث هو كذلك .

(٣) الوجود اللازم هو لما يدوم وجوده . وغير اللازم لما لا يدوم .
(٤) أقول : أسباب الوجود هى الفاعل ، والغاية ، والموضوع .
وأسباب الماهية : الجنس والفصل . من حيث الوجود في العقل . والمادة والصورة من

ولو كان مقوماً لها لاستحال أن يتمثل معناها في النفس ، حالياً
 عما هو جزؤها المقوم فاستحال أن يحصل لمفهوم الإنسانية في النفس
 وجود ، ويقع الشك في أنها هل لها في الأعيان وجود ، أم لا ؟
 أما الإنسان فمسي أن لا يقع في وجوده شك ، لا بسبب مفهومه بل
 بسبب الإحساس بجزئياته .

ولك أن تجد مثالا لغرضنا في معانٍ آخر .

(٥) فجميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور ،
 وإن لم تخطر في البال مفصلة .
 (٦) كما لا يخطر كثير من المعلومات بالبال ، لكنها إذا أخطرت
 بالبال تمثلت .

حيث الوجود في الخارج .

(٥) المركبات التي لا توجد أجزاؤها متمايزة فلإنسان أن يتصورها وأن يميز بين
 أجزائها ويفصلها ، وبلا حظ كل واحد منها وحدة مفردة عن غيره ؛ وذلك لقوته المميزة .
 فالتفاته بالقصد الأول ، إلى التصور الأول ، وإن كان مشروطاً بحضور الأجزاء
 معه بالقصد الثاني ، كما يكون عليه في الوجود ، مغاير لالتفاته بالقصد الأول إلى صور
 الأجزاء المفصلة المتمايزة ، الحاصلة عنده ، بحسب تصرفه في المتصور الأول
 وقد يكون الأول حاضراً بالفعل ملتفتاً إليه بالقصد الأول من دون أن يكون الثاني معه
 كذلك ؛ وإن كان الأول لا يتم إلا وأن يكون الثاني حاصلًا معه بحيث يكون له أن يحضرها
 متى شاء ؛ وملتفت إليها بقصد مستأنف والتفات مجرد عن تجشم اكتساب كالمعلومات
 الحاصلة التي لا يلتفت إليها الذهن بالفعل وله أن يلتفت إليها متى شاء .

فقوله : [فجميع مقومات الماهية داخلة مع الماهية في التصور] إشارة إلى حضور
 المتصور الأول مع أجزائه ، كما ذكره في أول الفصل بقوله : [إن كل شيء له ماهية ،
 فإنه إنما يتصور مع حضور أجزائها] .

وقوله : [وإن لم تخطر بالبال مفصلة] إشارة إلى التصور التفصيلي الثاني الذي ذكرناه .

(٦) إشارة إلى المثال المذكور من المعلومات الحاصلة بعض الملتفت إليها .

فظهر معنى كلامه من غير تناقض كما ظنه بعض الناظرين فيه .

(٧) فالذاتيات للشيء بحسب عرف هذا الموضع من المنطق هي هذه المقومات .

(٨) ولأن الطبيعة الأصلية التي لا يختلف فيها إلا بالعدد ، مثل الإنسانية .

(٩) فإنها مقومة لشخص شخص تحبها .

(٧) إشارة إلى الذاتى المتعارف بين الجمهور في هذا الموضع .

فإن الذاتى في كتاب البرهان يطلق على ما هو أعم من الذاتى هنا .

(٨) يريد بيان القسم الثانى من الذاتى المذكور الذى لا يعرفه الجمهور .

ولتقدم لتعريفه مقدمة فنقول : المعانى التى لاتتمتع مفهوماتها وقوع الشركة فيها قد توجد من حيث هي هي ، لا من حيث إنها واحدة أو كثيرة ، أو جزئية أو كلية ، أو موجودة أو غير موجودة ؛ بل من حيث تصلح لأن تكون معروضات لهذه المعانى ، وتصير بحسب عروضها واحدة ، أو كثيرة ، أو جزئية ، أو كلية ، أو موجودة أو غير موجودة - وفى نسخة « أو غير ذلك » - وحينئذ يكون العارض والمعروض شيئين لاشيئاً واحداً ؛ فإنها تسمى من حيث هي كذلك طبائع ، أى طبائع أعيان الموجودات وحققاتها .

وهى التى تسمى بالكلى الطبيعى .

ويسمى عارضها الذى يجعلها واقعاً على كثيرين بالكلى المنطقى

والمركب منها بالكلى العقلى .

فقوله : [ولأن الطبيعة الأصلية] إشارة إلى تلك المعانى وحدها ، وهى قد تكون غير محصلة فتحصل بأشياء تقترن إليها : وهى المعانى الجنسية التى تتحصل بالفصول ، وقد تكون متحصلة تتكرر بالعدد فقط ، أى لا يكون اختلاف ما بين جزئياتها إلا بالعوارض الخارجة عن ماهياتها ، وهى المعانى النوعية .

فقوله : [التى لا تختلف فيها إلا بالعدد] يريد تخصيصها بالقسم الثانى .

(٩) أى الطبيعة النوعية أيضاً مقومة للأشخاص المختلفة بالعدد ، وكيف لا وتلك

الطبيعية إنما هي تمام ماهية تلك الأشخاص .

(١٠) ويفضل عليها الشخص بخواص له .

(١١) فهي أيضاً ذاتية°.

(١٠) إشارة إلى ما ذكرنا من كونها متكررة بالعوارض الخارجة عنها ؛ فإن هذا الإنسان وذلك الإنسان لا يختلفان من حيث الإنسانية التي هي ما هيئهما ، بل يختلفان بالإشارة الحسية ولوازمها من اختلاف المادة ، والأين ، والوضع ، وغير ذلك ، وكلها خارجة عن الإنسانية المجردة .

(١١) وذلك لوجود الخاصيات الثلاث المذكورة فيها ، وهو المقصود .

جمعدارى اموال

مركز نهقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

الفصل الحادى عشر

إشارة

إلى العرضى اللازم غير المقوم

(١) وأما اللازم غير المقوم ويخص باسم اللازم وإن كان المقوم أيضاً لازماً فهو الذى يصحب الماهية فلا يكون جزءاً منها .

(١) أقول : لازم الشيء بحسب اللغة ما لا ينفك الشيء عنه ، وهو :

إما داخل فيه

أو خارج عنه .

والأول : هو الذاتى المقوم .

والثانى : هو المصاحب الدائم .

فإن المصاحب منه ما يصاحبه دائماً ، ومنه ما يصاحبه - وفى نسخة - يصاحب - وقتاً ما .

وسبب المصاحبة :

إما أن يكون بحيث يمكن أن يعلم ، أو لا يكون .

والأول : ينسب إلى اللزوم فى العرف

والثانى : ينسب إلى الاتفاق .

فإن الاتفاق لا يخلو عن سبب ما ، إلا أن الجاهل بسببه ينسبه إلى الاتفاق .

فاللازم ههنا هو المحمول الخارج عن الموضوع الذى لا ينفك الموضوع عنه فى حال من الأحوال ، بسبب من شأنه أن يكون معلوماً .

والذاتى أيضاً محمول لا ينفك عنه الموضوع فى حال من الأحوال بسبب معلوم ،

إلا أنه ليس خارجاً عنه ، فهو لازم بحسب اللغة دون الاصطلاح .

والشيخ عرف اللازم بأنه : (الذى يصحب الماهية ، ولا يكون جزءاً منها) وهذا

التعريف يتناول أيضاً ما يصحبها من العرضيات لا دائماً ، أو بالاتفاق ، لكن مراد الشيخ

- (٢) مثل كون المثلث مساوي الزوايا لقائمتين .
 وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقاييس لحوقاً واجباً .
 (٣) ولكن بعد ما يقوم المثلث بأضلاعه الثلاثة .
 (٤) ولو كانت أمثال هذه مقومات لكان المثلث وما يجري مجراه
 يركب من مقومات غير متناهية .

تمييزه عن الذاتي ، فهو تعريف له بالقياس إلى الذاتيات ، لا إلى سائر العرضيات ،
 كما مر في الفرق بين الذاتيات ولوازم الوجود .

(٢) أقول : المحمولات الخارجية :

إما أن تلحق الموضوع : لا بالقياس إلى شيء خارج عنه ، بل بقياس بعض
 أجزائه إلى بعض ، كالمستقيم للخط ؛ أو بقياس الموضوع إلى ما فيه ، كالضاحك
 والأبيض للإنسان ؛ فإلهما يحملان عليه ، لأجل وجود الضحك والبياض فيه .
 وإما أن يلحقه بالقياس إلى شيء خارج عنه ، كنصف الاثنين الذي يحمل
 على الواحد بقياسه إلى الاثنين فإنه مهما قيس إلى الثلاثة ، صارت نصفية ثلاثية ، ومساوي
 الزوايا لقائمتين ، محمول على المثلث قد لحقه بقياس زواياه إلى قائمتين ، فهو من النصف
 الثاني .

وجميع ذلك ، إما أن يلحق الموضوع لحوقاً واجباً ، أو ممكناً .

والأول : هو اللازم .

والثاني : ما عداه . سواء لحقه اتفاقاً ، أو لحقه لحوقاً غير دائم .

وهو المراد من قوله : [وهذا وأمثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقاييس لحوقاً واجباً]

(٣) إشارة إلى كونها عرضية غير ذاتية ؛ لأن الذاتية أيضاً تلحقه لحوقاً واجباً ،

ولكن ليس بعد ما يقوم .

(٤) وذلك لأن مقايسته إلى كل واحد مما عداه لا تنحصر في حد ؛ فكما أن زوايا

المثلث مساوية لقائمتين ، فهي مساوية لنصف أربع قوائم وعلم جراً .

وقول الفاضل الشارح : مشعر بأنه جعل المحمولات التي ليست بالقياس إلى أمور

خارجة عن الموضوع موجودة في الخارج ، والتي بالقياس إليها موجودة في الذهن ، دون

الخارج .

(٥) وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط ، كانت معلومة واجبة الزوم ، فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة :

ثم استنكر كون الصنف الثاني غير متناهية ؛ لوقوف الذهن عند حدما .
والحق : أن كون الشيء محمولا على شيء ، أمر عقلي ؛ سواء كان بالقياس إلى أمر خارج ، أو لم يكن بالقياس إلى شيء ؛ فإن الموجود في الموضوع ليس إلا البياض مثلا .
أما كون الموضوع أبيض ليس في خارج العقل أمراً زائداً على البياض ، وعلى موضوعه ولذلك كان الحمل والوضع من المعقولات الثانية .

وأما كون بعض المحمولات غير متناهية ، فهو بحسب القوة والإمكان . وليس يخرج منها إلى الفعل أبداً إلا ما يتناهى عدده ، كما هو الحال في سائر الأشياء التي توصف باللانهاية ، كالأعداد وغيرها .

والعلة في امتناع كون أمثال هذه المحمولات مقومات ، هي أن الموجود بالفعل لا يمكن أن يتقوم بأجزاء لا توجد إلا بالقوة ؛ فإن أجزاء الشيء يجب أن تكون حاضرة معه ، لاما استحسنه الشارح من أن الموجود خارج الذهن لا يتقوم بالأجزاء الذهنية .

(٥) أقول : مطلوب الشيخ أن يثبت وجود لوازم بينة يمتنع رفعها في الذهن ،

مع وضع ملزوماتها .

فإن قوماً من المنطقيين أنكروا أن يكون في اللوازم ما يمتنع رفعه ، وقالوا : كل ما يمتنع رفعه في الذهن فهو ذاتي مقوم ؛ وذلك لأنهم وجدوا هذا الحكم معدوداً في الخاصيات الثلاث المذكورة للذاتي .

فأورد الشيخ لإثبات مطلوبه قسمة حاذى بها أقسام العلوم الأولية ، والمكتسبة البرهانية .

وذلك أن يقال :

المحمول اللازم لا يتخلو :

من أن يكون لزومه للموضوع لا بتوسط شيء آخر ؛ بل لأن ذات الموضوع أو المحمول ، لما هي هي ، تقتضي ذلك الزوم .

أو يكون بتوسط أمر مغاير لهما يقتضيه .

والقسم الأول : يقتضي أن يكون المؤلف من ذلك الموضوع والمحمول قضية لا يتوقف

الحكم فيها إلا على تصورهما فقط ، فيكون من الأوليات .

والقسم الثاني : يفترض أن يكون المؤلف قضية مكتسبة من جملة القضايا التي تشتمل العلوم البرهانية على أمثالها ؛ وذلك لأن محاولات المطالب العلمية لا تكون مقومات لموضوعاتها بل تكون أعراضاً ذاتية لها كما ذكر في صناعة البرهان .

فقوله : [وأمثال هذه إن كان لزومها بغير وسط] إشارة إلى القسم الأول .

وقوله : [كانت معلومة] أى معلومة من غير اكتساب ، واجبة للزوم وذلك لوجود السبب الموجب للزوم ، فكانت - وفي نسخة « وكانت » - ممنوعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة ؛ وذلك مناقض لما ذهب إليه القوم المذكورون من المنطقيين ، وهو مطلوب الشيخ .

واعلم أن الحكم بكون المحمول اللازم بغير وسط ، بينا للموضوع ، لا يحتاج إلى البرهان الطويل الذى أقامه الشارح على ذلك ، وإلى حل تلك الشكوك التى أوردها عليه ، وأحال بعضها إلى سائر كتبه .

وذلك لأن الزوم ، لما كان مفسراً بعدم الانفكاك ، كان كل ما يلزم شيئاً بغير توسط شيء آخر ، فالشيء لا ينفك عنه ، سواء يازره في العقل أو في الخارج . ولا معنى للزوم العقلي إلا أن تعقل الملزوم لا ينفك في العقل عن تعقل لازمه ؛ وذلك هو المراد من كونه بينا له .

وأما اللازم بتوسط شيء آخر ؛ فإنه لا ينفك عند حضور المتوسط ، وقد ينفك مع غيبته ، فلا يكون عند الانفكاك بينا .

وما قيل على ذلك ، من أنه يقتضى أن يكون الذهن منتقلاً عن كل ملزوم إلى لازمه ، ثم إلى لازم لازمه ، بالغا ما بلغ ، حتى تنحصل اللوازم بأسرها ، بل جميع العلوم المكتسبة ، دفعة في الذهن ؛ فليس يوارد .

وذلك لأن اللوازم المترتبة التى يتلازم جميعها بحسب ما هيأتها لا بالقياس إلى غيرها ، فقد يمكن أن يستمر الاندفاع فيها ما لم يطرأ على الذهن ما يوجب إعراضه عن تلك المتلازمات ، والنفاته إلى غيرها ، ولكنها قلما تكون في الوجود ، فضلا عن أن تكون غير محصورة .

الإشارات والتنبيهات

(٦) وإن كان لها وسط يتبين - وفي نسخة « يتعين » - به .

(٧) علمت واجبة به .

(٨) وأعنى بالوسط ما يقرن بقولنا : لأنه ؛ حين يقال : لأنه كذا

واللوازم التي توجد غير محصورة ، وهي التي تشتمل على أمثالها أكثر العلوم ، فإنها هي التي تكون بحسب قياس الموضوع إلى غيره ، وهي إنما تتحصل عند تصور الأمور التي إليها يقاس الموضوع .

وتصور تلك الأمور الذي هو شرط في حصولها ليس بواجب الحصول على الترتيب المؤدى إلى وجود تلك اللوازم المترتبة .

فإذن قد اندفع ذلك الإشكال .

ونرجع إلى ما كنا فيه .

(٦) إشارة إلى القسم الثاني ، وهو أن يكون اللازم بوسط كما يكون - وفي نسخة « يقع » - في العلوم المكتسبة .

(٧) إشارة إلى أن اللازم لا يكون بيناً مطلقاً ، بل إنما يكون بيناً عند حضور الوسط فقط .

(٨) إشارة إلى أن الوسط هو الذي يفيد لمية الزوم . أى به يقوم البرهان على إثبات ذلك المحمول لموضوعه .

ثم إن الشيخ أراد أن يتوصل من النظر في حال الوسط إلى إثبات لازم بين ينتهى تحليل اللوازم غير البينة إليه .

وقد بان في علم البرهان أن الوسط في البراهين على المطالب :

إما أن يكون مقوماً لموضوع المطلوب .

أو يكون عارضاً له .

فإن كان مقوماً امتنع أن يكون محمول المطلوب مقوماً للوسط ؛ لأن مقوم المقوم مقوم . والمقوم لا يكون مطلوباً لاشتمال تصور الموضوع عليه ؛ بل يجب أن يكون عارضاً له ألبتة .

وإن كان الوسط عارضاً للموضوع ، جاز أن يكون المحمول مقوماً للوسط ، وجاز أن يكون عارضاً أيضاً له .

- (٩) فهذا الوسط إن كان مقوماً للشيء لم يكن اللازم مقوماً - وفي نسخة « مقوماً له » - لأن مقوم المقوم ، مقوم . بل كان لازماً له أيضاً .
- (١٠) فإن احتاج الوسط - وفي نسخة بدون كلمة « الوسط » - إلى وسط ، تسلسل إلى غير النهاية ، فلم يكن وسط .
- (١١) وإن لم يحتج فهناك لازم بين اللزوم بلاوسط

فهذان مأخذان يشتملان على أصناف البراهين .
ويسمى الأول مأخذاً أولاً .
والثاني مأخذاً ثانياً .

(٩) إشارة إلى المأخذ الأول . وإنما لم يجر أن يكون اللازم مقوم المقوم ؛ لأننا فرضناه خارجاً ؛ وجزء الجزء يكون داخلياً .

ثم أراد أن يتوصل من هذا المأخذ إلى مطلوبه ، فأورد قسمة أخرى ، وهي أن اللازم الأول :
إما أن يكون لزومه للوسط ، بوسط آخر .
أو يكون بغير وسط .
ثم أبطل القسم الأول بأن قال :

(١٠) أى يحتاج كل وسط في لزومه إلى وسط آخر ، ويتسلسل ، وهو باطل ؛
لكونه غير مؤد إلى ثبوت اللزوم الأول المفروض ثبوته .

ومع جوازه يشتمل على الخلف من وجه آخر ، وهو كون ما فرضناه وسطاً ، ليس بوسط ؛ بل جزء من أمور غير متناهية هي بأسرها الوسط .
وإذا لم يكن كل ما فرض وسطاً بوسط ، فلا وسط ؛ وهو المراد بقوله : [فلم يكن وسط]

ولفظة [لم يكن] ههنا فعل تام .

(١١) أى لما بطل القسم الأول ، ثبت القسم الثاني ، وهو مطلوبه .
ثم انتقل إلى المأخذ الثاني بقوله :

(١٢) وإن كان الوسط لازماً متقدماً :

(١٣) واحتاج إلى توسط - وفي نسخة « وسط » - لازم آخر ،
أو مقوم ، غير منته في ذلك إلى لازم بلا وسط ، تسلسل أيضاً - وفي
نسخة « أيضاً تسلسل » - إلى غير النهاية .

(١٤) فلا بد في كل حال من لازم بلا وسط .

(١٥) فقد بان أنه ممنوع الرفع في الوهم .

(١٦) فلا تلتفت إذن إلى من قال : إن كل ما ليس بمقوم ، فقد

يصح دفعه في الوهم .

(١٧) ومن أمثلة ذلك كون كل عدد مساوياً لآخر أو مفارقاً - وفي

نسخة « متفاوتاً » - له .

(١٢) أى إن كان الوسط المفروض أولاً ، لازماً للموضوع متقدماً لزومه للموضوع
على لزوم المحمول ، والقسمة المذكورة واردة ههنا أيضاً ؛ لأنه لم يفصلها إيجازاً ،
بل قال مبطلا للقسم الأول .

(١٣) أقول : فإنه لما كان الوسط الأول لازماً ، جاز كون هذا الوسط الثاني
مقوماً أو لازماً ؛ ولذلك قال : [لازم آخر ، أو مقوم] .

وبإبطال هذا القسم الأول يتعين القسم الثاني الذي هو المطلوب ، فأتج - وفي نسخة
« فاستنتج » - من جميع الأقسام مطلوبه .
وذلك قوله :

(١٤) ثم صرح بما أراد منه فقال :

(١٥) أقول : يبين أنه أراد بذلك مناقضة القوم المذكورين بقوله :

(١٦) فقد تم الكلام .

(١٧) مثال آخر لللازم البين ؛ وذلك لأن المساواة - واللامساواة ، لازم بين
للهم ولأنواعه ، وإنما تلحقها بقياس بعضها إلى بعض بشرط أن يكونا من جنس واحد .
والفاضل الشارح : إنما نسب هذا البيان إلى التطويل ؛ لأنه لم يعتبر محاذاته لأقسام

العلوم ، ومأخذ البراهين . بل مطابقته للوجود .

والبرهان الذى أوردته ، وادعى فيه التقريب ، وعدم الاحتياج إلى ذكر التسلسل — وهو أن الماهية إن اقتضت ، من حيث هي هي ، شيئاً من لوازمها ، فإقتضته فهو لازمها بغير وسط ؛ وإن لم تقتض من حيث هي هي شيئاً ، فهي من حيث هي هي لا تستلزم شيئاً ، وقد فرضت مستلزماً ، هذا خلف — ليس كما ذكره

لأن القسمة فيها ليست بمستوفاة ؛ فإن من أقسامها أيضاً أن يقال : إنها تقتضى لوازمها ، ولكن لا من حيث هي هي ، بل بعضها بتوسط بعض ، على سبيل الدور ، أو التسلسل ، أولاً على سبيل أحدهما .

وما لم يبطل هذا القسم لا يتم برهانه .

الفصل الثاني عشر
إشارة
إلى العرضى غير اللازم

- (١) وأما المحمول الذى ليس بمقوم ولا لازم ، فجميع المحمولات التى يجوز أن تفارق الموضوع .
(٢) مفارقة سريعة أو بطيئة ، سهلة أو عسرة ، مثل كون الإنسان شاباً ، وشيخاً ، وقائماً ، وجالساً .

(١) إنما لم يقل : [فجميع المحمولات التى تفارق] لأن مقابل ما يمتنع أن يفارق .
أعنى اللازم هو ما يجوز أن يفارق . وينقسم :
إلى ما يفارق .

وإلى ما لا يفارق ، وهو ما تدوم مصاحبته اتفاقاً ، ككون زيد فقيراً طول عمره
مثلاً .

(٢) يمكن أن تترتب الاعتبارات ، فالسريعة السهلة كالنائم . والسريعة العسرة كالمغشى عليه ، والبطيئة السهلة كالشباب - وفي نسخة « كالشباب » - والبطيئة العسرة كالجنون - وفي نسخة « كالجنون » -

الفصل الثالث عشر

إشارة

(١) ولما كان المقوم يسمى ذاتياً ، فما ليس بمقوم - لازماً كان ،
أو مفارقاً - فقد يسمى عرضياً ومنه ما يسمى عرضاً ، وسندكره .



(١) قوله : [ما يسمى عرضاً] يريد به العرض العام .

الفصل الرابع عشر

إشارة

إلى الذاتى بمعنى آخر

(١) وربما قالوا - فى المنطق - : ذاتى فى غير هذا الموضع منه
وعتوا به غير هذا المعنى ، وذلك هو المحمول الذى يلحق الموضوع
من جوهر الموضوع وماهيته .

(١) أقول : عنى - وفى نسخة « يعنى » - بغير هذا الموضع « كتاب البرهان » ؛
فإن الذاتى هناك ، هو ما يم « هذا الذاتى » و « الأعراض الذاتية » وهى على ما رسمه :
كل ما يلحق الموضوع من جوهر الموضوع وماهيته .
فجوهر الموضوع ، حقيقته - سواء كان بسيطاً أو مركباً - والماهية ربما تخص
بالمركبات .

وكل ما يلحق الموضوع فهو :

إما أن يلحقه لأنه هو .

وإما أن يلحقه لأمر آخر .

وذلك الأمر :

إما أن يساويه .

أو يكون أعم منه .

أو أنخص منه .

والأول وحده ، هو العرض الذاتى الأولى ، وهو مع القسم الثانى - أعنى الذى يلحقه
بسبب أمر يساويه ، كالفصل ، أو العرض الذاتى الأولى - إنما يلحقان الموضوع من جوهر
الموضوع وماهيته ؛ إلا أن :

الأول : يلحقه من غير واسطة .

والثانى : يلحقه بواسطة .

(٢) مثل ما يلحق

المقادير أو جنسها من : المناسبة ، والمساواة .

فالمجموع هو العرض الذاتي بحسب الرسم المذكور ، وهو المحمول الذي يؤخذ الموضوع في حده ؛ إلا أن الاصطلاح يقتضى أن يطلق العرض الذاتي في « كتاب البرهان » على معنى أعم من ذلك .

والسبب في ذلك أن العلوم متمايزة بحسب تباين - وفي نسخة « تمايز » - موضوعاتها .
والعرض بهذا المعنى قد يحمل
في كل علم على موضوعه
وقد يحمل على أنواع موضوعه
وقد يحمل على أعراض آخر له ،
وقد يحمل على أنواع الأعراض الأخر ،
كالتاقتص في علم الحساب :

على العدد . وعلى الثلاثة . وعلى الفرد . وعلى زوج الزوج .

فالموضوع لا يكون مأخوذاً في حد المحمول إلا في الأول ، بل يكون المأخوذ في الثاني جنسه . وفي الثالث معروضه ، وفي الرابع معروض جنسه .
ولما كانت المحمولات البرهانية أعراضاً ذاتية ؛ كان جميع ذلك من الأعراض الذاتية .
وحينئذ يكون رسمها ما يؤخذ في حده موضوعه . أو ما يقوم موضوعه ، أو معروضه ،
أو معروض جنسه .

ويقيد ما يقوم موضوعه بما لا يخرج عن العلم الباحث عنه ؛ فإن ما يؤخذ فيه جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لا يسمى عرضاً ذاتياً .
وحين يطلق العرض الذاتي على جميع ما ذكرناه ، يُخص الأول بقيد الأولى : لأن ما عدها إنما يلحق الموضوع لأمر غير ما به هو .

هذا إذا أريد بالموضوع موضوع القضية . أما إذا أريد به موضوع العلم فيكنى فيه أن يقال : ما يؤخذ موضوع العلم في حده .

(٢) المناسبة المقدرارية بالمعنى غير العددية كما مر .

والمشترك بينهما المناسبة المطلقة ، وهي كجنسهما .

والأعداد : من الزوجية والفردية ،
والحيوان من : الصحة ، والمرض
وهذا القبيل من الذاتيات يخص باسم الأعراض الذاتية ، مثل
ما يتمثلون به من الفطوسة للأنف
(٣) وقد يمكن أن يرسم الذاتى برسم ربما جمع الوجهين جميعاً

والمناسبة - وفي نسخة « فالمناسبة » -

إذا أخذت على أنها مقدارية، كانت عرضاً ذاتياً للمقادير، وتستعمل في علمها .
وإذا أخذت على أنها مطلقة ، كانت عرضاً ذاتياً لجنسها التي هي الكمية .
لكنها لا تستعمل في علم المقادير ، ولا في علم الأعداد ؛ لأنها ليست عرضاً ذاتياً
لموضوعيها ، كما ذكرناه ؛ وكذلك المساواة ؛ ولذلك قال : [يلحق المقادير أو جنسها]
(٣) إنما قال : [يرسم] ولم يقل : [يحد] لأن الأمور المختلفة بالماهية لا يمكن أن تجمع
في حد ؛ لأنها لا تشترك في الذاتيات المميزة ، لكنها يمكن أن تجمع في رسم ؛ لأنها ربما
تتشرك في لوازم تميزها عما عداها .

وذلك الرسم هو أن يقال : ما يؤخذ في حد الموضوع . أو يؤخذ الموضوع في
حده .

فالأول : مقوماته .

والثاني : أعراضه الذاتية الأولية .

وإن أريد أن نجتمع جميع الأعراض الذاتية ، قبل : ما يؤخذ في حد الموضوع ،
أو ما يؤخذ الموضوع ، أو ما يقومه ، مما لا يخرج عن العلم الباحث عنه ؛ في حده .
واعلم أن أخذ المقومات في الحد ، أخذٌ طبيعي . وأخذ الموضوع فيه اضطرارى .
قال الفاضل الشارح : في تعريف العرض الذاتى ، بأخذ الموضوع في حده - :
(وهذه عبارة المتقدمين ، أوردتها الشيخ في الشفاء ، وتبعه مقلدوه المتأخرون . وبيّن في
الحكمة المشرقية بطلانها ، بأن الموضوع بماهيته وجوده ، متميز عن ماهية العرض
ووجوده ، فكيف يؤخذ في حده ؟

وأيضاً الأعراض غير متعلقة بماهياتها - وفي نسخة « في ماهياتها » - بموضوعاتها ،

بل تعلقها بها لعرضيتها ، وهي من لوازمها ؛ ولذلك - وفي نسخة « ولأجل ذلك » - عدل الشيخ عن تلك العبارة في هذا الكتاب ، إلى ما ذكره . ثم جعل الرسم الجامع ، بناء عليه ، هو :

ما يحمل على الشيء ، لما هو هو ، أو هو الذي يقتضيه الشيء بما هو هو) .
قال : (وذلك لأن الماهية تقتضى المقومات اقتضاء المعلول العلة ، وتقتضى الأعراض الذاتية ، اقتضاء العلة المعلول)

وأقول : ما ذكره الشيخ في المحكمة المشرقية ، في هذا الموضع ، يرجع إلى أن الأعراض التي يعبر عنها بما تقتضى تخصيصها بموضوعاتها ، فتعريفاتها بحسب أسسها إنما يشتمل بالضرورة على اعتبار موضوعاتها .

وأما حقائقها في أنفسها فإنما تكوّن غير مشتملة : من حيث الماهيات ، على الموضوعات ، وإن كانت محتاجة إليها من حيث الوجود .

فالحد التام يلتمّ من مقومات الماهية ، دون مقومات الوجود .
فما كانت من تلك الماهيات بسائط ، لأجناس لها ولا فصول ، فلا حدود لها . وما لها أجناس وفصول ، فحدودها التامة تشتمل عليها دون موضوعاتها . والمشتتملة على موضوعاتها من التعريفات ، إنما هي رسومها لحدودها .

وكل ذلك فيما لا يقتضى تصور ذاتها التفاتاً إلى موضوعاتها . أما ما يقتضى التفاتاً إليها فلإنما تكون مفهوماتها مركبة عن حقائقها ، وعن اعتبار موضوعاتها . وينبغي أن يحل باعتبار الموضوعات ؛ وذلك لأن التعلق بالشيء في الوجود غير التعلق به في المفهوم ، ولا يطلب في التحديد إلا المفهوم .

هذا حاصل كلامه التعلق بهذا البحث . ولولا مخافة التناول ، لأوردناه بألفاظه .
فظاهره أن الأعراض التي تمثل بها الشيخ في هذا الفصل من الإشارات مما لا يفهم من غير التفات إلى موضوعاتها ؛ وذلك :

لأن المساواة : اتفاق في نفس الكمية .

والمناسبة : اتفاق في كون الكمية مضافة إلى غيرها

والزوجية : انقسام بمتساويين في العدد ، بحسب ما عرفها الشيخ نفسه في مواضع أحر

(٤) والذي يخالف هذه الذاتيات فيما - وفي نسخة « فما » - يلحق الشيء لأمر - وفي نسخة « لأجل أمر » - خارج عنه ، أعم منه لحقوق الحركة للأبيض ، فإنه - وفي نسخة « فإنها » - يلحقه - وفي نسخة « إنما يلحقه » - لأنه جسم ، وهو معنى أعم منه ، أو أخص منه ،

فإن جردت هذه التعريفات عن اعتبار الموضوعات ، بقيت المناسبة والمساواة اتفاقاً محضاً ، وهو نوع من المضاف .

والزوجية انقساماً بمتساويين فقط ، وهو نوع من الانفصال .

ولا يكون شيء من ذلك عرضاً ذاتياً للحكم ، والعدد ، ولا لغيرهما ، وكذلك في باقيها .

ولست أدري كيف يصنع هذا الفاضل الذي لم يقلد المتقدمين فيها ؟

يخالف الجميع في جعلها أعراضاً ذاتية ؟

أم يخالفهم في تعريفاتها بما عرفوها به ، مخترعاً عن نفسه لها تعريفات آخر ؟

أما نحن معاشر المقلدين ، فلما لم نفهم من هذه الأعراض ، بسيطة كانت أو مركبة سوى ما ذكره في تعريفاتها المتناولة للموضوعات ، كانت تلك التعريفات حدوداً ، أو رسوماً ، تامة أو ناقصة ، بحسب الماهية ، أو بحسب التسمية ؛ فلسنا نقدر على أن نتصورها غير ملتفتين إلى موضوعاتها ، ولا على أن نعرفها إلا كذلك ، ولا نأني من أن نجوز أن يكون الحد المأخوذ فيه الموضوع الذي ذكره ، حداً غير حقيق بحسب الماهية وحدها ، على ما أشار إليه الشيخ ؛ فكثيراً ما يطلق اسم الحد على سائر التعريفات بالمجاز والتوسع .

فهذا ما عندي فيه .

وأما الرسم الجامع الذي أورده الفاضل الشارح ، فهو رسم للحمولات الأولية التي هي الجنس والفصل القربيان ، والأعراض الذاتية الأولية فقط ، نقله الشارح إلى ههنا ، يخرج عنه المقومات البعيدة ، كأجناس الأجناس ، والفصول وفصولها - وفي نسخة « وفصولهما » - سائر الأعراض الذاتية المستعملة في البراهين .

والشارح معترف بذلك ؛ فإذاً ليس يجامع للذاتيات بالوجهين جميعاً .

(٤) لم يذكر قسماً من الأقسام المذكورة ؛ وهو ما يلحق الشيء لأجل أمر يساويه ، وهو من جملة الأعراض الذاتية المذكورة بالشرط المذكور ، كالمصالحك الذي يلحق =

لحقوق الحركة للموجود ؛ فإنها إنما تلحقه لأنه جسم ، وهو معنى أخص منه .

وكذلك لحقوق الضحك للحيوان ؛ فإنه إنما يلحقه لأنه إنسان *

= الإنسان للتعجب ؛ مساوى الزوايا لقائمتين الذى يلحق المثلث لوسائط بينهما .
ولعل الشيخ حذفه إثباتاً للاختصار ، وهو أيضاً خارج عن الرسم الجامع الذى ذكره الشارح .

الفصل الخامس عشر

إشارة

إلى المقول في جواب ما هو

(١) يكاد المنطقيون الظاهريون عند التحصيل - وفي نسخة « التحصيل عليهم » - لا يميزون بين الذاتى ، وبين المقول فى جواب ما هو .

(٢) فإن اشتهى بعضهم أن يميز ، كان الذى يؤول إليه قوله ، هو - وفي نسخة « وهو » - أن المقول فى جواب ما هو ، من جملة الذاتيات ، ما كان مع ذاتيته أعم .

(١) هؤلاء لما سمعوا أن الجنس مقول فى جواب ما هو ، حسبوا أن المقول فى جواب ما هو ، هو الجنس ، ولم يميزوا بين الجنس والفصل ، كما يحكى - وفي نسخة « حكى » - عنهم ، أو عن أمثالهم ، فى كتاب « الجدل » فإذا حصل عليهم ، أى نبهوا ، على تحقيق ما يؤدى إليه ظنهم الفاسد ، مما غفلوا عنه ؛ وذلك بأن يُذكروا أنهم عنوا بالذاتيات ، أجزاء الماهية فقط . والجنس هو جزء الماهية فقط ، لزمهم أن لا يكون بين « الذاتى » والمقول فى « جواب ما هو » فرق عندهم .

ولأجل ذلك قال الشيخ : [يكاد المنطقيون الظاهريون لا يميزون] ولم يقل : [إنهم يقولون كذا] .

ثم لما تنبه - وفي نسخة « نُبِّه » - بعضهم بالفصول ، ورآها وحدها غير صالحة لجواب ما هو ، ذهب إلى أن من الذاتيات ما يصلح لذلك ، ومنها ما لا يصلح ، وجعل الصالح ما هو أعم ، يعنى الجنس ، وهو المراد بقوله :

(٢) يقال : تلبلت الألسن ، إذا اختلطت . والمراد أن كلامهم يختلط إذا تنبهوا على ما يناقض رأيهم ، وذلك بإيراد فصول الأجناس ، كالحساس للإنسان ؛ فإنها

ثم يتبلبلون إذا حقق عليهم الحال في ذاتيات هي أعم ، وليست أجناساً ، مثل أشياء يسمونها فصول الأجناس ، وستعرفها .

(٣) لكن الطالب بما هو ، إنما يطلب الماهية وقد عرفها - وفي

نسخة « عرفت الماهية » - وأنها إنما تتحقق بجميع المقومات

(٤) فيجب أن يكون الجواب بالماهية .

(٥) وفرق : بين المقول في جواب ما هو .

وبين الداخِل في جواب ما هو .

والمقول في طريق ما هو .

فإن نفس الجواب غير الداخِل في الجواب ، والواقع في طريق ما هو .

ذاتيات لكونها مقومة للأجناس ، وعامة لكونها مساوية لها في الدلالة ، وغير صالحة لجواب ما هو لكونها فصولاً للأجناس .

ثم لما فرغ الشيخ عن حكاية مذهبهم ونقضه اشتغل بتحقيق ذلك فقال :

(٣) أقول : يعنى بذلك ما سبق بيانه حين ذكر أن : [كل ماهية إنما تتحقق بأن

تكون أجزاؤها حاضرة معها] ، قال :

(٤) ثم نبه على منشأ غلطهم بقوله :

(٥) أقول : وذلك لأن القوم لم يفرقوا بين نفس الجواب التي هي الماهية ، وبين

الداخِل فيه . والواقع في طريقه ، الذي هو جزء الماهية ، يعنى الذاتي .

قال الفاضل الشارح : (والفرق بين الداخِل في جواب ما هو ، والمقول في طريقه ،

هو أن الجزء

إذا صار مذكوراً بالمطابقة . كان مقولاً في طريق ما هو .

وإذا صار مذكوراً بالتنضمّن ، كان داخِلاً في جوابه)

أقول : ويمكن أن يحل الاشتباه الأول ، الواقع بين جواب ما هو ، وبين الذاتي ،

أى ذاتي كان ، على عدم الفرق بين :

نفس الجواب .

والداخِل فيه .

(٦) واعلم أن سؤال السائل بما هو ، بحسب ما توجه كل لغة ، هو أنه : ما ذاته * أو : ما مفهوم اسمه بالمطابقة ؟ وإنما هو هو - وفي نسخة « هو ما هو » - باجتماع ما يعمه وغيره ، وما يخصه ، حتى تحصل ذاته المطلوب في هذا السؤال تحققها - وفي نسخة « بتحقيقها » - والأمر الأعم ، لاهو هوية الشيء ، ولا مفهوم اسمه بالمطابقة . ولهم أن يقولوا : إنا نستعمل هذا اللفظ على عرف ثان ، ولكن عليهم أن يدلوا على المفهوم المستحدث ويأثروه إلى قدمائهم ، دالين على ما اصطلاحوا عليه عند النقل كما هو عاداتهم .

وأنت عن قريب ستعلم أن لهم عن العدول عن الظاهر في العرف غنى *

فيكون الداخل في الجواب هو الذاتي الذي هو جزء الماهية فقط ، على ما يقتضى عرفهم .

ويحمل الاشتباه الثاني الواقع :

بين الجواب .

وبين الذاتي الأعم .

على عدم الفرق بين نفس الجواب ، والمقول في الطريق .

فيكون المقول في طريق ما هو ، هو الذاتي الأعم .

وحينئذ يكون الداخل في الجواب ، أعم من المقول في الطريق .

وبما يؤيده : أن الشيخ عرف الجنس المشهور ، المتناول للجنس والفصل ، في الحد

- وفي نسخة « في الحد » - لا على - وفي نسخة « على » - ما يستعمله الظاهريون ، بكونه مقولاً في طريق ما هو .

وذلك عندهم إنما يكون هو : الذاتي الأعم

فإن الذاتي المساوي إنما يكون عندهم حداً .

وأيضاً الشيء قد يعرف : بالذاتي الأعم أولاً ؛ ثم يعتد بالمساوي حتى تحصل ما هيته

فإذن الأعم قد وقع في الطريق .

وأما المساوي فقد وقع عند الوصول إلى المقصد الذي هو تحصيل الماهية .

(٦) بيان ذلك أن المباحث العلمية لاتتعلق بالألفاظ إلا بالعرض ، كما مر .

وإذا تعلقت بها ، فيجب أن تحمل الألفاظ على مفهوماتها بحسب عرف اللغة ، ما لم يطرأ عليها نقل اصطلاحى .

ولا كان البحث عن مفهوم « ماهو » لا من حيث هو مقيد بلغة خاصة ، رجع الشيخ إلى مفهومه الأصل ، وبيّن أنه إنما يورد سؤالاً :
إما عن حقيقة الذات .

أوعز مفهوم الاسم بالمطابقة .

كما تبين في باب المطالب .

ثم بين أن المعنى الذى يجعله القوم يلزانه ليس هو أحدهما ؛ لأن حقيقة الذات إنما تتحصل باجتماع ما يعمه ، يعنى « الجنس القريب » وما يخصه : يعنى الفصل .
والأمر العام الذى يذهبون إليه :

ليس هو ما به الشئ ، هو ، يعنى حقيقته .

ولا هو أيضاً مفهوم اسمه بالمطابقة .

فإذن ليس هذا الإطلاق بحسب العرف اللغوى

فإن ذهبوا إلى اصطلاح طارىء عليه ، وادعوه ؛ فلهم ذلك ، ولكن عليهم أن يبينوا المفهوم الذى اصطلاحوا عليه ، والسبب الموجب للنقل ، من العرف اللغوى ، إلى الاصطلاحى .

وإن نسبوا ذلك إلى القدماء ؛ فإن طريقهم فى هذه الصناعة ، هى التزام مصطلحات القدماء ، مع ما يلزمها ، ويلزمهم عليها ، على ما شحنا كتبهم به .

وليس يمكنهم ذلك مع أنهم مستغنون - وفى نسخة « مشتغلون » - على التعسف ، على

ما سنبينه .

الفصل السادس عشر

إشارة

إلى أصناف المقول في جواب ما هو

(١) اعلم أن أصناف الدال على ما هو من غير تغيير العرف - وفي نسخة « مفهوم العرف » - ثلاثة .

(١) يعنى بالعرف اللغوى المذكور ، ووجه الحصر أن يقال :

المستول عنه بما هو :

إما أن يكون شيئاً واحداً .

أو أشياء كثيرة .

والأول : إما أن يكون كلياً .

أو جزئياً .

والثاني : إما أن يكون تلك الأشياء :

مختلفة الحقائق .

أو متفقة الحقائق .

وهذه أربعة أصناف .

والجواب عنها ثلاثة أصناف ، لأن الجواب عن صنفين منها واحد .

وذلك لأن المستول عنه :

إن كان شيئاً واحداً ، وكان كلياً ، فيجاب بالحد وحده .

ولايجاب بذلك إذا شاركه غيره في السؤال .

فهو جواب في حال الخصوصية المطلقة .

وإن كان أشياء كثيرة مختلفة الحقائق ، فيجاب بهام الماهية المشتركة بينها .

ولايجاب بذلك إذا اختص السؤال منها بواحد ، فهو جواب في حال الشركة المطلقة .

- (٢) أحدهما م بالخصوصية المطلقة مثل دلالة الحد على ما هية الاسم ، مثل دلالة - وفي نسخة « كدلالة » - « الحيوان الناطق » على الإنسان .
- (٣) والثاني : بالشركة المطلقة ، مثل ما يجب أن يقال - حين يسأل عن جماعة مختلفة ، فيها مثلاً : فرس ، وثور ، وإنسان - : ما هي ؟ وهناك لا يجب ولا يحسن إلا الحيوان .
- (٤) فأما الأعم من « الحيوان » « كالجسم » ، فليس لها بما هية مشتركة ، بل جزء الماهية المشتركة .

وإن كان شيئاً واحداً جزئياً ، أو أشياء كثيرة متفقة الحقائق ، كان الجواب في الحالتين ، هو نفس ماهية ذلك الشيء ، أو الأشياء ، فهو جواب في حالي الشركة والخصوصية معاً .

وقد ظهر من ذلك أن أصناف الجواب الذي هو الدال على ما هو ، ثلاثة : لا تزيد ولا تنقص .

والشارح : جعل المطلوب في الصنف الذي يدل بالخصوصية ، ماهية شخص واحد ، وتمثل بزيد ، إذا قيل إنه : ما هو .

وهو سهو منه ؛ فإنه من الصنف الثالث كما ذكر في الكتاب .
(٢) أقول : الحد :

قد يكون بحسب الاسم ، ويجب به عما هو طالب تفسير الاسم .
وقد يكون بحسب الحقيقة ، ويجب به عما هو طالب الحقيقة .

وربما يجب بحد واحد في الموضوعين ، باعتبارين قلعه لم يقل : [مثل دلالة الحد على ماهية المحدود] لثلاث تخصص بأحدهما . بل قال : [على ماهية الاسم] ليتناولهما .

(٣) أما أنه لا يجب - أى لا ينبغي - فلائنه تمام الماهية المشتركة .

وأما أنه لا يحسن ؛ فلائنه لو أورد « حد الحيوان » بدله ، لكان المورد مشتملاً على ما يجب ، لكنه لم يحسن ؛ فإنه لا حاجة إلى ذلك التفصيل .

(٤) أقول : هذا شروع في بيان ذلك ، بأن المورد إن كان غير الحيوان :

فإما أن يكون .

وأما الإنسان والفرس، ونحوهما - وفي نسخة « ونحوه » - فأخص
 دلالة مما تشتمل عليه - وفي نسخة بدون عبارة « عليه » - تلك الماهية .
 (٥) وأما مثل الحساس والمتحرك - وفي نسخة « أو المتحرك » -
 بالإرادة طبعاً، وإن أنزلنا أنهما مقومان مساويان لتلك الجملة معاً بالشركة
 فليس يدلان على الماهية .

أعم

أو أخص منه .

أو مساوياً له .

وأبطل الجميع . وذلك ظاهر إلى قوله : [في إبطال المساوي]

(٥) إنما قال ذلك ؛ لأنهما عند الجمهور فصلان متساويان يقومان الحيوان .
 والتحقيق يقتضى أن الفصل الذى يتحصل به الجنس لا يكون فوق واحد ؛
 لأن الواحد إن لم يتحصل به الجنس لا يكون فصلاً .
 وإن تحصل به كان ما عداه فصلاً ، فلا يكون فصلاً .
 اللهم إلا أن تكون الفصول مأخوذة عن علل مختلفة ، حينئذ يكون الفصل الحقيقي
 مجموعها ، وكل واحد منها هو جزؤه .

وربما يكون الفصل الحقيقي شيئاً لا يدل على ذاته إلا بعرض ذاتي له ، فيشتق له
 الاسم من ذلك العرض ، كالناطق المشتق من النطق الدال على فصل الإنسان .
 فإن وجد له عرضان يشتهب تقدم أحدهما على الآخر ، فقد يشتق له عن كل واحد
 منهما اسم ؛ وحينئذ ربما يظن أن المفهوم من الفصلين فصلان متغايران لتغاير معنيهما .
 و « الحساس » و « المتحرك بالإرادة » في هذا الموضع من هذا القبيل ؛ فإن مبدأ
 الفصل الحقيقي - هو النفس الحيوانية ، التى هى معروضة الحس والحركة ، فاشتق له
 اللقب منهما .

ولما لم يكن هذا التحقيق منطقياً ، أعرض الشيخ عنه ، وعرض بأن ذلك مخالف
 للتحقيق بقوله : [وإن أنزلنا أنهما مقومان أى فرضنا .

(٦) وذلك لأن المفهوم من الحساس والمتحرك بالإرادة - وفي نسخة بدون عبارة « بالإرادة » - وأمثال ذلك بحسب المطابقة ، هو أنه شيء - وفي نسخة « هو مجرد أنه شيء » - له قوة حس ، أو قوة حركة .

وكذلك مفهوم الأبيض : هو أنه شيء ذو بياض. فأما ذلك الشيء - وفي نسخة « فأما ذلك الشيء » - فغير داخل في مفهوم هذه الألفاظ ، إلا على طريق الالتزام ، حين - وفي نسخة « حتى » - يعلم من خارج أنه - وفي نسخة « هو أنه » - لا يمكن أن يكون شيء من هذه إلا جسماً - وفي نسخة « شيء من هذه الأجسام » -

(٧) وإذا قلنا لفظ - وفي نسخة « لفظة » - كذا تدل على كذا ، فإنما نعني به طريق المطابقة ، أو التضامن ، دون طريق الالتزام .
(٨) وكيف والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود .

(٦) يريد أن الفصول والعرضيات كلها لا تدل على أصل الماهية ، التي يدل عليه الجنس والفصل إلا بالالتزام ؛ وذلك لأن الفصول تحصل الماهية ، والعرضيات تلحقها بعد تحصلها .

فأما الشيء الذي يتحصل بها ، أو يكون موضوعاً لها : فهو خارج عن مفهوماتها ، إذ لو كانت تشتمل عليه - وفي نسخة « عليها » - لكان ما به الاشتراك داخلًا فيها به الامتياز ، أو الأشياء الداخلة في الخارجة . هذا خلف .

(٧) يريد بهذه الدلالة ، الدلالة على الماهية ، أو على مفهوم الاسم ، لا الدلالة المطلقة ، كما فهمها الشارح ، وأدى به ذلك إلى أن جعل « دلالة الالتزام » مهجورة في جميع المواضع .

والعلة في اختصاص المطابقة والتضامن بهذه الدلالة أن لفظة [ما] إنما - وفي نسخة « هو إنما » - يقصد بالقصد الأول ما يطابق المسئول عنه ، دون ما عداه ، ثم يتعلق بأجزائه بالقصد الثاني ؛ ليكون المسئول عنه متعلق الهوية بها فتبقى اللوازم مقصودة مطلقاً .

(٨) أى اللفظ الذي يقصد به أشياء محدودة ، إذا دل على الماهية ، أو على مفهوم

(٩) وأيضاً لو - وفي نسخة « إذا » - كان المدلول عليه هو بطريق الالتزام معتبراً ، لكان ما ليس بمقوم صالحاً للدلالة على ما هو . مثل الضحاك - وفي نسخة « الضاحك » - مثلاً : فإنه من طريق الالتزام يدل على الحيوان الناطق .

لكن قد اتفق الجميع على أن مثل هذا لا يصلح في جواب ما هو . فقد بان أن الذي يصلح فيما نحن فيه أن يكون جواباً عما هو ، أن يقول لتلك الجماعة : إنها حيوانات .

(١٠) ونجد اسم الحيوان موضوعاً بإزاء جملة ما تشترك فيه هي من المقومات المشتركة بينها التي تخصها وما في حكمها وضعاً شاملاً ، إنما يخلى عما يخص كل واحد منها .

الاسم ، ويتناول ما يدخل فيها ، فقد وقع على أشياء محدودة .

وأما الوازم الخارجية ، فلكونها غير محدودة ، لا يجوز أن تكون مقصورة له .

(٩) أقول : تصريح بتخصيص الدلالة المذكورة بهذا الموضع ؛ لأن ما ليس بمقوم كالخواص ، فقد يكون صالحاً للدلالة بالاتفاق في سائر المواضع ، وإلا لكانت - وفي نسخة « لكان » - الرسوم أيضاً مهجورة على الإطلاق .

فكذلك الحدود الناقصة التي تخلو عن الأجناس . .

وأيضاً الشيخ قد صرح بذلك في « الشفاء » في الفصل الذي قسم فيه الكلى إلى أقسامه الخمسة . فقال - بعد أن قسم الدال على الماهية إلى : الجنس والنوع - ما هذه عبارته :

[والحساس لا يدل على ما يدل عليه الحيوان إلا بالالتزام ، فليس جنساً ؛ إذ المراد ههنا بالدلالة ، ما يدل بالمطابقة أو التضمن]

وهذا أيضاً نص صريح على التخصيص بهذا الموضع .

(١٠) أقول : يريد أنه إذا بطلت الأقسام بأسرها تعين الحيوان للجواب ؛ فإنه هو الذي يشتمل على جميع الذاتيات المشتركة التي تخص هذه المختلفات المستول عنها ، ويخلى عن فصل كل واحد منها .

- (١١) هذا وأما الثالث فهو ما يكون بشركة وخصوصية معاً ، مثل ما إنه إذا سئل عن جماعة ، هم زيد ، وعمرو ، وخالد ، ما هم ؟ كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور ، أنهم أناس .
- (١٢) وإذا سئل أيضاً - وفي نسخة بحذف كلمة « أيضاً » - عن زيد وحده ، ما هو ؟ - لست أقول : من هو ؟ - كان الذي يصلح أن يجاب به على الشرط المذكور أنه إنسان .
- (١٣) لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية ، أعراض ولوازم ، لأسباب في مادته التي منها خلق ، وفي رحم أمه ، وغير ذلك ، عرضت له .

(١١) أى من غير تغيير المعنى اللغوى .

- (١٢) إشارة إلى الفرق بين « ما » و « من » فإن الأول قد مر بيانه ، والثاني إنما يطلب به العوارض المشخصة ، ويكون جوابه « زيد » أو ما يجرى مجراه .
- (١٣) يريد أن يفرق :
- بين الأشياء التي تدخل على معنى ك « الحيوان » وتجعلها أشياء مختلفة الحقائق ، كالإنسان ، والفرس .
- وبين الأشياء التي تدخل على معنى آخر كالإنسان ، وتجعلها أشياء متفقة الحقيقة كزيد ، وعمرو .
- ولنورد لبيان ذلك مقدمة ، هي أن نقول :
- من الكلية ما قد يتصور معناه فقط ، بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده ، ويكون كل ما يقارنه زئداً عليه ، ولا يكون معناه الأول مقولاً على ذلك المجموع بل جزء منه .
- ومنها ما يتصور معناه ، لا بشرط أن يكون ذلك المعنى وحده ، بل مع تجويز أن يقارنه غيره ، وأن لا يقارنه . ويكون معناه الأول مقولاً على المجموع حال المقارنة .
- وهذا الأخير قد يكون غير متحصل بنفسه ، بل يكون مبهماً محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق ، وإنما يتحصل بما ينضاف إليه فيتخصص به ، فيصير هو بعينه أحد تلك الأشياء .

وقد يكون متحصلاً بنفسه أو بما ينضاف إلى المعنى المذكور قبله ، ولا يكون مبهماً ، ولا محتملاً لأن يقال على أشياء مختلفة الحقائق . بل يقال — حين يقال — على أشياء لا تختلف إلا بالعدد فقط .

وهذان يشتركان في أن المعنى الأول يقال على الحاصل بعد لحوق الغير به إلا أن اللاحق معط لقوام ذلك المعنى في الصورة الأولى ،

و « يسمى فصلاً »

أو لاحق به بعد التقوم في الصورة الأخيرة

ويسمى « عارضاً »

فالكلى يسمى بالاعتبار الأول : « مادة » .

وبالاعتبار الثاني : « جنساً » .

وبالاعتبار الثالث : « نوعاً » .

مثاله : « الحيوان » إذا أخذ بشرط أن لا يكون معه شيء .

وإن اقترن به الناطق مثلا صار المجموع مركباً من الحيوان والناطق ، ولا يقال له : إنه حيوان . كان مادة .

وإن — وفي نسخة « إذا » — أخذ لا بشرط أن لا يكون معه شيء ، بل من حيث يحتمل أن يكون إنساناً أو فرساً .

وإن تخصص بالناطق ، تحصل إنساناً ، ويقال له : إنه حيوان ، كان « جنساً »

وإذا أخذ بشرط أن يكون مع الناطق ، متخصصاً وتحصلاً به ، كان نوعاً .

فالحيوان الأول جزء الإنسان ، ويتقدمه تقدم الجزء في الوجودين .

والحيوان الثاني ليس بجزء ؛ لأن الجزء لا يحمل على الكل ، بل هو جزء من حده ،

ولا يوجد من حيث هو كذلك إلا في العقل ، ويتقدمه في العقل بالطبع ، لكنه في الخارج

متأخر عنه ؛ لأن الإنسان ما لم يوجد ، لم يعقل له شيء ، بعينه وغيره ، وشيء يخصه

ويحصله ، ويصير هو هو بعينه .

والحيوان الثالث هو الإنسان نفسه ؛ لأنه مأخوذ مع الناطق ، والأشياء التي تنضاف

إليه بعد تحصله ، لانفیده اختلافاً في الماهية ، بل ربما تجعله مختلفاً بالعدد ، كالإنسان

(١٤) ولا يتعذر - وفي نسخة « يتقدر » - أن نقدر عروض أضدادها في أول تكونه ويكون هو هو بعينه .

(١٥) وليس كذلك نسبة الإنسانية إليه ، ولا نسبة الحيوانية إلى الإنسانية والفرسية ؛ وذلك لأن الحيوان الذي كان يتكون إنساناً .
فإما أن يتم تكونه - وفي نسخة « بكونه » - مما يتكون منه فيكون إنساناً .

وإما أن لا يتم تكونه - وفي نسخة « بكونه » - فلا يكون لا ذلك الحيوان ، ولا يكون ذلك الإنسان .

(١٦) وليس يحتمل التقدير المذكور ، من أنه لو لم يلحقه لواحق جعلته إنساناً - يعنى الناطقية « شرح » - بل لحقته أضدادها ، أو

الأبيض ، والإنسان الأسود ، وهكذا الإنسان وذلك الإنسان .
فظهر الفرق بين الأشياء التي تدخل على معنى ، وتجعله أشياء مختلفة الحقائق ، وبين الأشياء التي تدخل عليه ، وتجعله أشياء متفقة الحقيقة .
وإذا تقرر هذا فنقول : لما كان الإنسان نوعاً كما قلنا ، كان متحصلاً الوجود ، فكان كل ما يضاف إليه ، ويقترن به مما يجعله مختلفاً بالعدد ، فهو غير مقوم إياه ، بل عارض له ، بخلاف الحيوان ؛ ولذلك كانت ماهية الأشخاص ، هي شيئاً واحداً ، وهو المراد بقوله : [لأن الذي يفضل في زيد على الإنسانية أعراض ولوازم مادته - وفي نسخة : لأسباب في مادته - هي التي منها خلق] .

(١٤) إشارة إلى أن العوارض واللوازم لما قارنته بعد تحصيله ، فلا تبدل حقيقته بتبدل تلك العوارض .

مثلاً « زيد الأبيض » لو فرضناه « أسود » لم تبدل إنسانيته .
(١٥) يريد أن الماهية لا يمكن أن تكون كذلك ؛ لأنها إن تبدلت ارتفع الشيء الذي هي ماهيته .

(١٦) يعنى يكون بعد تكونه قرصاً هو ذلك الواحد الذي كان أمكن قبل ذلك ، أو أمكن أن يكون إنساناً .

- مغايراتها . - يعنى اللاناطقية والصاهلية « شرح » - لكان يتكون حيواناً غير إنسان ، يعنى فرساً مثلاً ، وهو ذلك الواحد بعينه .
- (١٧) بل إنما يجعله حيواناً ، ما يتقدمه فيجعله إنساناً .
- (١٨) وإن - وفي نسخة « فإن » - كان على غير هذه الصورة ، فهو على غير هذا الحكم ، وليس ذلك على المنطقي .

ومراده من ذلك الإشارة إلى أن ما يحصل الماهية - أعنى الفصل - لا يمتثل التبدل أيضاً مع بقاء الماهية .

- (١٧) إشارة إلى تقدم وجود الإنسان ، باعتبار الخارج على الحيوان الذى هو الجنس ؛ وإن كان وجود الجنس فى العقل متقدماً على تصوره .
- (١٨) وإن كانت هذه الطوائع المذكورة التى فرضناها عوارض . فصولاً فى نفس الأمر وكانت التى فرضناها فصولاً عوارض ، فهو على غير هذا الحكم المذكور .
- ولكن ليس على المنطق أن ينظر فى المواد ، بل عليه أن يبين أن الأشياء التى تختلف بالحقائق والتى لم تختلف ، أى أشياء كانت ، إذا سئل عنها بما هو ، كيف يجاب عن كل واحد منها - وفى نسخة « منهما » -

النهج الثانى

فى

الألفاظ الخمسة المفردة والحد والرسم

الفصل الأول

إشارة

إلى المقول فى جواب ما هو ، الذى هو الجنس ، والمقول فى جواب ما هو ،
الذى هو النوع

(١) كل محمول كلى يقال على ما تحته فى جواب ما هو .

فإنما أن تكون حقائق ما تحته مختلفة ليس بالعدد فقط

وإنما أن تكون بالعدد - وفى نسخة « بالعدد فقط » - مختلفة .

فأما ما يتقوم - وفى نسخة « يقوم » - به من الذاتيات فغير مختلف

أصلاً .

والأول : يسمى جنساً لما تحته .

والثانى : يسمى نوعاً .

ومن عاداتهم أيضاً أن يسموا كل واحد من مختلفات الحقائق ،

تحت القسم الأول نوعاً له - وفى نسخة بحذف كلمة « له » - وبالقياس

- وفى نسخة « بالقياس » - إليه .

(٢) على أن اسم النوع عند التحقيق إنما يدل فى الموضعين على

معنيين مختلفين .

(١) كله ظاهر مستغن عن التفسير

(٢) أقول : النوع المضاف إلى الجنس يستلزم اعتبارين :

(٣) وما يسهو فيه المنطقيون ظنهم أن اسم النوع في الموضعين له دلالة واحدة ، أو مختلفة بالعموم والخصوص .

أحدهما : نسبه إلى ما فوقه ، الذي هو الجنس .
والثاني : نسبه إلى ما تحته – أشخاصاً كانت أو أنواعاً أخر – التي لولاها لم يكن النوع كلياً .

والنوع الحقيقي يستلزم اعتباراً واحداً ، وهو نسبه إلى الأشخاص التي تحته .
فالأول : قد يتناول الأنواع العالية ، والمتوسطة ، والسافلة ، التي تخص باسم نوع الأنواع ، تناول الجنس لأنواعه .
والثاني : قد يشارك نوع الأنواع وحده في موضوعاته ، وبيانه بأحد اعتباريه ، أعنى النسبة إلى ما فوقه .

وقد يباينه في الموضوع أيضاً ، إذا لم يكن تحت جنس . كالوحدة ، والنقطة ، والآن .

فالنوعان يختلفان في المعنى بثلاثة أشياء :
أحدهما : اختصاص أحدهما بالنسبة إلى ما فوقه ؛ ولأجل ذلك يجب تركبه عن جنس وفصل .

وأما الآخر : فلا يجب فيه ذلك ، وإن كان جائزاً لاشتراك المذكور في الموضوع .
وثانيها : جواز مباينة الإضافي للحقيقي ، في الموضوعات حتى – وفي نسخة « حين » – يكون نوعاً عالياً ومتوسطاً ، من حيث وقوعه على مختلفات الحقيقة .
وثالثها : جواز مباينة الحقيقي للإضافي في الموضوعات حين لا يكون تحت جنس .
(٣) وفي بعض النسخ « ومختلفة بالعموم والخصوص » وهو أظهر .
فإن الأول : يوهم أن يكون لم سهوان :

الفصل الثاني

إشارة

إلى ترتيب الجنس والنوع

(١) ثم إن الأجناس قد ترتب متصاعدة ، والأنواع قد ترتب متنازلة .

(٢) ويجب أن ينتهي .

(٣) وأما إلى ماذا تنتهي في التصاعد أو في التنازل من المعاني الواقع عليها الجنسية والنوعية

الأول : ظنهم أن النوع في الموضوعين له دلالة واحدة .

والثاني : ظنهم أن له دلالة مختلفة بالعموم والخصوص .

ويلزم على الأول أن يكون كل ما يقع تحت جنس ؛ فإنه لا يختلف إلا بالعدد ، حتى لا يكون جنس تحت جنس ألبتة ؛ وذلك بما لم يذهب إليه أحد .

بمراد الشيخ ليس إلا أنهم ظنوا أن النوع الحقيقي هو نوع الأنواع لا غير ، فجعلوا للمعنيين دلالة واحدة مختلفة بالعموم والخصوص ؛ لكونها مطلقة في أحد الموضوعين ، ومقيدة بملاصقة الأشخاص في الموضوع الآخر .

(١) أي ربما ترتب ، لأن ترتيبه ليس بواجب في جميع المواد .

(٢) وذلك لأنها لو لم تنته في التصاعد ، للزم تركيب المعنى الواحد ، من مقومات

لاتنتاهي ، أو يتوقف تصوره على إحضار جميعها بالبال .

قال الفاضل الشارح : « وأيضاً ، لوجب ترتيب العلل والمعلولات ، لا إلى نهاية ؛

وذلك لكون كل فصل علة لتقوم حصته من الجنس . وهو محال على ما تبين في الإلهيات » .

ولو لم ينته في التنازل ، لما تحصلت الأشخاص والأنواع الحقيقية ، أعني أعيان

الموجودات ، التي يلزم من ارتفاعها ارتفاع الأجناس وما يليها .

(٣) أقول : يريد أن معرفة مواد الأجناس والأنواع ، بأعيانها ، ليست من هذا

وما المتوسطات بين الطرفين ؟
فما - وفي نسخة « فما » - ليس بيانه على المنطقي ، وإن تكلفه
تكلف فضولا .

بل إنما يجب عليه أن يعلم أن ههنا
جنساً عالياً ، أو أجناساً عالية ، هي أجناس الأجناس
وأنواعاً سافلة هي أنواع الأنواع .
وأشياء متوسطة هي :
أجناس لما دونها
وأأنواع لما فوقها .

وأن لكل واحد منها في مرتبته خواص .

(٤) وأما أن يتعاطى النظر في : كمية أجناس الأجناس ،
وماهيتها ، دون المتوسطة ، والسافلة ؛ كأن ذلك مهم ، وهذا غير مهم ،
فخروج عن الواجب ، وكثيراً ما ألهم الأذهان زيغاً عن الحجادة .

العلم ، لأنها المعقولات الأولى .

وهذا العلم يبحث عن المعقولات الثانية .

فالمنطقي - من حيث هو منطقي - لا ينظر فيها .

وأما - وفي نسخة « وأن » - النظر في أن لكل واحد من العالية ، والمتوسطة ،
والسافلة ، في مرتبته خواص ، فلإنما يلزمه ؛ لأن العلوم البرهانية ، إنما تبحث عن تلك
الخواص ، وهي الأعراض الذاتية المذكورة .

(٤) أقول : يعترض على سائر المنطقيين ؛ فإن مقدمهم الذي هو المعلم الأول
افتتح تعليمه بذكر المقولات العشر التي هي أجناس الأجناس ، وأشار إلى معانيها وخواصها
على الوجه المشهور الذي يليق بالمبتدئين في كتابه المسمى بـ « قاطيفوريوس » وجعلها شبه
« مصادرة » لهذا العلم ، لاجزأً منه . وتبعه الجمهور في ذلك ، بل زادوا في بياناتها عليه .
ولا شك في أن النظر في ذلك ليس من المباحث المنطقية ؛ إلا أن الحكم بأن النظر

= فيها يجرى مجرى النظر في الأجناس المتوسطة والسافلة، من - وفي نسخة «في» - كونه مهمماً أو غير مهم في هذا العلم، خروج عن الإنصاف؛ فإن المنطق إنما يحتاج في استعمال قوانينه لاقتناص الحدود واكتساب المقدمات؛ إلى ذلك؛ لأنه ما لم يعرف حدوده، وكل واحد من حدى مطلوبه، تحت أى جنس من الأجناس يقع بحسب الماهية، لم يمكن له أن يحصل الفصول المترتبة، ولا سائر المحمولات التى تتركب منها التعريفات، ويستفاد منها التصديقات، بحسب الأغلب، كما بين في مواضعها.

وأما المتوسطة والسافلة التى لا تنحصر في عدد، فلإنما يستغنى عن إيرادها؛ لاشتمال العالية المحدودة، عليها.

وما يشبه ذلك أن الطبيب، من حيث هو طبيب، يجب أن لا ينظر إلا في حال بدن الإنسان، من حيث يصح، وبمرض، ليحفظ الصحة ويزيل المرض، فإن من ينظر - وفي نسخة «نظر» - من حيث هو طبيب، في ماهيات أشياء، ربما يستعملها أو لا يستعملها:

أهى: معدنية، أو نباتية، أو حيوانية.

ومعادنها أين هى؟ وأوقات تحصيلها متى هى؟ وشرائط حفظها ما هى؟ وكفى؟ دون ما لم يسمع به، أو لم يقع إليه أنه مما يمكن أن تكون معرفتها أنفع في علمه، كأن ذلك مهم، وغيره ليس بمهم، فخرج عن الواجب.

إلا أنه لما تصور إمكان الاحتياج إليها، في استعمال قوانينه الحافظة للصحة، أو الزيلة للمرض، أضاف النظر فيها بحسب الإمكان إلى علمه، بل جعله جزءاً من علمه.

وهذا دأب أصحاب سائر الصناعات العملية - وفي نسخة «العلمية» - فإنهم يضيفون إلى صناعاتهم ما يحتاجون إليه في تتميم تلك الصناعات، وإن كان خارجاً عنها، ليتم بذلك الوصول إلى غاياتها.

الفصل الثالث

إشارة

إلى الفصل

(١) وأما الذاتى الذى ليس يصلح أن يقال على الكثرة التى كليته بالقياس إليها ، قولاً فى جواب « ما هو ؟ » فلا شك فى أنه يصلح للتمييز - وفى نسخة « للتمييز » - الذاتى - وفى نسخة بدون كلمة « الذاتى » - عما يشاركها فى الوجود ، أو فى جنس ما

(١) أقول : كل ذاتى :

إما أن يكون مقولاً فى جواب ما هو ، بالقياس إلى ما هو ذاتى له .
أولا يكون .

والثانى : إما أن يكون داخلاً فيما يقال فى جواب « ما هو »
أو يكون خارجاً عنه .

ولما كان المقول فى جواب « ما هو ؟ » على الكثرة :
إما تمام ما هيئها مطلقاً .

أو تمام ما هيئها المشتركة بينها - وفى نسخة « فيها » -

فالذاتى الخارج عما يقال فى جواب « ما هو ؟ » لا يوجد إلا فى القسم الأخير ،
ويكون ما يختص ببعض تلك الكثرة ، بالضرورة ، وما يختص ببعض مقوماً له ، فهو ما
يفيده الامتياز عما يشاركه ، فهو صالح للتمييز الذاتى لذلك البعض ،

والداخلى فى جواب « ما هو ؟ »

إن كان واقعاً - وفى نسخة « مقولاً » - فى جواب « ما هو ؟ » على كثرة أخرى قبل
الأولى ، فحكمه حكم المقول فى جواب « ما هو ؟ »
وإن لم يكن واقعاً فحكمه حكم الخارج المذكور .

(٢) ولذلك يصلح أن يكون مقولاً في جواب أى شيء هو ؟
 فإن « أى شيء » إنما يطلب به - وفي نسخة حذف عبارة « به » -
 التمييز المطلق عن المشاركات في معنى « الشبيهة » فما دونها ، وهذا هو
 المسمى بالفصل .

فإذن كل ذاتي لا يصلح في جواب ما هو ، فهو صالح للتمييز الذاتي ، وهو الفصل .
 والفصل قد يكون خاصاً بالجنس ، كالحساس للنار مثلاً ، فإنه لا يوجد لغيره .
 وقد لا يكون ، كالناطق للحيوان ، عند من يجعله مقولاً على غير الحيوانات ، كبعض
 الملائكة مثلاً .

وعلى التقديرين ، فإن الجنس إنما يتحصل ويقوم به نوعاً ، وذلك النوع إنما يمتاز
 بذلك الفصل .

أما على التقدير الأول : فعن كل ما عداه ، مما في الوجود .
 وأما على التقدير الثاني : فعن كل ما يشاركه في الجنس فقط ؛ فإن الإنسان لا يمتاز
 بالناطق عن جميع ما في الوجود ؛ إذ لا يمتاز به عن الملائكة ، بل عما يشاركه في الحيوانية
 فقط . وهو المراد بقوله : [عما يشاركها في الوجود ، أو في جنس ما] .

وقد ذهب الفاضل الشارح ، وغيره ، ممن سبقه ، إلى أن الذاتي الذي لا يصلح
 لجواب « ما هو ؟ » لا يجوز أن يكون أعم الذاتيات .

فهو إما : مساو أو أخص منه .

والمساوي له هو ما يصلح لتمييزه عما يشاركه في الوجود .

والأخص منه هو ما يصلح لتمييز ما يختص به عما يشاركه في الجنس الذي يعهما .
 ولزمهم على ذلك تجوز تركيب أعم الذاتيات الذي هو الجنس العالی عن أمرين مساويين
 له ، ليس ولا واحد منهما بجنس ، بل يكونان فصلين ، وذلك غير مطابق للوجود ، ولا
 لأصولهم التي بنوا عليها .

وفيها ذهبنا إليه غنى عن أمثال هذه التمحلات .

(٢) أقول نبه على أن الفصل هو المقول في جواب « أى شيء هو » ثم بين أن =
 الإشارات والتنتيحات

(٣) وقد يكون فضلاً للنوع الأخير ، كالناطق مثلاً للإنسان .
وقد يكون للنوع المتوسط ، فيكون فصلاً لجنس نوع أخير - وفي
نسخة « النوع الأخير » - مثل الحساس فإنه فصل للحيوان - وفي نسخة
« الحيوان » - وفصل جنس الإنسان ، وليس جنساً للإنسان ، وإن كان
ذاتياً أعم منه .

(٤) فيعلم من هذا أنه ليس كل ذاتي أعم ، جنساً ؛ ولا مقولاً في
« جواب ما هو ؟ » :

وكل فصل فإنه بالقياس إلى النوع الذي هو فصله مقوم ، وبالقياس
إلى جنس ذلك النوع : مقسم .

= هذا الإطلاق موافق لعرف اللغة ، كما بين في جواب « ما هو » بقوله : [فإن أى شئ . إنما
يطلب به التمييز]

يعنى أن السؤال بـ « أى » قد يطلب به التمييز العام عن جميع الأشياء ، وذلك إذا
أضيف إلى « شئ » أو ما يجرى مجراه ، فيقال : « أى شئ هو ؟ » وقد يطلب به
التمييز الخاص عن بعضها ، مما هو دون الشئ المطلق ، وذلك إذا أضيف إلى شئ أخص منه .
كما يقال « أى حيوان هو ؟ » .

وغرض الشئ في التلفظ بـ « الوجود » « الشئ » ههنا ، تعميم الأشياء التي يطلب
التمييز عنها ، من غير ملاحظة كون « الوجود » و « الشئ » عارضين للماهيات ، على
ما فهم الفاضل الشارح ؛ فإنه لا فائدة لذلك ههنا .

(٣) أقول : لما فرغ من بيان ماهية الفصل ، رجع إلى الإشارة التفصيلية ،
إلى أن « فصلية » ، كل واحد من الذاتيات التي لاتصلح لجواب « ما هو ؟ » بالقياس إلى
أى شئ يكون .

وعند وصوله إلى فصل الجنس أشار إلى ما ذكره في مناقضة القائلين فيما مر بأن المقول
في جواب ما هو ، هو الذاتي الأعم مجملاً ، وأحال بيانه إلى هذا الموضوع بقوله .

(٤) يريد أن الفصل الذي يتحصل به الجنس نوعاً ، إنما يكون له اعتباران :

أحدهما : بقياسه إلى الجنس المتحصل به .
 والثاني : بقياسه إلى النوع المتحصل منه .
 والأول : هو التقسيم ؛ فإن الناطق يقسم الحيوان إلى الإنسان ، وغيره .
 والثاني : هو التقويم ؛ فإنه يقوم الإنسان لكونه ذاتياً له .
 وأما قولهم : (الفصل : مقوم لحصته من الجنس) فذلك التقويم غير ما نحن فيه
 فإنه بمعنى كونه سبباً لوجود الحصة ، لا بمعنى كونه جزءاً منه .
 والتمييز بعد التقويم ؛ لأنه عارض بحسب اعتبار الشيء إلى غيره ، فيكون متأخراً عن
 اعتباره في نفسه .
 ومقوم النوع العالی يقوم السافل ؛ لأنه يقوم مقومه ولا ينعكس ؛ لاحتمال أن يكون
 مقوم السافل ، هو ما ينضاف إلى العالی .
 ومقسم الجنس السافل ، مقسم العالی ؛ لأن العالی مقول على جميع السافل ،
 ولا ينعكس ، لاحتمال أن يكون أقسام العالی ، هو السافل نفسه .

الفصل الرابع

إشارة

إلى الخاصة والعرض العام

(١) أما الخاصة والعرض العام فمن المحمولات العرضية والخاصة منها - وفي نسخة « منها » - ما كان من العوارض واللوازم - وفي نسخة « اللوازم والعوارض » - غير - وفي نسخة « الغير » - المقومة لكلي ما واحد من حيث ليس - وفي نسخة « من حيث إنه ليس » - لغيره ، سواء كان ذلك نوعاً أخيراً ، أو غير أخير ، وسواء عم الجميع أو لم يعم .

(١) أقول : لما فرغ من المحمولات الذاتية ، وذكر المحمولات العرضية وهي تنقسم :

إلى ما لا يعرض لغير موضوعاتها .

وإلى ما يعرض .

والأول : خاصة .

والثاني : عرض عام .

ويشترط فيهما ، أن يكون الموضوع كلياً .

فالخاصة قد تكون .

للجنس العالی . كالموجود لافي موضوع ، للجوهر .

وللمتوسط ، كاللون للجسم .

وللنوع الأخير كالكاتب للإنسان

وقد تكون لازمة .

كـ « ذی الزوايا الثلاث » للمثلث .

ومفارقة ، كالماشي للحيوان .

(٢) وأما العرض العام منهما - وفي نسخة بدون عبارة « منها » - فهو ما كان موجوداً - وفي نسخة « منها موجوداً » وفي أخرى « منها موجوداً » - في كلي وغيره، عم الجزئيات كلها - وفي نسخة بدون عبارة « كلها » - أو لم يعم .

(٣) وأفضل الخواص ما عم النوع واختص به ، وكان لازماً لا يفارق الموضوع - وفي نسخة « لا يفارقه » - وأنفعها في تعريف الشيء به

وقد تكون عامة لأشخاص موضوعاتها ، كالفاحك بالطبع للإنسان .

وخاصة بالبعض ، كالكاتب له .

وقد تكون مفردة كالكاتب له .

ومركبة

ك « منتصب القامة ، بادي البشرية » له

وقد تكون بالقياس إلى شيء ، لا يوجد فيه ، وإن لم تكن خاصة بالموضوع على الإطلاق ،

ك « ذى الرجلين » للإنسان ، بالقياس إلى الفرس ، دون الطائر ، ولا بالقياس إلى شيء بل بالإطلاق ، كما مر .

وكل خاصة نوع ، خاصة بلحسه وإن علا ، ولا يتعكس ، وربما يكون عرضاً عاماً لما تحته ، وربما لا يكون .

(٢) والعرض العام قد يكون أيضاً .

للجنس العالی ، كالواحد للجوهر .

وللنوع الأخير ، كالأبيض للإنسان .

وقد يكون لازماً ، كالزوج للآثنين .

ومفارقاً ، كالنائم للإنسان .

وقد يكون عاماً للجزئيات ، كالتحرك للحيوان .

وغير عام كالأبيض له .

(٣) أقول : الخاصة .

– وفي نسخة بدون عبارة « به » – ما كان بين الوجود له – وفي نسخة بدون عبارة « له » – مثال الخاصة ، الضاحك – وفي نسخة « الضحاك » – للإنسان ، وكون الزوايا مثل قائمتين للمثلث .

(٤) مثال – وفي نسخة « ومثال » – العرض العام الأبيض للبيضانى .

(٥) وربما قالوا : « العرض » مطلقاً محذوفاً عنه العام .

ومتخلفوا – وفي نسخة « مختلفوا » – المنطقين يذهبون إلى أن هذا العرض هو العرض الذى يقال مع الجوهر ، وليس هذا من ذلك بشئ ، بل معنى هذا العرض ، هو العرض المشهور عند الظاهرين – وفي نسخة بدون عبارة « المشهور عند الظاهرين » ولعلها « الظاهرين » –

قد تعتبر ، من حيث كونها خاصة فقط .

وقد تعتبر من حيث وقوعها فى التعريفات .

وتوجد الخواص متفاوتة فى الجودة والرداءة ، بكل واحد من الاعتبارين .

فأفضلها بالاعتبار الأول ما تكون شاملة لأشخاص الموضوع ، خاصة به ، لا بالقياس إلى غيره ، بل على الإطلاق ، لازمة لها غير مفارقة .

وبالاعتبار الثانى ؛ ما تكون مع ذلك بينة الوجود له ؛ فإن التعريف بالحقى غير منجح .

(٤) وهو طائر يقال له باليونانية قعنس – وفي نسخة « ققنس » – فهو متولد غير

متولد ، وقد تذكر له قصة ، ويتمثل فى البياض به ، كما فى السواد بالقراب .

(٥) إطلاق العرض على ما يوجد للموضوع فقط .

وإطلاق الخاصة على ما يكون مع ذلك مساوياً له ، كما ذكر فى الجدل .

والعرض الذى هو قسم الجوهر ما يوجد فى الموضوع .

فعلل الالتباس بين ما يوجد للموضوع ؛ وبين ما يوجد فيه ، بعد الغفلة عن اختلاف

معنى الموضوع فيهما ، حملهم على الذهاب إلى أنهما واحد .

وأيضاً فإن العرض الذى هو قسم الجوهر ، قد يمكن أن يحمل على موضوعه حملاً غير

ذاتى ، وظنوه عرضاً عاماً لذلك ، وغفلوا عن كونه محمولاً عليه بالاشتقاق ، ووجب كون

العرض العام محمولاً بالمواطأة .

(٦) وقد يكون الشيء بالقياس إلى كلى ، خاصة : وبالقياس إلى ما هو أخص منه ، عرضاً عاماً ؛ فإن « المشي والأكل » من خواص الحيوان ، ومن الأعراض العامة للإنسان - وفي نسخة « بالقياس إلى الإنسان » - *

(٦) أقول : كل واحد من الخمسة ، إنما يكون واحداً منها بالقياس إلى شيء ؛ فإن الجنس جنس لشيء ، والنوع نوع لشيء . ولا يمتنع أن يكون ما هو جنس لشيء - نوعاً لغيره . وكذلك البواقي . وقد يتمثل في هذا الموضع بـ « الملون » فيقال :
 إنه جنس للأسود .
 وفصل : للكيف .
 ونوع للمتكيف ، بوجه ، ولهذا الملون ، بوجه آخر .
 وخاصة : للجسم ، وعرض عام .
 وليس هذا المثال صحيحاً في بعض الصور ، ولكن لا يناقش في الأمثلة - وفي نسخة
 * المثال -

الفصل الخامس

تنبيه

(١) فهذه الألفاظ الخمسة ، وهى :
الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام
تشارك كلها - وفى نسخة بدون عبارة « كلها » - فى أنها تحمل على
الجزئيات الواقعة تحتها ، بالاسم والحد

(١) أقول : هذا أول فصل ترجمه بـ « التنبيه » .
وقال الفاضل الشارح : الاستقراء يدل على أن الشيخ عبر فى هذا الكتاب
بـ « الإشارات » عن فصول تشتمل على أحكام ثبت بتجشم .
و بـ « التنبيهات » عن فصول يكفى فى ثبوت أحكامها النظر فى حدودها ، وفيما
سبق من القول فيما يناسبها .

وهذا الفصل بيّن كونه من النوع الثانى .
ومن عادة المنطقين فى هذا الموضع أن يبينوا :
المشاركات العامة . والثنائية . والثلاثية . والرابعة .
والمباينات بين هذه الخمسة .

فاقتصر الشيخ على بيان مشاركة عامة هى :
أن كل واحدة من الخمسة ، قد تحمل على جزئياتها بالاسم والحد ، كالجسم على
الحيوان ، وكالجوهر الذى يقبل الأبعاد ، أعنى حد الجسم عليه أيضاً .
وهنا بحث مهم ، وهو أن النوع الذى هو أحد الخمسة بأى المعنيين هو ؟
نقول : إنه بالمعنى الحقيقى ، وذلك لأن الكلليات المنحصرة فى هذه الأقسام الخمسة
هى المحمولات .

والنوع الإضافى من حيث هو نوع إضافى ، موضوع لا يعتبر كونه محمولاً على شىء
إنما يعتبر كونه محمولاً ، من حيث هو كلى ؛ وهو اعتبار آخر .

والشيخ قد نبه عليه بقوله: [تشترك كلها في أنه تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها]
فإن الإضافي النوع لا يقاس إلى ما تحته ، من حيث هو نوع إضافي ، بل يقاس إلى
ما فوقه .

وأيضاً القسمة الخمسة تخرج الحقيقي وحده ، والتي تخرج الإضافي ، إنما تكون بالقوة
مسلمة ؛ لأنها لا تخرج الإضافي وحده ، من غير اعتبار الحقيقي ، وذلك لأننا نقول . إذا
أردنا الحقيقي :

مثلا الكليات المحمولة :

إما ذاتية لموضوعاتها .

وإما عرضية .

والذاتية : إما مقولة في جواب « ما هو » على مختلفات الحقيقة ، وهي الجنس .

أو على متفقاتها ، وهي النوع .

وإما ليست بمقولة ، وهي الفصل .

والعرضية : إما مختصة بموضوعاتها ، وهي الخاصة .

أو غير مختصة ، وهي العرض .

فهذه القسمة وما يجري مجراها ، تخرج الحقيقي وحده ، خمسة .

وأما إذا أردنا الإضافي فنقول :

مثلا الكليات تنقسم :

إلى ممكنة الوقوع في جواب « ما هو ؟ »

وإلى ما لا يمكن وقوعها فيه .

ويمكنة الوقوع ، إذا ترتبت في العموم والخصوص ، فالعام جنس للخاص . والخاص

نوع له .

وما لا يمكن أن يقع في جواب « ما هو ؟ » ينقسم إلى :

ذاتي ، هو الفصل .

وإلى عرضي ، وهو إما الخاصة ، أو العرض .

وهذه القسمة مشتملة على قسم آخر ، وهو ما يمكن وقوعه في جواب « ما هو ؟ »

ولا يرتب ، أولاً يعتبر ترتيبه ، تحت عام ، وهو النوع الحقيقي ، فتكون بالقوة مسلمة ،

ولا يحيص عن ذلك في كل قسمة تجرى مجراها في إخراج الإضافي .

الفصل السادس

إشارة

إلى رسوم الخمسة

(١) فالجنس يرسم بأنه كلي- وفي نسخة « الكلي » - يحمل على أشياء مختلفة الحقائق في « جواب ما هو ؟ »
والفصل يرسم بأنه كلي يحمل على الشيء في جواب « أى شيء هو ؟ » في جوهره .

والنوع :

يرسم بأحد المعنيين أنه كلي يحمل على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب « ما هو ؟ » .

ويرسم بالمعنى الثانى أنه كلي يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملاً ذاتياً أولياً .

والخاصة ترسم بأمرها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولاً غير ذاتى .

والعرض العام يرسم بأنه كلي يقال على ما تحت حقيقة واحدة ، وعلى غيرها قولاً غير ذاتى .

(١) أقول : الكلي هو الجنس للخمسة ؛ ولذلك وضعه في أوائل رسومها .

والكلي يقع بالاشتراك .

على طبائع الموجودات وحدها ، وهو الطبيعي .

وعلى العموم الذى إذا لحقها اشتركت الجزئيات فيها ، وهو المنطقي .

وعلى الملحق مع اللاحق ، وهو العقلي .

وقد مر ذكرها .

فالجنس للخمسة ، هو المنطوق لا غير .

وإنما قال - في رسم الفصل - : [يحمل في جواب « أى شىء هو في جوهره ؟ »] لأن الخاصة أيضاً قد تحمل في جواب « أى شىء هو ؟ » إلا أنها إنما تفعل تمييزاً عرضياً ، لا ذاتياً وجوهرياً .

وقال في رسم النوع الإضافى : [إن الجنس يحمل عليه ، أيضاً ، حملاً ذاتياً أولاً] لأن الجنس البعيد يحمل عليه أيضاً حملاً ذاتياً ، لكنه لا يكون أولياً ، وهو لا يكون نوعاً إلا بالقياس إلى القريب .
والباقي ظاهر .

وإنما جعل هذه الأقوال رسوماً ، لحدوداً ؛ لأن الحمل على الشىء أمر عارض لماهية الكلليات ، وغير مقوم إياها ؛ فإن الجنس في نفسه ، هو الكلى الذاتى لمختلفات الحقيقة بالاشتراك ، سواء حمل عليها أو لم يحمل .
بأما حملة عليها ، أو كونه صالحاً لأن يحمل ، فما يعرض لها بعد تقومه .
وكذلك في البواقي .
وإنما أورد الشيخ رسوماً دون حدودها ؛ لأنها أشد مناسبة لبياناتها المتقدمة .

الفصل السابع

إشارة

إلى الحد

(١) الحد قول دال على ماهية الشيء .

(٢) ولا شك في أنه يكون مشتملاً على مقوماته أجمع .

(١) هذا حد الحد . وقد يرسم بأنه قول يقوم مقام الاسم المطابق في الدلالة على الذات .

والحد منه تام يشتمل على جميع المقومات ، كقولنا ، للإنسان : إنه حيوان ناطق .
ومنه ناقص يشتمل على بعضها ، إذا كان مساوياً للحدود ، كقولنا له : إنه جسم ،
أو جوهر ، ناطق .

والتام لا يكون إلا واحداً .

وأما الحدود الناقصة فكثيرة يفضل بعضها على بعض بحسب ازدياد الأجزاء .
وأيضاً منه ما يكون بحسب الاسم . ومنه ما يكون بحسب الماهية ، كما مر .
والمراد ههنا هو الذي بحسب الماهية .

واسم الحد يقع على التام والناقص ، بالاشتراك ؛ لأن التام دال على الماهية بالمطابقة
كالاسم ؛ إلا أن الاسم مفرد ، والحد مؤلف .

والناقص دال عليها ، لا بالمطابقة ، بل بالالتزام ، ويقع على الحدود الناقصة
بالتشكيك ، لأن المشتمل على أجزاء أكثر ، أولى بهذا الاسم ، من المشتمل على أجزاء
أقل .

فإذا أطلق هذا الاسم ، فالواجب أن يحمل على التام الذي هو الحد الحقيقي وحده ،
وإياه عنى الشيخ في هذا الفصل .

(٢) إشارة إلى ما سبق من أن الدال على الماهية ، إنما يكون مشتملاً على جميع
المقومات .

ويكون لا محالة مركباً من جنسه وفصله ؛ لأن مقوماته المشتركة هي جنسه ، والمقوم الخاص فصله .

واعلم أن الشيء الذي يراد تعريفه ، يكون :

إما بسيطاً

وإما مركباً .

والتركيب : إما أن يكون في العقل فقط .

وإما أن يكون في العقل وخارجه .

والعقل المحض : هو التركيب من الجنس والفصل . ويختص بأن يكون كل واحد من المركب وأجزائه مقولاً بالمواطأة على الباقية .

بالتركيب الخارجي قد يكون من أشياء ملتزمة شيئاً واحداً ، كالأحاد في العدد ، وكالهيولى والصورة في الجسم — وفي نسخة « للجسم » —

أو غير ملتزمة شيئاً واحداً ، كالسواد وغيره في البلقة .

أو من شيء وما يحل فيه كالجسم والسواد ، في الأسود .

أو من شيء وإضافته إلى غيره ، كالرجل والأبوة في الأب .

وقد يكون على أنحاء غير ذلك مما يطول ذكرها .

وكل مركب خارج العقل ، مركب في العقل ، ولا يتعكس .

ولكل قسم من هذه الأقسام تعريف يخصه .

وأما البسائط فلا تعرف بالحدود ، بل بالرسوم وما يجري مجراها .

وأما المركبات العقلية ، فهي التي تحد بالحدود الثامة المذكورة ، وهي ذوات الماهيات

على الاصطلاح المذكور قبل .

وأما المركبات الباقية ، فحدودها مؤلفة من حدود بسائطها ، إن كانت ذوات حدود

وإلا فن رسمها .

فقول الشيخ : [الحد قول دال على ماهية الشيء] يدل على تخصيص الحد بذوات

الماهيات ، التي هي المركبات العقلية ، فلذلك — وفي نسخة « فلأجل ذلك » — قال

(ويكون) يعني بالحد (لا محالة مركباً من جنسه وفصله) .

(٣) وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك، وما هو خاص ، لم يتم للشيء حقيقته المركبة .

(٤) وما لم يكن للشيء تركيب في حقيقته لم يدل - وفي نسخة لم يمكن أن يدل - عليها بقول .

(٥) وكل - وفي نسخة « فكل » - محدود مركب في المعنى .

(٦) ويجب أن يعلم أن الغرض في التحديد ليس هو التمييز كيف اتفق ، ولا أيضاً بشرط أن يكون من الذاتيات من غير زيادة اعتبار - وفي نسخة « اعتبار زيادة » - آخر ، بل أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - يتصور به المعنى كما هو .

وإذا ثبت هذا ، فقد سقط الشك الذي يورد عليه ، وهو قولم : [ليس كل حد مركباً من جنس وفصل] .

(٣) يريد بـ « المركب » العقلي الصرف ؛ فإن سائر المركبات لا يجب أن يكون مشتقاً على مشترك وخاص .

(٤) يعنى بالقول ، القول الذي يكون حداً ؛ فإن البسيط - وفي نسخة « حقيقة البسيط » - قد يدل عليه - وفي نسخة « عليها » - بقول ؛ ولا يدل عليه - وفي نسخة « عليها » - بقول يكون حداً ، بل بقول يكون رسماً . وإن لم يكن ذلك القول في بعض الصور قاصراً عن الحدود ، في إفادة تصور ما يطلب تصوره ، وذلك إذا كان مشتقاً على لوازم تقتضى انتقال الذهن عنها إلى حقيقة ملازمها ، كما هي ؛ فإن ذلك القول يقوم مقام الحد في إفادة الغرض .

(٥) أقول : ههنا صرح بأنه يريد التركيب العقلي .

(٦) أقول : الظاهريون يرون أن الغرض من التحديد هو التمييز فحسب ؛ ولذلك يجعلون كل قول « يطرده وينعكس » على الشيء ، حداً له .

ثم إن تنبه بعضهم للذاتيات والعرضيات جعل المميز الذاتي كيفما كان حداً .

والشيخ رد عليهم جميعاً ، وأبان أن الغرض من التحديد تصور المعنى كما هو ، فإن من يروم تحقيق الأشياء لا يقف دونها - وفي نسخة « دونها » -

(٧) وإذا فرضنا أن شيئاً من الأشياء ، له ، بعد جنسه ، فصلان يساويانه كما قد يظن أن الحيوان له بعد كونه جسماً ذا نفس ، فصلان ، كالحساس ، والمتحرك بالإرادة .
 فإذا أورد أحدهما وحده كفى في الحد - وفي نسخة « في ذلك الحد » -
 الذى يراد به التمييز الذاتى . ولم يكف في الحد الذى يطلب فيه أن يتحقق ذات الشيء وحقيقته كما هو .
 (٨) ولو كان الغرض فى « الحد » التمييز بالذاتيات ، كيف اتفق ،
 لكان قولنا : الإنسان - وفي نسخة « للإنسان » - جسم ناطق مائت ،
 حداً »

واعلم أن طالب التمييز الكلى بالقصد الأول ، لا يتحصل غرضه ، إلا بعد أن يعرف
 الشيء الذى يريد تمييزه أولاً .
 ثم الأشياء غير المتناهية التى يريد التمييز عنها ثانياً .
 وأما طالب تصور المعنى كما هو ، فقد يتحصل له التمييز الكلى تابعاً لمقصوده
 بالقصد الثانى .
 (٧) وقد مر الكلام فى كيفية اشتغال الشيء على فصلين متساويين ، فلا وجه لإعادته .
 والمنطقى من حيث يجوز ذلك فعليه أن يحكم بوجوب إيراد الفصول جميعاً حتى تتم
 المقومات .

(٨) هذه حجة جدلية يحتاج بها على القوم ؛ فإنهم مع قولهم بأن الغرض من الحد هو
 التمييز بالذاتيات ، اعترفوا بأن هذا ليس حداً تاماً ، وهو مناقض لقولهم .
 والمائت عندهم فصل أخير ، بعد الناطق ؛ فإن الإنسان يشارك الأفلاك والملائكة
 - بزعمهم - فى كونهم « حياً ناطقاً » ويمتاز عنها بـ « المائت » .
 والحق أن « الحى الناطق » يقع عليهما بمعنيين .

الفصل الثامن

وهم وتنبيه

(١) إذا - وفي نسخة « وإذا » - كانت الأشياء التي يحتاج إلى ذكرها في الحد - وفي نسخة بدون عبارة « في الحد » - معدودة ، وهي مقومات الشيء ، لم يحتمل التحديد إلا وجهاً واحداً من العبارة التي تجمع المقومات على ترتيبها أجمع ، ولم يمكن أن يوجز ، ولا أن يطول ؛ لأن إيراد الجنس القريب يغني عن تعديد واحد واحد من المقومات المشتركة إذ - وفي نسخة « إذا » - كان اسم الجنس يدل على جميعها دلالة التضمن . ثم يتم الأمر بإيراد الفصول .

وقد علمت أنه إذا زادت الفصول على واحد ، لم يحسن الإيجاز والحذف إذا كان الغرض بالتحديد - وفي نسخة « في التحديد » - تصور كنه الشيء كما هو - وفي نسخة « على ما هو عليه » - وذلك يتبعه التمييز أيضاً .

ثم لو تعمد متعمد ، أو سها ساه ، أو نسي ناس ، اسم الجنس ، وأتى بدله بحد الجنس ، لم نقل إنه خرج عن - وفي نسخة بدون كلمة « عن » - أن يكون حاداً مستعظمين صنيعه - وفي نسخة « في صنيعه » - في تطويل الحد .

فلا ذلك الإيجاز محمود كل ذلك الحمد - وفي نسخة بدون عبارة « كل ذلك الحمد » - ولا هذا التطويل مذموم كل ذلك الذم ، إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب .

(١) أقول : الوهم في هذا الفصل هو غلط جماعة من المنطقيين في تحديد الحد ؛

(٢) وكثيراً ما ينتفع في الرسوم بزيادة تزيد على الكفاية للتمييز - وفي نسخة « للتمييز » - وستعلم الرسوم عن قريب .
 (٣) ثم قول القائل: إن الحد قول وجيز ، كذا وكذا ، يتضمن بياناً لشيء إضافي مجهول ؛ لأن الوجيز غير محدود .
 فرجما كان الشيء وجيزاً بالقياس إلى شيء ، طويلاً بالقياس إلى غيره .

واستعمال - وفي نسخة « فاستعمال » - أمثال هذا في حدود أمور غير إضافية خطأ قد ذكر لهم في كتبهم ، فليتذكروه .

وذلك قولهم : (الحد قول وجيز دال على تفصيل المعاني التي يشتمل عليها مفهوم الاسم ، أو ما يجري مجراه) .

والتنبيه على فساد ذلك بما ذكره غني عن الشرح .

وقد أفاد بقوله : [إذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب] فائدة ، وهي أن الحد لا يتم بجميع المقومات ، بل يجب مع ذلك أن يترتب ، فيقدم الأجناس ، ثم يقيد بالفصول لينتج صورة مطابقة للمحدود .

(٢) يريد بذلك الرد على من يعتبر الإيجاز ، بأن زيادة ذكر بعض اللوازم ، أو القيود ، في الرسوم المميزة ، يقتضى مزيد الإيضاح ، وسهولة الاطلاع على حقيقة المطلوب (٣) أقول : يشير إلى المواضع الجدلية المتعلقة بالحدود ؛ فإن منها موضعاً يشتمل على تخطيط تحديد غير الإضافي ، بالإضافة كمن يحد النار بأنها - وفي نسخة « بأنه » - أخف الأجسام وألطفها .

واعلم أن الحد مضاف إلى المحدود ، إلا أن الإضافة عارضة له ، ليست داخلة في ماهيته .

ومن جعل الوجيز جزءاً من حده ، جعلها داخلة في ماهيته .

الفصل التاسع

إشارة

إلى الرسم

(١) وأما إذا عرف الشيء بقول مؤلف من أعراضه وخواصه التي تختص - وفي نسخة « تخصه » - جملتها بالاجتماع فقد عرف ذلك الشيء برسمه .

(١) أقول : ما ذكره الشيخ رسم الرسم . وحده أن يقال : هو قول مؤلف من محمولات لا تكون ذاتية بأجمعها ، أولاً تكون على ترتيبها الواجب ، يراد به تعريف الشيء . والرسم منه تام ، يفيد التمييز عن كل ما يغير المرسوم . ومنه ناقص يفيد التمييز عن بعض ما يغيره . وقيل التام هو الذي يشمل على الذاتيات والعرضيات ، والناقص ما اقتصر فيه على العرضيات .

وأيضاً منه جيد يساوي المرسوم ، ويكون أبين منه . ومنه رديء وهو ما يخالفه فن شرائط الجودة ، المساواة للمرسوم ؛ لثلاث تناول ما ليس منه ، أو يخل عما هو منه . وربما لم يكن كل واحد من العرضيات متساوياً واجتمع منه ما يكون مساوياً ، فيصير رسماً ؛ كما يقال مثلاً في رسم الخفاش : إنه الطائر الولود .

وقول الشيخ : [التي تختص جملتها بالاجتماع] إشارة إلى هذا المعنى . والإشكال الذي أورده الشارح الفاضل وهو أن مساواة اللازم الواقع في الرسم للزمه ، لا تعرف إلا بعد معرفة المزموم ، فتكون معرفة المزموم به دوراً لا ينحل بما ادعى حله به ، وهو قوله : تقيله اللوازم غير المساوية بعضها ببعض ، حتى يركب منها ما يكون مساوياً ويعرف به ، ولا يلزم الدور .

فإن الإشكال في كيفية معرفة كون المجموع مساوياً ، بحاله . وحله أن يقال : المساواة في نفس الأمر ، هي غير العلم بالمساواة .

(٢) وأجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس أولاً ليتقيد - وفي نسخة « ليفيد » وفي أخرى « ليتقيد به » - ذات الشيء .
 مثاله : ما يقال للإنسان : إنه حيوان مشاء - وفي نسخة « مشى » -
 على قدميه ، عريض الأظفار ضحاك بالطبع .
 ويقال للمثلث : إنه الشكل الذى له ثلاث زوايا .

والشرط في انتقال الذهن عن اللازم المساوى ، إلى الملزوم ، هو المساواة في نفس الأمر لا العلم بها .
 فإذا نظر الباحث عن الشيء فيما يكتنفه - وفي نسخة « يكشفه » - من لوازمه وعوارضه مساوية كانت أو غير مساوية ؛ مفرقة أو مركبة - وأوصله - وفي نسخة « وواصله » - بعضها إلى ذلك الشيء ، علم بعد ذلك أنه كان مساوياً له ، ولا يلزم الدور .
 ثم إنه يعرف غيره ، بما يعرف مساواته ، ولا يحتاج ذلك الغير أيضاً إلى تقدم العلم بالمساواة .
 وعلم أن اللازم الواحد ، وإن كان مساوياً ، فإنه لا يكون ، من حيث هو واحد ، رسماً .

وكذلك الفصل وحده ، لا يكون حدّاً ناقصاً ؛ وذلك الواحد منها لا يدل على الشيء المطلوب بالمطابقة ، وإلا لكان اسمه ، بل إنما يدل عليه بالالتزام ، وهو يشتمل على قرينة عقلية موجبة لنقل الذهن من اللازم إلى الملزوم .
 وتلك القرينة ، إن صرح بها ، اقتضت لفظاً آخر يلزازه ، فكان الدال بالحقيقة شيئين لاشياً واحداً ؛ ولهذا السبب تعد الحدود والرسوم في الأقوال ، دون المفردات من الألفاظ .
 وأيضاً انتقال الذهن ، من شيء إلى شيء ، على سبيل اللزوم ، أمر ضرورى ، لسر للصناعة فيه مدخل .

والانتقال من الحدود والرسوم ، إلى المطالب ، صناعى ، وإنما يتعلق بالصناعة تأليف - وفي نسخة « بتأليف » - مفرداتها لا غير ، فهى لا تكون إلا مؤلفة .
 (٢) وذلك لأن اللوازم والخواص ، بل الفصول ، لاتدل بالوضع إلا على شيء ما يستلزمها أو يختص بها .

(٣) ويجب أن يكون للرسم بخواص وأعراض بينة للشيء ؛ فإن من عرف المثلث بأنه الشكل الذي زواياه الثلاث - وفي نسخة بدون كلمة « الثلاث » - مثل قائمتين - وفي نسخة « القائمتين » لم يكن رسمه إلا للمهندسين - وفي نسخة « للمهندس » - «

أما ما ذلك الشيء في ذاته وجوهره ، فلا يدل عليه - وفي نسخة « عليها » - إلا بالانتقال العقلي.

وإذا وضع الجنس دل على أصل الذات ، ثم يتم التعريف بإلحاق اللوازم والخواص به. (٣) أقول : هذا شرط آخر في جودة الرسم ، وقد سبق ذكره .
ولما كان حال الشيء في البيان والحفاء ، مختلفاً ، وربما كان اليبين عند شخص ، خفياً عند آخر ، يكون بعض الأقوال رسوماً عند قوم ، غير رسوم عند آخرين .
وما تمثل به في آخر الفصل ، وهو أن رسم المثلث بمجال الزوايا ، لا يكون إلا للمهندس فالصحيح ، أنه لا يكون له أيضاً إلا بحسب الاسم دون الماهية ؛ فإن المهندس ما لم يعرف حقيقة المثلث ، لا يمكن أن يعرف حال زواياه ، فكما كان من الحدود حدود شارحة للاسم ، وحدود دالة على الماهية ، فكذلك الرسوم .

الفصل العاشر

إشارة

إلى أصناف من الخطأ تعرض في تعريف الأشياء بالحد والرسم

- (١) إذا عرفت نفعت بأنفسها، ودلت على أشكال لها في غيرها .
 (٢) ومن - وفي نسخة « من » - القبيح الفاحش - وفي نسخة بدون كلمة « الفاحش » - أن تستعمل في الحدود الألفاظ المجازية والمستعارة ، والغريبة الوحشية - وفي نسخة « والوحشية » - بل يجب أن تستعمل فيها - وفي نسخة بدون كلمة « فيها » - الألفاظ المناسبة الناصبة المعتادة - وفي نسخة « الألفاظ الناصبة المعتادة » وفي أخرى « التامة المعتدلة الناصبة المناسبة » - .

(١) أقول : هذه أصول ، نقلها - عما يتعلق بالحدود والرسم - من كتاب الجدل . وهي وأمثالها في ذلك الكتاب تسمى : « المواضع »
 و « المواضع » كل حكم ينشعب منه أحكام أخر يمكن أن يجعل كل واحد منها مقدمة .

فمن هذه الأصول ما يتعلق بالألفاظ .

ومنها ما يتعلق بالمعاني .

وقدم المواضع اللفظية .

(٢) أقول : يريد بالحدود الأقوال الشارحة مطلقاً .

واللفظ المجازي والمستعار ، هما ما يطلق على غير ما وضع له ، لقريته تقتضى العدول عنه إلى الغير ، من : شبه ، أو نسبة ، أو أمر عقلي ، أو غير ذلك .
 ويقابلهما الحقيقة .

ويقترقان بأن ذلك الإطلاق في المجاز يكون مستمراً ، وربما لاتلاحظ الحقيقة فيه .

(٣) فإن اتفق أن لا يوجد للمعنى - وفي نسخة « في المعنى » - لفظ مناسب معتاد ، فليخترع له لفظ ، من أشد الألفاظ مناسبة وليدل على ما أريد به ، ثم يستعمل فيه - وفي نسخة بدون كلمة « فيه » -

وفي الاستعارة يكون مبتدعاً ، ويلاحظ كون ذلك الإطلاق ، ليس بمحقق .
فالجاز في المفردات ، كإطلاق « النور » على « الهداية » ؛ و « النظر » على « الفكر »
وفي المركبات كقوله تعالى « وأسأل القرية » .
والاستعارة : في المفردات كـ « ذنب السرحان » على « الصبح الأول »
وفي المركبات كقوله تعالى : « واخفض جناحك »
والألفاظ الغريبة ، هي التي لا يكون استعمالها مشهوراً ، ويكون بحسب قوم قوم .
ويقابلها المعتادة .

والوحشية هي التي تشتمل على تركيب بغير الطبع عنه .
ويقابلها العذبة .
وإذا اجتمعت الغرابة والوحشية في لفظ ، فقد سمح جداً .
واستعمال أمثال هذه الألفاظ في التعريفات قبيح ؛ لأنها محتاجة إلى كشف وبيان ؛
فيلزم احتياج القول شارح ، إلى قول شارح آخر .
والألفاظ الناصة : هي التي تعبر عن المقصود صريحاً ، وتزيل الاشتباه عما يكون في
معرضه .

ويقابلها الرهمة والمغلقة .
وفي بعض النسخ بدل « المعتادة » « المعتدلة » أي بين الركافة العامة ، والمتانة المقرطة
التي تعدل بالذهن عن فهم المعنى إلى النظر في اللفظ .

(٣) أقول : قد يتفق ذلك في المفردات ، وقد يتفق في المركبات ؛ وذلك لأن
الناظر في المعاني ربما يدرك أشياء لم يدركها واضح لفته ، أو يسهل له تركيب يحتاج إليه ،
لم يسهل لواضع لفته ، فلم يضع لها اسماً ، ويحتاج الناظر إلى أن يعبر عنها فيضطر إلى وضع
الألفاظ بإزائها .

وإنما اشترط المناسبة فيه ؛ لأن الانتقال عن المعاني الأصلية ، إلى غيرها ، بسبب

(٤) وقد يسهو المعروفون في تعريفهم ، فربما عرفوا الشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة .

كمن يعرف الزوج بأنه العدد الذي ليس بفرد .
 وربما تخطأ ذلك فعرفوا الشيء بما هو أخفى منه ، كقول بعضهم :
 إن النار هي الأسطقس الشبيه بالنفس . والنفس أخفى من النار .
 وربما تعدوا ذلك فعرفوا الشيء بنفسه ، فقالوا : إن الحركة هي
 للنقلة ، وإن الإنسان هو الحيوان البشري .
 وربما تعدوا هذا ، فعرفوا الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء ،
 إما مصرحاً وإما - وفي نسخة « أو » - مضمراً .

أما المصرح فمثل قولهم : إن الكيفية ما بها تقع المشابهة وخلافها. ولا يمكنهم
 أن يعرفوا المشابهة إلا بأنها اتفاق في الكيفية ؛ فإنها إنما تخالف
 المساواة والمشاكلة بأنها اتفاق بالكيفية - وفي نسخة « في الكيفية » - لافي
 الكيفية ، والنوع وغير ذلك .

المناسبة ، كما في المجاز ، والاستعارة ، والتشبيه ، وغيرها ، طريق مسلوكة في جميع
 اللغات .

والمخترع لفظاً على هذا الوجه ، لا يكون خارجاً عن مذهب اللغة .
 ومثال المخترعات في المفردات « العقل » و « النفس » وفي المركبات « القياس »
 و « الاستقراء » .

(٤) أقول : هذه هي المواضع المعنية .
 فثبتا تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة . ثم بما هو أخفى ثم بنفسه . ثم بما
 لا يعرف إلا به .

إما بمرتبة واحدة ، وهو دور ظاهر .
 أو بمراتب ، وهو دور خفي .
 وجميع ذلك ردى على الترتيب المذكور .
 فالتعريف بالمساوي ، ردى ؛ لأنه لا يفيد المطلوب ؛ وبالأخفى أردأ منه ؛ لأنه
 أبعد عن الإفادة .

وأما المضمرة فهو أن يكون المرفوع به ، ينتهى تحليل تعريفه إلى أن يعرف بالشئ ، وإن لم يكن ذلك فى أول الأمر ، مثل قولهم : إن الاثنين زوج أول ، ثم يحدون الزوج بأنه عدد يتقسم - وفى نسخة « متقسم » - بمساويين .

ثم يحدون المتساويين بأنهما شيان ، كل واحد منهما يطابق الآخر مثلاً .

ثم يحدون الشئين بأنهما اثنان ، ولا بد من استعمال لفظ - وفى نسخة بدون كلمة « لفظ » - الاثنينية فى حد الشئين ، من حيث إنهما - وفى نسخة « هما » - شيان .

(٥) وقد يسهو المعروف فيكررون للشئ فى الحد حيث لا حاجة إليه فيه - وفى نسخة بدون عبارة « فيه » - ولا ضرورة .

وبنفس الشئ أردأ منه ؛ لأن الأخرى يمكن أن يصير أقدم معرفة فى بعض الصور ؛ فيعرف به ، ولا يتصور ذلك فى نفس الشئ .

والدورى أردأ منه ؛ لأن :

الأول : يقتضى أن يكون للشئ على نفسه تقديم واحد .

والثانى : يقتضى أن يكون له تقديمات فوق واحدة .

والدور الظاهر أشنع ، والخفى أردأ فى الحقيقة . والأمثلة المذكورة فى المتن .

وقد أورد فى مثال التعريف بالمساوى ، تعريف الزوج بأنه ليس بفرد ، والزوج يقابل الفرد تقابل التضاد ، بحسب الشهرة ، وتقابل العدم والملكية بحسب الحقيقة . فتعريفه به تعريف بالمساوى بحسب الشهرة . وهو مراد الشيخ ، وتعريف دورى بحسب الحقيقة ؛ لأن العدم يعرف بالملكية ، فتعريف الملكية به يقتضى دوراً .

(٥) أقول : التكرار قد يقع للحدود فى الحد ، وقد يقع للحد . وقد يقع لبعض

أجزائه .

وأيضاً قد يقع بحسب الحاجة له . وقد يقع بحسب الضرورة . وقد يقع لا بحسبها .

والردىء ما يشتمل على تكرار لا حاجة إليه ، ولا ضرورة فيه .

أعنى الضرورة التي تتفق في تحديد بعض المركبات ، والإضافيات ، على ما يعلم في غير هذا الموضع .

ومثال هذا الخطأ قولهم : إن العدد كثرة مجتمعة من الآحاد ، والمجموعة من الآحاد هي الكثرة بعينها .

ومثل من يقول: إن الإنسان حيوان جسماني ناطق . والحيوان مأخوذ في حده الجسم ، حين يقال : إنه جسم ذو نفس حساس متحرك بالإرادة ، فيكونون - وفي نسخة « فيكون » - قد كرروا .

فثال ما يكرر المحدود في الحد أن يقال : الإنسان حيوان بشري . ومثال ما يكرر الحد ، أو بعض أجزائه ، ما ذكره الشيخ في تعريف العدد ، والإنسان . والتكرار بحسب الحاجة ، كما يكون في الجواب عن سؤال يشتمل على تكرار ، كمن يسأل عن حد الإنسان الحيوان مثلاً ، ويحتاج الجيب في جوابه ، إلى إيراد أحدهما ، فيقع فيه تكرار بحسب الحاجة ، وهو غير قبيح بالنظر إلى السؤال ، قبيح لولا السؤال . وبحسب الضرورة كما يقع في حدود بعض المركبات ، والإضافيات .

والمركبات التي يقع في حدودها تكرار ، هي ما تتركب عن الشيء ، وعن عرضي ذاتي له ، فيقع « الشيء » مرة في حده ، ومرة في حد عرضه الذاتي الذي يشتمل حده على ذكر معروضه ضرورة ، كما مر .

ومثال المشهور ههنا : الأنف الأفتس ؛ فإن الأفتس لا يمكن أن يحد إلا مع ذكر الأنف ؛ لأن الفتوسة تعبير يختص بالأنف ، لا أي تعبير يتفق .

والأفتس ههنا ، غير الأفتس الذي يقال في صفة صاحب الأنف ، حين يقال : الرجل الأفتس ؛ لأن هذا عرض ذاتي بخلاف ذلك .

وقد قيل في تفسير الأفتس : إنه :

إما أنف ذو تعبير . أو ذو التعبير في الأنف .

فعل الأول : يكون قولنا : « أنف أفتس » مشتقاً على تكرار لا فائدة فيه ؛ لأن معناه : أنف هو أنف ذو تعبير .

وعلى الثاني : لا يجوز أن يكون الأنف ذا تعبير في الأنف ، لأن الأنف لا يكون له

(٦) وهذان المثالان قد يناسبان بعض ما سلف مما سبقته الإشارة إليه - وفي نسخة «إليه الإشارة» - ولكن الاعتبار مختلف .

(٧) واعلم أن الذين يعرفون الشيء بما لا يعرف إلا بالشيء ، هم في حكم المكررين للمحدود في الحد - وفي نسخة بزيادة «ولكن يعرض لهم الخطأ في التعريف بالمجهول والتكرير ، في «المعلوم» - وفي أخرى «بالمعلوم» -

أنف ، فضلا على أن يكون ذا تعبير ، بل إنما يسمى صاحب الأنف أفطس ؛ لأنه ذو تعبير في الأنف .

وحينئذ يكون معناه : أنف : هو شخص ذو تعبير في الأنف .
وكلاهما غير صحيح .

والصحيح أن تفسير الأفطس : هو ذو تعبير لا يكون إلا للأنف .
وحينئذ لا يمكن أن يكون صاحب الأنف أفطس ؛ لأنه لا يكون ذا شيء ، لا يكون ذلك الشيء له .

ويكون معنى أنف أفطس : أنف هو ذو تعبير لا يكون إلا للأنف .
وأما التكرار في الإضافيات ، فسيجيء بيانه .

(٦) فبعض ما سلف هو تعريف الشيء بنفسه ، وبما لا يعرف إلا به .
والمناسبة : هو وقوع التكرار فيهما ؛ وذلك لأن تعريف الشيء بنفسه إنما يشتمل على تكرار لكنه يكون للمحدود في الحد .

وفي هذين المثالين يكون للحد أو لبعض أجزائه ، ولكن الاعتبار مختلف ؛ لأن السهو من جهة تعريف الشيء بما يقتضى تقديم معرفته على نفسها ، غير السهو من جهة تكرار لا يحتاج إليه ، ولا ضرورة فيه .

(٧) وذلك لأن القائل : الكيفية : ما بها تقع المشابهة ، كأنه يقول : الكيفية ما بها يقع اتفاق في الكيفية . وهذا تكرار للمحدود في الحد .
ولمراد بيان التناسب من الجانبين .

الفصل الحادى عشر

وهم وتنبيه

(١) إنه - وفي نسخة « وإنه » - قديظن بعض الناس ، أنه لما كان المتضايفان يعلم كل واحد منهما - وفي نسخة بدون عبارة « منهما » - مع الآخر ، أنه - وفي نسخة بدون عبارة « أنه » - يجب من ذلك أن يعلم كل واحد منهما بالآخر ، فيؤخذ كل واحد منهما فى تحديد الآخر جهلاً بالفرق :

بين ما لا يعلم الشيء إلا معه .
 وبين ما لا يعلم الشيء إلا به .
 فإن ما - وفي نسخة « وما » - لا يعلم الشيء إلا معه ، يكون لا محالة مجهولاً مع كون الشيء مجهولاً . ومعلوماً مع كونه معلوماً .
 وما لا يعلم الشيء إلا به يجب - وفي نسخة « فيجب » - أن يكون معلوماً قبل الشيء ، لا مع الشيء .

(١) المتضايفان يكونان معاً فى الوجود والعقل ، فتعريف أحدهما بالآخر ، تعريف للشيء بالمساوى فيجب أن يعرف كل واحد منهما بإيراد السبب الذى يقضى كونهما متضايفين ؛ ليتحصلا منه معاً فى العقل .

ويخص البيان بالذى يراد تعريفه منهما . وهذا يستدعى تطلقاً . ومثاله ما ذكره فى حد الأب أنه حيوان يولد آخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك .
 ف (الحيوان) هو الأب ، و (الآخر) من نوعه هو الابن ، لكنهما أخذنا عاريين عن الإضافة . و (من نطفته) سبب تضايفهما . و (من حيث هو كذلك) تكرار ضرورى لما مضى ، وهو الذى يضيف معنى الإضافة إلى الحيوان هو الذى الأب ، ويخص البيان به ؛ لأن الأب إنما يكون مضافاً إلى الابن من هذه الحيثية .

ومن القبيح الفاحش ، أن يكون إنسان - وفي نسخة « الإنسان » - لا يعلم ما الابن ، وما الأب ، فيسأل عن الأب فيقول - وفي نسخة « فيقال » - هو الذي له ابن - وفي نسخة « الابن » - فيقول: لو كنت أعلم الابن لما احتجت إلى استعمال الأب ؛ إذ - وفي نسخة « إذا » - كان العلم بهما معاً .

ليس الطريق هذا ، بل ههنا ضرب آخر - وفي نسخة بدون كلمة « آخر » - من التلطف مثل أن يقال مثلاً : إن الأب حيوان تولد - وفي نسخة « يولد » - آخر من نوعه ، من نطفته ، من حيث هو كذلك .
فليس في جميع أجزاء هذا التبيين شيء يتبين بالابن ، ولا فيه حوالة عليه - وفي نسخة بدون عبارة « عليه » -

(٢) ولا تلتفت إلى ما يقوله صاحب « إيساغوجي » في باب رسم الجنس بالنوع ، وقد تكلم - وفي نسخة « تكلمت » - عليه في كتاب « الشفاء » .

(٢) أقول : رسم الجنس في التعليم الأول بأنه : القول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب « ما هو ؟ » .

ورسم النوع بأنه : المقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب « ما هو ؟ » . فوقع دور في ظاهر الرسمين .

وحمله « فرفوروس » صاحب « إيساغوجي » على أن المضافين لما كان ماهية كل واحد منهما بالقياس إلى الآخر ، فوجب أن يؤخذ كل واحد منهما في حد الآخر .
وأشار الشيخ في « الشفاء » إلى أنه ليس بجمل الشك ، بل زيادة الشك بتعميمه جميع المتضامات .

ثم بين أن ما كان يلزاه لفظ النوع في اللغة اليونانية ، كان في الوضع الأول يدل على صورة الشيء وحقيقته ، ثم نقل بحسب الاصطلاح إلى أحد الخمسة .

فالنوع المستعمل في حد الجنس هو المعنى الأول اللغوي ، فكأنه قال : (الجنس هو =

فهذا هو الآن ما أردناه من الإشارة إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصور . ونحن منتقلون إلى تعريف التركيب الموجه نحو التصديق.

= المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب « ما هو ؟ »
ثم عرف النوع المصطلح بالجنس ولم يكن دوراً .



النهج الثالث
في التركيب الخبرى
الفصل الأول
إشارة
إلى أصناف القضايا

(١) هذا الصنف من التركيب الذى نحن مجتمعون على أن نذكره ، هو التركيب الخبرى ، وهو الذى يقال لقائله : إنه صادق فيما قاله أو كاذب .

(١) قيل عليه : الصدق والكذب لا يمكن أن يعرفا ، إلا بالخبر المطابق وغير المطابق ، فتعريف الخبر بهما تعريف دورى .

والحق : أن الصدق والكذب من الأعراض الذاتية للخبر ، فتعريفه بهما تعريف رسمى ، أورد تفسيراً للاسم وتعييناً لمعناه من بين سائر التراكيب . ولا يكون ذلك دوراً ؛ لأن الشيء الواضح بحسب ما هيته ربما يكون ملتبساً في بعض المواضع بغيره ، ويكون ما يشتمل عليه من أعراضه الذاتية الغنية عن التعريف ، أو غيرها ، مما يجرى مجراها ، عارياً عن الالتباس فليراده في الإشارة إلى تعين ذلك الشيء إنما يلخصه ويجرده عن الالتباس . وإنما يكون دوراً ، لو كانت تلك الأعراض أيضاً مفتقرة إلى البيان بذلك الشيء . وههنا إنما يحتاج إلى تعيين صنف واحد من أصناف التركيبات فيه اشتباه ؛ لأنه لم يتعين بعد . وليس في الصدق والكذب اشتباه .

فيمكننا أن نقول : إنا نعنى بالخبر التركيب الذى يشتمل حد الصدق والكذب عليه . كما لو وقع اشتباه في معنى الحيوان مثلا ، فيمكننا أن نقول : إنا نعنى به ما يقع في تعريف الإنسان موقع الجنس ، ولا يكون دوراً .

(٢) وأما ما هو مثل الاستفهام، والالتباس، والتمنى، والترجي، والتعجب، ونحو ذلك؛ فلا يقال لقائله: إنه صادق فيه أو كاذب - وفي نسخة « فلا يقال فيها صادق أو كاذب » - إلا بالعرض من حديث قد يعرض - وفي نسخة « يعبر » - بذلك عن الخبر .

(٣) وأصناف التركيب الخبرى ثلاثة .

(٢) وفي بعض النسخ [من حيث قد يعبر بذلك عن الخبر] وهذا تأكيد لما ذهبنا إليه، فإنه قد صرح بأن الصدق والكذب يعرضان لتركيب واحدهو الخبر، ولا يعرضان لغيره من التركيبات إلا بعد صيرورتها خبراً بالقوة .
والتعريض بالاستفهام عن الخبر، كما يقال (أأست قلت : كذا ؟) ويراد به (أأنت قلت) .

وبالالتباس كما يقال (تفضل بكذا) ويراد به (أنى أريد تفضلك به) وكذلك في سائرهما .

(٣) وذلك لأن التركيب :

إما أن يكون أول تركيب يقع عن مفردات، أو ما في قوتها .
أولا يكون، بل يكون مما تركب مرة أو مراراً .

أما المفردات فالتركيب المشتمل على الحكم منها، لا يكون إلا بحمل البعض على البعض، أو سلبه عنه، وهو الحمل .

وأما المركبات بالتركيب الأول المذكور، وما بعده، فالتركيب المشتمل على الحكم، إذا طرأ عليها، لم يمكن أن يجعل بعضها محمولاً على البعض؛ فإن بعض الأقوال الجازمة لا يكون البعض الآخر؛ فإذاً لابد من أن يعلق بعضها ببعض، بوجود نسبة أولاً وجودها بينها .

والنسبة تقتضى إما اتصالاً، وإما - وفي نسخة « أو » - انفصالاً . فالذى يعتبر فيه وجود اتصال أو لا وجوده، هو المتصل .

والذى يعتبر فيه وجود انفصال، أو لا وجوده، هو المنفصل؛
فإذاً التركيب الخبرى ثلاثة .

(٤) أولها الذى يسمى الحملى ، وهو الذى يحكم فيه بأن معنى محمول على معنى ، أو ليس بمحمول عليه .

مثاله قولنا : إن الإنسان حيوان ، وإن - وفى نسخة « الإنسان حيوان ، أو » - الإنسان ليس بحيوان .

فالإنسان وما يجرى مجراه فى أشكال هذا المثال ، هو المسمى بـ « الموضوع » .

وما هو مثل « الحيوان » ههنا فهو المسمى بالمحمول ، وليس حرف سلب .

(٥) والثانى والثالث يسمونهما الشرطى .

وإنما قال : [وأصناف التركيب الخبرى] ولم يقل (وأنواعه) نظراً إلى المواد ، وذلك لأننا إذا قلنا : (طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار) أو قلنا : (إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) لم تتغير ماهية الخبر فى قولنا عن خبريته المتعينة ، وقد تغير التركيب بالحمل والوضع .

فإذن هذه الأمور لا تدخل لها فى تحصيل ماهيات الأخبار المتعينة ، فليست بفصول لها بل هى عوارض تلحقها بحسب ما تقتضيه أحوالها الخارجة بعد تحصيل خبريتها ، فتصيرها أصنافاً .

وإذا نظرنا إلى الصور ، فلا شك فى أن الحملى والشرطى نوعان تحت الخبر ، وكذا المتصل والمنفصل ، تحت الشرطى .

وحينئذ ينبغى أن نحمل الأصناف فى قوله ، على الوضع اللغوى ، دون الاصطلاحى .

(٤) ما بعدم الحمل فيه ، أعنى السالبة ، يسمى أيضاً حملياً ؛ لأن الأعدام قد تلحق بالملكات فى بعض أحكامها .

(٥) أما المتصل فاستحقاقه لأن يسمى شرطياً بحسب اللغة العربية ظاهر .

وأما المنفصل فيلحق به ؛ لأنه يشاكله فى التركيب . وأيضاً حقيقة الشرط هى تعليق

أحد الحكمين بالآخر ، وهو موجود فى كليهما على السواء ، فلذلك سميا شرطيين .

(٦) وهو ما يكون التأليف فيه بين خبرين قد أخرج كل واحد منهما عن خبريته إلى غير ذلك ، ثم قرن بينهما ، ليس على سبيل أن يقال : إن أحدهما هو الآخر ، كما كان في الحملى : بل على سبيل أن أحدهما يلزم الآخر ويتبعه .

(٧) وهذا يسمى الشرطى - وفي نسخة بدون كلمة « الشرطى » - المتصل ، والوضعى .

أو على سبيل أن أحدهما يعاند الآخر ويبيانه .
وهذا يسمى الشرطى - وفي نسخة بدون كلمة « الشرطى » - المنفصل .
مثال الشرطى المتصل قولنا : إذا وقع خط على خطين متوازيين ، كانت الخارجة من الزوايا ، مثل الداخلة المقابلة - وفي نسخة بدون « المقابلة » - .

ولولا « إذا » و « كانت » لكان - وفي نسخة « كان » - كل واحد من القولين خبراً بنفسه .

مثال الشرطى المنفصل قولنا : إما أن تكون هذه الزاوية حادة ، أو منفرجة ، أو قائمة .

وإذا حذف « إما » و « أو » كانت هذه قضايا فوق واحدة .

(٦) وذلك لاقطاع تعلق الصدق والكذب بهما ، حال كونهما جزئى شرطى ، ووجود تعلقهما بالمؤلف .

(٧) إنما يسمى المتصل وضعياً ، لأنه يشتمل على وضع المقدم المستلزم للتالى ؛ فإن الشرط فيه لا يقتضى التشكك فى المقدم ، كما ذهب إليه قوم ، بل يقتضى تعلق الحكم بوضعه فقط .

وباقى الفصل غنى عن الشرح .

الفصل الثاني

إشارة

إلى السلب والإيجاب

(١) الإيجاب الحملي : هو مثل قولنا : الإنسان حيوان .
ومعناه أن الشيء الذي نقرضه في الذهن إنساناً ، كان موجوداً في
الأعيان أو غير موجود ، فيجب أن نقرضه حيواناً ، ونحكم عليه بأنه
حيوان ، من غير زيادة « متى » و « في أى حال » بل على ما يعم المؤقت
والمقيد ، ومقابلتهما - وفي نسخة « ومقابلتهما » -
والسلب الحملي : هو مثل قولنا : الإنسان ليس بجسم - وفي نسخة
« بحجر » - وحاله تلك الحال - وفي نسخة « الحالة » -

(١) ليس من شرط موضوع القضية .
أن يكون موجوداً في الأعيان ، فإننا نحكم على موضوعات ليست بموجودة في الأعيان ،
أحكاماً إيجابية فضلاً عن السلبية كما على أشكال هندسية لم يحكم بوجودها .
ولا أن لا يكون موجوداً في الأعيان ؛ فإننا نحكم أيضاً على موضوعات موجودة بحكم كالعالم
وما فيه .
بل من شرطه أن يكون متمثلاً في الذهن مفروضاً شيئاً ما بالفعل ؛ كقولنا : « الإنسان »
فإنه ينبغي أن نقرضه في الذهن إنساناً بالفعل فقط .
ثم إذا حكمنا عليه بأنه كذا ، أو ليس كذا ، فلسنا نريد أن هذا الحكم حاصل
في وقت ما ، معين أو غير معين . أو في جميع الأوقات .
ولا أنه حاصل : من حيث لا نعتبر فيه توقيتاً أصلاً ، حتى لو أردنا أن نوقته ،
لكننا خالفنا مقتضى ذلك الحكم .
ولا نريد أيضاً أنه حاصل بشرط أو قيد ، مثلاً ، بشرط كونه إنساناً أو غير
ذلك ، ولو أنه حاصل من حيث لا نعتبر فيه شرطاً أصلاً ، حتى لو أردنا أن نقيده
بشرط لكننا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم .
بل نريد أن الحكم حاصل فقط ، من حيث يحتمل اقترانه بالتوقيت ، واللاتوقيت ،
والتقييد .

(٢) والإيجاب المتصل - وفي نسخة « والإيجاب في الشرطي المتصل » - هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - مثل قولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود . أى إذا فرض الأول منهما المقرون به حرف الشرط موجوداً - وفي نسخة بدون كلمة « موجوداً » - ويسمى « المقدم » ؛ لزمه الثانى - وفي نسخة « التالى » - المقرون به حرف الجزاء ويسمى « التالى » ، أو صحبه من غير زيادة شىء آخر بعد - وفي نسخة « بعده » -

والسلب المتصل هو ما يسلب هذا اللزوم . أو الصحبة . مثل قولنا : ليس إذا كانت الشمس طالعة . فالليل موجود .
والإيجاب المنفصل مثل قولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجاً ، وإما أن يكون فرداً . وهو الذى يوجب الانفصال والعناد .

والسلب المنفصل هو ما يسلب الانفصال - وفي نسخة « هذا الانفصال » - والعناد . مثل قولنا : ليس إما يكون هذا العدد زوجاً

ولنا أن تلحق به ما شئنا من ذلك ، فيصير بسبب اقترانه به مخصصاً يرتفع عنه ذلك الاحتمال العام لاجمعيهما .

أما قبل الإلحاق فهو مجرد عن جميع ذلك .

فهذا مفهوم مجرد الحكم بالإيجاب كان ، أو بالسلب

(٢) أقول : الاتصال .

قد يكون بلزوم كما في قولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

وقد يكون باتفاق ، كقولنا : إن كانت الشمس طالعة ، فالحمار ناهق .

ويشملهما الصحبة المطلقة .

والإيجاب المتصل : هو الحكم بوجود لزوم التالى للمقدم ، أو صحبته إياه . وإن

لم يكن اللزوم معلوماً ولا الاتفاق ، سواء كان كل واحد من المقدم والتالى ، موجبة

أو سالبة من غير تقييد ولا تنقييد ، أو توقيت ولا توقيت .

وإما - وفي نسخة « أو » - أن يكون - وفي نسخة بدون عبارة « أن يكون » - منقسماً . بمساويين - وفي نسخة « بمساويين » - ◦

والسلب فيها هو الحكم بلا وجود هذا اللزوم أو الصحة .

كذلك الإيجاب في المنفصلة : هو الحكم بوجود الانفصال والعناد ، بين أجزائها . والسلب هو الحكم بلا وجوده ، سواء كانت أجزاؤها موجبة أو سالبة ، أو مختلطة منهما . وأجزاء الانفصال لا تستحق أن تسمى « مقدماً » و « تالياً » فإن سميت كانت مجازاً ، وذلك لأنها غير متميزة بالطبع ؛ إذ لا تفاوت في تقديم أيها اتفق ؛ ولأنها يجوز أن تكون فوق اثنين ؛ ولذلك ذكر الشيخ التسمية بهما في المتصلة دون المنفصلة .

الفصل الثالث

إشارة

إلى الخصوص والإهمال : والحصر

(١) إذا كانت القضية حملية وموضوعها شيء جزئي ، سميت مخصوصة : إما موجبة ، وإما سالبة . مثل قولنا : زيد كاتب ، زيد ليس بكاتب .

وإذا كان موضوعها كلياً ، ولم تتبين - وفي نسخة « تبين » - كمية هذا الحكم ، أعنى الكلية والجزئية ، بل أهمل ، فلم يدل على أنه عام لجميع ما تحت الموضوع ، أو غير عام ، سميت مهملة ، مثل قولنا : الإنسان في خسر ، الإنسان ليس في خسر - وفي نسخة « ليس الإنسان في خسر » -

فإن كان إدخال الألف واللام يوجب تعميماً وشركة ، وإدخال - وفي نسخة « وتركهما وإدخال » - التنوين يوجب تخصيصاً ، فلا مهمل - وفي نسخة « فلا مهملة » - في لغة العرب ، وليطلب ذلك في - وفي نسخة « من » - لغة أخرى .

وأما الحق في ذلك فلصناعة النحو ، ولا نخلطها - وفي نسخة « نخالطها » - بغيرها .

وإذا كان موضوعها كلياً وبين - وفي نسخة « وتبين » - قدر الحكم فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - وكمية موضوعه فإن القضية تسمى محصورة .

(١) وجميع ذلك ظاهر .

فإن كان بيّن أن الحكم عام ، سميت القضية كلية . وهي :
 إما موجبة ، مثل قولنا : كل إنسان حيوان .
 وإما سالبة مثل قولنا : ليس واحد - وفي نسخة « ولا واحد » - من
 الناس بحجر .

(٢) وإن كان إنمّا - وفي نسخة بدون عبارة « إنمّا » - بين الحكم
 - وفي نسخة « أن الحكم » - في البعض ، ولم يتعرض للباقي ، أو تعرض
 بالخلاف . فالمحصورة جزئية :

إما موجبة ، كقولنا : بعض الناس كاتب .
 (٣) وإما سالبة كقولنا ليس بعض الناس بكاتب - وفي نسخة
 « كاتباً » - أو ليس كل الناس بكاتب ؛ فإن فحواهما واحد ، وليسا
 يعمان - وفي نسخة « ليستا تعمان » وفي أخرى « ليس يعمان » - في
 السلب .

(٢) فتقول الحكم على البعض لا ينافي الحكم على الكل ؛ فإن بعض الناس حيوان ،
 كما أن كلهم حيوان ، بل الحكم الكلي يصدق معه الجزئي ، ولا ينعكس ؛ ولذلك كان الجزئي
 أعم صدقاً من الكلي .

وقد يسبق إلى بعض الأوهام ، أن تخصيص البعض بالحكم يدل على كون الباقي
 بخلافه . وإلا فلا فائدة للتخصيص ، وذلك ظن لا يجب أن يحكم على أمثاله . إنمّا
 الواجب أن يحكم على ما يدل الكلام عليه بالقطع ، دون ما يحتمله .

والحاصل : أن صيغة المحصورة الجزئية ، تدل على حكم الجزئي بالقطع ، مع الاحتمال
 للكلي إن لم يتعرض للباقي ، ومع احتماله ، إن تعرض وذكر أن الباقي بخلافه .

(٣) أما قولنا ليس بعض الناس بكاتب ، فهو صيغة مطابقة للسلب الجزئي ،
 محتملة لأن يصدق معها السلب الكلي ، كما مر .

وأما قولنا : ليس كل إنسان بكاتب ، فهو صيغة السلب عن الكل ، لا للسلب
 الكلي ، ولا للسلب الجزئي . أعنى أنه يدل على سلب الكتابة عن جميع الناس ، لا
 عن كل واحد منهم ، ولا عن بعضهم .

(٤) واعلم أنه وإن كان في لغة العرب قد يدل بـ [الألف واللام] على العموم ؛ فإنه قد يدل به على تعيين الطبيعة ، فهناك لا يكون موقع [الألف واللام] هو موقع [كل] .

ألا ترى أنك تقول - وفي نسخة « قد تقول » - : الإنسان عام ونوع ، ولا تقول : كل إنسان عام ونوع - وفي نسخة بدون جملة « ولا تقول : كل إنسان عام نوع » - وتقول : الإنسان هو الضحاك ، ولا تقول : كل إنسان هو الضحاك .

وقد يدل به على جزئى جرى ذكره . أو عرف حاله ، فتقول (الرجل) وتعنى به واحداً بعينه ، وتكون القضية حينئذ مخصوصة .

ويحتمل أن يصدق معه : إما السلب الكلى ، وإما السلب الجزئى . ولا يمكن أن يخلو عنهما معاً في نفس الأمر ؛ لكنه إذا صدق الكلى ، صدق الجزئى من غير انعكاس - وفي نسخة «عكس» - فالجزئى صادق معه دائماً ، دون الكلى . فالخلاص : أن هذه الصيغة تستلزم السلب الجزئى قطعاً ، ويحتمل معه السلب الكلى ، كما كانت الصيغة الأولى من غير تفاوت . وهذا معنى قوله : [فإن فحواهما واحد ، وليسا بعمان في السلب] .

وفحوى الكلام هو ما يفهم عنه على سبيل القطع ، سواء دل عليه بالوضع أو بالعقل .

(٤) قد ذكرنا أن المعانى الأصلية التى سميها بالطباع ، فإنها من حيث هى ، لا كلية ، ولا جزئية ، ولا عامة ، ولا خاصة ، ولا كثيرة ، ولا واحدة . وإنما تصير شيئاً من ذلك بانضاف لاحق إليها يخصصها به ، فلا تخلو تلك الطباع : إما أن تحكم عليها من حيث هى . أو يحكم عليها مع لاحق يقتضى تعميم الحكم ، أو تخصيصه ، أو مع لاحق يجعلها واحداً شخصياً معيناً .

ويحصل من الأول قضية مهمة .

ومن الثانى محصورة كلية أو جزئية .

وأعلم أن اللفظ الحاصر يسمى سوراً ، مثل [كل] و [بعض]
 و [لا واحد] و [لا كل] و [لا بعض] وما يجرى هذا المجرى ، مثل [طراً]
 و [أجمعين] في الكلية الموجبة - وفي نسخة بدون عبارة « الكلية الموجبة » -
 ومثل [هييج] بالفارسية في الكلي السالب .

ومن الثالث مخصوصة .

و (الألف واللام) تدل بالاشتراك على الأحوال الثلاثة .

إما على العموم ، وتسمى (لام الاستغراق) فكما في قولنا : الإنسان حيوان . أى
 كل إنسان ، وهي مخصوصة كلية .

وإما على تعيين الطبيعة ، فكما في قولنا : الإنسان نوع وعام ، وقولنا : الإنسان هو
 الضحك ، وهي مهملة .

وإما على التخصيص - وفي نسخة « الشخص » - وتسمى لام العهد ، فكما في
 قولنا :

قال الشيخ ، وهي مخصوصة .

وباقى الفصل ظاهر .

الفصل الرابع
إشارة
إلى حكم المهمل

(١) اعلم أن المهمل - وفي نسخة بدل السابق كله « وأن المهمل » - ليس يوجب التعميم ، لأنه إما أن تذكر فيه طبيعة تصلح أن تؤخذ كلية ، وتصلح أن تؤخذ جزئية ، فأخذها الساذج بلا قرينة - وفي نسخة بدون عبارة « كلية » ، وتصلح أن تؤخذ جزئية ، فأخذها الساذج بلا قرينة « - مما لا يوجب أن يجعلها كلية

ولو كان ذلك يقضى - وفي نسخة « يقتضى » - عليها بالكلية والعموم ، لكانت طبيعة الإنسان تقتضى أن تكون عامة فما دام - وفي نسخة « فما كان » - الشخص يكون إنساناً ، لكنها لما كانت :

تصلح أن تؤخذ كلية ، وهناك تصدق جزئية أيضاً ؛ فإن المحمول على الكل محمول على البعض ، وكذلك المسلوب .

وتصلح أن تؤخذ جزئية

ففي الحالتين يصدق الحكم بها جزئياً .

فالمهملة في قوة الجزئية ، وكون القضية جزئية الصديق تصريحاً لا يمنع أن تكون مع ذلك كلية الصديق .

(١) أقول : الحكم في المهملة على الطبيعة المجردة المذكورة . وصيغة القضية لا تدل بالوضع على كلية الحكم ولا على جزئيته ، بل يحتمل كل واحد منهما ، ولا يخلو في نفس الأمر عنهما معاً ، كما مر في السلب عن الكل ؛ لكن الكلية منها تستلزم الجزئية من غير عكس ؛ فالجزئية صادقة في كل حال . والكلية باقية على الاحتمال .

فليس إذا حكم على البعض بحكم ، وجب من ذلك أن يكون
 الباقي بالخلاف .
 فالمهمل ، وإن كان بصريحه في قوة الجزئي ، فلا مانع أن يصدق
 كلياً .

فإذن فحوى القضية الحكم على البعض بالقطع ، كما كان في المحصورتين الجزئيتين ،
 وهذا هو السبب لكونها في قوة الجزئية . وإنما قال - وفي نسخة « قيل » - : (في قوتها)
 لأنها ليست تدل بالوضع على ذلك ، بل بالعقل .
 والفاضل الذي حكم بأن دلالة الالتزام مهجورة في العلوم مطلقاً ، فقد اضطر إلى
 أن حكم بأن هذه الدلالة دلالة الالتزام .
 وألفاظ الكتاب ظاهرة .
 ولما بين أن المهمة في حكم الجزئية ، وكانت الشخصيات مما لا يعتد بها في العلوم ،
 فإذن القضايا المعتمدة هي المحصورات الأربع .

الفصل الخامس

إشارة

إلى حصر الشرطيات وإهمالها - وفي نسخة « إلى القضايا الشرطية » -

(١) والشرطيات أيضاً قد يوجد فيها إهمال وحصر ؛ فإنك إذا قلت : كلما كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود . وقلت - وفي نسخة « أو قلت » - : دائماً إما أن يكون العدد - وفي نسخة « هذا العدد » - زوجاً ، وإما أن يكون - وفي نسخة « أو يكون » - فرداً ؛ فقد حصرت الحصر - وفي نسخة بدون كلمة « الحصر » - الكلي الموجب .

وإذا قلت : ليس ألبتة إذا كانت الشمس طالعة ، فالليل موجود ، أو قلت : ليس ألبتة إما أن تكون الشمس طالعة وإما - وفي نسخة بدون عبارة « وإما » - أن يكون النهار موجوداً .

فقد حصرت الحصر الكلي السالب .

وإذا قلت : قد يكون إذا طلعت الشمس ، فالسواء متغيمة .

أو قلت : قد يكون إما أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - يكون

في الدار زيد ، وإما أن يكون فيها عمرو .

فقد حصرت الحصر الجزئي الموجب - وفي نسخة « السالب » - .

(١) أقول : حصر الشرطيات وإهمالها لا يتعلق بحال أجزائها في الحصر والإهمال ،

بل بحال الاتصال والانفصال .

فإن الحكم بتعميم ثبوتها أو تخصيصه ، يقتضى الحصر .

والحكم المجرد من غير بيان تعميم أو تخصيص ، يقتضى الإهمال .

وتقييد الحكم بحال لا يقبل الشركة ، يقتضى الحصر .

وأما تخصيص ذلك على التفصيل فبأن نقول :

كلية الحكم الإيجابي في المتصلة الزومية ، ليست بتكثر مرات الوضع ، بل بمحصول التالى عند وضع المقدم ، في جميع أوقات الوضع ، ولا بذلك وحده ، بل وبتعميم الأحوال التى يمكن فرضها مع وضع المقدم .

فإننا إذا قلنا : كلما كان زيد يكتب ، فیده تتحرك ، فلسانذهب فيه إلى أن هذه الصجبة ، إنما تحصل في مرات غير معدودة ، بل نريد أنها إنما تحصل في جميع أوقات كتابته ، ولا تقتصر عليها أيضاً . بل نزيد مع ذلك ، أن كل حال يمكن أن تفرض مع كونه كاتباً ، مثل كونه قائماً أو قاعداً ، أو كونه الشمس طالعة ، أو كونه الحمار ناهقاً ، وغير ذلك مما لا يتناهى ؛ فإن حركة اليد حاصلة مع الكتابة في جميع تلك الأحوال ، بشرط كون تلك الأحوال ممكنة مع وضع الكتابة .
وإذا كانت كليته هذه ، فجزئيته أن تكون في بعض تلك الأحوال من غير تعرض لباقيها .

ومثال ما يختص ببعض الأحوال قولنا : قد يكون إذا كان هذا حيواناً ، كان - وفي نسخة « فهو كان » - إنساناً ؛ فإن ذلك يلزم حال كونه ناطقاً ؛ دون سائر الأحوال .
والسالبة ، أعنى لازمة السلب ، لا سالبة اللزوم ، على قياس ذلك في البابين .
وأما سالبة اللزوم ، بأن لا يكون اللزوم الإيجابي ، إما الكلى أو الجزئى ، صادقاً .
بل الصادق :

إما إيجاب من غير لزوم ، أو سلب ، بحسب ما يقتضيه التقابل .
وأما كلية الحكم الإيجابي في الاتفاق ، فهى تعميم أوقات صدق التالى مع صدق المقدم فقط بالاتفاق ، من غير استلزام المقدم للتالى .
وجزئيتها تخصيصها .

وكلية الحكم السلبي ، أعنى اتفاق السلب ، لا سلب الاتفاق ، هى أن لا يكون التالى صادقاً مع المقدم في شىء من الأوقات اتفاقاً من غير لزوم .
وجزئيته على قياسه ، وقس سلب الاتفاق على سلب اللزوم .
وأما الإهمال في جميع ذلك ، فبترك التعميم ، والتخصيص .
والخصوص على قياسه .

واعلم أن وجود الحكم الكلي في الاتفاقيات متعذر .
وأما كلية الحكم الإيجابي في المنفصلة ، فوجود التعاند في جميع الأوقات والأحوال ؛
وذلك إنما يكون لكون أجزائها متعاندة بالذات .
وجزئته بالتعاند في بعض الأحوال والأوقات ، كما يكون مثلاً بين الزائد والناقص ،
في حال لا يكون للتساوي وجه ، دون سائر الأحوال .
وإهماله على قياس ذلك .
وأما سلب العناد فيقتضى :
إما صدق الأجزاء معاً .
أو كذبها معاً .
أو صدق بعضها وكذب الآخر ، من غير أن يقتضى صدق هذا ، كذب ذاك ؛
ولا كذب ذاك صدق هذا .
فهذا ما يقتضيه النظر في صورها ، دون موادها ، وصيغة كل واحد منها ، على ما ذكر
في الكتاب .

الفصل السادس

إشارة

إلى تركيب الحمليات من الشرطيات - وفي نسخة « الشرطيات
من الحمليات » -

(١) يجب أن يعلم أن الشرطيات كلها تنحل إلى الحمليات ،
ولا تنحل في أول الأمر إلى أجزاء بسيطة .
وأما الحمليات فإنها هي التي تنحل إلى البسائط أو إلى ما - وفي
نسخة « وما » - في قوة البسائط ، أول انحلالها .
والحملية : إما أن يكون جزأها بسيطين ، كقولنا : الإنسان مشاء .
أو في قوة البسيط ، كقولنا : الحيوان الناطق المائت ، مشاء .
أو منتقل بنقل قدميه .
وإنما كان هذا في قوة البسيط ؛ لأن المراد به شيء واحد في ذاته ،
أو معنى واحد - وفي نسخة بدون كلمة « واحد » - يمكن أن يدل عليه
بلفظ واحد .

(١) قد ذكرنا أن المركبات من المفردات هي الحمليات .
والمركبات ، بعد التركيب الأول ، من المركبات ، هي الشرطيات . فيجب أن تنحل
الشرطيات إلى المركبات الأولى ، قبل انحلالها إلى المفردات .
وأما الحمليات ، فإنها تنحل إلى المفردات لا غير .
والفاظ الكتاب غنية عن الشرح .

الفصل السابع
إشارة
إلى العدول والتحصيل

- (١) وربما كان التركيب من حرف السلب مع غيره ، كمن يقول
- وفي نسخة « كقولنا » - زيد هو غير بصير - وفي نسخة « هو زيد
غير بصير » - .
(٢) ونعني بغير البصير الأعمى ، أو معنى أعم منه .

(١) لما كانت الدلالة أولاً ، على الأمور الثبوتية ، ويتوسطها على غير الثبوتية ،
كان من الواجب إذا قصدنا الدلالة على أمور غير ثبوتية ، أن نورد ألفاظ الثبوتية ،
ونعدل بها إلى ذوات - وفي نسخة « بنوات » - السلب إلى تلك الأمور التي هي غير ثبوتية
فإن كان من حق تلك الأمور أن يدل عليها بألفاظ مؤلفة ، كالأقوال ، فلننصف
أداة السلب إلى تلك الأقوال ، كما مر في القضايا السالبة والموجبة .
وإن كان من حقها أن يدل عليها بألفاظ مفردة ، فلتركب أداة السلب مع المفردات
الثبوتية التي تقابلها كقولنا « لا بصير » أو « غير بصير » بإزاء « البصير » في الأسماء .
و « ما صحح » ولا « يصحح » بإزاء « صحح » و « يصحح » في الأفعال .
ويكون حكم تلك المركبات ، حكم المفردات ، وهي التي تسمى معدولة .
ومقابلاتها الحالية عن أداة السلب بإزائها ، محصلة وبسيطة .
ولما استمر هذا القانون ، استعمل هذا التركيب في غير الثبوت أيضاً كالأعمى ،
ولا يزال على قياس الثبوتيات .

(٢) أقول : ولما كانت لبعض الأعدام المقابلة للملكات ، أسماء محصلة في اللغات ؛
ك « الأعمى » و « السكوت » و « السكون » دون بعض ، وكان الجميع في الحاجة إلى
العبارة عنها متساوية ، فاصطلح بعضهم على إطلاق تلك الألفاظ - أعني المعدولة - في
الدلالة على الأعدام ، وأجراها بعضهم على ما يقتضيه الاعتبار العقلي ، من إطلاقها على

(٣) وبالحملة أن يجعل [الغير] مع [البصير] ونحوه ، كشيء واحد ، ثم تثبته أو تسلبه ، فيكون [الغير] وبالحملة [حرف السلب] جزءاً من المحمول ، فإن أثبت المجموع كان إثباتاً وإن سلبيته كان سلباً ، كما تقول زيد ليس غير - وفي نسخة « زيد غير » - بصير .

(٤) ويجب أن يعلم أن حق كل قضية حملية ، أن يكون لها مع معنى المحمول والموضوع ، معنى الاجتماع بينهما ، وهو ثالث معنيهما .

ما يقابل المحصلة مطلقاً . فكان غير البصير يدل على الأعمى عند الطائفة الأولى ، وعلى كل ما ليس ببصير - أى شيء كان - عند الأخيرة .
واتخذ بعض المنطقيين هذا التنازع موضع بحث في هذا العلم .

(٣) أقول : يريد أن اللفظ المعدول ، لما كان بإزاء لفظ المفرد ، كان حكمه ، حكمه ، في التركيب .

وكما كان لإيجاب الشرطية وسابها ، بحسب ثبوت الاتصال ، أو العناد ، وفيهما ؛ لاجسب كون أجزأهما موجبة أو سالبة . فكذاك ههنا تكون القضية .
إيجابية ، إذا كانت حاكمة بثبوت المحمول المعدول ، للموضوع .
وسلبية ، إذا كانت حاكمة بنفيه عنه .

(٤) أقول : يشير إلى تعيين ما يرتبط به أجزاء القضية بعضها ببعض : فإن الإيجاب والسلب يتعلقان بثبوت الارتباط ونفيه ؛ ليتحقق من ذلك الفرق بين السلب والمعدول .

واعلم أن الرابطة في المعنى أداة ؛ لأن معناها إنما يتحصل في أجزاء القضية ؛ إلا أنها قد يعبر عنها تارة بصيغة « اسم » ، كما يقال : زيد هو كاتب . وقد يعبر عنها تارة بصيغة كلمة وجودية كما يقال : زيد « يوجد » أو « يكون » كاتباً .
ويحذف تارة في بعض اللغات ، كما يقال : زيد كاتباً .

والكلمات قد يشتمل عليها ؛ ولذلك قد ترتبط لذاتها بغيرها كما مر ، ولا يحتاج معها إلى رابطة أخرى ، كما في قولنا : قال زيد . وكذلك الأسماء المشتقة منها إذا وقعت موقعها .

وإذا تُوخِي أن يطابق باللفظ - وفي نسخة « اللفظ » - المعنى بعدده استحق هذا الثالث لفظاً ثالثاً يدل عليه .

وقد يحذف ذلك في لغات ، كما يحذف تارة في لغة العرب أصلاً - وفي نسخة « الأصلية » - كقولنا - وفي نسخة « كقولنا في الأصل » - زيد كاتب . وحقه أن يقال : زيد هو كاتب .

وقد لا يمكن حذفه في بعض اللغات كما في الفارسية الأصلية « أست » في قولنا : زيد دبرست - وفي نسخة « دبراست » وفي أخرى « دبراست » -

وهذه اللفظة تسمى رابطة .

فالقضايا الحالية عنها إما بالطبع ، أو بالحذف ، ثنائية . والمشملة عليها مغايرة للموضوع والمحمول ، ثلاثية .

والفاضل الشارح : اعترض على الشيخ ، بأن قال : (الكاتب يقتضى الارتباط بغيره ، لذاته ، إذ هو من الأسماء المشتقة . فقوله : وحقه أن يقال : « زيد هو كاتب » ليس بصحيح ، بل إنما يصح ذلك في الأسماء الجامدة وحدها) .

وقد صفا : في هذا الاعتراض : لأن الفعل إنما يرتبط لذاته بفاعله ، دون ما عداه ، والفاعل لا يتقدم الفعل في العربية ، فهو لا يرتبط لذاته باسم يتقدمه في حال من الأحوال ، كالمبتدأ وغيره ، فإذاً يحتاج أن يرتبط بالمبتدأ مثلاً ، بمثله إذا تعلق به ، إلى رابطة أخرى غير التي يشتمل عليها نفسه .

وكيف لا ؟ وهو يقع هناك موقع اسم جامد : فلو كان يدل قوله (زيد كاتب) (زيد يكتب) مثلاً ، حتى يكون المحمول هو الفعل نفسه ، لكان أيضاً من حقه أن يقال (زيد هو يكتب) ، لأن إسناد (يكتب) إلى (زيد) المتقدم عليه ليس إسناد الفعل إلى فاعله ، الذي يرتبط لذاته به ، بل هو إسناد الخبر إلى المبتدأ .

والفعل ههنا مع فاعله ، بمنزلة خبر مفرد ، مربوط على مبتدأ برابطة ، غير ما ارتبط الفعل بفاعله .

(٥) فإذا أدخل حرف السلب على الرابطة ، فقيل مثلاً : زيد ليس هو بصيراً - وفي نسخة « بصير » وفي أخرى « زيد بصير » بدون « ليس هو » - فقد دخل النفي على الإيجاب - وفي نسخة « الإنهات » - فرفعه وسلبه .

وإذا دخلت - وفي نسخة « ادخلت » - الرابطة على حرب السلب جعلته جزءاً من المحمول ، وكانت - وفي نسخة « فكانت » - القضية إيجاباً مثل قولك : زيد هو غير بصير - وفي نسخة « زيد هو بصير » - وربما يضاعف في مثل قولك : زيد ليس هو غير بصير - وفي نسخة بدون عبارة « وربما يضاعف في مثل قولك : زيد ليس هو غير بصير » - وكانت - وفي نسخة « فكانت » - الأولى داخلة على الرابطة للسلب .

والثانية داخلة عليها الرابطة جاعلة إياها جزءاً من المحمول .
والقضية التي محمولها هكذا تسمى معدولة ومتغيرة وغير محصلة - وفي نسخة « ومتحصلة » بدل « وغير محصلة » -

(٥) أقول : أراد أن الرابطة إذا تعينت سهل الفرق بين السالبة والمعدولة : لأن أداة السلب :

إن تقدمت ، اقتضت رفع الربط ، فصارت القضية سالبة .
وإن تأخرت جعلها الربط جزءاً من المحمول ، فصارت معدولة .
وإن تضاعفت وتخلل الربط بينهما ، صارت سالبة معدولة .
وأما في الثنائية : فالفرق بينهما إما بالنية ، أو بالاصطلاح - إن وقع - على تمايز الأدوات ، كما يقال في اختصاص « ليس » بالسلب و « غير » بالعدول .
قوله (تسمى معدولة) أقول : وبعضهم يسمون هذه القضية (معدولة) منسوبة إلى المعدول الذي هو المفرد .

(٦) وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع أيضاً .

(٧) فأما أن المعدول يدل - وفي نسخة « وأما أن المعدول يدل » - وفي أخرى « فإن المعدول إما أن يدل » - على العدم - وفي نسخة « عدم » - المقابل للملكة - وفي نسخة « للملكية » - أو على غيره حتى يكون غير البصير - وفي نسخة « بصير » - إنما يدل على الأعمى فقط أو على فاقد البصير - وفي نسخة « كل فاقد » - للبصير من - وفي نسخة « في » - الحيوان ولو كان - وفي نسخة بدون كلمة « كان » - طبعاً أو ماهو أعم من ذلك فليس بيانه على المنطقي ، بل على اللغوي بحسب لغة لغة .

(٦) وذلك كقولنا : غير البصير أى ؛ إلا أن القضية المعدولة ، إذا أطلقت فهم عنها معدولة المحمول ، وهذه إنما تقيد بالموضوع .

وقد يقل البحث في هذا الصنف لعدم التباسه بالسالبة ، بخلاف الأول .

(٧) أقول : قد ذكرنا الخلاف في أن المعدول ك(غير البصير) ، يطلق على عدم الملكة ، ك « الأعمى » أو على « ما ليس ببصير » أى شئ كان .

وكان في إطلاق أعداد الملكات على معانيها أيضاً خلاف بعد الاتفاق في تفسير العدم ؛ (عدم شئ عن موضوع من شأنه أن يتصف بذلك الشئ) فذهب بعضهم إلى أن الموضوع المذكور ، موضوع هو شخص ، والأعمى لا يطلق إلا على من كان شأنه أن يكون بصيراً من أشخاص الحيوانات .

وبعضهم إلى أنه موضوع نوعي ، أو جنسي . والأعمى مع ذلك يطلق على الأكمة الذي ليس من شأن شخصه أن يكون بصيراً ، لكن من شأن نوعه ذلك ، وعلى فاقد البصر من الحيوانات طبعاً ك « الخلد والعقرب » اللذين ليس من شأن نوعيهما أن يكونا بصيرين ، ولكن من شأن جنسهما ذلك .

فالذين يحملون المعدول على عدم الملكة ، يطلقونه على أحد هذه المعاني .

وأما الذين يحملونه على ما يقابل المحصل يطلقونه عليها ، وعلى ما هو أعم منها ، كالجملادات مثلا ، وبالجملة على ما ليس ببصير مطلقاً .

(٨) وإنما يلزم المنطقي أن يضع .

أن حرف السلب إذا تأخرت عن الرابطة ، أو كان مربوطاً بها ، كيف كان ، فالقضيةُ - وفي نسخة « قضية » ، وفي أخرى « فإن القضية » - إثباتٌ . صادقةٌ كانت أو كاذبةٌ .

وأن الإثبات لا يمكن إلا على ثابت متمثل في وجود أو وهم ، فيثبت عليه الحكم بحسب ثباته .

والشيخ بين أن هذا البحث لا يتعلق بالمنطق ، بل هو بحث لغوي يمكن أن يختلف بحسب اللغات والاصطلاحات .

(٨) يريد بيان ما يلزم المنطقي في هذا الموضوع ، وهو بيان الفرق بين « العدول » و « السلب » بحسب اللفظ ، وبحسب المعنى .

أما بحسب اللفظ فبتقدم الربط على السلب ، وتأخره عنه ، كما مر .

وقد أفاد بقوله : (أو كان مربوطاً بها كيف كان) أن الاعتبار بالعدول ، إنما هو بارتباط حرف السلب بالرابطة على الموضوع ، سواء تأخر الحرف عن الرابطة ، كما في لغة العرب ، أو تقدم عليها ، كما في لغة الفرس مثل قولهم : « زيد نا بينا است » .

وأما بحسب المعنى ، فبأن موضوع الموجبة ، معدولة كانت أو محصلة ، يجب أن يكون شيئاً ثابتاً ، عند من يحكم بالإيجاب عليه .

وموضوع السالبة لا يجب أن يكون كذلك ؛ وذلك لأن غير الثابت لا يصح أن يثبت له شيء ، ويصح أن ينفي عنه ، كـ « زيد » المعلوم ؛ فإنه لا يصح أن يقال : (إنه حي) ويصح أن يقال : (إنه ليس بحي) لأنه ليس بموجود ، فلا يكون شيئاً .

وذلك الثبوت لا يجب أن يكون خارجياً فقط ، أو ذهنياً فقط ، كما مر . بل يكون ثبوتاً - وفي نسخة « ثبوتياً » - عاماً ، محتملاً لجميع أقسام الثبوت غير خاص بشيء منها . وأما موضوع السالبة فيجوز أن يكون ثبوتياً ، ويجوز أن يكون عديمياً ، سواء كان ممكن الثبوت أو ممتنع .

فالسالبة أعم تناولا للموضوع من الموجبة ؛ ولأجل ذلك تكون السالبة البسيطة ، أعم من الموجبة المعدولة ، إذا تشاركا في الأجزاء . وكذلك السالبة المعدولة من الموجبة البسيطة .

وأما النفي فيصح أيضاً من غير الثابت ، كان كونه غير ثابت واجباً ،
أو غير واجب .

والاعتراضات التي أوردتها الفاضل الشارح على ذلك ، لما لم تكن قادحة في هذا البيان
بل كانت معارضات وحججاً مبنية على أصول غير متقررة ، كان الاشتغال بها مما يؤدي
إلى الإطئاب ، ولا يقتضي مزيد فائدة ، أعرضنا عنها .

الفصل الثامن
إشارة
إلى القضايا الشرطية

(١) اعلم أن المتصلات والمنفصلات من الشرطيات قد تكون مؤلفة من حمليات ، ومن شرطيات - وفي نسخة « من شرطيات ومن حمليات » - ومن خلط .

(١) لما كانت الشرطيات مؤلفة من قضايا ، لا من مفردات ، وكانت القضايا ثلاثاً - وفي نسخة « ثلاثة » - :

حملية	ومتصلة	ومنفصلة
والواقعة منها في كل شرطية ثنتان .		
فتأليف كل شرطية ، متصلة كانت ، أو منفصلة ، بشرط أن تكون المنفصلة أيضاً ذات جزأين ، إنما يمكن أن يقع على ستة أوجه .		
ثلاثة متشابهة الأجزاء : وهي التي تكون من :		
حمليتين	أو متصلتين	أو منفصلتين

وثلاثة مختلفة الأجزاء ، وهي التي تكون من :

حملية ومتصلة .

أو حملية ومنفصلة .

أو متصلة ومنفصلة .

وكل واحد من الثلاثة الأخيرة ، يقع في المتصلة وحدها على وجهين متعاكسين في الترتيب ، لاختلاف حال جزأها بالطبع ، فيكون :
لتأليف المتصلة تسعة أوجه ،
ولتأليف المنفصلة ستة أوجه .
أمثلة المتصلات : وهي من حمليتين :

كقولنا : إذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود . فكان إذا كان النهار معدوماً ، فالشمس غاربة .

ومن منفصلتين : كقولنا : إن كان العدد إما زوجاً ، أو فرداً ؛ فعدد الكواكب إما زوج وإما فرد .

ومن حملية ومتصلة . كقولنا : إن كانت الشمس علة النهار ، فإذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود .
ومن عكسهما ، كعكس قولنا ذلك .

ومن حملية ومنفصلة : كقولنا : إذا كان الشيء ذا عدد ، فهو إما زوج وإما فرد . ومن عكسهما كعكسه .

ومن متصلة ومنفصلة : كقولنا : إن كان إذا كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود ، فكان إما الشمس طالعة ، وإما النهار معدوم ، ومن عكسهما كعكسه .

أمثلة المنفصلات : وهي من حملتين :

كقولنا : العدد إما زوج وإما فرد .

ومن متصلتين : كقولنا : إما أن يكون إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود .

ومن منفصلتين : كقولنا : إما أن يكون العدد إما زوجاً وإما فرداً ، وإما أن يكون زوجاً ، أو منقسماً بمتساويين .

ومن حملية ومتصلة : كقولنا : إما أن لا تكون الشمس علة النهار ، وإما أن يكون إذا طلعت الشمس فالنهار موجود .

ومن حملية ومنفصلة : كقولنا : إما أن يكون الشيء واحداً ، وإما أن يكون ذا عدد ، إما زوج وإما فرد .

ومن متصلة ومنفصلة : كقولنا : إما أن يكون إذا كان العدد فرداً فهو زوج ، وإما أن يكون العدد إما فرداً وإما زوجاً .

وهذه الأمثلة ، مهملات موجبة ، مؤلفة من أمثالها .

وقد تكون شخصيات ، ومحصورات ، موجبات وسواب ، يتألف بعضها من بعض وتتكرر وجوه التأليف .

(٢) فإنك إذا قلت : إن كان - وفي نسخة « كانت » - كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود - وفي نسخة « موجوداً » - فإما أن تكون الشمس طالعة ، وإما أن لا يكون النهار موجوداً .

فقد تركبت - وفي نسخة « ركبت » - متصلة من متصلة ومنفصلة .
وإذا قلت : إما أن يكون : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .
وإما أن لا يكون - وفي نسخة « وإما أن يكون » - إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم .

فقد ركبت المنفصلة من متصلتين .

وإذا قلت : إن كان هذا عدداً ، فهو إما زوج وإما فرد . فقد ركبت المتصلة - وفي نسخة « المنفصلة » - من حملية ومنفصلة .
وكذلك عليك - وفي نسخة « وعليك » - أن تعد من نفسك سائر الأقسام .

ولا كانت الشرطيات مؤلفة ، بعد التأليف الأول ، فهي تكون مؤلفة :

إما تأليفاً ثانياً ، أى من حمليات .

أو ثالثاً ، أى من شرطيات مؤلفة من حمليات .

أو رابعاً ، أى من شرطيات مؤلفة من حمليات ، وهلم جراً إلى ما لا نهاية له .

(٢) أقول اقتصر الشيخ من التأليفات التسعة ، والستة ، على إيراد أمثلة ثلاثة :

أولها : متصلة مهملة : من متصلة كلية ، ومنفصلة مهملة ، كلها موجبات .

وثانيها : منفصلة مهملة موجبة ، من متصلتين مهملتين ، إحداهما موجبة ، والأخرى

سالبة .

وثالثها : متصلة مهملة ، من حملية شخصية ومن منفصلة مهملة ، كلها موجبات .

والفاصل الشارح : زعم أن تالي المثال الأول ، وهو (إن كان كلما كانت الشمس

طالعة فالنهار موجود ، وإما أن تكون الشمس طالعة ، وإما لا يكون النهار موجوداً) .

يجب أن تكون منفصلة مؤلفة من الشيء ولازم تقيضه ، وهي تكون مانعة الخلو ؛

فإن الشيء لو ارتفع مع ارتفاع لازم نقيضه الذى يرتفع معه نقيضه ، لارتفع النقيضان معاً وهو محال .

ولا تكون مانعة للجمع ، إن كان لازم النقيض أعم من النقيض ، وتكون مانعة له إن كان مساوياً .

وإنما يجب أن يكون تالى المثال الأول ، هذه المنفصلة دون غيرها ؛ لأن المقدم فيه يقتضى استلزام طلوع الشمس لوجود النهار ، والحال لا يخلو من طلوع الشمس ولا طلوعها فإذاً لا يخلو من لاطلوع الشمس . ووجود النهار اللازم لطلوعها .

فالتريديد بين المقدم ونقيضه ، الذى هو انفصال حقيقى ، استلزام التريديد بين نقيضه المقدم ولازم عينه الذى هو الانفصال المذكور .

قال : والمنفصلة التى أوردتها الشيخ مؤلفة من الشيء وملزوم نقيضه ، لأنها مؤلفة من طلوع الشمس ، ولا وجود النهار وليس لوجود النهار ، لازماً لاطلوع الشمس ، لأن رفع التالى لا يلزم رفع المقدم ؛ بل الأمر بالعكس . فإذاً هو سهو .

أو أوردته الشيخ نظراً إلى المادة ؛ فإن المقدم والتالى فى المثال متساويان ، ويصدق الانفصال منه من جزئيه ، أى جزئية اتفق ، مع نقيض الآخر . فهذا ما أوردته الفاضل الشارح عليه .

ويمكن أن يعارض بأن هذا التالى يجب أن يكون منفصلة مؤلفة من الشيء وملزوم نقيضه . أو من الشيء ونقيض لازمه على ما أوردته الشيخ ؛ أو نقيض لازمه ، الذى هو غير التالى . وهو يكون مانعة للجمع ؛ فإن الشيء لو اجتمع مع ملزوم النقيض ، أو مع نقيض اللازم ، لاجتمع النقيضان ، ولا تكون مانعة للخلو ؛ إن كان اللازم أعم من الملزوم ، وإنما يجب أن يكون التالى المذكور هذه المنفصلة ؛ لأن المقدم يقتضى استلزام طلوع الشمس لوجود النهار ، ويمتنع اجتماع طلوع الشمس مع لا طلوعها ، فإذاً يمتنع اجتماع طلوعها ، مع لا وجود النهار المستلزم لاطلوعها .

فالتريديد بين المقدم ونقيضه الذى هو انفصال حقيقى استلزام التريديد بين المقدم ومستلزم نقيضه الذى هو الانفصال المذكور .

والذى أوردته الشارح مؤلفة من الشيء ولازم نقيضه . وهما ممكنات الاجتماع فإذاً

هو سهو .

(٣) والمنفصلات - وفي نسخة « فالمنفصلات » - منها حقيقية وهي التي يراد فيها بـ (أما) أنه لا يخلو الأمر من أحد الأقسام البتة بل يوجد أحد منها فقط .

(٤) وربما - وفي نسخة « وربما » - كان الانفصال إلى جزأين .

أو أوردته الشارح نظراً إلى المادة .

والحاصل من هذا التطويل أنه أضاف إلى مقدم المتصلة الأولى منفصلة تتبعها وتتبع منفصلة حقيقية مؤلفة من مقدم ذلك المقدم ونقيضه .

وعرض بإضافة منفصلة إليه تتبعها أيضاً ، وتتبع أيضاً المنفصلة الحقيقية المذكورة . وهو - أعنى الشارح - رجح الأولى على الأخيرة من غير رجحان .

والتحقيق في ذلك أن المتصلة الزومية يلزمها منفصلة مانعة الجمع دون الحلو من عين المقدم . ونقيض التالي هو الذي أوردته الشيخ .

ومنفصلة مانعة الحلو ، دون الجمع ، من نقيض المقدم وعين التالي ، وهي التي أوردتها الفاضل الشارح .

ولا يلزمها منفصلة حقيقية بحسب الصورة ، ويتبين ذلك إذا جعل اللزم في المثال أعم من اللزم ، كحركة اليد للكتابة .

ولا حرج على الشيخ في إيراد أحد اللازمين دون الآخر .
والمثال الثاني قوله :

إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وإما أن لا يكون إن كانت الشمس طالعة فالليل معدوم .

ويوجد في كثير من النسخ (وإما أن يكون) أيضاً ، وهو سهو من الناسخين .

(٣) وهذه هي التي تمنع الجمع والحلو ، وتحدث من القسمة إلى شيء ونقيضه ؛ فإن النقيضين هما اللذان ، لذاتيهما ، لا يجتمعان ولا يرتفعان .

ولكن ربما يورد بدل أحد المتناقضين ؛ أو كليهما ، مساوٍ في الدلالة ، فتتحقق المناقضة فيهما ، كما يقال العدد إما زوج وإما فرد .

(٤) أقول : أما ما ينفصل إلى جزأين فقد مر ذكره .

وربما كان إلى أكثر .

وربما كان غير داخل في الحصر .

(٥) ومنها غير حقيقية وهي - وفي نسخة « مثل » بدل « وهي » -
التي يراد فيها ؛ (أما) معنى منع الجمع فقط. دون منع الخلو عن الأقسام
مثل قولك - في جواب من يقول : إن هذا الشيء حيوان شجر - :
إنه إما أن يكون حيواناً ، وإما أن يكون شجراً .
وكذلك جميع ما يشبهه .

وأما ما انفصل إلى أكثر فهو بأن يورد بدل الأجزاء ما انفصل الأجزاء إليه ، من
أجزاء الأجزاء .

فكقولنا : كل عدد : إما تام ، وإما زائد ، وإما ناقص .

فهو ينشعب من قولنا : إنه إما تام ، وإما غير تام . وغير التام إما زائد وإما ناقص .
وكذلك إذا انفصل سائر الأجزاء إلى أجزاء أخرى ، وتبلغ الأقسام إلى ما بلغته وتكون
مع ذلك حاصرة ، ومانعة للجمع والخلو .

ويكون أصل الانشعاب في الكل من القسمة إلى النقيضين .

قال الفاضل الشارح : (واعلم أن الذي يكون أجزاء الانفصال فيه ، أربعة أو خمسة ،
ومع ذلك يكون محصوراً ، فهو غير موجود) .

وأنا أقول : ليس هذا عندي وجه ؛ فإن الأشكال محصور في أربعة . والكليات
في خمسة . ولعل النسخة التي وقعت إلى من شرحه سقيمة ، وليستكشف من سائر النسخ .
وأما ما كان غير داخل في الحصر فكقولنا : المضلعات المسطحة ، إما مثلث ، أو مربع
أو خماس . وكذلك إلى ما لا يتناهي .

(٥) أقول : إذا حذف أحد قسمي الانفصال الحقيقي ، وأورد بدله ما لا يساويه ،
بل يكون : إما أخص منه ، أو أعم ؛ حصلت منفصلة غير حقيقية مانعة للجمع وحده ،
أو للخلو وحده .

أما الأول : فلأن الشيء لو اجتمع مع ما هو أخص من نقيضه لزم منه اجتماع
النقيضين ؛ فإن ما هو أخص من النقيض يستلزم النقيض .

ومنها ما يراد فيها بـ (أما) منع الخلو، وإن كان يجوز اجتماعهما وهو جميع - وفي نسخة بدون كلمة «جميع» - ما يكون تحليله يؤدي إلى حذف جزء من الانفصال الحقيقي، وإيراد لازمه بدله - وفي نسخة بدون عبارة «بدله» - إذا لم يكن مساوياً له، بل أعم .

مثل قولهم: إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يفرق، أى وإما أن لا يكون في البحر ويلزمه أن لا يفرق - وفي نسخة بحذف، أى وإما أن «لا يكون في البحر ويلزمه أن لا يفرق» -

وأما المثال الأول: فقد كان المورد فيه ما إنما يمكن مع النقيض ليس ما يلزم النقيض فكان - وفي نسخة «وكان» - يمنع الجمع ولا يمنع الخلو . وهذا يمنع الخلو ولا يمنع الجمع .

ولما احتمل أن يصدق نقيضه، ولا يصدق معه ما هو أخص منه، احتمل أن يرتفعاً معاً .

وأما الثاني: فلأن الشيء لو ارتفع ما هو أعم من نقيضه، لزم منه ارتفاع النقيضين؛ فإن النقيض أيضاً يرتفع بارتفاع ما هو أعم منه .

ولما احتمل أن يصدق مع ما هو أعم من نقيضه، ولا يصدق معه النقيض، احتمل أن يجتمعا معاً .

مثال الأول: أن تقول: هذا الشيء إما حيوان أو ليس بحيوان، والشجر أخص من اللاحيوان، فنورده بدله .

أو نقول: هذا الشيء إما شجر أو ليس بشجر. والحيوان أخص من اللاشجر . ونورده بدله، فيحصل قولنا: هذا الشيء إما حيوان وإما شجر، مانعاً للجمع دون الخلو؛ لأنه لا يكون شيئاً واحداً حيواناً وشجراً معاً، ويمكن أن يكون غيرهما كالجبل وحينئذ تكون قد أوردنا بدل النقيض ما يمكن معه ويستلزمه، لاما يجب معه ويلزمه؛ لأن الخاص يمكن أن يكون مع العام ويستلزمه ولا يجب أن يكون معه أو يلزمه .

ومثال الثاني: أن تقول: زيد إما في البحر أو ليس فيه، ولم يفرق، فإن لا يفرق عم من قولنا: ليس في البحر فنورده بدله .

أو نقول : زيد إما غرق ، أو لم يغرق . وفي البحر أعم من قولنا : غرق ، فنورده بدله ، فيحصل - وفي نسخة « ليحصل » وفي أخرى « يحصل » - منها قولنا : زيد إما في البحر ، وإما لم يغرق ، ما نعاماً للخلو دون الجمع ؛ لأنه لا يكون ليس في البحر ، وقد غرق ويمكن أن يكون في البحر ولم يغرق . وحينئذ نكون قد أوردنا ما يلزم التقيض ويجب معه ؛ فإن العام يلزم الخاص ويجب معه ، واعلم أن استعمال الحقيقي أكثر من أن يحصى . وأما الآخرون فقد يستعملان في جواب من يقول : هذا الشيء شجر حجر معاً . وذلك بأن يرد عليه قوله .

إما بترديد الصدق فيها ، فيقال : هو إما شجر ، أو حجر . أي إما هذا صادق أو ذلك .

وإما بترديد الكذب فيها . فيقال : إما أن لا يكون شجراً ، وإما أن لا يكون حجراً - أي إما هذا كاذب أو ذاك - ويكون الأول بانفراذه مانعاً للجمع . والثاني . مانعاً للخلو .

ويحصل من كل واحدة منهما امتناع اجتماع الوصفين في ذلك الشيء . وينضاف إلى ما سلمه ذلك القائل - وفي نسخة « السائل » - من امتناع خلوه عنهما ، فيجتمع من ذلك معنى منفصلة حقيقية .

واعلم أن كل واحدة من هذه المنفصلات قد يتألف من موجبتين في اللفظ ، كقولنا : العدد إما زوج ، وإما فرد . وهذا الشيء إما شجر ، أو حجر . وهذا الموجود إما دائم الوجود ، أو ممكن الوجود . ومن سالبتين : كقولنا : العدد إما ليس بزواج ، وإما ليس بفرد . وهذا الموجود ، إما ليس بدائم الوجود ، وإما ليس بممكن الوجود . وهذا الشيء إما أن لا يكون شجراً ، وإما أن لا يكون حجراً .

ومن موجبة وسالبة ، كقولنا : العدد إما أن ينقسم بمتساويين ، أو لا ينقسم بمتساويين وهذا إما لإنسان ، أو ليس بحيوان . وهذا إما حيوان أو ليس بإنسان . فهذا من حيث اللفظ . وأما من حيث المعنى .

(٦) وقد يكون لغز الحقيق أصناف آخر وفيما ذكرناه - وفي نسخة «أوردناه ههنا» - كفاية .

(٧) ويجب عليك أن تجرى أمر المتصل والمنفصل - وفي نسخة بحذف عبارة «والمفصل» - في الحصر ، والإهمال ، والتناقض ، والعكس ، مجرى الحملات ، على أن يكون المقدم كالموضوع ، والتالى كالمحمول .

فالحقيقة لابد من أن تتألف من موجبة وسالبة لا غير . لما مر .

وما نعة الجمع يمكن أن تتألف منهما ، ويمكن أن تتألف من موجبتين ، وذلك ظاهر ؛ ولا يمكن أن تتألف من سالتين ؛ لأن الموجبة الحقيقية لا يستلزمها سالبة حقيقية .
وماعة الخلو يمكن أن تتألف منهما ، ويمكن أن تتألف من سالتين ؛ لأن السالبة يمكن أن تكون لازمة للموجبة . ولا يمكن أن تتألف من موجبتين ؛ لاشتغالهما على ما تشتمل عليه الحقيقية وزيادة .

(٦) أقول ، يريد به المواضع التي نستعمل فيها حروف العناد . ولا يراد منع الجمع والخلو . مثاله :

تقول : رأيت إما زيدا ، وإما عمراً حين تشك في رؤيتهما .
وتقول : العالم إما أن يعبد الله ، وإما أن أن يفع الناس ، أى غالب أحواله هذان الفعلان وهذا مما يتعلق باللغة .

(٧) هذا بيان كلى لما يتعلق بالمتصلات ، وهو بالإحالة على الحملات ؛ فإن حكمها في جميع ذلك واحد ، وقد مر الحصر والإهمال من ذلك ، وسيجىء بيان التناقض والعكس في موضعه .

وفي بعض النسخ (من المتصل والمنفصل)

وأمر المنفصل ، في ذى الجزأين ، يجرى مجرى الحملات في جميع ذلك إلا العكس ؛ فإن العكس لا يتعلق به ، لعدم امتياز ، أجزائه بالطبع .

• والأدوات هي التي تلتحق الهيئات بالقضايا ، إلا أن المنطقى لما كان نظره بالقصد الأول في المعانى ، أشار إلى الهيئات دون الأدوات .

الفصل التاسع

إشارة

إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها أحكاماً خاصة في الحصر وغيره


(١) إنه قد تزداد في الحملات لفظة - وفي نسخة « لفظ » - « إنما » فيقال : إنما يكون الإنسان حيواناً . وإنما يكون بعض الإنسان - وفي نسخة « الناس » - كاتباً ، فيتبع ذلك زيادة في المعنى . لم تكن مقتضاة قبل هذه الزيادة بمجرد الحمل ؛ لأن هذه الزيادة تجعل الحمل مساوياً ، أو خاصاً بالموضوع

وكذلك قد تقول : الإنسان - وفي نسخة « إن الإنسان » - هو الضحاك بالألف واللام في لغة العرب ، فتدل على أن المحمول مساو للموضوع .

وكذلك تقول : ليس إنما يكون الإنسان حيواناً ، أو تقول : ليس الحيوان - وفي نسخة « الإنسان » - هو الضحاك ، وتدل على سلب الدلالة الأولى في الإيجابين .

(١) المحمول قد يكون أعم من موضوعه ، كالأجناس والأعراض العامة ، وقد يكون مساوياً ، كالفصول والخواص المساوية ، وقد يكون أخص منه ، كالخواص الغير - وفي نسخة « كخواص غير » - المساوية .

ولفظة (إنما) إذا دخلت على القضية ، دلت على نفى العموم عن المحمول ، وهو معنى قوله : (يجعل الحمل مساوياً أو خاصاً بالموضوع) .
وليس إذا دخل عليها دل على نفى دلالتها تلك ، فأثبت العموم .



(٢) وتقول أيضاً : ليس الإنسان إلا الناطق ، فيفهم – وفي نسخة « ويفهم » – منه أحد معنيين :

أحدهما : أنه ليس معنى الإنسان إلا معنى الناطق ، وليس تقتضى الإنسانية معنى آخر .

والثانى : أنه ليس يوجد إنسان غير ناطق ، بل كل إنسان ناطق – وفي نسخة بدون عبارة « بل كل إنسان ناطق » – [يريد أن هذه الصيغة تفيد إما المساواة فى المعنى كما بين الإنسان والحيوان الناطق. وإما المساواة فى الدلالة كما بين الضاحك والناطق « شرح »] وتقول فى الشرطيات أيضاً : لما كان النهار راهناً ، كانت الشمس طالعة . وهذا يقتضى مع إيجاب – وفى نسخة « الإيجاب » – الاتصال ، دلالة تسليم المقدم ووضعه ، ليتسع منه وضع التالى .

(٣) وكذلك تقول : ليس يكون النهار موجوداً – وفى نسخة بدون كلمة « موجوداً » – إلا والشمس طالعة ، تريد به كلما كان النهار موجوداً فالشمس طالعة ، يفيد هذا القول حصراً فى الفحوى .

(٤) وتقول أيضاً : لا يكون النهار موجوداً ، أو تكون الشمس

طالعة وهو قريب من ذلك .

(٢) أقول : (راهناً) أى ثابتاً .

ولفظه (لما) تفيد مع الدلالة على استلزام التالى ، الدلالة على أن وجود المقدم مسلم موضوع ، لا يحتاج إلى بيان .

(٣) يريد به أن القضية بهاتين الأداةين محصورة كلية .

(٤) أقول : هذه والتى قبلها ، من القضايا التى تسمى (محرفة) وهى ما تخلو عن أدوات الاتصال أو العناد . وتكون فى قوة الشرطيات .

ومعناه لا يكون النهار موجوداً ، إلا أن تكون الشمس طالعة .

(٥) وتقول أيضاً : لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد . وهذا - وفي نسخة بدون « وهذا » وفي أخرى « هذا » - في قوة قولك : إما أن لا يكون هذا العدد زوج المربع ، وإما أن - وفي نسخة « وأن » - لا يكون فرداً .

وهي من المتصلات في قوة قولنا : كلما كان النهار موجوداً ، كانت الشمس طالعة .

ومن المنفصلات في قوة قولنا : إما أن لا يكون النهار موجوداً ، وإما أن تكون الشمس طالعة .

قيل : والأخير أقرب ؛ لأنه لا يغير أجزاءها .

(٥) وهذه أيضاً من (المحرفات) وكل زوج فهو زوج المربع ، أى مربعه يكون زوجاً .

وليس كل ما مربعه تزوج ، فهو زوج ؛ لأن كثيراً من المقادير الصم كجذر العشرة مثلا تكون مربعاتها أزواجاً ، ولا تكون هي أعداداً فضلاً عن أن تكون أزواجاً .

وكذلك القول في الأفراد ومربعاتها في القضية المذكورة في قوة منفصلة مانعة الخلو ،

هي : إما أن لا يكون زوج المربع . وإما أن لا يكون فرداً .

وذلك لأن الشيء الواحد ، لا يكون زوج المربع ، وفرداً ، معاً . وقد يكون لاهذا

ولذاك معاً .

ومثال آخر له : لا يكون زيد كاتباً ، وهو ساكن اليد ؛ فإنه في قوة قولنا : إما أن

لا يكون كاتباً ، وإما أن لا يكون ساكن اليد . أى لا يكون كاتباً ساكن اليد . ويمكن

أن يكون غير كاتب وهو متحرك اليد ، كما في حالة الرمي مثلا .

الفصل العاشر

إشارة

إلى شروط القضايا

(١) يجب أن تراعى في الحمل ، والاتصال ، والانفصال ،
حال الإضافة : مثل أنه إذا قيل [ج] هو والد . فليراع لمن ؟ وكذلك
الوقت ، والمكان ، والشرط .

مثل أنه إذا قيل : كل متحرك متغير ، فليراع مادام متحركاً وكذلك
ليراع حال الجزء والكل - وفي نسخة « الكل والجزء » - وحال القوة
والفعل ، فإنه إذا قيل لك - وفي نسخة بدون عبارة « لك » - : إن الحمر
مسكر - وفي نسخة « مسكرة » - فليراع أبا لقوة - وفي نسخة « إما بالقوة »
وفي أخرى « أنه بالقوة » - أم - وفي نسخة « أو » - بالفعل والجزء اليسير

(١) أقول : يذكر في هذا الفصل قوانين لا يتحصل معاني القضايا إلا برعايتها ،
ورعاية أمثالها ، وهي ستة :

الأول : حال الإضافة ، وقد ذكر مثاله .

الثاني : حال الوقف ، كما يقال : القمر ينخسف ، فليراع في أى الأوقات هو ؛
فإنه مختص بوقت توسط الأرض بينه وبين الشمس .

الثالث : حال المكان ، كما يقال : السقمونيا مسهل الصفراء ، فليراع في أى مكان
هو ، فقد قيل : إنه لا يعمل في الصقلاب .

الرابع : حال الشرط ؛ وقد أورد مثاله ، وهو كل متحرك متغير .

الخامس : حال الجزء والكل .

السادس : حال القوة والفعل .

فقد ذكر أمثالهما .

أم - وفي نسخة « أو » - المبلغ الكثير ؛ فإن إهمال هذه المعاني ، مما
يوقع غلطاً كثيراً .

وهذه الشروط قد تذكر في باب التناقض مضافة إلى شرطين آخرين كما يجب
إن شاء الله تعالى .

النهج الرابع في مواد القضايا وجهاتها

الفصل الأول إشارة إلى مواد القضايا

(١) لا يخلو المحمول في القضية وما يشبهه - وفي نسخة « أو ما يشبهه » - .

(١) ذهب الفاضل الشارح إلى أن ما يشبه المحمول في القضية ، هو التالي ؛ لكونه محكوماً به في القضية الشرطية ، كالمحمول في العملية .
وأقول : ما جرت العادة باتصاف نسبة التالي إلى المقدم بـ (الوجوب) و (الإمكان) و (الامتناع) وإن كانت لا تخلو في نفس الأمر منها .
وليس أيضاً في اعتبار هذه الأمور فيها ، على ما يعتبر في العمليات ، فائدة يعتد بها ، وإن كان اللزوم والاتفاق يشبهان الضرورة والإمكان من وجه .
وليس يبعد عن الصواب أن يقال : ما يشبه المحمول ، هو الوصف الذي يوصف الموضوع به ، ويوضع الموضوع معه ؛ فإنه :
يشبه المحمول من حيث كونه وصفاً للموضوع .

ويفارقه بأن المحمول وصف محمول عليه ، وهو وصف موضوع معه ؛
ولذلك الوصف نسبة إلى الموضوع كالمحمول بعينه ، في أنها لا تخلو من أن تكون :
إما واجبة أو ممكنة أو ممتنعة
ولا بد للناظر في أحوال الوجهات من مراعاتها ؛ فإن الإغفال عنها مما يقتضى الفساد في أبواب العكس ، والقياسات المختلفة كما ينبغي بيانه .

(٢) سواء كانت موجبة أو سالبة ، من أن تكون نسبته إلى الموضوع نسبة ضرورى - وفي نسخة « الضرورى » - الوجود فى نفس الأمر ، مثل الحيوان فى قولنا - وفي نسخة « فى قولك » - : الإنسان حيوان أو الإنسان ليس بحيوان - وفي نسخة « أو ليس بحيوان » -

أو نسبة ما ليس ضروريا - وفي نسخة « بضرورى » - لا وجوده ولا عدمه ، مثل الكاتب ، فى قولنا : الإنسان كاتب . أو ليس بكاتب .

أو نسبة ضرورى العدم ، مثل الحجر فى قولنا : الإنسان حجر .
الإنسان ليس بحجر .

فجميع مواد القضايا هي هذه :

مادة واجبة .

ومادة ممكنة .

ومادة ممتنعة .

(٣) ونعنى بالمادة هذه الأحوال الثلاث التى تصدق عليها فى الإيجاب والسلب - وفي نسخة بدون عبارة « والسلب » - هذه الألفاظ - وفي نسخة بدون كلمة « الألفاظ » - الثلاثة ، لو صرح بها *

واعلم أن نسبة المحمول إلى الموضوع ، غير نسبة الموضوع إليه .

والأولى هي المتعلقة بالحكم دون الثانية ؛ ولذلك اختصت بالنظر فيها .

(٢) أقول : يشير إلى الأحوال الثلاثة المسماة : (الوجوب) و(الإمكان) و(الامتناع)

وهو ظاهر .

(٣) يقول : ونعنى بالمادة مثلا الحالة للحيوان بالنسبة إلى الإنسان فى نفس الأمر

التي يصدق عليها لفظ (الوجوب) سواء نقول : الإنسان حيوان ، أو نقول : الإنسان ليس بحيوان .

فإننا نعلم يقيناً أن تلك النسبة لاتتغير بهذا الإيجاب والسلب ، وهي التي يعبر عنها

بالوجوب في الحالتين ، لو صرحنا بها .

والوجه فيه أن الوجوب يصدق على قولنا : الإنسان حيوان ، حال الإيجاب ، فإنه حالة السلب يصير امتناعاً . وكذلك الامتناع حالة السلب يصير وجوباً .

فهذه الألفاظ تصدق عليها حالة الإيجاب دون السلب .

واعلم أن (المادة) غير (الجهة)

والفرق بينهما : أن (المادة) هي تلك النسبة في نفس الأمر .

و (الجهة) هي ما يفهم ويتصور عند النظر في تلك القضية من نسبة محمولها إلى موضوعها ، سواء تلفظ بها ، أو لم يتلفظ . وسواء طابقت المادة أو لم تطابق .

وذلك لأننا إذا وجدنا قضية ، هي مثلاً : كل (ج) لا يمتنع أن يكون (ب) فإننا نفهم ونتصور منه أن نسبة (ب) إلى (ج) هي النسبة المسماة بالإمكان العام ، المتناول للوجوب والإمكان الحقيقي ، على ما يحىء ذكره .

وليست تلك النسبة في نفس الأمر شيئاً متناولاً للوجوب ، والإمكان ، بل هي أحدهما بالضرورة .

فإذن ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الأمر التي هي (المادة) وبين ما يفهم ويتصور منها بحسب ما تعطيه العبارة من القضية ، التي هي (الجهة) .

الفصل الثاني

إشارة

إلى جهات القضايا والفرق بين المطلقة والضرورية

– وفي نسخة « الضرورية والمطلقة » –

(١) كل قضية فإما – وفي نسخة « فهي إما » – مطلقة عامة الإطلاق هي التي بين فيها ؛ حكم من غير بيان ضرورته أو دوامه – وفي نسخة « ودوامه » – أو غير ذلك من كونه حيناً من الأحيان ، أو على سبيل – وفي نسخة « على سبيل » – الإمكان .

(١) أقول : الإطلاق في القضية يقابل التوجيه ، تقابل العدم والملكة ، وقد تعد (المطلقة) في (الجهات) كما تعد (السالبة) في (الحملات)
 (المطلقة) هي التي بين فيها حكم إيجابي أو سلبي فقط ، من غير بيان شيء آخر ، من ضرورة أو دوام ، أو ما يقابلهما .

و (الإمكان) يقابل (الضرورة) .

و (الكون في بعض الأوقات) يقابل (الدوام) إذا اعتبر التوقيت .

فالقسمة : باعتبار الضرورة ، هي :

ضرورة الإيجاب .

و ضرورة السلب .

ولا ضرورتهما .

وباعتبار الدوام .

دوام الإيجاب

ودوام السلب .

ولادوامهما .

- (٢) وإما أن يكون قد بين فيها شيء من ذلك ، إما ضرورة ، وإما دوام من غير ضرورة . وإما وجود من غير دوام أو ضرورة - وفي نسخة « وضرورة » بدل « أو ضرورة » -
- (٣) والضرورة قد تكون على الإطلاق . كقولنا : الله تعالى موجود . - وفي نسخة بدون عبارة « كقولنا الله تعالى موجود » -

فالدوام والضرورة يشملان الأول والثاني من الأقسام ، لأنهما يشتر كان فيهما ، ويفترقان بالإيجاب والسلب .
ويبقى الثالث متابلة لها .

وقول الشيخ (المطلقة العامة : هي التي يُبين فيها حكم من غير بيان ضرورة ، أو إمكان . أو دوام . أو لا دوام) يوهم أنها نعم الأربعة . وليس كذلك ، فإنها من حيث بين فيها حكم إما يتناول ما يكون مشتملاً على حكم قد حصل بالفعل ، ولا يتناول على ما يكون مشتملاً على حكم لم يحصل إلا بالقوة .
فهي لا تتم الممكنة . من حيث هي ممكنة .
وإنما ذكر الشيخ هنا جميع الأقسام ، لأنها تقابل المطلقة من حيث الاعتبار وإن لم يدخل جميعها تحتها من حيث العموم .

(٢) أقول : هذه هي الأمور التي يمكن أن تقيدها القضية التي بين فيها حكم .
والمطلقة العامة : إنما تتناولها جميعاً من حيث العموم .

ولم يذكر الإمكان معها لأنه يناق ما يبين الحكم فيها حاصلًا بالفعل .
فهو مغاير للإطلاق من حيث العموم والاعتبار جميعاً .

والضرورة أخص من الدوام . لأن كل ضروري ، دائم ما دامت الضرورة حاصلة . ولا يتعكس ؛ إذ من المحتمل أن يدوم شيء اتفاقاً من غير ضرورة ؛ فلذلك لما ذكر الضرورة ذكر بعدها الدوام ، وقيده باللا ضرورة . لئلا يتكرر الضروري .
وسمى الخالي عنهما بالوجود ؛ فإنه لا يبقى بعدهما إلا الوجود فقط .
والقسمة حاصرة ؛ لأن الحاصل إما ضروري ، أو غير ضروري .
وغير الضروري إما دائم أو غير دائم .

(٣) أقول : لما فرغ من بيان الإطلاق ، وما يقابله ، شرع في بيان أقسام الضرورة فقسّمها .

وقد تكون معلقة بشرط :

والشرط إما دوام وجود الذات ، مثل قولنا - وفي نسخة « قولك » - :
 الإنسان بالضرورة جسم ناطق ، ولسنا نعني - وفي نسخة « فإننا لا نعني » -
 به أن الإنسان لم يزل ولا يزال جسماً ناطقاً ؛ فإن هذا كاذب على كل
 شخص إنساني .

بل نعني به أنه ما دام موجود الذات إنساناً فهو جسم ناطق .
 وكذلك الحال في كل سلب يشبه هذا الإيجاب .

وأما دوام كون الموضوع موصوفاً بما وضع معه ، مثل قولنا كل
 متحرك متغير ، فليس - وفي نسخة « وليس » - معناه على الإطلاق ،
 ولا ما دام موجود الذات ، بل ما دام ذات المتحرك متحركاً .

إلى ضرورة مطلقة .

والمطلقة هي التي يكون الحكم فيها لم يزل ولا يزال من غير استثناء وشرط .

وإما فسر الضرورة بالدوام لكونه من لوازمها كما مر .

ثم قسم المشروطة إلى ما يكون الحكم فيها مشروطاً :

إما بدوام وجود ذات الموضوع .

وإما بدوام وجود صفة التي وضعت معه .

وإما بدوام كون المحمول محمولاً .

وهذه الثلاثة هي المشروطة بما تشتمل عليه القضية .

وإما بحسب وقت معين .

وإما بحسب وقت غير معين .

وهذان مشروطان بما يخرج عن القضية .

فكأنه قال : والشرط إما داخل في القضية .

وإما خارج عنها .

أو متعلق بالمحمول

والداخل إما متعلق بالموضوع

والمتعلق بالموضوع إما :

وفرق بين هذا الشرط - وفي نسخة بدون كلمة « الشرط » - وبين الشرط الأول ؛ لأن الشرط الأول وضع فيه أصل الذات وهو الإنسان ، وههنا وضع فيه الذات بصفة تلحق الذات وهو المتحرك ؛ فإن المتحرك له ذات وجوهر يلحقه أنه متحرك وغير متحرك - وفي نسخة « غير متحرك » وفي أخرى « غير المتحرك » - وليس الإنسان والسواد كذلك .
 أو شرط محمول ، أو وقت معين ، كما للكسوف ، أو غير معين كما للتنفس .

ذاته	أو صفته الموضوعة معه
<p>والمتعلق بالمحمول واحد ؛ لأنه أيضاً وصف وليس له ذات تباين ذات الموضوع . والخارج إما بحسب وقت بعينه - وفي نسخة « معين » بدل « بعينه » - أو لا بعينه . فجميع أقسام الضرورة ستة . واحدة مطلقة . وخسة مشروطة .</p>	<p>واعتبار هذه الأقسام في جانبي الإيجاب والسلب واحد غير مختلف إلا في شرط المحمول</p>
<p>فإنك إذا قلت : زيد ليس بكاتب ، ما دام كاتباً ، لم يصح ؛ بل إنما يصح إذا قلت : ما دام ليس بكاتب . وحينئذ صيرت - وفي نسخة « بصير » - فيه السلب جزءاً من المحمول ؛ فكانت القضية موجبة لاسالبة . وألفاظ الكتاب ظاهرة . والموضوع قد يتعرب عن الوصف كالإنسان ، وقد يقارنه كالمتحرك . والمحمول الذي يحمل بشرط الوصف ضرورة يحتمل أن يكون ضرورياً أيضاً . ما دام الذات موجودة . ويحتمل أن لا يكون ضرورياً في بعض أوقاته . والأول : داخل تحت المشروطة بحسب الذات فلا فائدة في أفرادها - وفي نسخة وفي إيراده - « قسماً . فالمشروطة بالوصف مطلقاً تشمل الضروري بشرط الذات .</p>	

(٤) والضرورة بالشرط الأول . وإن كان بالاعتبار - وفي نسخة « وإن كانا لاعتبار » - غير الضرورة المطلقة التي لا يلتفت فيها إلى شرط ، فقد تشتركان أيضاً في معنى اشتراك الأعم والأخص - وفي نسخة « الأخص والأعم » - أو اشتراك أخصين تحت أعم إذا اشترط في المشروطة أن لا يكون للذات وجود دائماً .

وما لا تشتركان - وفي نسخة « وما تشتركان » - فيه هو المراد من - وفي نسخة « في » - قولهم : قضية ضرورية .

وإن قيد باللاضرورية الذاتية ، اختص بالقسم الثاني وحده ، وهو المراد ههنا بالمشروطة بحسب الوصف .

والضرورة بشرط المحمول لا يخلو عنها قضية فعلية أيضاً ؛ فإنك إذا قلت : (ج) (ب) فإنه يكون بالضرورة (ب) حال كونه (ب) ، وهي ضرورة متأخرة عن الوجود لاحقة به .

وسائر الضروريات متقدمة على الوجود ، موجبة إياه . واسم الضرورة يقع عليها لا بالتساوي .

والفائدة في اعتبار هذه الضرورة أن يعلم أن القضية لانكون خالية عن سائر الضرورات مع كونها فعلية .

(٤) الضرورة بالشرط الأول . أعنى بشرط وجود الذات ، تقع :

على ما يكون للذات وجود دائماً .

وعلى ما لا يكون للذات وجود دائماً .

والأول : يساوي الضرورة المطلقة في الدلالة ، وإن كان مغايراً لها بالاعتبار فإن المشروطة بأى شرط كان ، تغاير المطلقة بالاعتبار ، وإنما يتساويان ؛ لأن الحكم فيها حاصل لم يزل ولا يزال .

والثاني : مباين لها بحسب الدلالة والاعتبار جميعاً .

ثم المشروطة بالشرط الأول إن لم تقيد بلا دوام الذات ، بل تركت كما هي متناولة لتقسيمها ، دخلت المطلقة تحتها ، فهما يشتركان في معنى اشتراك الأعم والأخص ؛ وذلك

(٥) وأما سائر ما فيه شرط الضرورة ، والذي هو دائم من غير ضرورة فهو أصناف المطلق غير - وفي نسخة « الغير » - الضرورى .

المعنى هو ثبوت الحكم في جميع أوقات وجود الذات .

فالأخص هو المطلقة التى تدوم ذاتها .

والأعم هو المشروطة المذكورة المحتملة للدوام الذات ولا دوامها .

فإن قيدت بلا دوام الذات ، كانت هى والمطلقة ، تشتركان في معنى ثالث غيرهما ، أعم منها ، اشترك أخصين تحت أعم .

والمعنى المشترك فيه الذى هو أعم منهما هو المشروطة المحتملة للدوام الذات ولا دوامها . وإنما يكون ذلك ، إذا اشترط في المشروطة ألا يكون للذات وجود دائماً .

وعلى التقديرين جميعاً ، فما يشتركان فيه أعنى الضرورة التى بحسب الذات مطلقاً هو المراد من قولهم : (قضية ضرورية) وهى التى تقابل الإمكان الذاتى .

ويوجد في بعض النسخ بدل قوله : (إذا اشترط في المشروطة) (إذا لم يشترط في المشروطة) .

وعلى هذا التقدير يصير قوله ذلك بياناً للأعم الذى يندرج فيه الأخص والأخصان تارة أخرى .

(٥) أقول : يعنى الأقسام الأربعة الباقية من الضروريات .

وهى المشروطة بشرط وصف الموضوع ، على الوجه الذى لا يشمل الضرورى الذاتى . وبشرط المحمول .

وبشرط الوقت المعين .

وبشرط الوقت الغير المعين .

فهى مع الدائم غير - وفي نسخة « الغير » - الضرورى أقسام المطلق الغير الضرورى وظاهر أن هذه الضروريات لا يشمل الدوام المطلق الذى يكون بحسب الذات ؛ لكن ذلك الدوام شاملاً للضرورى الذاتى .

فالمطلق الغير الضرورى ما فيه :

إما ضرورة من غير دوام .

(٦) وأما المثال الذي هو دائم غير ضروري ، فمثل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه ، صحبه ما دام موجوداً ، ولم تكن - وفي نسخة بدون كلمة « تكن » - تجب تلك الصحبة ، كما
أو دوام من غير ضرورة .

وهذا المطلق أخص من المطلق العام بالضروري الذاتي .
وإنما سميت هذه أيضاً مطلقة ؛ لأنه قد ذكر في التعليم الأول ، أن القضايا إما مطلقة أو ضرورية أو ممكنة .

وهذه القسمة قد تمكن على وجهين :

أحدهما : أن يقال : القضية :

إما مطلقة وإما موجهة :

والموجهة :

إما ضرورية وإما ممكنة عامة .

وعلى هذا الوجه تكون المطلقة هي (العامة)

والثاني : أن يقال : القضية :

إما أن يكون الحكم فيها :

بالفعل أو بالقوة (وهي الإمكان)

وما بالفعل يكون :

إما بالضرورة أو بالوجود الخالي عنها .

وتكون المطلقة - بهذه القسمة - هي الوجودية من غير ضرورة .

وأمثلة المطلقات في « التعليم الأول » كانت مناسبة لكل واحد من الاعتبارين ،

فلأجل هذين الاحتمالين اختلف أصحاب المعلم الأول بعده في القضية المطلقة

ف (ثاوفريطس) و (ثامسطيوس) ومن تبعهما حملوها على العامة الشاملة للضرورة .

و (الإسكندر الأفروديسي) ومن تبعه حملوها على الخاصة الحالية عنها .

(٦) أقول : الجمهور من المنطقيين لا يفرقون بين :

الضروري والدائم .

لأن كل دائم كلي ، فهو ضروري ؛ فإن ما لا ضرورة فيه ، وإن اتفق وقوعه ، فهو

أنه قد يصدق - وفي نسخة « كما أنك قد تصدق » - أن - وفي نسخة « أنه » - بعض الناس أبيض البشرة ، مادام موجود الذات ، وإن كان ليس بضروري .

(٧) ومن ظن أنه لا يوجد في الكليات حمل غير ضروري ، فقد أخطأ ؛ فإنه جائز أن يكون في الكليات ما يلزم كل شخص منها ، إن كان - وفي نسخة « كانت » - لها أشخاص كثيرة إيجاباً أو سلباً وقتاً ما - وفي نسخة « في وقت » - بعينه ، مثل ما للكواكب من الشروق والغروب ، ولذيرين مثل الكسوف .
أو وقتاً غير معين ، مثل ما يكون لكل إنسان مولود من التنفس ، أو ما يجرى مجراه .

لا يمكن أن يدوم متوالياً لجميع الأشخاص التي وجدت ، والتي ستوجد ، مما يمكن أن يوجد .

وقد بينا أن كل ضروري فهو دائم : فالضروري والدائم متساويان في الكليات .
وأما في الجزئيات فقد يختلفان ، كما تمثل به الشيخ في الإنسان الذي يتفق أن تكون بشرته أبيض - كذا في الأصل ولعلها « بيضاء » - من غير ضرورة .
والدائم فيها يعم الضروري وغيره .

والعلوم إنما تبحث عن الكليات دون الجزئيات ؛ فلذلك لم يفرقوا بينهما ؛ إذ لا حاجة إلى الفرق .

والشيخ قد فرق بينهما ؛ لأن النظر في المراد لا يتعلق بالمنطق ، فالمنطق من حيث هو منطقي يلزمه اعتبار كل واحد منهما ، من حيث معناهما المختلفان ، سواء تساويا في موضوعاتها ، أو لم يتساويا .

(٧) أقول : هؤلاء لما ظهر لهم أن الحكم الاتفاقي الخالي عن الضرورة لا يكون كلياً ، حكموا بأن كل حكم كلي فهو ضروري ؛ ولم يفرقوا بين الضروري الذاتي وغيره ، وظنوه ضرورياً ذاتياً .

والشيخ رد عليهم بالوقتين فإنهما ليستا بضروريتين إلا في وقت .

(٨) والقضايا التي فيها ضرورة بشرط غير الذات ، فقد تخصص باسم المطلقة ، وقد تخصص باسم الوجودية ، كما خصصناها به ، وإن كان لا تشاح في الأسماء ! =

(٨) أقول : هذه هي الأقسام الأربعة المذكورة . وهننا لم يذكر الدائمة غير الضرورية معها ، وقد سماها ، هننا الوجودية لأنها تشتمل على وجود من غير ضرورة ودوام . فالمطلقة الخاصة إذا اشتملت على الدائمة غير الضرورية تكون أهم منها ، إذا لم تشتمل عليها ، وينبغي أن لا تغفل عن هذا الاعتبار .

الفصل الثالث

إشارة

إلى جهة الإمكان

(١) الإمكان إما أن يعنى به ما يلزم سلب ضرورة العدم ، وهو الامتناع . على ما هو موضوع له فى الوضع الأول . وهناك ما ليس بممكن - وفى نسخة « بالممكن » - فهو ممتنع . والواجب محمول عليه هذا الإمكان .

وإما أن يعنى به ما يلزم سلب الضرورة فى العدم والوجود جميعاً على ما هو موضوع له بحسب النقل الخاص - وفى نسخة « الخاصى » - حتى يكون الشيء يصدق عليه الإمكان الأول فى نفيه وإثباته جميعاً ، حتى يكون ممكناً أن يكون . وممكناً أن لا يكون ، أى غير ممتنع أن يكون . وغير ممتنع أن لا يكون .

(١) أقول (الإمكان) وضع أولاً . بلزاء سلب الامتناع . فالممكن بذلك المعنى ، يكون واقعاً على الواجب . وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع . ولا يقع على الممتنع الذى يقابله . وذلك إذا اعتبر معناه فى جانب الإيجاب . ثم يلزم إذا اعتبر فى جانب السلب أن يقع أيضاً على الممتنع . وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع . ويخلى عن الواجب فيصير حينئذ الإمكان مقابلاً لكل واحد من ضرورتى الجانبيين .

ولما لزم وقوعه على ما ليس بواجب ولا ممتنع فى حالتيه : نقل اسمه إليه ، فكان الأول : إمكاناً عاماً . أو عامياً منسوباً إلى العامة . والثانى : خاصاً أو خاصياً . وكان هذا الإمكان مقابلاً للضرورتين جميعاً .

فلما كان - وفي نسخة « صار » - الإمكان بالمعنى الأول يصدق - وفي نسخة « صدق » - في جانبيه جميعاً ، خصه الخاص باسم [الإمكان] فصار الواجب لا يدخل فيه .

وصارت الأشياء بحسبه :

إما ممكنة وإما واجبة وإما ممتنعة .

وكانت بحسب المفهوم الأول : إما ممكنة وإما ممتنعة

فيكون غير الممكن بحسب هذا المفهوم ، أى الثانى الخاص ، بمعنى غير ما ليس بضرورى .

فيكون الواجب ليس بممكن بهذا المعنى .

فالإمكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة ، بل معنى يلازمه ؛ وذلك لتغاير مفهوميهما .

وأما الاعتراض على الشيخ ، بأنه قال فى الإمكان الأول : (إنه ما يلازم سلب ضرورة العدم) وهو الامتناع ، وإنما كان الواجب أن يقول : (ما يلازم سلب ضرورة أحد الجانبين فليس بمتوجه) وذلك لأنه عنى به المعنى الذى وضع الإمكان أولاً بإزاءه ، لا المعنى الذى يقع الممكن عليه فى جميع تصاريفه بعد ذلك الوضع . وأيضاً ، الإمكان معنى من شأنه أن يدخل :

إما على الإيجاب

وإما على السلب .

فمعناه من حيث وحده ما يلازم سلب الامتناع .

ثم ذلك المعنى إن دخل على الإيجاب صار الممكن أن يكون غير ممتنع أن يكون ، وقابل ضرورة السلب . وإن دخل على السلب ، صار الممكن أن لا يكون غير ممتنع ، أن لا يكون قابل ضرورة الإيجاب .

فكونه ملازماً لسلب ضرورة أحد الجانبين بحسب ما يتضاف إليه من الإيجاب والسلب

وأما هو قبل الانضياف فإلزام سلب الامتناع فقط .

(٢) وهذا الممكن يدخل فيه الموجود الذي لا دوام ضرورة لوجوده ، وإن كان له ضرورة في وقت - وفي نسخة « في وقت ما » - وفي أخرى « في بعض الأوقات » - كالكسوف .

(٣) وقد يقال : [ممكن] ويفهم منه معنى ثالث ، وكأنه - وفي نسخة « فكأنه » - أخص من الوجهين المذكورين . وهو أن يكون غير ضروري ألينة ولا في وقت ، كالكسوف . ولا في حال كالتغير للمتحرك ، بل يكون مثل الكتابة للإنسان :

(٢) يريد أن الإمكان الخاص ، لما كان بإزاء سلب الضرورة الذاتية عن الجانين ، كان واقعاً على سائر الضرورات المشروطة .

(٣) أقول : هذا معنى ثالث للإمكان ، وإنما كثرت وجوه استعماله ؛ لتكثر وجوه استعمال ما يقابله ، أعنى الضرورة .

فهذا الإمكان ما يقابل جميع الضرورات الذاتية ، والوصفية ، والوقئية ؛ وهو أحتق بهذا الاسم من المذكورين من قبله ؛ لأن الممكن بهذا المعنى أقرب إلى حاق الوسط بين طرفي الإيجاب والسلب . وقد يمثل فيه بالكتابة للإنسان ؛ لأن الطبيعة الإنسانية متساوية النسبة إلى وجود الكتابة أو لا وجودها .

والضرورة بشرط المحمول ، وإن كانت مقابلة لهذا الإمكان بالاعتبار ، فرمما تشاركه في المادة ، لكنها توصف بتلك الضرورة ، من حيث الوجود ، وتوصف بالإمكان من حيث الماهية ، لا الوجود .

وإنما قال : (فكأنه أخص من الوجهين) ولم يقل : (فهو أخص من الوجهين) ؛ لأن الأخص والأعم هما اللذان يدلان على معنى واحد ويختلفان بأن أحدهما أقل تناولاً من الآخر .

أما إذا دل أحدهما على بعض ما يدل عليه الآخر ، باشتراك اللفظ ؛ فإنه لا يقال : إنه أخص من الآخر إلا بالجماز ؛ وذلك كما يسمى واحد من السودان مثلاً بالأسود . فلا يقال : إن الأسود يتبع عليه وعلى صفته بالخصوص والعموم .

(٤) فحينئذ تكون - وفي نسخة « فتكون حينئذ » - الاعتبارات أربعة : واجب ، وممتنع ، وموجود له ضرورة ما ، وشيء لا ضرورة له ألبتة .

(٥) وقد يقال ممكن ويفهم منه آخر . وهو أن يكون الالتفات في الاعتبار ليس لما يوصف به الشيء في حال من أحوال الوجود ، من إيجاب أو سلب ، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال ؛ فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود - وفي نسخة بدون عبارة « من إيجاب أو سلب ، بل بحسب الالتفات إلى حاله في الاستقبال ، فإذا كان ذلك المعنى غير ضروري الوجود » - أو العدم في أى وقت فرض له في المستقبل ، فهو ممكن .

والممكن ههنا يقع على المعاني المذكورة . بل على الأخير بجميع المعاني بالاشتراك ؛ فلذلك قال : (فكانه أخص) .

(٤) إنما ينبى أن يقول : (الاعتبارات خمس) لأن ماله ضرورة ما ، في جانب العدم ، أيضاً قسم محتمل بإزاء ما له ضرورة ما في الوجود .

والقسمة لا تصير حاصرة بدونه ؛ فإن جاز طيهما تحت قسم واحد ، وهو الموجود له ضرورة ما ، فينبى أن يطوى الواجب والممتنع ، أيضاً تحت قسم واحد ، هو الضروري مطلقاً لتكون الأقسام متناسبة .

ولعل الشيخ قد طواهما تحت قسم واحد لجواز تشاركهما في المواد ، ولم يطو الواجب والممتنع لامتناع تشاركهما .

(٥) وهذا معنى رابع للإمكان ، وهو الإمكان الاستقبالي ، وإنما اعتبره من اعتبره ، لكون ما نسب إلى الماضي والحال من الأمور الممكنة ، إما موجوداً وإما معدوماً ، فيكون إنما ساقها من حاق الوسط إلى أحد الطرفين ضرورة ما .

والباقي على الإمكان الصرف ، فلا يكون إلا ما ينسب إلى الاستقبال من الممكنات التي لا يعرف حالها ، أتكون موجودة إذا حان وقتها ، أم لا تكون ؟

(٦) ومن يشترط في هذا أن يكون معدوماً في الحال فإنه يشترط - وفي نسخة « فيشترط » - ما لا ينبغي ؛ وذلك لأنه بحسب - وفي نسخة « بحسب » - أنه إذا جعله موجوداً ، فقد - وفي نسخة بدون عبارة « فقد » - أخرجه إلى ضرورة الوجود ، ولا يعلم أنه - وفي نسخة بدون عبارة « أنه » - إذا لم يجعله موجوداً بل فرضه معدوماً ، فقد أخرجه إلى ضرورة العلم ؛ فإن لم يضر هذا لم يضر ذلك ! *

وينبغي أن يكون هذا الممكن ممكناً بالمعنى الأخص مع تقيده بالاستقبال ؛ لأن الأولين ربما يقعان على ما يتعين أحد طرفيه أيضاً ، كالكسوف ؛ فلا يكون ممكناً صرفاً . (٦) أقول : بعض من اعتبر هذا الإمكان لما تنهوا أن الاتصاف بالوجود ، إنما يكون لضرورة ما ، والممكن ما لم يوجد بعد ، اشترطوا فيه عدمه في الحال ، حذراً من أن يلحقه ضرورة بحسب وجوده في الحال .

والشيخ رد عليهم بأن الوجود الحالى إن أخرجه إلى ضرورة وجود ، فالعدم الحالى يخرج أيضاً إلى ضرورة عدم ؛ فإن لم يضر ضرورة عدم فلا يضر ضرورة الوجود ، وحصل من ذلك أن الواجب فيه أن لا يلتفت إلى الوجود الحالى ، ولا إلى عدمه ، بل يقتصر على اعتبار الاستقبال .

الفصل الرابع

إشارة

إلى أصول وشروط في الجهات

(١) وههنا أشياء يلزمك أن تراعيها .

اعلم أن الوجود - وفي نسخة « الوجوب » - لا يمنع الإمكان ،
وكيف والوجود - وفي نسخة « الوجوب » - يدخل تحت الإمكان الأول .

والموجود بالضرورة المشروطة يصدق عليه الإمكان الثاني .

والموجود في الحال ، لا ينافي المعدم في ثاني الحال ، فضلاً عما
لا يجب وجوده ولا علمه .

فإنه ليس إذا كان الشيء متحركاً في الحال ، يستحيل أن لا يتحرك
في الاستقبال ، فضلاً عن أن يكون غير ضروري له أن يتحرك وأن
لا يتحرك في كل حال في الاستقبال .

(١) أقول : المراد على الرواية الأولى بيان أن الوجود لا يمنع الإمكان ، بكل واحد
من المعاني المذكورة .

يريد بذلك دفع الشبهة التي مر ذكرها بالكلية ؛ وذلك لأن الوجود .

إما أن يعتبر من حيث تقتضيه ضرورة ما ، ذاتية أو غير ذاتية .

وإما أن يعتبر لا من حيث هو كذلك .

فهذه أقسام ثلاثة :

الأول : يدخل تحت الإمكان .

الأول والثاني : يصدق عليه الإمكان الثاني .

والثالث : لا ينافي الإمكان الاستقبالي الذي هو أخص الإمكانات لطبيعة الإمكان ،

فضلاً عما فوقه ؛ وذلك لأنه لا ينافي العدم الذي يقابله إذا اختلف وقتها ، فكيف ينافي

(٢) واعلم أن الدائم غير الضروري ؛ فإن الكتابة قد تسلب عن شخص ما دائماً في حال وجوده ، فضلاً عن حال عدمه ، وليس ذلك السلب بضروري .

(٣) واعلم أن السالبة الضرورية غير سالبة الضرورة - وفي نسخة بدون عبارة « غير سالبة الضرورة » -

والسالبة الممكنة غير سالبة الإمكان

والسالبة الوجودية التي بلا دوام غير سالبة الوجود بلا دوام .

وهذه الأشياء وتفصيل مفهومات الممكن فقد يقل لها التفتن

فيكثر بسببها - وفي نسخة - « بسببه » - الغلط *

الإمكان الذي هو أقرب من العدم إليه .

وإنما قال : (يدخل تحت الإمكان الأول) ولم يقل : (يصدق عليه) ؛ لأن الواجب إذا تعين ، وعرف بالوجوب الذاتي ، فلا فائدة في أن يحمل الإمكان إليه ، وإن كان صادقاً عليه ؛ لو قيل : (وإنما يدخل مع غيره تحت اسم الإمكان لضرورة داعية إلى ذلك) لما لقصد من واضعه .

وعلى الرواية الثانية . فالمراد أن الوجوب والإمكان - وإن تقابلا بحسب الاعتبارين فلا يتناهان على التوارد على المراد ، كالوجوب الذاتي . مع الإمكان الأول . والوجوب بالغير مع الإمكان الثاني

ويكون على هذه الرواية قوله : (والموجود في الحال لا ينافي المعدوم في ثاني الحال) مسألة أخرى منقطعة عن الأولى .

(٢) وهذا بيان أيضاً لما تقدم بمثال جزئى سلبى ، وكان المورد قبله مثلاً جزئياً إيجابياً . ومعناه ظاهر .

(٣) أقول : القضية الموجبة تسمى رباعية . وموضع الجهة هو ما يلى الرابطة ؛ لأنها بيان نسبتها ، كما كان موضع أداة السلب أيضاً ما يليها ؛ لأنها تقتضى رفعها . فالسلب والجهة إذا تقارنا لم يخل :

إما أن تكون الجهة متقدمة على السلب . كما في قولنا : بالضرورة^(١) وإما أن تكون

(١) لعلها (بالضرورة ليس) : المحقق .

متأخرة عنه كما في قولنا : ليس بالضرورة .

والأول : يقتضى أن تكون القضية سالبة ، جهتها تلك الجهة .

والثاني : يقتضى أن تكون الجهة مرفوعة ، وجهة القضية هي ما يقابل تلك الجهة .

فالسالبة الضرورية هي التي تلازم الممتنعة .

وسالبة الضرورة :

إن سلبت الضرورة الإيجابية فهي تلازم الممكنة العامة السالبة .

وإن سلبت ضرورة سلبية ، فهي تلازم الممكنة العامة الإيجابية .

وإن سلبيهما معاً فهي تلازم الممكنة الخاصة .

والسالبة الممكنة :

إن كانت عامة ، اشتملت على الممكنة الخاصة والممتنعة .

وإن كانت خاصة كانت لموجبها ملازمة منعكسة كما يجيء ذكره .

وسالبة الإمكان :

إن سلبت العام ، فهي التي تلازم للضرورة المقابلة للممكن بذلك الإمكان .

وإن سلبت الخاص ، فهي تلازم ما يتردد بين ضرورة الطرفين .

والسالبة الوجودية التي بلا دوام ملازمة منعكسة لموجبها .

وسالبة الوجود بلا دوام ، فهي تلازم ما يتردد بين دوام الطرفين .

وإما أن يكون الوجود بلا ضرورة ، والسالبة الوجودية لا تلازم موجبها ، بل يقتسمان

دوام الطرفين الخالي عن الضرورة .

وسالبة الوجود الإيجابي تلازم ما يتردد بين ضرورة الإيجاب ودوام السلب .

وسالبة الوجود السلبي تلازم ما يتردد بين ضرورة السلب ودوام الإيجاب .

الفصل الخامس

إشارة

إلى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات

(١) اعلم أنا إذا قلنا كل [ج] [ب] فلسنا نعني به أن كلية [ج] - وفي نسخة « أن كلية [جيم] » - [ب] أو الجيم الكلي ، هو [ب] .
 بل نعني به - وفي نسخة بدون عبارة « به » - أن كل واحد واحد - وفي نسخة بدون تكرار كلمة « واحد » - مما يوصف ؛ [ج] كان موصوفاً ؛ [ج] - وفي نسخة بدون عبارة ؛ [ج] - في الفرض الذهني ، أو - وفي نسخة « و » بدل « أو » - في الوجود الخارجي - وفي نسخة بدون كلمة « الخارجي » -
 وكان موصوفاً - وفي نسخة بدون كلمة « كان » - بذلك دائماً ، أو غير دائم ، بل كيف اتفق .

(١) أدول : تحقيق القضايا هو تلخيص ما يفهم من أجزائها . وهو ينقسم :

إلى ما يتعلق بالموضوع .

وإلى ما يتعلق بالمحمول .

وقد ذكر الشيخ من القسم الأول ستة أحكام :

اثنان سلبيان .

وأربعة إيجابية .

فالسلبيان - وفي نسخة « فالسالبان » أنا - وفي نسخة « أن » - لا نعني بتولنا :

كل (ج) كلية (ج) ولا الجيم الكلي ، ولا الكلي المنطوق ؛ فإن الكلية هي العموم ؛

ولا العقلي ، وإنما لم يذكر الكلي الطبيعي ؛ لأنه قد يكون موضوعاً ، وذلك في المهملات ،

وقد يكون جزءاً من الموضوع وذلك في الخصوصيات ، والمحصورات .

وبيانه : أنه إذا أخذ مع لاحق شخصي مخصص كما في قولنا : هذا الإنسان ، كان موضوعاً لمخصصه .

وإن أخذ مع لاحق يقتضى عمومه ووقوعه على الكثرة فلا يخلو :
إما أن ينظر إلى تلك الطبيعة من حيث يقع على الكثرة أو ينظر إلى الكثرة من حيث تلك الطبيعة مقولة عليها .

والأول : هو الكلى العقلى

والثاني : إن كان حاصراً لجميع ما هي مقولة عليها - أى يكون المراد كل واحد واحد مما يقال عليه (ج) أو يوصف به (ج) - كان كلياً موجباً ، وإلا فجزئياً موجباً .
والفاضل الشارح : فهم من (الكلية) معنى (الكل) فأورد الفرق بين (الكل) و (الكلى) بما قيل من أن :

(الكل) متقوم بالأجزاء غير عمول عليها ، و (الكلى) مقوم للجزئيات محمول عليها .

وأن (الأجزاء) محصورة ، و (الجزئيات) بخلافها .

وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه .

وأورد أيضاً الفرق بين (الكل) و (كل واحد) بأن :

(كل واحد) من العشرة ليس بعشرة .

و (الكل) عشرة .

ولفظه في هذا المثال يفيد (التبعض) .

وفي قولنا : كل واحد من « ج » ، يفيد التبيين .

فهذا المثال يشتمل على مغالطة بحسب اشتراك الاسم .


والمثال الصحيح أن يقال مثلاً : كل واحد من الناس شخص واحد ، وليس كل

الناس شخصاً واحداً .

وأما الأحكام الإيجابية :

فأولها : أنا نعتى بكل (ج) كل ما يقال له (ج) ويوصف به (ج) لا ما هو طبيعة

(ج) نفسها . كما في المهملات ؛ وذلك لأن لفظ (كل) ينضاف إليها هناك .



(٢) فذلك - وفي نسخة « وذلك » - الشيء موصوف بأنه [ب] من غير زيادة أنه موصوف به في وقت كذا أو - وفي نسخة « و » - حال كذا ، أو دائماً .

فإن جميع هذا أخص من كونه موصوفاً به مطلقاً .
فهذا هو المفهوم من قولنا : كل [ج] [ب] من غير زيادة جهة من الجهات .

وبهذا المفهوم يسمى مطلقاً عاماً مع حصره .
(٣) فإن أردنا - وفي نسخة « زدنا » - شيئاً آخر فقد وجهناه .

وثانيهما : أنا نعى (ج) كل واحدة مما يوصف (ج) بالفعل ، لا بالقره .
وخالف الحكيم الفاضل « أبو نصر الفارابي » في ذلك ؛ فإنه ذهب إلى أن المراد به هو كل ما يصح أن يوصف به سواء كان موصوفاً بالفعل ، أو لم يكن إلا بالقوة ، وهو مخالف للعرف ، والتحقق ؛ فإن الشيء الذي يصح أن يكون إنساناً (كـ) النطفة لا يقال ، له : إنسان .
وثالثها : أنا نعى به الموصوفات (ج) بالفعل ، على وجه يعم المفروض الذهني ، والموجود الخارجي ، فلا بشرط فيه التخصيص بأحدهما ؛ فإنما تحكم على كل واحد من الصنفين أحكاماً إيجابية .

وخالف جماعة من المنطقيين في ذلك ، ذهبوا إلى أن المراد به ما يوجد منها في الخارج فقط ، على ما سيأتي ذكره .

ورابعها : أنا نعى به الموصوفات (ج) سواء يوصف به دائماً ، أو غير دائم ، بل أعم منهما .
وهذا الإطلاق الذي يتناول الدوام ، واللادوام ، هو جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى الذات التي أشرنا إليها في صدر النهج .
فهذه أحكام الموضوع .

وأما الأحكام المتعلقة بالمحمول ، فمنها ما تختلف الجهات بحسه .
(٢) أقول : (مع حصره) يشير إلى مفهوم الإطلاق العام ، مع الإيجاب الكلي ، وهو ظاهر .

(٣) يريد التنبيه على ما يقابل الإطلاق والتوجيه بحسب الاعتبار .

(٤) وتلك الزيادة مثل أن نقول: بالضرورة كل [ج] [ب] حتى نكون كأننا قلنا - وفي نسخة « كأنما قد قلنا » - كل واحد واحد مما يوصف - وفي نسخة « مما كان موصوفاً » - ؛ [ج] دائماً أو غير دائم .

(٥) فإنه ما دام موجود الذات ، فهو [ب] بالضرورة .

(٦) وإن لم يكن مثلاً [ج] ، فإننا لم نشترط - وفي نسخة « بشرط » -

أنه بالضرورة [ب] مادام موصوفاً بأنه [ج] بل أعم من ذلك .

(٧) ومثل أن نقول : كل [ج] [ب] دائماً ، حتى نكون كأننا

قلنا : كل واحد واحد من [ج] على البيان الذي ذكرناه ، يوجد له [ب] دائماً ، ما دام موجود الذات من غير ضرورة .

وأما أنه هل يصدق هذا الحمل الموجب الكلي في كل - وفي نسخة

بدون كلمة « كل » - حال ، أو يكون دائم الكذب - وفي نسخة بزيادة « له ، أو لا دائم الكذب » - أي أنه :

هل يمكن أن يكون ما ليس بضروري موجوداً - وفي نسخة بدون

كلمة « موجوداً » - دائماً في كل واحد .

أو مسلوباً دائماً عن كل واحد .

(٤) أقول : وهذا حال الموضوع ، وكرر هذا الشرط الذي يخالف شرط الضرورة

تنبهاً على الفرق بين الجهة التي لوصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته ، والجهة التي للمحمول بالنسبة إلى الموضوع .

(٥) فهذا بيان جهة القضية .

(٦) يريد أن الحكم الضروري إنما يكون بحسب ذات الموضوع ، لا بحسب وصفه ؛

فإننا إذا قلنا : « الكاتب بالضرورة إنسان » عني أنه ما دام موجود الذات إنساناً حال كونه كاتباً ، وحال كونه غير كاتب .

(٧) يريد بيان الدائم غير الضروري ، وهو ظاهر .

وفيه تعريض بأن الدوام في الكلليات لا يفارق الضروري .

أو لا يمكن هذا ، بل يجب أن يوجد ما ليس بضروري في البعض لا محالة ، ويسلب عن البعض لا محالة .

فأمر ليس على المنطق أن يقضى فيه بشيء .

(٨) وليس من شرط القضية التي - وفي نسخة « في أن » بدل

« التي » - ينظر فيها المنطقي أن تكون صادقة أيضاً . فقد - وفي نسخة « وقد » - ينظر فيما لا يكون إلا كاذباً .

(٩) ومثل أن نقول : كل - وفي نسخة « إن كل » - واحد مما

يقال له : [ج] على البيان المذكور ؛ فإنه يقال له [ب] لا ما دام موجود

للذات ، بل وقتاً بعينه ، كالكسوف ، أو بغير عينه ، كالتنفس للإنسان ،

أو حال كونه مقولاً له [ج] وهو مما لا يدوم ، مثل قولنا : كل متحرك

متغير . وهذه هي ، أصناف الوجوديات - وفي نسخة بدون « وهذه هي

أصناف الوجوديات » وفي أخرى « الموجودات » - .

(٨) يريد أن المنطقي إذا طلب فحوى الكلام ، ولم يلفت إلى حال المادة ، استوى

الصادق والكاذب عنده ، فلا الصدق نافع في استكشاف الفحوى ولا الكذب ضار .

(٩) أقول : البيان المذكور بيان حال الموضوع .

قوله : [حال كونه مقولاً له « ج » وهو مما لا يدوم] إشارة إلى ما يكون الحكم فيه

دائماً ، مادام الموضوع موصوفاً بما وضع معه ، وغير الدائم مادام الذات .

وفرق :

بين الضروري بحسب الوصف .

وبين الدائم بحسب الوصف .

والفاضل الشارح : سمي الأول : مشروطاً . والثاني : عرفياً

وسمي المتناول منهما للضرورة ، أو الدوام ، بحسب الذات ، عاماً .

وغير المتناول لهما خاصاً .

ولم يفصل أحكامهما بحسب تفصيل الضرورة والدوام الذاتيين .

وفي تفصيل ذلك كلام لا يمكن إيراد ههنا .

(١٠) ومثل أن نقول : كل واحد مما يقال له [ج] على البيان المذكور ؛ فإنه يمكن أن يوصف بـ [ب] - وفي نسخة بدون عبارة [ب] « ب » - بالإمكان العام ، أو الخاص ، أو الأخص .

وعلى طريقة قوم ؛ فإن لقولنا - وفي نسخة « كقولنا » - كل [ج] [ب] بالوجود - وفي نسخة بدون عبارة « بالوجود » - وغيره وجهاً آخر - وفي نسخة بدون كلمة « آخر » -

وهو أن معناه كل [ج] مما في الحال - وفي نسخة « في حال » وفي أخرى « الماضي » - فقد وصف بأنه [ب] وقت وجوده .

(١١) وحينئذ يكون قولنا : كل [ج] [ب] بالضرورة هو - وفي

والشيخ لا يعتبر الفرق بينهما في أكثر المواضع ، ولم يذكر المشروط بالمحمول ههنا ، لأن الموصوف بـ (ب) وقتاً بعينه ، أو بغير عينه ، يمكن أن يكون كذلك بالضرورة ، ويمكن أن يكون كذلك لا بالضرورة .

والثاني هو المشروط بالمحمول ، إذ أن هو داخل فيما ذكره .
وهذا الوجودي ، هو الوجودي اللادائم .

(١٠) هؤلاء القوم يجعلون الموضوع في القضايا الفعلية ، كل ما هو (ج) بالفعل مما هو في الحال أو في الماضي ، فلا يكون ما هو عند العقل (ج) أو ما سيكون (ج) في المستقبل مما يمكن أن يكون (ج) داخل فيه ، وهذا هو المذهب الذي ذكرناه في أحوال الموضوع .

ثم إنه إذا حكموا عليه بأنه (ب) مطلقاً فقد أرادوا أنه موصوف بـ (ب) في وقت وجوده ذلك .

وهذا هو مذهب سخييف قد ذكر فساده المعلم الأول ؛ وذلك لأن ما يوجد (ج) وقتاً ماؤه بعض ما هو (ج) لأكله ، ولوجوه أخرى من الفساد تبين في أبواب القياسات ويطول شرحها .

(١١) هذا مذهب آخر تابع نشأ من المذهب الأول وهو القول بأن كل (ج) (ب) بالضرورة هو ما يشتمل على الأزمنة الثلاثة ،

نسخة « وهو » - ما يشتمل على الأزمنة الثلاثة .

وإذا قلنا : كل [ج] [ب] مثلاً بالإمكان الأخص فعناه كل [ج] - وفي نسخة « كل [ج] فإنه » - في أى وقت من المستقبل يفرض ، فيصح أن يكون [ب] وأن لا يكون .
(١٢) ونحن لا نبالي أن نراعى هذا الاعتبار أيضاً . وإن كان الأول هو المناسب »

وبالإمكان ما يختص بالمستقبل .

ويلزم منه كون الجهة متعلقة بـ « سور » القضية ، لا بانتساب المحمول إلى الموضوع في طبيعتهما كما ذكرناه .

وذلك لأننا لو فرضنا وقتاً لا يكون فيه سوى « الإنسان حيوان موجود » صح أن يقال : كل حيوان إنسان ولا شيء من الحيوان بفرس بالإطلاق .
وقيل : يصح أن يقال ذلك بالإمكان : فيكون الإطلاق والإمكان لكلية الحكم لا لكون الإنسان بالنسبة إلى الحيوان كذلك .

(١٢) يريد لا نبالي أن نرين لولزم هذا الاعتبار ، إذا فرض صادقاً ، وإن كان الأول هو المناسب للاستعمال في العلوم والمحاورات . وهو الذى يجب أن يعتبر بحسب طبائع الأمور .

الفصل السادس

إشارة

إلى تحقيق الكلية السالبة في الجهات

(١) أنت تعلم على اعتبار ما سلف لك - وفي نسخة بدون عبارة « لك » - أن الواجب في الكلية للسالبة المطلقة ، الإطلاق العام الذي - وفي نسخة « والذي » - يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق أن يكون السلب يتناول كل واحد واحد من الموصوفات - وفي نسخة « الموضوعات » - بالموضوع ، الوصف المذكور ، تناولا غير مبين الحال والوقت - وفي نسخة « الوقت والحال » - حتى تكون كأنتك - وفي نسخة « كأنه » - تقول : كل واحد واحد مما هو [ج] ينبنى عنه [ب] من غير بيان وقت - وفي نسخة بدون كلمة « وقت » - التنبؤ وحاله .

(٢) لكن - وفي نسخة « ولكن » - اللغات التي نعرفها قد خلت في عاداتها - وفي نسخة بدون عبارة « في عاداتها » - عن استعمال التنبؤ الكلي على هذه الصورة - وفي نسخة « الصورة في عاداتها » - واستعملت

(١) أقول : يشير إلى أن المطلقة الكلية إذا كانت سالبة فهي على قياسها ، إذا كانت موجبة ، أي أنها تقتضى سلب المحمول عن جميع الآحاد الموصوفة بالموضوع من غير توقيت ولا تقييد ، ولا مقابلهما ، بل على وجه أعم منها جميعاً .

وقد عدل بالعبارة عنها إلى ما يشبه العدول فقال : [كأنه يقول : كل واحد واحد مما هو (ج) ينبنى عنه (ب) من غير بيان وقت التنبؤ وحاله] وذلك لغرض سيذكره .

(٢) أقول : أراد به أن المفهوم من صيغة السلب الكلي مع الإطلاق في المتعارف من لغتي العرب والعجم ، وهو سلب المحمول عن جميع آحاد الموضوع في جميع أوقات كونها موصوفة - وفي نسخة « موضوعة » - بما وضع معه ، على وجه يعم الدائم واللا دائم ،

للحصر السالب الكلي ، لفظاً يدل على زيادة معنى ، على ما يقتضيه هذا الضرب من الإطلاق - وفي نسخة « على ما يقتضيه الإطلاق » - فيقولون بالعربية : لاشيء من [ج] [ب] ويكون مقتضى ذلك عندهم أنه لا شيء مما هو [ج] يوصف ألبتة بأنه [ب] ما دام موصوفاً بأنه [ج] وهو سلب عن كل واحد واحد من الموصوفات ؛ [ج] ما دامت موضوعة له إلا أن لا توضع له .

وكذلك ما يقال في فصيح لغة الفرس : هييج [ج] [ب] ليست . وهذا الاستعمال يشمل الضروري . وضرباً واحداً من ضروب الإطلاق ؛ الذي شرطه في الموضوع .

(٣) وهذا قد غلّط كثيراً من الناس أيضاً في جانب الكلي الموجب .

(٤) لكن السلب - وفي نسخة « السالب » - الكلي المطلق بالإطلاق

والضروري واللاضروري ، وبحسب الذات ، وهو أعم من الضروري المشروط بالوصف ؛ لأن الدائم أعم من الضروري .

وذلك لأنه لا يصح أن يقال : لا شيء من الإنسان بنائم ، وإن كان الحكم صادقاً على جميع الأشخاص ؛ وذلك لكونه غير صادق عليهم في جميع أوقات كونهم إنساناً ، وكذلك في لغة الفرس .

(٣) أى ظن بعض الناس أن الموجبة المطلقة يفهم منها أيضاً إيجاب المحمول على جميع الآحاد في جميع أوقات الوصف ، وليس ما ظنوه حقاً . فإنه يصح أن يقال : كل إنسان نائم .

وعلى المنطقي أن يبحث عن كل واحد من الاعتبارين بانفراده ، أى الإطلاق العام والدوام بحسب الوصف ، وقد يسمى الدائم بحسب الوصف بالمطلق العرفي ، منسوباً إلى العرف يقتضيه في السالب - وفي نسخة « في السلب » -

والاسم على السالب حقيقة ؛ وعلى الموجب مجاز ؛ لكونه مشابهاً للسالب ، وهو ما يسميه الشارح عرفياً عاماً .

(٤) أقول : هذا الكلام يوهم أنه يريد رد السالب إلى العدول ، ولو كان كذلك

العام ، أولى الألفاظ به . هو ما يساوى قولنا : كل [ج] يكون ليس ؛ [ب] أو يسلب عنه [ب] من غير بيان وقت وحال .

وليكن السالب الوجودى ، وهو المطلق الخاص ما - وفى نسخة « مما » - يساوى قولنا : كل [ج] ينبنى عنه [ب] نفيًا غير ضرورى ولا دائم - وفى نسخة « وذائم » - :

(٥) وأما فى الضرورة فلا بعديين - وفى نسخة بدون كلمة « بين » - الوجهتين . والفرق بينهما أن :

قولنا : كل [ج] فبالضرورة - وفى نسخة « بالضرورة » - ليس ؛ [ب] يجعل - وفى نسخة « فجعل » - الضرورة لحال السلب عند واحد واحد .

لكان له وجه ، وهو أن صيغة الموجبة لما كانت دالة على الإطلاق العام ، ولم تكن صيغة السالبة كذلك ، فاحتالوا للسالبة بأن جعلوها معدولة - حتى ارتدت إلى الموجبة ودلت على الإطلاق مقارناً لمعنى السلب .

لكن الشيخ لا يريد به المعدول على ما صرح به فى « الشفاء » بل يريد به تقديم السلب على الربط مع تقديم السور والموضوع عليه . كما فى قولنا مثلاً : كل إنسان ليس يوجد قائماً ؛ وكذلك قال : [هو ما يساوى قولنا] . ولم يقل : (هو قولنا) .

(٥) أى لا بعد بين تقديم الموضوع على الجهة والسلب ، وبين تأخيرهما فى الدلالة ، وإن كان بينهما فرق . بحسب الاعتبار ؛ وذلك لأن :

الأول : يقتضى أن المحمول مسلوب بالضرورة عن واحد واحد من الموضوع .

والثانى : يقتضى أن المحمول مسلوب عن آحاد الموضوع بأسرها . سلباً ضرورياً .

والأول : يقتضى تعلق ضرورة السلب بكل واحد مفروض بالفعل . ويتضمن ضرورة السلب الكلى بالقوة ؛ لأن الحكم على كل واحد يفترض يقتضى الحكم الكلى .

والثانى : يقتضى تعلق ضرورة السلب بالكل بالفعل . ويتعلق بكل واحد يفرض تعلقاً بالقوة ؛ لاشتمال الحكم الكلى على أى واحد يفرض .

الإشارات والتنبيهات

وقولنا: بالضرورة لا شئ من [ج] [ب] يجعل الضرورة لكون
 - وفي نسخة « بكون » - السلب عاماً ، ولخصره - وفي نسخة « وبخصره » -
 ولا يتعرض لواحد واحد إلا بالقوة ، فيكون مع اختلاف المعنى ليس
 بينهما فرق - وفي نسخة « افتراق » - في اللزوم ، بل حيث صح أحدهما ،
 صح الآخر .

وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان *

فالحاصل . أن الأصل بساوى دلالتيهما في جميع المواضع ، لولا مخالفة العرف في
 الصيغة المذكورة .

والفاضل الشارح : قال : السلب المطلق يوهم الدوام . بخلاف الموجب . فهذا الفرق
 إنما ظهر في المطلقة ، ولم يظهر في الضرورية ، إذ الضرورة لا تعقل إلا مع الدوام
 أقول : لو كان ذلك كذلك ، لكانت الممكنة كالمنطقة ، إذ هي معقولة ، لا مع
 الدوام . وليست كذلك ، بل هي ملحقة بالضرورة .
 فظهر أن الفارق هو العرف ، لا غير .
 ولحق أن الاختلاف الذي ذهب إليه ليس بمؤثر في المعنى زيادة تأثير .

الفصل السابع

تنبيه

على مواضع خلاف ووافق بين اعتبارى الجهة والحمل

(١) اعلم أن إطلاق الجهة يفارق إطلاق الحمل في المعنى وفي اللزوم ؛ فإنه قد يصدق أحدهما دون الآخر .

مثاله - وفي نسخة « مثلاً » وفي أخرى بدونها - إذا كان وقت يتفق أن لا يكون فيه إنسان أسود ، صدق - وفي نسخة « يصدق » - فيه أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - كل إنسان أبيض . بحكم الجهة ، دون حكم الحمل - وفي نسخة « المحمول » - .

وكذلك إمكان الجهة أيضاً ؛ فإنه فرض في وقت من الأوقات مثلاً أن لا لون إلا البياض - وفي نسخة « الأبيض » - أو غيره من التي لا نهاية لها ، صدق حينئذ بالإطلاق أن كل لون هو البياض - وفي نسخة « بياض » - أو شيء آخر بإطلاق الجهة ، وقبله كان ممكناً .

ولا يصدق هذا الإمكان إذا قرن بالمحمول ؛ فإنه ليس بالإمكان الخاص يكون كل لون بياضاً . بل ههنا ألوان بالضرورة لا تكون بياضاً .

وكذلك إذا فرضنا زماناً ليس فيه من الحيوانات إلا الإنسان ، صدق فيه بحسب إطلاق الجهة ، أن كل حيوان إنسان ، وقبله بالإمكان ، ولم يصح بالإمكان إذا جعل المحمول .

وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان - وفي نسخة بدون عبارة « وعلى هذا القياس فاقض في الإمكان » -

(١) لا وجود لهذا الفصل في النسخة التي شرحها الطوسي . « المحقق »

الفصل الثامن

إشارة

إلى تحقيق الجزئيتين في الجهات

(١) وأنت تعرف حال الجزئيتين من الكليتين ، وتقسيهما عليهما - وفي نسخة « عليها » -

وقولنا : بعض [ج] [ب] يصدق ولو كان ذلك البعض موصوفاً ؛ [ب] في وقت لا غير .

وكذلك تعلم أن كل بعض إذا كان بهذه الصفة ، صدق ذلك في كل بعض .

وإذا صدق الإيجاب في كل بعض ، صدق في كل واحد .

ومن هذا تعلم أنه ليس من شرط الإيجاب المطلق عموم كل عدد في كل وقت .

(٢) وكذلك في جانب السلب .

(١) أقول : يريد أن يزيل الوهم المذكور في الإيجاب . أعنى أن الحكم الكلى يقتضى الدوام بحسب الوصف ، واستدل على ذلك بأن الحكم على البعض لا يوهم ذلك بالاتفاق . والأبعاض - - - - - أوية في هذا الباب .

فإذا كان الحكم على كل بعض ، ويجب أن يكون غير ممتنع للدوام المذكور ، ويكون مع ذلك كلياً . فالترط في أن يكون الحكم كلياً ، هو عموم العدد . لاشمول الأوقات .

(٢) أقول : يريد أن يوضح صحة اعتبار الإطلاق العام في السلب ؛ فإن من غلب على وهمه ما يقتضيه العرف ، ربما ظن أن ذلك الاعتبار ليس بصحيح .

واعلم أنه ليس إذا صدق : بعض [ج] [ب] بالضرورة يجب أن يتبع - وفي نسخة « يمنع » - ذلك ، صدق قولنا : بعض [ج] [ب] بالإطلاق الغير ضرورى ، أو بالإمكان ، ولا بالعكس .
 فإنك تقول : بعض الأجسام بالضرورة متحرك ، أى مادام ذات ذلك البعض موجوداً .

وبعضها متحرك بوجود غير ضرورى . وبعضها بإمكان غير ضرورى*

والدليل على صحته هو ما ذكره فى الإيجاب بعينه .
 وبقى الفصل ظاهر .

الفصل التاسع

إشارة

إلى تلازم ذوات- وفي نسخة « ذات » - الجهة

(١) اعلم أن - وفي نسخة بدون عبارة « اعلم أن » - قولنا :
بالضرورة يكون هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - في قوة قولنا :
لا يمكن أن لا يكون بالإمكان العام الذي هو في قوة قولنا : ممتنع
- وفي نسخة بدون عبارة « لا يمكن أن لا يكون بالإمكان العام الذي
هو في قوة قولنا » - أن لا يكون .

(١) أقول : الموجبات منها ما يتلازم . ومنها ما يلازم غيرها من غير عكس .
فن الملازمات طبقات ثلاث :

الوجوب والامتناع والإمكان الخاص
وطبقات ثلاث تقابل هذه الطبقات .

طبقة

الوجوب بالضرورة	وما يقابله :
يكون لا يمكن أن لا	ليس بالضرورة يكون يمكن
يكون ممتنع أن لا يكون	أن لا يكون لا يمتنع أن لا يكون

طبقة

الامتناع بالضرورة لا يكون :	وما يقابله ليس :
لا يمكن أن يكون	بالضرورة أن لا يكون يمكن
يمتنع أن يكون	أن يكون لا يمتنع أن يكون

طبقة

الإمكان الخاص	وما يقابله :
يمكن أن يكون	لا يمكن أن يكون
يمكن أن لا يكون	لا يمكن أن لا يكون

وقولنا : بالضرورة لا يكون ، في قوة قولنا : ليس بممكن أن يكون بالإمكان العام - وفي نسخة بدون كلمة « العام » - الذي هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - في قوة قولنا : ممتنع أن يكون .
وهذه ومقابلاتها ، كل طبقة متلازمة يقوم بعضها مقام بعض - وفي نسخة « البعض » . -

وأما الممكن الخاص ، والأخص فلإنهما لا ملازمات - وفي نسخة « لا متلازمان » - مساوية لهما من بابي الضرورة ، بل لهما لوازم من ذوات الجهة أعم منهما ، ولا تنعكس عليهما .
وليس - وفي نسخة « إذ ليس » - يجب أن يكون كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - لازم مساوياً .

فإن قولنا : بالضرورة يكون ، يلزمه أنه - وفي نسخة بدون عبارة « أنه » - ممكن أن يكون بالإمكان العام ، ولا ينعكس عليه ؛ فإنه ليس إذا كان ممكناً أن يكون ، وجب أن يكون بالضرورة يكون ، بل ربما كان ممكناً أيضاً أن لا يكون -

وقولنا : بالضرورة لا يكون . يلزمه أنه ممكن أن لا يكون بالإمكان العام أيضاً . من انعكاس أيضاً - وفي نسخة بدون كلمة « أيضاً » - لمثل ذلك البيان - وفي نسخة بدون كلمة « البيان » -
ثم اعلم أن قولنا : ممكن أن يكون ، الخاص ، والأخص ، إنما

والإمكان في طبقتي الوجوب والامتناع بالمعنى العام . وفي الباقية بالمعنى الخاص .
والضابط أن الواقعة في كل طبقة متلازمة ، وكذلك الواقعة في مقابلاتها .
ومقابلة كل طبقة يلزم كل واحدة من الطبقتين الأخرتين من غير عكس .
وما في الكتاب غنى عن الشرح .

يلزمه ممكن أن لا يكون من بابہ ، ويساويه .

وأما من غير بابہ فلا يلزمه ما يساويه ، بل ما - وفي نسخة بدون
كلمة « ما » - هو أعم منه .

مثل ممكن أن يكون ، العام ، وممكن أن لا يكون ، العام .

وليس بواجب أن يكون ، وليس بواجب أن لا يكون .

وليس مممتنع أن يكون ، وليس بممتنع أن لا يكون .

وبالجملة : ليس بضروري أن يكون ، وأن لا - وفي نسخة « وليس

بضروري أن لا » - يكون .

الفصل العاشر

وهم وتنبیه

(١) والسؤال الذى يهول به قوم .

وهو أن الواجب إن كان ممكناً أن يكون - والممكن أن يكون ممكن أن لا يكون - فالواجب إذن ممكن أن لا يكون .

وإن كان - وفي نسخة بدون كلمة « كان » - لم يكن الواجب - وفي نسخة بدون كلمة « الواجب » - ممكناً أن يكون - وما ليس بممكن فهو ممتنع أن يكون ؛ فالواجب إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - ممتنع أن يكون .

ليس بذلك المشكل الهائل - وفي نسخة بدون كلمة « الهائل » - حله - وفي نسخة « كله » - ؛ فإن الواجب .

ممكن أن يكون ، بالمعنى العام ، ولا يلزم ذلك الممكن أن ينعكس إلى . ممكن أن لا يكون .

وليس بممكن بالمعنى الخاص ، ولا - وفي نسخة « لا » بدون « الواو » . . . - يلزم قولنا : ليس بممكن بذلك المعنى . أن يكون ممتنعاً ؛ لأن ما ليس بممكن بذلك المعنى . هو ما هو ، ضرورى ، إيجاباً أو سلباً .

(١) أقول : السؤال الذى ذكره ، مما استعظمه قوم من المنطقيين ، وهو مغالطة باشتراك الاسم ، وقد تحبطوا باستعمال أحد الممكنين ، أعنى « الخاص ، والعام » مقام الآخر ، فى مواضع كثيرة ، فلذلك الشيخ بالغ فى إيضاح الحال فيه وبيان تحبطهم بما فى دونه كفاية ، وذلك ظاهر .

وهؤلاء مع تنبهم لهذا الشك ، وتوقعهم أن يأتيهم حله ، يعودون فيغلطون .

فكلما صح لهم في شيء أنه ليس بممكن ، أو فرضوه كذلك ، حسبوا أنه يلزمه أنه بالضرورة ليس . وبنوا على ذلك وتمادوا في الغلط ؛ لأنهم لم يتذكروا أنه ليس يجب في ما ليس بممكن بالمعنى الخاص والأخص ، أنه بالضرورة ليس ، بل ربما كان بالضرورة ليس ، وكذلك - وفي نسخة « ربما كان بالضرورة وليس كذلك » - قد يغلطون كثيراً ، ويظنون أنه إذا فرض أنه ليس بالضرورة لزم - وفي نسخة « يكون لزمه » - أنه ممكن حقيقي ينعكس إلى ممكن أن لا يكون ، وليس كذلك .

وقد علمت ذلك مما هديناك سبيله °

ويتم الكلام في هذا النهج بإحصاء الموجهات التي تحصلت فيه ، وهي الثتان وعشرون :

المطلقة العامة	والضرورة المطلقة
والمشروطة بالذات اللادائمة	والضرورة الذاتية الشاملة لهما
والمشروطة بوصف - وفي نسخة « بشرط » - الموضوع على :	
الوجه العام	وعلى الوجه الخاص
والمشروطة بالمحمول	
والتي بحسب وقت غير معين	والتي بحسب وقت معين
والدائمة المحتملة للضرورة	والدائمة اللاضرورية
والمطلقة الخاصة ، أعنى الوجودية باعتبار	والممكنة العامة والخاصة والتي
اللاضرورة وباعتبار اللادوام	هي أخص منهما
والاستقبالية	والمطلقة بحسب السور
والضرورة بحسبه	والممكنة بحسبه
والمطلقة العرفية على الوجه العام وعلى الوجه الخاص	

النهج الخامس في تناقض القضايا وعكسها كلام كلي في التناقض

(١) اعلم أن التناقض هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب ،
على جهة - وفي نسخة « على جملة » - تقتضى لذاتها أن تكون إحداهما
- وفي نسخة « أحدهما » - بعينها ، أو بغير عينها - وفي نسخة « بعينه ،
أو بغير عينه » - صادقة والأخرى كاذبة - وفي « نسخة صادقاً والآخر
كاذباً » - حتى لا يخرج الصدق والكذب منهما ، وإن لم يتعين ذلك
- وفي نسخة بدون عبارة « ذلك » - في بعض الممكنات ، عند جمهور القوم .

(١) اختلاف قضيتين :

قد يكون لاختلاف أجزاءهما .

وقد يكون لاختلاف الحكم فيهما ، إما بالإيجاب والسلب ، وإما بالكلية والجزئية ،
وإما بالجهة ، وإما بشئ آخر من سائر الواحق .

والاختلاف الحقيقي منها هو الذى بالإيجاب والسلب ، فإن النقي والإثبات هما اللذان
لذاتهما لا يجتمعان ولا يرتفعان ، وسائر الاختلافات راجعة إليه . لأنها إنما تكون اختلافاً ،
من حيث لا يكون الحكم في أحدهما إما على ما يكون في الأخرى أو بما يكون فيها ، أو على
الوجه الذى يكون فيها ، وإلا فلا اختلاف أصلاً .

والاختلاف بالإيجاب والسلب أيضاً :

قد يقع على وجه لا يقتضى اقتسام الصدق والكذب .

وقد يقع على وجه يقتضيه .

والأول : كما في قولنا : هذا حيوان . هذا ليس بأسود ، فإنهما لا يقتسمانها ، بل ربما
يصدقان معاً ، وربما يكذبان معاً .

(٢) وإنما يكون التقابل في الإيجاب والسلب - وفي نسخة « في السلب والإيجاب » - إذا كان السالب منهما - وفي نسخة « فهما » -

والثاني : قد يقع على وجه يقتضيه أمر غير نفس الاختلاف وذاته .
وقد يقع على وجه يقتضيه الاختلاف نفسه .

والأول : كما في قولنا : هذا إنسان . . هذا ليس بناطق ؛ فإنهما إنما اقتسما الصدق والكذب لتساوي الإنسان والناطق في الدلالة ، لالئفس الاختلاف .

والثاني : كما في قولنا : هذا زيد ، هذا ليس بزيد ؛ فإنهما اقتسماه لذات هذا الاختلاف ، لا شيء آخر .

فالتناقض : هو اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على جهة تقتضى لذاتها أن تكون إحداهما صادقة ، والأخرى كاذبة .

والصدق والكذب قد يتغيان ، كما في مادق الوجوب والامتناع ، وقد لا يتغيان كما في مادة الممكنة ، ولا سببا الاستقبالي ؛ فإن الواقع في الماضي والحال قد يتغير طرف وقوعه ، وجوداً كان أو عدماً ، فيكون الصادق والكاذب بحسب المطابقة وعدمها ، متعينين ، وإن كان بالقياس إلينا لجهلنا به غير متعينين .

وأما الاستقبالي ، ففي عدم تعين أحد طرفيه نظر ، أهو كذلك في نفس الأمر ؟ أم بالقياس إلينا ؟

وجمهور القوم يظنونه كذلك ، في نفس الأمر ، والتحقيق يأباه ، لإسناد الحوادث في أنفسها إلى علل تجب بها وتمتنع دونها ، وانتهاء تلك العلل إلى علة أولى تجب لذاتها كما بين في العلم الإلهي .

فلا يتعين من شرط التناقض ، ولا عدمه . بل من شرطه الاقسام كيف كان ؛ ولذلك قال الشيخ : [بعينه ، أو بغير عينه] ثم أكده بقوله : [حتى لا يخرج الصدق والكذب منهما] فأشار بقوله : [وإن لم يتعين في بعض الممكنات عند جمهور القوم] إلى ما ذكرناه من رأيهم فيه .

(٢) أقول يريد أن يبين الجهة المذكورة في حد التناقض التي لذاتها تقتضى اقسام الصدق والكذب ، وهي تقابل السلب والإيجاب وحده ، في المحصورات ، ومع شرط آخر في المحصورات . فبين :

يسلب الموجب كما أوجب ؛ فإنه إذا أوجب شيء وكان لا يصدق ؛ فإن معنى أنه لا يصدق ؛ هو أن الأمر ليس كما أوجب .
وبالعكس إذا سلب شيء ولم - وفي نسخة « فلم » - يصدق ، فعناه أن مخالفة الإيجاب - وفي نسخة « إيجاب » - كاذبة - وفي نسخة « كاذب » -

لكنه - وفي نسخة « ولكنه » - قد يتفق أن يقع الانحراف عن مراعاة التناقض ؛ لوقوع الانحراف عن - وفي نسخة بدون عبارة « مراعاة التناقض لوقوع الانحراف عن » - مراعاة التقابل .

ومراعاة التقابل أن تراعى في كل واحدة من القضيتين ما تراعيه في الأخرى ، حتى تكون أجزاء القضية في كل واحدة منهما هي التي في الأخرى ، وعلى ما في الأخرى - وفي نسخة بدون عبارة « وعلى ما في الأخرى » - حتى يكون معنى :

الموضوع والمحمول - وفي نسخة « المحمول والموضوع » - وما يشبههما
وفي نسخة « أشبهما » -
والشرط والإضافة ،

أولاً : معنى التقابل .

وثانياً : أن الصدق والكذب كيف يتعلقان بالتقابلين .
ثم يبين أن الانحراف عن التقابل يقتضي الانحراف عن التناقض .
ثم شرع في بيان شرائط التقابل ، وبين أنها .
بالإجمال شيء واحد ، وهو أن يراعى في كل واحدة من القضيتين ما يراعى في الأخرى ، حتى تكون أجزاء القضيتين متحدة .
وبالتفصيل شرائط كثيرة ، منها الثمانية المشهورة .
اثنان منها : الاتحاد في الموضوع والمحمول ، وفيما يشبههما ، يعنى المقدم والتالى .
ستة : هي الاتحاد في الشروط .

- والجزء والكل - وفي نسخة « والكل والجزء » -
 والقوة والفعل .
 والمكان والزمان .
 (٣) وغير ذلك مما عددناه .
 غير مختلف .

والسنة المذكورة في آخر « النهج الثالث » وهي :

الاتحاد في الشرط .

وفي الإضافة .

وفي الجزء والكل .

وفي القوة والفعل .

وفي المكان والزمان .

(٣) يريد به السور والجهة والارتباط كالانفصال والاتصال ونحوها ؛ فإن الاختلاف في كل واحد منها يقتضى الانحراف عن التقابل .

قال الفاضل الشارح : (إن هذه السنة ترجع إلى اتحاد الموضوع والمحمول .

فإن الاختلاف في الشرط ، كما في قولنا : الأسود جامع للبصر ، أى مع السواد .

وليس بجامع ، أى لا مع السواد .

وفي الجزء والكل ، كقولنا : الزنجى أسود ، أى في بشرته . وليس بأسود ، أى في

سنه ،

راجع إلى الاختلاف في الموصوع .

والاختلاف في الإضافة كما في قولنا : زيد أب ، أى لعمرو ، وليس بأب ، أى

لبكر .

وفي القوة والفعل ؛ كما في قولنا : السيف قاطع ، أى بالقوة وليس بقاطع أى بالفعل

وفي المكان : كما في قولنا : زيد جالس ، أى في الدار ، وليس بجالس ، أى في السوق .

وفي الزمان : كما في قولنا : زيد موجود ، أى الآن . وليس بموجود ، أى وقتا آخر .

راجع إلى المحمول

وأقول : إنها قد تقع بحيث تتعلق بالمفردات ، وحينئذ تتعلق :

إما بالموضوع وحده أو بالمحمول وحده .

كما ذكر ، إلا أن المفردات التي تختلف باختلاف هذه الأمور ، تصلح لأن توضع وتصلح لأن تحمل .

فتخصيص البعض بأحدهما دون الآخر مما لاوجه له .

وقد تقع بحيث تتعلق بالحكم نفسه من غير تخصيص بأحد جزئيه ،

مثلا : إذا قلنا : الشمس تجفف الثوب الندي ، أى إن لم يكن الهواء بارداً شديداً . ولا تجففه ، أى إن كان بارداً .

لم تكن عدم برودة الهواء جزءاً من « الشمس » التي هي الموضوع ، ولا من قولنا : « تجفف الثوب الندي » الذي هو المحمول .

بل كان شرطاً في وجود الحكم وعدمه .

فإن قيل : الشمس مع برودة الهواء ، هي غير الشمس مع عدم البرودة .

أو قيل : تجفيف الثوب مع البرودة ، غيره مع عدمها .

حتى يصير الشرط جزءاً من أحدهما .

كان : تعسفاً ، وبالجملة كان غير ما يتمثل به من الأسود ، مع السواد ، ولا مع السواد .

فإن هذين الشرطين يتعلقان بالأسود وحده .

وكذلك إذا قلنا : السقمونيا مسهل ، أى ببلادنا ؛ وليس بمسهل ، أى ببلاد الترك ،

لم يكن الكون بتلك البلاد جزءاً من السقمونيا ، ولا من المسهل ، بل يختلف الحكم بحسبها .

(٤) فإن لم تكن القضية شخصية احتيج أيضاً إلى أن تختلف القضيتان في الكمية - أعنى في الكلية والحزبية كما اختلفتا في الكيفية أعنى في - وفي نسخة « يعنى » وفي أخرى بحذفهما جميعاً ، لتصير العبارة هكذا « في الكيفية » - الإيجاب والسلب . وإلا أمكن أن لا تقتسما - وفي نسخة « أن لا تقتسما » - الصدق والكذب ، بل « تكذبان » - وفي نسخة « تكذبا » - معاً . مثل الكليتين في مادة الإمكان . مثل قولنا : كل إنسان كاتب ، وليس ولا واحد من الناس بكاتب . أو تصدقا - وفي نسخة « تصدقان » - معاً . مثل الجزئيتين في مادة الإمكان أيضاً . مثل قولنا : بعض الناس كاتب . بعض - وفي نسخة « وبعض » - الناس ليس بكاتب .

بل التناقض في المحصورات إنما يتم بعد الشرائط المذكورة - وفي نسخة « بعد الشرط المذكور » - بأن تكون إحدى القضيتين كلية ، والأخرى جزئية .

والحاصل : أن اعتبار هذه الأمور . حيث يتعلق بالحكم ، غير اعتبارها من حيث تعلقها بأجزائه .

والمراد هنا اعتبار تعلقها بالحكم حتى يكون اعتبارها مبنياً لاعتبار أجزاء القضية .

(٤) أقول : يريد أن يبين أن المحصورات المتقابلة ، مع اختلافها في الكيفية ، ومع حصول شرائط الثمانية فيها ، لا تتناقض إلا مع شرط آخر ، وهو الاختلاف في الكمية ؛ وذلك لأن المتفقين فيها قد يصدقان معاً . كالجزئيتين في مادة الإمكان . وقد يكذبان معاً ، كالكليتين فيها أيضاً ،

فذلك الاختلاف بتلك الشرائط ، وإن كان مقتسماً للصدق والكذب في مواد آخر كمواد الوجوب والامتناع : لكنه لا يقتضى الانقسام لذاته ، وإلا لكان مقتسماً في جميع المواضع .

(٥) ثم - وفي نسخة « ثم أن » - بعد - وفي نسخة بدون كلمة « بعد » - تلك الشرائط قد يحرج فيما يراعى له جهة إلى شرائط تحققها .

(٦) فلتكن الموجبة أولاً كلية . ولنعتبر في المواد فتقول : إذا قلنا : كل إنسان حيوان . ليس بعض الناس بحيوان .

كل إنسان كاتب . ليس بعض الناس بكاتب .

كل إنسان حجر . ليس بعض الناس بحجر .

وجدنا إحدى القضيتين صادقة ، والأخرى كاذبة . وإن كانت الصادقة - وفي نسخة « وإن كان الصادق » وفي أخرى « وإن كان الصدق » - في الواجب غيرها - وفي نسخة « غير ما » - في الأخرى .

ولتكن - وفي نسخة « لتكن » - أيضاً السالبة هي الكلية ، ولنعتبر كذلك فتقول : إذا قلنا :

ليس ولا واحد من الناس بحيوان . بعض الناس حيوان .

ليس ولا واحد من الناس بحجر . بعض الناس حجر .

ليس ولا واحد من الناس بكاتب بعض الناس كاتب .

وجدنا الاقتسام أيضاً حاصلًا .

واعتبر من نفسك الصادق والكاذب في كل مادة .

(٥) يريد أن ذوات الجهة مفترقة إلى شرائط أخر تزيد على هذه التسعة . على ما تحققها .

(٦) يريد امتحان المحصورات المتناقضة في المواد الثلاثة ، فأورد أمثلتها ، وكان الصادق هو الموجبة في مادة الوجوب

والسالبة في مادة الامتناع .

والجزئية في مادة الإمكان .

والكاذبة ما يقابلها .

(٧) والمناسبات الجارية في مختلفات الكيفية والكمية - وفي نسخة « الكمية دون الكيفية » وفي أخرى « والكيفية دون الكمية » وفي رابعة « مختلفات الكمية ، وإلى الكيفية والكيفية دون الكمية »*

(٧) جرت العادة بأن يوضع لها لوح هكذا :

موجبة كلية متضادان : كل (ج) (ب)

سالبة كلية : لاشيء من (ج) (ب)

موجبة جزئية : بعض (ج) (ب)

سالبة جزئية : ليس بعض (ج) (ب)

فختلفتا الكيفية ، متفقتا الكمية ، إن كانتا كليتين ، سميتا متضادتين بلحواز اجتماعهما على الكذب دون الصدق ، وهو في مادة الإمكان .

وإن كانتا جزئيتين ، سميتا داخلتين تحت التضاد ؛ لدخولهما تحت الكليتين ، وهما يجوز أن يجتمعا على الصدق دون الكذب ، كما في تلك المادة بعينها .

ومتفقتا الكيفية مختلفتا الكمية وهما الواقعتان في الطول سميتا متداخلتين ؛ للخول إحداهما في الأخرى .

ومختلفتاها معاً وهما المتقاطرتان - وفي نسخة « المتناظرتان » - سميتا متناقضتين ؛ لامتناع اجتماعهما على الصدق والكذب في شيء من المواد .

الفصل الأول

إشارة

إلى التناقض الواقع - وفي نسخة بدون كلمة
« الواقع » - بين المطلقات وتحقيق نقيض المطلق والوجودى

(١) إن الناس قد أفتوا على سبيل التحريف ، وقلة التأمل أن للمطلقة نقيضاً من المطلقات ولم يراعوا فيها - وفي نسخة « فيه » - إلا الاختلاف فى الكيفية والكمية - وفي نسخة « فى الكمية والكيفية » - ولم يتأملوا حتى التأمل أنه - وفي نسخة بدون عبارة « أنه » - كيف يمكن أن تكون أحوال الشروط الأخرى حتى يقع التقابل ؛ فإنه إذا عني بقولنا : كل [ج] [ب] أن - وفي نسخة « أى » - كل واحد من [ج] [ب] من غير زيادة كل وقت . أى أريد إثبات [ب] لكل عدد من غير زيادة كون ذلك الحكم فى كل واحد ، كل وقت ، وإن لم يمنع - وفي نسخة « يمنع » - ذلك لم يجب أن يكون قولنا : كل [ج] [ب] يناقضه قولنا : ليس بعض [ج] [ب] فيكذب إذا صدق ذلك ، ويصدق إذا كذب ذلك .

(١) زعم جمهور المنطقيين أن المطلقات تتناقض . إذا تحالفت فى الكيف والكم معاً وغفلوا عن شرط يختص بذوات الجهة لاتصير بدونها -- لعل الصواب « بدونه » - متناقضة والحق أن المطلقات المتخالفة فى الكيف والكم ، عامة كانت أو خاصة ، قد تجتمع على الصدق .

بل المتضادة التى هى أشد القضايا امتناعاً عن الجمع على الصدق ، قد تجتمع أيضاً عليه إذا كانت مطلقة ، وذلك إذا كانت المادة وجودية ، لا دائمة ، فإن الحكم عليها - وفي نسخة « فيها » - بإيجاب مطلق وبسلب مطلق يصدق معاً فى قولنا : كل إنسان نائم ، وبعضهم أو كلهم ليس نائم .

بل ولم يجب أن لا يوافق في الصدق ما هو مضاد له ، أعني السلب الكلي ؛ فإن الإيجاب على كل واحد ، إذا لم يمكن بشرط كل وقت جاز أن يصدق معه السلب عن كل واحد ؛ أو عن البعض ، - وفي نسخة « عن بعض » - إذا لم يكن في كل وقت .

(٢) بل وجب أن يكون نقيض قولنا : كل [ج] [ب] بالإطلاق الأعم ، بعض [ج] هو دائماً ليس ؛ [ب] ونقيض قولنا : لا شيء من [ج] [ب] الذى بمعنى كل [ج] يننى عنه [ب] بلا زيادة ، هو قولنا : بعض [ج] دائماً هو [ب] .

وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية .

ونقيض قولنا : بعض [ج] - وفي نسخة بدون « [ج] » - [ب] بهذا الإطلاق هو - وفي نسخة « وهو » - قولنا : كل [ج] دائماً يسلب - وفي نسخة « يننى » - عنه [ب] .

وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكلي وهو أنه لا شيء من [ج] [ب] بحسب التعارف المذكور .

ونقيض قولنا : ليس بعض [ج] [ب] هو قولنا : كل [ج] دائماً هو [ب] .

(٢) لما أبطل قولم ، حاول تحقيق الحق فيه . وبين أن نقيض المطلقة العامة هي الدائمة المخالفة في الكيف التي تم الضرورية وغيرها ؛ وذلك لأن الأقسام العقلية هي : إما دوام إيجاب ، ضرورياً كان أو لم يكن . وإما دوام سلب ، ضرورياً كان أو لم يكن . وإما وجود خال عن دوام .

والمطلقة العامة الإيجابية تشتمل على الأول والثالث ، وتختل عن الثانى .

والسلبية تشتمل على الثانى والثالث ، وتختل عن الأول .

فالمقابلة للإيجابية هي الدائمة السلبية ؛ والسلبية هي الدائمة الموجبة .

(٣) وأما المطلقة التي هي أخص ، وهي التي خصصناها نحن - وفي نسخة بدون كلمة « نحن » - باسم الوجودية .

فإذن المقابلة للمطلقة العامة ، هي الدائمة المخالفة في الكيف ، ولا يجوز أن يكون نقيضها ضرورية مخالفة ؛ لأنها تكذبان معاً ، إن كانت المادة دائمة لاضرورية مخالفة للمطلقة ، وموافقة للضرورية .

أما المطلقة فإنما تكذب لأن المادة دائماً مخالفة لها ، وأما الضرورية فلأنها لاضرورية .
والشيخ أورد المحصورات الأربع بالتفصيل ، وابتدأ بالكليتين ، وبين أن نقيضهما الدائمتان الجزئيتان .

ثم قال : [وأنت تعرف الفرق بين هذه الدائمة والضرورية ، بعد تناول الدائمة لها وغيرها]
وإنما قال ذلك ؛ لأن الفرق بينهما في الجزئيات ظاهر .

ثم قال : [ونقيض قولنا : بعض (ج) (ب) بهذا الإطلاق ، هو قولنا : كل (ج) دائماً يسلب عنه (ب) . . . وهو يطابق اللفظ المستعمل في السلب الكل ، وهو أنه لاشيء من (ج) (ب) بحسب التعارف المذكور ، إلى قوله كل (ج) دائماً هو (ب) . . .]
وفيه نظر ، وهو أن السالبة الكلية من الدائمة ، والمطلقة العرفية .
تنطبقان في اعتبار الدوام والاشتهال على الضرورة واللاضرورية .
وتتخالفان في أن الحكم في إحدهما بحسب الذات ، وفي الأخرى بحسب الوصف .
فإذن ليستا بمنطابقتين على الإطلاق ، ولو كانتا متطابقتين مطلقاً ، لكانت المطلقة العامة تناقض المطلقة العرفية إذا تخالفتا ، وليس كذلك على ما يجيء بيانه .

(٣) قد ذكرنا أن الوجودية تارة يعتبر فيه اللاضرورية ، وتارة يعتبر فيه اللادوام .
والمطلق العام إنما يفصل على الأول بالضروري الذاتي ، وعلى الثاني بالدائم المحتمل للضروري ، فنقيضاهما نقيض المطلق العام مضافاً إلى ما يختلفان فيه . . . وفي نسخة « تخليان عنه » - مما هو داخل في المطلق العام ، أعني نقيض الوجودي اللاضروري .

إما ضروري موافق

وإما دائم مخالف .

نقيض الوجودي اللادائمة دائم :

إما موافق ، أو مخالف .

(٤) فإذا قلنا فيها: كل [ج] [ب] أى على الوجه الذى ذكرناه ، كان نقيضه ليس إنمّا - وفي نسخة « ما » بدل « إنمّا » - بالوجود كل [ج] [ب] أى - وفي نسخة بدون كلمة « أى » - بل إما بالضرورة - وفي نسخة « إما بالضرورة كذلك » وفي أخرى « إما بالضرورة دائماً » - بعض - وفي نسخة « كل » - [ج] [ب] أو [ب] مسلوب عنها كذلك .

(٥) وإذا قلنا فيها : ليس ولاشئ من [ج] [ب] أى على الوجه الذى ذكرناه ، كان النقيض المقابل له - وفي نسخة بدون عبارة « له » - ما يفهم من قولنا : بعض [ج] دائماً له [ب] أو سلبه عنه - وفي نسخة بدون عبارة « عنه » - ؛ لأنه إذا سبق الحكم أن كل [ج] ينبنى عنه [ب] وقتاً ما لا دائماً ؛ فإنما يقابله أن يكون نبي - وفي نسخة « نقيماً » - دائماً . أو إثبات - وفي نسخة « إثباتاً » - دائماً . ولا نجد له - وفي

واعلم أن إجماع السالبة الداخلة في نقيض قضية ذات جهة واحدة . كما وقعت . . . الواجب أن يوضع موضع ذلك النقيض قضية واحدة على وجه لا يتجاوز الحكم فيها عن إحدى تلك الجهات لو أمكن .

(٤) وفي بعض النسخ [أى بل إما دائماً بعض (ج) (ب) أو (ب) مسلوب عنه كذلك] ، والصحيح هو الأخير وحده ؛ وذلك لأن نقيض الوجودى ، اللادائم ، والأول ليس بتقيض لأحد الوجوديين . بل إنمّا تقيض الممكن الخاص . فلعل السهو إنمّا وقع من الناسخين .

ومما يدل على أن الحق هو الأخير ، أنه أورد في نقائص باقى المحصورات دوام الطرفين لا ضرورتهما .

(٥) أى لا نجد قضية تشتمل على الدائمىن المختلفين ، لا قسمة فيها بالسلب والإيجاب ، لأنهما فى الكل والبعض لا تتداخلان ، أو يعتبر وجودها ، كما لو وضعت جهة تشتمل على الدائمىن المختلفين فقط .

ثم قيل ، فى هذا الموضع : إن الحكم على بعض (ج) ؛ (ب) بتلك الجهة .

نسخة بدون عبارة « له » - قضية لا - وفي نسخة « ولا » - قسمة فيها مقابلة ، أو يعسر وجودها .

(٦) وتقيض قولنا : بعض [ج] [ب] بهذا الوجه ، لا شيء - وفي نسخة « ليس لا شيء » - من [ج] إنما هو بالوجود [ب] بل إما كل [ج] [ب] دائماً ، أو لا شيء من [ج] [ب] دائماً - وفي نسخة بدون عبارة « بل إما كل [ج] [ب] دائماً ، أو لا شيء من [ج] [ب] دائماً » -

وتقيض قولنا : ليس بعض - وفي نسخة « بعض ليس » - [ج] [ب] أى - وفي نسخة « تظن » - ليسية هذا المعنى ، هو قولنا : كل [ج] [ب] دائماً [ب] - وفي نسخة « دائماً إما [ب] » - وإما دائماً ليس [ب] .

(٧) ولا نظن أن قولنا ليس بالإطلاق شيء من [ج] [ب] الذى هو تقيض قولنا : بالإطلاق شيء من [ج] [ب] هو فى معنى قولنا : بالإطلاق ليس شيء من [ج] [ب] لأن الأولى قد تصدق مع قولنا : بالضرورة كل [ج] [ب] ولا تصدق معها الأخرى - وفي نسخة « يصدق مع الآخر » وفي أخرى « ولا يصدق معه الآخر » -

(٦) وذلك ظاهر . واعلم أن قولنا : كل (ج) دائماً إما (ب) وإما ليس (ب) يصدق فى ثلاثة مواضع :

أحدها : أن تكون إيجابه ، على كل (ج) دائماً .

والثانى : أن تكون سلبية ، عن كل (ج) دائماً .

والثالث : أن تكون إيجابه على البعض ، وسلبية على الباقي دائمين .

(٧) يريد أن سلب الإطلاق الذى هو تقيض الإطلاق ليس هو إطلاق السلب الذى

هو أحد قسمي الإطلاق .

فإن سلب الإطلاق العام يقع على الضرورة المخالفة .

(٨) فإن أردنا أن نجد للمطلقة نقيضاً من جنسها : كانت الحيلة فيه أن نجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب أو السلب المطلقين .

وذلك مثلاً أن يكون الكلي الموجب المطلق هو الذى ليس إنمّا الحكم على - وفي نسخة « فى » - كل واحد فقط ، بل وفى كل زمان كون الموضوع على ما وصف - وفي نسخة « يوصف » - به أو وضع - وفي نسخة « ووضع » - معه على ما يجب أن يفهم من المعتاد فى العبارة عنه فى السالب الكلى ، حتى يكون قولنا : كل [ج] [ب] إنمّا يصدق إذا كان كل واحد من [ج] [ب] وفى كل زمان له - وفي نسخة « حكم » - وفى كل وقت حتى إذا كان فى وقت ما موصوفاً بأنه [ج] بالضرورة ، أو غير الضرورة . وفى ذلك الوقت لا يوصف بـ (ب) كان هذا القول كاذباً ، كما يفهم من اللفظ المتعارف فى السلب الكلى .

(٩) وإذا - وفي نسخة « فإذا » - اتفقنا - وفي نسخة « اتفقتنا » -

وسلب الإطلاق الخاص يقع على الضروريتين جميعاً .

وإطلاق السلب لا يقع عليها .

وقد مريان هذا مرة أخرى حين قال : (والسالبة الوجودية التى هى بلا دوام غير

سالبة الوجود بلا دوام) .

(٨) الباعث على هذا أن المعلم الأول وغيره قد يستعملون فى القياسات المطلقة نقائص بعض المطلقات على أنها مطلقة ؛ ولذلك حكم الجمهور بأنها تتناقض ، فلما أبطله الشيخ أراد أن يجعل لذلك محملاً ، فتمسك بجملتين :

أولهما : حمل المطلقة على العرفية ، وهو أن يكون الحكم دائماً بدوام وصف الموضوع وحينئذ يكون هذا الوقت المطلق أخص من المطلق العام ، والحال بينه وبين المطلق الخاص مختلف فى العموم ؛ فإنه يشمل الضرورى والدائم ، بخلاف المطلق الخاص .

والمطلق الخاص يشمل اللادائم بحسب الوصف ، بخلافه .

(٩) هذا موضوع بحث ونظر .

على هذا كان قولنا : ليس بعض [ج] [ب] على الإطلاق نقيضاً لقولنا : كل [ج] [ب] .

وقولنا : بعض [ج] [ب] على الإطلاق نقيضاً للسالبة الكلية .

(١٠) لكننا نكون قد شرطنا زيادة على ما يقتضيه - وفي نسخة « يوجبه » - مجرد الإثبات والنفي .

(١١) ومع ذلك فلا يعوزنا مطلق وجودى بهذا الشرط .

لأنه إذا أراد به أن المطلقات العرفية متناقضة كان باطلاً ؛ فإن دوام الإيجاب بحسب الوصف - لا يناقض دوام السلب بحسبه ، لاحتمال كون الحكم لا دائماً بحسبه إيجابياً أو سلباً .

وإن أراد به أن المطلقة العرفية يناقضها المطلقة العامة أو الخاصة ، كان أيضاً باطلاً ؛ لأنهما يجتمعان على الصدق عند كون الحكم عرفياً لا دائماً بحسب الذات ، موافقاً للمطلقة العرفية ؛ فإن المطلقة العرفية تصدق معه ؛ لكونه عرفياً .

والمطلقة العامة والخاصة المخالفة ، تصدقان أيضاً معه ؛ لكونه لا دائماً بحسب الذات ، بل الحق فيه أن نقيض المطلقة العرفية هو مطلقة عامة وصفية مخالفة ؛ وذلك لأن الدوام يقابل الإطلاق العام .

فلما كان الدوام ههنا بحسب وصف الموضوع ، فينبغي أن يكون الإطلاق العام أيضاً بحسبه لوجود اتحاد الشرط في طريق النقيض كما مر .

وهذا الإطلاق يشمل الدوام المخالف واللاذوم كليهما - بحسب الوصف ، وهو أخص من الإطلاق العام بحسب الذات بالعرفي اللاذوم المخالف .

(١٠) أى كان الإطلاق أولاً ، عبارة عن مجرد الإثبات والنفي .

وههنا قد لحقه شرط ما - وهو الدوام بحسب الوصف .

(١١) قد ذكرنا أن محصل أهل هذه الصناعة في تفسير الإطلاق رأيين :

أحدهما : أنه يشمل الضرورى ، كما ذهب إليه « ثامسطيوس » وهو العام .

والثاني : أنه لا يشمل كما ذهب إليه الإسكندر ، وهو الخاص .

والشيخ أراد أن يبين أن كل واحد من الرأيين يمكن أن يخصص على الوجه الذى ذهب

(١٢) لأنه ليس إذا كان كل [ج] [ب] كل وقت يكون فيه [ج] ، يكون بالضرورة ما دام موجود الذات فهو [ب] . وقد عرفت هذا .

(١٣) والقوم - وفي نسخة « فالقوم » - الذين سبقونا - وفي نسخة « سبقوا » - لا يمكنهم في أمثلهم واستعمالهم ، أن يصلحونا على هذا . وبيان هذا فيه طول .

- وفي نسخة « أن يصلحونا على مثل هذا وبيان هذا . وفيه طول » -

إليه هنا ، حتى يتمشى التناقض في المطلقات بحسب الرايين جميعاً .

وبيانه : أن « العرفي »

يمكن أن يؤخذ متناولاً للضروري ويكون عاماً .

ويمكن أن يكون غير متناول لها ، ويكون خاصاً .

فالمطلق العام العرفي يوافق الرأي الأول والخاص : وهو العرفي الوجودي ، ويوافق الإسكندري .

(١٢) يعنى ليس إذا صدق العرفي ، يجب أن يصدق الضروري الذاتي ، بل قد يصدق العرفي ولا يصدق الضروري ، وذلك حين كونه وجودياً .

فالعرفي الوجودي مطلق غير ضروري ، ذهب إليه الإسكندر ، مع أنه يتناقض في جنسه .

وتقيضه هو تقيض العرفي العام ، مضافاً إلى الضروري الذاتي الموافق .

(١٣) يريد أن جمهور المنطقيين لا يمكنهم التخلص عما ذهبوا إليه : وهو القول بكون المطلقات متناقضة على الإطلاق ؛ وذلك لأنهم لا يمكنهم أن يحملوا المطلق المذكور في التعليم الأول على ما ذهبنا إليه في جميع المواضع .

فإن من أمثلة التعليم الأول : المطلقات

قوله : كل مستيقظ نائم ، وكل نائم مستيقظ ، وما يجري مجراهما : مما لا يمكن حمله على العرفي .

(١٤) وإن - وفي نسخة « وإذا » - كانت الحيلة أيضاً أن نجعل قولنا : كل [ج] [ب] إنما يقصد - وفي نسخة « يتصل » - فيه - وفي نسخة « قبل » - زمان بعينه .

(١٥) لا يعم كل آحاد [ج] بل كل ما هو [ج] موجوداً - وفي نسخة « موجود » - في ذلك الزمان .

وكذلك قولنا : ليس شيء من [ج] [ب] أى من [جيات] زمان موجود بعينه .

وحينئذ فإننا - وفي نسخة بدون عبارة « فإننا » - إذا حفظنا في الحزبتين ذلك الزمان بعينه ، بعد سائر ما يجب أن يحفظ . مما حفظه سهل . صح التناقض .

وكذلك في الاستعمالات ؛ فإن في التعليم الأول قد استعمل المطلقه حيث لا يمكن استعمال العرفية هناك .

(١٤) هذا هو الحيلة الثانية ؛ لأن نجعل المطلقات بحيث تناقض ، وهى - وفي نسخة « وهو » - أن يراد بالموضوع ما يوجد منه في زمان بعينه ، من الماضى والحال . كما ذهب إليه قوم في تفسير المطلق ، كما ذكرنا .

(١٥) إشارة إلى ما ذكرنا من أن هذا الاعتبار يقتضى جزئية الحكم . وإنما يصح التناقض بحسب هذا الاعتبار ؛ لأن الحكم على (جيات) زمان ما ، بأنها جميعها [ب] وبأن بعضها ليس [ب] في ذلك الزمان بعينه . مما لا يجتمعان على الصدق ولا على الكذب .

أقول : وهذا أيضاً يحتاج إلى شرط آخر ، وهو كون ذلك الزمان مطابقاً للحكم غير محتمل لأن ينقسم إلى أجزاء يمكن أن يقع الحكم في بعضها دون بعض ، فيجتمع الوقوع واللا وقوع معاً ، في ذلك الزمان ويصدقان معاً .

مثلا : إذا قلنا : كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة ، فهو صائم ذلك النهار ، فإنه يناقض قولنا : بعضهم ليس بصائم فيه .

وأما إذا قلنا : كل إنسان موجود في نهار هذه الجمعة ، فهو مُصَلٌّ فيه ؛ فإنه

(١٦) وقد قضى هذا قوم لكنهم أيضاً ليس يمكنهم أن يستمروا على مراعاة هذا الأصل .

ومع ذلك فيحتاجون إلى - وفي نسخة بدون كلمة « إلى » - أن يعرضوا عن مراعاة شرائط لها غناء .
وليرجع في تحقيق ذلك إلى كتاب [الشفاء] .

لا يناقض قولنا : بعضهم ليس بمُصَلِّ فيه ؛ لأنه يمكن أن يكونوا مصليين في بعض أجزائه ، غير مصليين في البعض الآخر ؛ فيصدق الحكمان معاً كما ذكرناه في المطلقات ، إلا أن يقيد أحد طرفيه بالدوام كما كان ، ثم قوله :
(١٦) أقول : يريد أن هذا مذهب قوم في تفسير الإطلاق كما مر ، لكن الفساد يتوجه عليهم من جهتين :

إحدهما : أنه لا يمكنهم الاستمرار على مذهبهم في جميع المواضع .
مثلا : إذا أرادوا عكس السالبة الكلية المطلقة ، وكان المادة قولنا : لا واحد من الكتاب الموجودين في هذا الزمان يملك ألف وقر ذهب ، ينعكس عندهم إلى قولنا ، لا واحد ممن يملك ألف وقر ذهب بكتاب .
فلا يبقى الموضوع على شرط ؛ فإنه يمكن أن لا يكون في هذا الزمان من يملك ألف وقر ذهب أصلا ، مع أن هذه القضية ، يلزمهم أن يجعلوها أيضاً مطلقة ؛ إذ ليس بضرورية ولا ممكنة على تفسيرهم . ولا خارج عن هذه الثلاثة عندهم .
فظهر أن مذهبهم لا يستمر .

وثانيتهما : أنهم لا يحتاجون إلى الإعراض عن مراعاة شرائط كثيرة الفوائد ، في العلوم وغيرها . وذلك كاعتبار الجهات التي تكون بحسب انتساب المحمولات إلى الموضوعات في طبائعها .

وهم حين يجعلون الجهات متعلقة بالأسوار معرضون عنها ضرورة .

الفصل الثاني

إشارة

إلى تناقض سائر ذوات الجهة

(١) أما الدائمة فناقضتها تجرى على نحو - وفي نسخة بحذف كلمة « نحو » - مناقضة الوجودية التي بحسب الحيلة الأولى ، وتقرب منه - وفي نسخة « منها » - فليعرف ذلك .

(٢) وأما قولنا : بالضرورة كل [ج] [ب] فتقيضه ليس بالضرورة كل [ج] [ب] أى بل ممكن - وفي نسخة « يمكن » - بالإمكان الأعم ، دون الأخص والخاص ، أن لا يكون بعض [ج] [ب] .

(١) أقول : قد مر أن الإطلاق العام ، والدوام المحتمل للضرورة المتخالفين ، متقابلان .

فتقيض هذه الدائمة ، مطلقة عامة مخالفة لها في الكيف .
ونقيض الدائمة اللاضرورية ، هو تلك أيضاً ، مضافة إلى ضرورة موافقة .
وقد بينا أن الوجودية المطلقة التي بحسب الحيلة الأولى ، إذا كانت عامة ، كان نقيضها مطلقة عامة ، وصيغته مخالفة .

وإذا كانت خاصة ، كان نقيضها تلك أيضاً . مضافة إلى ضرورة موافقة .
فظهر أن نقيض الدائمة ، كتنقيض العرفية ، إلا أن الإطلاق في إحداهما بحسب الذات ، وفي الأخرى بحسب الوصف .

وهو المراد من قوله : (وتقرب منها) .

(٢) أقول الأقسام بحسب الضرورة ثلاثة :

- ضرورة إيجاب .
- ضرورة سلب .
- وإمكان خاص .

ويلزمه ما يلزم هذا الإمكان في هذا الموضع .
 وأما - وفي نسخة «ولمّا» - قولنا : بالضرورة لاشيء من [ج] [ب] فتقيضه ليس بالضرورة لاشيء من [ج] [ب] أى بل يمكن أن يكون بعض [ج] [ب] بذلك الإمكان ، دون إمكان آخر .
 وقولنا : بالضرورة بعض [ج] [ب] يقابله على القياس المذكور قولنا .

- وفي نسخة بدون عبارة « قولنا » - ممكن أن لا يكون شىء من [ج] [ب] أى بالإمكان - وفي نسخة « أى الإمكان » - الأعم .
 وقولنا : بالضرورة ليس بعض [ج] [ب] يقابله على ذلك - وفي نسخة « هذا » - القياس قولنا : ممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون كل [ج] [ب] أى الإمكان الأعم .
 وهذا الإمكان لا يلزم سالبه موجب ، ولا موجب سالبه ، فاحفظ ذلك ، ولا تسه - وفي نسخة بدون كلمة « تسه » - فيه سهو الأولين .
 وقولنا : ممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون كل [ج] [ب] بالإمكان الأعم يقابله على سبيل التقيض : ليس بممكن أن يكون كل [ج] [ب] .

والإمكان العام يتناول إحدى الضروريتين مع الإمكان الخاص .
 فالضرورة والممكنة العامة المختلفتان ، متناقضتان . هذه نقيضة لتلك . وتلك نقيضة لهذه .
 والممكنة الخاصة يناقضها ما يتردد بين الضروريتين . والحال في جمعهما في قضية واحدة ، كالحال في الدوام الذى مر ذكره .
 والشيخ ذكر هذه الأحكام ، فى المحصورات بالتفصيل ، وألفاظه ظاهرة ٨١ .
 وفى نسخة بزيادة ما يلى :
 [إلا أن فى قوله فى آخر الفصل : وقولنا ممكن أن لا يكون بعض (ج) (ب) يناقضه ليس بممكن أن لا يكون بعض (ج) (ب) .

ويلزمه بالضرورة : ليس بعض [ج] [ب] .
 وتم أنت من نفسك سائر الأقسام على القياس المذكور - وفي نسخة
 بدون كلمة « المذكور » - الذي استفدته .
 وقولنا : ممكن أن يكون كل [ج] [ب] بالإمكان الخاص ، يقابله :
 ليس بممكن أن يكون كل [ج] [ب] ولا يلزم هذا - وفي نسخة
 « ولا يلزمه » - أنه ممتنع أن يكون ذلك أكثر من لزوم أنه واجب
 - وفي نسخة « وجب » - بل لا يلزمه من باب الضرورة شيء .
 فاحفظ هذا .

وقولنا : ممكن أن لا يكون شيء من [ج] [ب] بهذا الإمكان ،
 يقابله : ليس بممكن أن لا يكون شيء من [ج] [ب] .
 وكان - وفي نسخة « فكأن » - هذا القائل يقول : بل واجب أن
 يكون شيء من [ج] [ب] ، أو ممتنع .
 وكانه - وفي نسخة « فكأنه » - يقول : بالضرورة بعض [ج] [ب]
 أو بالضرورة ليس بعض [ج] [ب] .
 وليس يجمع هذين أمر - وفي نسخة « الأمرين » - جامع ممكن
 - وفي نسخة « يمكنني » - في الحال أن أعبر عنه عبارة - وفي نسخة
 « عبارة » - إيجابية . حتى يكون نقيض السالبة الممكنة موجبة .
 ثم ما الذي يحوج إلى ذلك ، ومن المعلوم أن قولنا : ممكن - وفي
 نسخة « يمكن » - أن لا يكون في الحقيقة إيجاب .

أى بالضرورة يكون كل (ج) (ب) أو بالضرورة يكون لاشيء من (ج) (ب) .
 موضوع نظر . فإن الواجب أن يزداد فيه أو بالضرورة : بعض (ج) (ب) وباقية
 ليس (ب)

أو يقال بالإجمال : [بالضرورة كل (ج) هو إما (ب) وإما ليس (ب) ليدخل
 فيه الأقسام الثلاثة كما مر في باب الدوام]

هذا ، وأما قولنا : ممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون بعض [ج] [ب] بهذا الإمكان ، يناقضه - وفي نسخة « مناقضاً » - قولنا : ليس يمكن أن يكون شيء من [ج] [ب] .
 أي بل - وفي نسخة بدون كلمة « بل » - إما ضروري أن يكون أو ضروري أن لا يكون .

وقولنا : ممكن أن لا يكون بعض [ج] [ب] يناقضه قولنا : ليس بممكن أن لا يكون بعض [ج] [ب] - وفي نسخة بدون عبارة « يناقضه قولنا : ليس بممكن ، أن لا يكون بعض [ج] [ب] » -
 أي بالضرورة يكون كل [ج] [ب] أو بالضرورة يكون لا شيء من [ج] [ب] .

فهكذا - وفي نسخة « هكذا » - يجب أن تفهم حال التناقض في ذوات الجهة ، وتخلي^(١) عما يقولون°

(١) أي « وأن تتخلى » عطفاً على « أن تفهم » بحذف إحدى التامين من « تتخلي » المحقق .

الفصل الثالث
إشارة
إلى عكس المطلقات

(١) العكس هو أن يجعل المحمول من القضية موضوعاً . والموضوع محمولاً مع حفظ الكيفية ، وبقاء الصدق والكذب - وفي نسخة بدون عبارة « والكذب » - بحاله .

(١) هذا رسم العكس المستوي الخاص بالحمليات .
وإن جعل بدل « المحمول » « محكوماً عليه » صار رسماً للعكس المستوي مطلقاً واشتباه المحمول بجزئه في المثال المشهور . وهو - وفي نسخة « هو » - قولنا : لاشيء من الحائض في الوتد . الذي لا ينعكس إلى قولنا : لاشيء من الوتد في الحائض : وما يجرى مجراه مما لا يقع بمن له فطانة .

والقيد الذي زاد فيه الفاضل الشارح لأجله وهو قوله : (أن يجعل المحمول بكليته موضوعاً ، والموضوع بكليته محمولاً) لا حاجة إليه ؛ فإن بعض المحمول لا يكون محمولاً ، وبعض الموضوع لا يكون موضوعاً .

واشتراط حفظ الكيفية ، واجب في العكس اصطلاحاً .
ويجب اشتراط بقاء الصدق أيضاً ، وإلا لما كان العكس لازماً لأصل القضية . وليس المراد منه أن الأصل ينبغي أن يكون صادقاً ، والعكس تابعاً له فيه . بل المراد أن الأصل ينبغي أن يكون بحيث لو صدق لصدق للعكس ، أي يكون وضع الأصل مستلزماً لوضع العكس .

وأما اشتراط الكذب فيه فستدرك ؛ لأن استلزام صدق الملزوم لصدق لازمه ، لا يقتضى استلزام كذب الملزوم لكذب لازمه ، فإن استثناء تقيض المقدم لا ينتج .
ومن المواد الكاذبة ما تصدق عكوسها . كقولنا : كل حيوان إنسان ؛ فإنه كاذب . وعكسه وهو أن بعض الناس حيوان ، صادق .

(٢) وقد جرت العادة أن - وفي نسخة « بأن » - يبدأ بعكس السالبة المطلقة الكلية ، ويبين أنها منعكسة مثل نفسها .

والحق أنه - وفي نسخة « أنها » - ليس لها عكس إلا بشيء من الخليل التي قيلت ؛ فإنه يمكن أن يسلب الضحاك سلباً بالفعل عن كل أحد - وفي نسخة « واحد » - من الناس .

ولا يجب أن يسلب الإنسان عن شيء من الضحاكين - وفي نسخة « الضاحكين » - فربما كان شيء من الأشياء يسلب بالإطلاق عن شيء ، لا يكون موجوداً إلا فيه ، ولا يمكن سلب ذلك الشيء عنه .

فزيادة (أو الكذب) في الكتاب ، سهو لعله وقع من ناسخيه ؛ فإن أكثر الكتب خالية عنها .

وقد رأيت بعض نسخ هذا الكتاب أيضاً خالياً عنها ، وكثير من المتأخرين لم ينتبهوا لهذا ، وذكروا قيد الكذب في مصنفاتهم .

(٢) أقول : يريد أن السالبة الكلية المطلقة عامة كانت أو خاصة . لا تنعكس إلا إذا كانت بحسب الحيلتين المذكورتين .

ويبين ذلك بأن الشيء الذي له خاصة مفارقة قد ينسلب - وفي نسخة « يسلب » - عنها بالإطلاق ؛ ويمتنع سلبه عنها .

فإذن الإنعكاس لا يطرد في جميع المواد .

هذا هو المراد من قولنا : لا تنعكس .

وذكر الفاضل الشارح : أن بعض الأعراض العامة أيضاً كذلك لموضوعاتها كالمتحرك للإنسان ، فلا فائدة للتخصيص بالخاصة .

أقول : ولعل الشيخ إنما خص البيان بالخاصة لكونها ناصح ؛ فإن إيجاب الموضوع على الخاصة ، التي ، هي القابل للعكس المطلوب إنما يكون كلياً ، وعلى العرض جزئياً ، والامتناع عن الجمع على الصدق في المتضادين أوضح منه في المتناقضين .
قوله :

(٣) والحجة التي يحتاجون بها لا تلزم إلا أن تؤخذ المطلقة على أحد الوجهين الآخرين .

وأما أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - تلك الحجة كيف هي ؟ فهي أنا إذا قلنا : ليس ولا شيء من [ج] [ب] فيلزم أن يصدق : ليس ولا شيء من [ب] [ج] المطلقة ، وإلا صدق - وفي نسخة « لصدق » - نقيضها . وهو أن البعض [ب] [ج] المطلقة .

فلنفرض ذلك البعض شيئاً معيناً ، وليكن [د] فيكون [د] نفسها - وفي نسخة « بعينها » - [ج] و [ب] معاً .

(٣) أقول : هذه الحجة قد أوردت في التعليم الأول .

واعترض بعض المنطقيين عليها :

أولاً : بأنها مبنية على بيان انعكاس الموجبة الجزئية ، وهو إنما يتبين في موضعه بانعكاس السالبة الكلية . وذلك دور .

وثانياً : بأنها بينت بالخلف الذي يبين بعد هذا عند ذكر القياسات الشرطية .

ثم أورد حجة أخرى بدلها ، على ما سيأتي ذكرها ، وأجاب به من بعده : بأن هذه الحجة ليست مبنية على بيان انعكاس الموجبة الجزئية ، بل إنما تثبت بالافتراض . كما ذكره الشيخ .

ولو كان بيانها بانعكاس الموجبة الجزئية . وكان ذلك البيان في موضعه . بالافتراض ، لا بالبناء على انعكاس السالبة الكلية ، لما كان دوراً ، بل كان سوء ترتيب من غير ضرورة .

والخلف ، وإن كان موضع ذكره في القياسات الشرطية . فهو قياس يبين بنفسه - وفي نسخة « نفسه » - إنما يذكره تجريده عن المادة في ذلك الموضع ؛ لكونه أحدث تلك الأنواع . لا لأنها محتاجة إلى بيان أورد هناك .

وقيل ، على الافتراض : إنه مبنى على قياس من الشكل الثالث ، هكذا :

(ى) هو (ج)

(وى) هو (ب)

فيكون شيء مما هو [ج] [ب] وذلك الشيء هو [د] وفي نسخة بدون عبارة « هو » « د » - وإنه - وفي نسخة بدون عبارة « وإنه » - المفروض . لا أن العكس الجزئي الموجب قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - أوجه ؛ فإننا لم نعلم بعد انعكاس الجزئي الموجب ، وقد كنا قلنا - وفي نسخة بدون عبارة « قلنا » - لا شيء مما هو - وفي نسخة بتكرار كلمة « هو » - [ج] [ب] .
هذا محال .

(٤) وأما الجواب عنها فهو أن هذا ليس بمحال إذا أخذ الساب

فبعض (ج) هو (ب) .
والحق أنه ليس كذلك ؛ لأن الحدود ليست بمتباينة ، ولا بعضها محمولاً على بعض .
فالمصورة ليست بقياس ، فضلاً عن أن يكون من الشكل الثالث .
بل معناه : أن الشيء الذي يوصف بـ (ب) بعينه في ذهننا ونسميه (ب) فهو الذي حمل عليه (ج) فلزم منه أن يكون الشيء الذي يحمل عليه (ج) يوصف بـ (ب) .
فيكون بعض ما هو (ج) (ب) .
فليس هذا إلا تصرف ما في موضوع ومحمول بالغرض والتسمية - وفي نسخة بتكرار « والتسمية » -

والقياس يستدعى حداً مغايراً لهما .

وتسمية الشيء لا تصيره شيئاً .

فهذا حال هذه الحجة .

فالشخ بين أنها لا تنجح في بيان انعكاس المطلقات المذكورة ، بل تنجح في بيان انعكاس المطلقات بحسب إحدى الحيلتين .
قوله :

(٤) أقول : يشير إلى عدم إنجاحها ههنا ؛ بأن الخلف يلزم لو كان بعض

(ج) (ب) يناقض لاشيء من (ج) (ب) المطلقتين ، لكنهما ربما يجتمعان على الصديق .

مطلقاً - وفي نسخة « المطلق » ... لا بحسب عادة - وفي نسخة بدون كلمة « عادة » - العبارة - وفي نسخة بزيادة « عنه » - فقط ، فقد علمت أنهما في المطلقة يصدقان . كما قد يصدق سلب الضحاك بالفعل ، السلب المطلق ، عن - وفي نسخة « على » - كل واحد واحد من الناس ، وإيجابه على بعضهم .

فأقول له : إنه محال في تلك الحجة ، ليس بمحال ، بل يمكن . ويمثل بالإنسان والضحك حين يقال : كل إنسان ليس بضحك مطلقاً ، ويدعى أنها تنعكس إلى قولنا : كل ضحك ليس بإنسان ، وإلا فبعض ما هو ضحك هو إنسان .

وبالافتراض : بعض الإنسان ضحك .
فالمحال إنما يلزم لو كان هذا ممتنع الجمع على الصدق ، مع قولنا : كل إنسان ليس بضحك ، لكنهما يصدقان معاً . فالمحال غير لازم .

وقد ألف الحكيم الفاضل « أبو نصر الفارابي » : « قياساً من قوله : بعض (ب) (ج) نقيض العكس المطلوب .

ومن قوله : لا شيء من (ج) (ب) الأصل الذي يريد عكسه .
فأنتج بعض (ب) ليس (ب) هذا خلف .

واستحسنه الشيخ :

وأقول : إنه لا يفيد المطلوب إلا إذا كانت النتيجة بعض (ب) ليس (ب) عند ما تكون (ب) حتى تكون كاذبة مشتملة على الخلف .
وإلا فربما تكون صادقة ، وذلك لأن الموصوف (ب) قد يمكن أن يخلو عنه ، وحينئذ يكون مسلوباً عنه بالإطلاق .

فإننا نقول : كل نائم مستيقظ مطلقاً . ولا نقول : شيء من المستيقظ بنائم ما دام مستيقظاً .

وهذان يتجان لاشيء من النائم بنائم ، وهو حق .
وهذا التأليف يفيد في هذا الموضوع ، بعد أن يعلم أن الصغرى المطلقة الوصفية ، مع

(٥) وأما على الوجهين الآخرين من الإطلاق ؛ فإن السالبة الكلية - وفي نسخة بدون « الكلية » - تنعكس على نفسها بهذه الحجة بعينها .
 أما على الوجه الأول منهما فتقريره أن نقول : قولنا : لا شيء من [ج] [ب] ما دام [ج] ، ولكن عريضاً عاماً ، ينعكس إلى قولنا : لا شيء من [ب] [ج] ما دام [ب] وإلا فبعض [ب] [ج] .
 وبالأفراض بعض [ج] [ب] .

وقد كان لا شيء من [ج] [ب] ما دام [ج] -
 وفي بعض النسخ بدون الفقرة من أول « أما على الوجه الأول » إلى قوله « وقد كان لا شيء من [ج] [ب] ما دام [ج] » -
 الكبرى العرفية السالبة . ينتج وصفيّة في الشكل الأول .
 قوله :

(٥) أقول : إن التحقيق يقتضى أن يكون نقيض لا شيء من (ب) (ج) ما دام (ب) هو بعض (ب) (ج) بالإطلاق العام الوصفي كما ذكرنا ، وإنما يكون عكسه وهو بعض (ج) (ب) نقيضاً لقولنا : لا شيء من (ج) (ب) ما دام (ج) (ب) إذا كان ذلك العكس أيضاً مطلقاً عامة وصفيّة ؛ لأنه إن كانت مطلقة بحسب الذات ، أمكن اجتماعها مع : لا شيء من (ج) (ب) ما دام (ج) (ب) ، على الصدق ، كما مر .
 فهذه الحجة مبنية على انعكاس الموجبة الجزئية المطلقة الوصفية كنفها
 والأفراض لا يفيد إلا الانعكاس المطلق لها . أما كون العكس أيضاً وصفيّة ، فحتاج إلى بيان .

ثم نبينه بأن نقول : إنا إذا قلنا : بعض (ج) (ب) بالإطلاق الوصفي ، كان معناه أن شيئاً مما يوصف بـ (ج) فهو في بعض أوقات اتصافه بـ (ج) يوصف بـ (ب) .
 ويلزم منه أن ذلك الشيء في ذلك الوقت يكون موصوفاً بـ (ب) و بـ (ج) .
 فإذاً بعض ما يوصف بـ (ب) موصوف بـ (ج) في بعض أوقات اتصافه بـ (ب)
 وحينئذ تمّ الحجة

وأما إذا كان العرفي وجودياً ؛ فإنه يتعكس أيضاً ، وقد اختلف في جهة عكسه

فقول الشيخ يوم أنه يقول بأنه ينعكس عرفياً عاماً ؛ لأنه قال في « الشفاء » : (يجوز أن يكون كالأصل) .

وهذا يدل على أنه يكون أيضاً بخلاف الأصل . أعنى يكون ضرورياً وعلى هذا التقدير فالبيان بطريق الخلف هو الذي مر من غير تفاوت .

وقال « القاضي الساوي » صاحب « البصائر » : (إنه يجب أن يكون كالأصل ؛ لأنه لو كان دائماً أو ضرورياً ، لكان عكس العكس الذي هو الأصل أيضاً دائماً أو ضرورياً ؛ وذلك لانعكاسهما على أنفسهما هذا خلف) .

وقال من تأخر عنه زماناً : إنا نقول (لاشيء من الكاتب ساكن ، لادائماً ، بل ما دام كاتباً ، ولا نقول ؛ في عكسه : لاشيء من الساكن بكاتب لادائماً ؛ لأن بعض ما هو ساكن يدمم سكونه . كالأرض ؛ ولأجل - وفي نسخة « فإلى » - ذلك كان العكس عرفياً عاماً ، محتملاً للضرورة أو الدوام .

وقال آخر بعده : هذا العرفي يجب أن يكون البعض منه عرفياً خاصاً ؛ لئلا يلزم ما أورده صاحب البصائر .

وأقول : في تقديره : إن هذا العكس لا يحفظ الكمية والجهة معاً ، بل يحفظ إحداها وحدها :

إما الكمية ؛ وحينئذ تصير في الجهة عامة .

وإما الجهة ؛ وحينئذ تصير في الكمية جزئية .

أما الانعكاس فلأن الأصل يقتضي امتناع اجتماع وصفي (ج) و (ب) ويلزم على ذلك أن الموصوف ؛ (ب) حال اتصافه به لا يكون موصوفاً ؛ (ج) .

وأما انحفاظ الجهة في البعض ؛ فلأن الأصل يقتضي أن تكون ذات [ج] قد تخلو عن الاتصاف به . وإلا لكان عدم اتصافها ؛ (ب) أيضاً دائماً ، وكان لا دائماً ، هذا خلف .

وإنها قد تنصف ؛ (ب) في بعض أوقات خلوها عن (ج) وإلا لكان [ب] دائماً السلب عنها ، وكان لا دائماً . هذا خلف .

فذلك الذات عند اتصافها ؛ (ب) يمتنع أن توصف ؛ (ج) لادائماً ، ولكن مادامت

موصوفة بـ (ب) ، وهو المطلوب .

وأما احتمال العموم ؛ فلأن (ب) لما أمكن أن يكون محمولاً في الإيجاب على الذات الموصوفة بـ (ج) احتمال أن لا يكون أهم منها ، فيكون شيء ما آخر يوصف بـ (ب) ولا يحمل عليه - وفي نسخة « على » - تلك الذات أصلاً .

ولا محالة تكون تلك الذات ضرورية الساب عن ذلك الشيء .

فلأجل ذلك لا يصح أن يسلب (ج) على كل ما يوصف بـ (ب) بالوجود ، بل عن بعضه ، وأما عن كله ، فيا يشمل الوجود والضرورة ، وهو العرفي العام .
واعلم أن العرفي العام يصدق مع احتمالات كثيرة ككون الجهة ضرورية في الكل ، ودائمة في الكل أو وجودية عرفية في الكل .

أو ضرورية في البعض ودائمة في البعض .

أو ضرورية في البعض ووجودية في البعض .

أو دائمة في البعض ووجودية في البعض .

أو ضرورية ودائمة ووجودية معاً في الأبعاض .

وهذا العرفي العام يصدق مع أربعة احتمالات منها ، هي :

أن تكون وجودية في الكل ، أو في البعض ، ولا تصدق مع باقيها .

وأما على الوجه الثاني من الوجهين الآخرين - فتقريره أن نقول :

قولنا : لا شيء من (جيات) الزمان الفلاني بـ (ب) في ذلك الزمان ، ينعكس إلى

قولنا : لا شيء من (ب) بـ (ج) في ذلك الزمان ، لأن بشرط في (ب) أن يكون موجوداً في ذلك الزمان .

فإنه ربما لا يكون بشيء مما يوصف به وجود (ج) كما ذكرنا وتمثلنا فيه بمالك ألف وقر ذهب . بل ندعى صدق حكم العكس في ذلك الزمان ، ونبينه بأنه لو لم يكن ذلك حقاً لكان بعض (ب) (ج) في ذلك الزمان .

فبالافتراض يكون بعض (ج) (ب) في ذلك الزمان ، وقد كان لا شيء من جيات

ذلك الزمان بـ (ب) . هذا خلف .

(٦) وأما .. وفي نسخة « فأما » .. الحجة المحدثه التي لهم من - وفي نسخة « على » .. طريق المباينة التي أحدثت بعد - وفي نسخة « من بعد » - المعلم الأول . فلا نحتاج إلى أن نذكرها ؛ فإنها وإن أعجب بها - وفي نسخة « أعجبها » - عالم . مزورة . وقد بينا حالها في كتاب « الشفاء » .

والكلام على تناقض المطلقات بهذا الوجه ، قد مر ، فلا وجه لإعادته .
قوله :

(٦) أقول : الحجة المحدثه التي أشرنا إليها أنها أحدثت بعد الاعتراض على الحجة الأولى ، وقد استحسناها الحكيم الفاضل « أبو نصر » وهي أنهم قالوا :
(ج) مباين لـ (ب)

ومباين المباين مباين .

فـ (ب) أيضاً مباين لـ (ج) .

فلا شيء من (ب) (ج) .

واستدرك الفاضل الشارح : على هذه الألفاظ ، بأن قال : قد يكون مباين المباين هو الشيء نفسه ، فلا يجب أن يكون مبايناً ؛ وذلك لأنه إذا جعل المباين لـ (ب) هو (ج) فالمباين له قد يكون (ب) وقد يكون غيره .

وقد كان في قولهم مباين المباين ، المضاف بفتح الباء على أنه اسم المفعول ، والمضاف إليه بكسر الباء على أنه اسم الفاعل .

والفاضل الشارح ظنهما بالكسر سهواً ، فاعترض عليهم بما ذكره .

ووجه أزرار هذه الحجة ، ما ذكره الشيخ في « الشفاء » وهو أن المباينة تقع بالاشتراك على معان مختلفة .

كالتى بالإمكان .

والتى بالحد .

والتى بالسلب .

والمراد منها ههنا التى بالسلب .

(٧) وأما الكلية الموجبة فإنها

لا يجب أن تنعكس كلية ، فربما كان المحمول أعم من الموضوع ولا يجب أيضاً أن تنعكس مطلقة صرفة ، بلا ضرورة ؛ فإنه ربما كان المحمول - وفي نسخة بدون عبارة « أعم من الموضوع » ، ولا يجب أيضاً أن تنعكس مطلقة صرفة ، بلا ضرورة ؛ فإنه ربما كان المحمول « - غير ضروري للموضوع . والموضوع ضرورياً - وفي نسخة « ضروري » - للمحمول .

مثل التنفس لذى الرثة من الحيوان ؛ فإنه وجودى ليس بدائم الزوم ، ولكنه - وفي نسخة « ولكن » - ضرورى له الحيوان ذو الرثة ؛ فإن كل متنفس فإنه بالضرورة حيوان ذورثة .

بل إنما - وفي نسخة « ربما » - تنعكس المطلقة - وفي نسخة « بالمطلقة » - مطلقة عامة ، تحتتمل الضرورة - وفي نسخة « الضرورية » - لكن الكلية الموجبة يصح عكسها جزئياً موجباً لا محالة ؛ فإنه إذا كان كل [ج] [ب] كان لنا أن نجد شيئاً معيناً هو [ج] [ب] فيكون ذلك [الحيم] [ب] وذلك [الباء] [ج] وكذلك الجزئية الموجبة تنعكس مثل نفسها .

فيرجع قولم :

(ج) مباين لـ (ب) إلى أنه قد يسلب عنه (ب) .

وقولم : مباين المباين مباين ، إلى أن ما سلب عنه شيء ، فيجب أن يكون مسلوباً على ذلك الشيء .

وهذا هو المطلوب نفسه مأخوذاً في بيانه .

قوله :

(٧) أقول : الموجبة الكلية من المطلقات لا تنعكس كلياً ؛ لاحتمال أن يكون المحمول

أعم من الموضوع .

(٨) وإن - وفي نسخة « فإن » - كان الكلّي والحزئي الموجبان من المطلقات التي لها من جنسها نقيض ، برهن على أنها تنعكس جزئية من طريق أنه إن - وفي نسخة بدون كلمة « إن » - لم يكن حقاً أن بعض [ب] [ج] فلا شيء من [ب] [ج] - وفي نسخة بزيادة « فلا شيء من [ج] [ب] » -

ولا مطلقة خالية عن الضرورة ؛ لاحتمال أن يكون الموضوع ضرورياً للمحمول ، سواء كان المحمول ضرورياً له ، أو غير ضروري بل تنعكس جزئية ؛ للافتراض .

ومطلقة عامة ، لأن موضوع الموجبة إنما يكون ثابتاً على الوجه المذكور .
والإيجاب المطلق يقتضى ثبوت المحمول لذات الموضوع بالفعل .

ففي العكس تصير تلك الذات موضوعة مع المحمول ، وتصير جهة الأصل جهة لمحموله الذي صار موضوعاً في العكس بالنسبة إلى تلك الذات والجهة التي كانت لوصف الموضوع بالنسبة إليها في الأصل جهة العكس .

وكلتاها مطلقتان ، فجهة العكس أيضاً مطلقة .

وما ذهب إليه الفاضل الشارح من كون جهة العكس ممكنة ، بناء على أنها كذلك في الضروري ، فليس بشيء ، وسيجيء بيانه .
قوله :

(٨) قيل : هذا القيد لا فائدة فيه .

قال « صاحب البصائر » : (وذلك لأن الحجة عامة غير متخصصة بالمطلقات التي لها من جنسها نقيض ؛ وذلك لأن جميع المطلقات الموجبة ، تنعكس إلى المطلقة العامة الجزئية الموجبة ؛ وإلا لصدق نقيضها ، وهو السالبة الدائمة الكلية ، وتنعكس كنفسها إلى ما يضاد الأصل) .

وقيل : فائدة هذا التخصيص : هي أن انعكاس السالبة الدائمة يبين بانعكاس الموجبة الجزئية المطلقة ، فيلزم الدور .

وأجيب عنه : بأنه يمكن أن يبين انعكاس الموجبة الجزئية بالافتراض ، حتى لا يكون دوراً .

وأقول : الوجه في فائدة هذا القيد أن الشيخ لم يبين انعكاس المطلقات بانعكاس السالبة الدائمة الذي لم يبين بعد ، احترازاً :

إما عن الدور .

أو من سوء الترتيب .

لكن لما كان نقيض العكس الذي يدعى صحته ، سالبة دائمة كلية .

وكان عنده أنها تطابق السالبة العرفية ؛ على ما ذهب إليه في باب التناقض .

وقد بين أن السالبة العرفية تنعكس كتنفسها .

فإذن كان عكسها ضدّاً ونقيضاً للأصل ، بحسب ما ذهب إليه ، ولم يكن الكلام مبنياً على ما بعده ..

واعلم أن الخلف لا يفيد العلم بجهة العكس على التعيين ؛ لأنه مبني على نقيض المطلوب المعين ، فكيف يفيد تعيين المطلوب ؟

بل يفيد العلم بما يصدق مع العكس من لوازمه ، وإن كان أعم منه .

واعتبر هذا الخلف ؛ فإنه يطرد مع دعوى الإمكان العام للعكس اضطراده مع الإطلاق .

أقول : المطلقات العرفية تنعكس مطلقة عامة وصفية ، لما مر .

والعرفية الوجودية تنعكس وجودية كتنفسها ؛ ذلك لأننا إذا قلنا : كل (ج) (ب) لا دائماً ما دام (ج) حكماً بأن كل ما يوصف بـ (ج) فإنه يوصف بـ (ب) لا دائماً .

وذلك لأن دوام الانصاف بـ (ج) المستلزم لـ (ب) يقتضي دوام الانصاف بـ (ب) هذا خلف .

فإذن بعض (ب) الذي هو (ج) إنما يوصف بـ (ج) لا دائماً ، بل في بعض أوقات اتصافه بـ (ب) .

فالعكس مطلق بحسب الوصف ، ووجودي بحسب الذات .

(٩) وأما - وفي نسخة « فأما » - الجزئية السالبة فلا عكس لها فإنه يمكن أن لا يكون كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - [ج] [ب] ثم يكون - وفي نسخة بدون « يكون » - كل [ب] [ج] فليس ليس - وفي نسخة « ليس ليس » وفي أخرى بدون تكرار ليس « - كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - [ب] [ج] .

مثل أن الحق هو أنه ليس بعض الناس بصحاك بالفعل . وليس ممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن لا يكون شيء مما هو صحاك بالفعل إنساناً .

وهذه فائدة لا يعطى أمثالها الخلف ابتداء ، بل إنما تعطى اللبية ؛ ولذلك لم يتنبه لها المعتمدون على الخلف .

وأما بعد التنبيه فقد يمكن أن يبين بالخلف .
قوله :

(٩) يريد أن السالبة الجزئية غير المطلقة الضرورية ربما تكون صادقة، وعكسها إنما يصدق موجبة كلية ضرورية لاسالبة جزئية .

ويمثل بصدق قولنا : ليس بعض الناس ضاحكاً ، مع صدق قولنا : كل ضاحك بالضرورة إنسان ، وامتناع أن يصدق معه نقيضه الذي هو السالبة الجزئية؛ فإذاً هي غير منعكسة .

وقد ذكر أثير الدين المفضل الأبهري ، وغيره ، أن السالبة الجزئية إذا كانت عرفية وجودية فإنها تنعكس كنفسها ؛ وذلك إذا قلنا : ليس بعض (ج) (ب) ما دام (ج) لادائماً ، حكمتنا باتصاف شيء ما بصفتي (ج) و (ب) المتعادين في وقتين مختلفين . فإذاً بعض ما يوصف بـ (ب) يسلب عنه (ج) ما دام موصوفاً بـ (ب) لادائماً .

الفصل الرابع

إشارة

إلى عكس الضروريات

(١) فأما - وفي نسخة « وأما » - السالبة الكلية الضرورية فإنها تنعكس مثل نفسها .

فإنه إذا كان بالضرورة [ب] مسلوبة - وفي نسخة « مسلوب » - عن كل [ج] .

ثم أمكن أن يوجد بعض [ب] [ج] .

وفرض ذلك انعكس - وفي نسخة « العكس العكس » - ذلك .

وكان بعض [ج] [ب] على مقتضى الإطلاق الذي يعم الضرورى وغيره .

وهذا لا يصدق ألبتة مع السلب - وفي نسخة « سلب » - الضرورى الكلى - وفي نسخة بدون كلمة « الكلى » - بل صدقة معه محال ، فأدى إليه محال . ولك - وفي نسخة « وذلك » - أن تبين ذلك بالافتراض -

(١) أراد البيان بالخلف فأخذ نقيض المطلوب : وكان موجبة جزئية ممكنة عامة وهو معنى قوله (ثم أمكن أن يوجد بعض (ب) (ج) وكان انعكاسها مما لم يتبين بعد) فلم يبين الكلام عليها . بل فرضها مطلقة وهو معنى قوله : [وفرض ذلك] وإنما كان له ذلك : لأن هذا الممكن هو ما لا يلزم عن فرض وجوده محال .

ثم عكس المطلقة على ما بينها من قبل ، فانعكست مطلقة عامة . تناقض الأصل بحسب الكيفية والكمية . وبضادها بحسب الجهة .

بل يلزمها من الممكنات العامة ما يناقض الأصل مطلقاً ، فلزم الخلف ، وهو معنى

قوله : (بل صدقة معه محال) .

– وفي نسخة «بالإفراض» – فتجعل ذلك البعض [د] – وفي نسخة بدون كلمة (د) – فتجد بعض ما هو [ج] قد صار [ب] – وفي نسخة بزيادة «وقد وضعت لاشيء من [ج] [ب] هذا محال» –

(٢) والكلية – وفي نسخة «وكليته» – الموجبة الضرورية تنعكس – وفي نسخة بزيادة «على نفسها» – جزئية موجبة بما – وفي نسخة «لما» – بين – وفي نسخة «تبين» – من حكم المطلق العام – وفي نسخة «المطلقة العامة» – لكن لا يجب أن تنعكس ضرورية ؛ فإنه يمكن أن يكون عكس الضروري ممكناً .

ثم رجع إلى المطلوب وقال : (فلم يكن ما فرضناه ممكناً ، ممكناً) . لأنه أدى إلى محال . والمؤدى إلى المحال محال ، وهو المراد من قوله : [فأدى إليه محال] . وقد تم كلامه .

ثم إنه ذكر أن بيان انعكاس الموجبة الجزئية إنما يتأتى بالافتراض ؛ لثلاث يذهب الوبه إلى تحيل دور . قوله :

(٢) الحق أنها تنعكس جزئية موجبة مطلقة عامة ؛ بمثل ما مر في المطلقات . وبعض المنطقيين ذهبوا إلى أنها تنعكس كنفها ضرورية . والشيخ أراد أن يرد عليهم ، فأشار :

أولاً : إلى أنها تنعكس جزئية موجبة مطلقة عامة ، بمثل ما مر في المطلقات – وفي بعض النسخ بزيادة بل وصفية ؛ لوجوب كون المحمول لازماً لذات الموضوع ، وهو أخص من المطلقة العامة .

وبعض المنطقيين ذهبوا إلى أنها تنعكس كنفها ضرورية . والشيخ أراد أن يرد عليه فأشار .

أولاً : إلى أنها تنعكس جزئية موجبة بمثل ما مر في المطلقات
ثم اشتغل في الرد فقال : (ولا يجب أن تنعكس ضرورية) وبينه بمثال الإنسان

فإنه ممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون [ج] كالضحك ضرورياً - وفي نسخة « ضروري » - له [ب] كالإنسان . و [ب] كالإنسان غير ضروري له [ج] كالضحك .
ومن قال غير هذا ؛ وأنشأ يحتال - وفي نسخة « يختار » - فيه فلا تصدقه .

فمكسبها إذن الإمكان الأعم - وفي نسخة « العام » -
والموجبة الجزئية - وفي نسخة بدون كلمة « الجزئية » - الضرورية أيضاً تنعكس جزئية على ذلك القياس .

والضحك . ثم قال : (ومن قال غير هذا وأنشأ يحتال فيه فلا تصدقه) أى يحتال لبيان أن العكس ضروري .

وهو أهم يقولون : ذلك العكس . إما أن يكون ضرورياً كالأصل .

أولا يكون .

فإن كان - فهو المطلوب .

وإلا فلينعكس العكس مرة أخرى إلى غير ضروري ؛ لأن الضرورى لما انعكس إلى غير الضرورى ، فغير الضرورى أولى بأن ينعكس إليه .
وغير الضرورى يُضاد الأصل . وذلك خلف .

وهذا غير صحيح ؛ لأنه مبنى على أن عكس غير الضرورى ، غير ضرورى ، وهو

ليس بين . بل الضرورى وغير الضرورى ينعكسان إلى كل واحد منهما .

ثم رجع الشيخ إلى إنتاج المطلوب الذى هو إبطال مذهبهم فقال : (فعكسها إذن الإمكان الأعم) أى الشامل للضرورة واللاضرورة .

وإنما قال ذلك ؛ لأن المطلوب لما كان هو الرد على من زعم أنه ضرورى ، وكان البرهان عليه أنه يمكن أن يكون أيضاً غير ضرورى فى بعض المواد ، فالواجب أن يورد فى النتيجة ما يشملهما معاً ؛ لا ما يثبت ببرهان آخر .

إذ لو كان قال : إنه الإطلاق العام - وفي نسخة « الأعم » - لكانت النتيجة غير ما اقتضاه برهانه .

(٣) والسالبة الجزئية - وفي نسخة بزيادة « الضرورية » - لا تنعكس لما علمت .

ومثاله : بالضرورة ليس كل حيوان إنساناً . ثم كل إنسان حيوان .
ليس ليس - وفي نسخة بدون تكرار « ليس » - كل إنسان حيواناً
- وفي نسخة « حيوان » وفي أخرى « حيواناً إنسان » -

وليس قوله (إنه الإمكان الأعم) بمناف لكونه أخص منه في نفس الأمر على ما صرح به في سائر كتبه .

وما تمسك به الفاضل الشارح : في احتمال أن يكون العكس ممكناً . وهو قوله : إن العكس قد يكون ممكناً . لا يدخل في الوجود . كما لو فرض أن الإنسان لا يصير كاتباً في مدة وجوده .

فضعيف ، وذلك لأنه يناق الأصل ، فإن الأصل يقتضى ثبوت الكاتب الذي أثبت له الإنسانية بالضرورة ، فإن الكاتب ما لم يكن كاتباً لا يكون إنساناً .
ولما ثبت ، وثبت أنه إنسان . ثبت أنه حاصل أيضاً لما هو الإنسان .
قوله :

(٣) وذلك ظاهر .

الفصل الخامس

إشارة

إلى عكس الممكنات

(١) وأما القضايا الممكنة فليس - وفي نسخة « فلا » - يجب لها عكس في السلب ؛ فإنه ليس إذا لم يمتنع بل أمكن أن يكون لا - وفي نسخة « أن لا يكون » - شيء من الناس يكتب ، يجب أن يمكن ولا يمتنع أن لا يكون أحد ممن يكتب ، إنساناً . أو بعض من - وفي نسخة « ممن » - يكتب إنساناً .

وكذلك هذا المثال يبين الحال في الممكن الخاص والأخص - وفي نسخة « أو الأخص » - فإن الشيء قد يجوز أن ينفي عن شيء ، وذلك الشيء لا يجوز أن ينفي عنه شيء - وفي نسخة بدون كلمة « شيء » - لأنه موضوعه الخاص الذي لا يعرض إلا له .

(١) يريد به قول بعض الفضلاء في بيان أن الممكن الخاص يعكس كنفسه ، وهو أنا إذا قلنا : كل حيوان يمكن أن يكون نائماً من جهة ما هو نائم ، فبعض ما هو نائم ، فهو من جهة ما هو نائم ، يمكن أن يكون حيواناً ؛ لأن حيوانيته ليست له من جهة ما هو نائم ، حتى تكون له ضرورة من تلك الجهة ، ورد الشيخ بأنه مغالطة ، أما :

أولاً : فلأن قوله : (من جهة ما هو نائم) أخذ جزء من المحمول في الأصل ، والعكس جميعاً وكان يجب أن يجعل جزءاً من الموضوع في العكس ، ويصير العكس : فبعض ما هو نائم من جهة ما هو نائم يمكن أن يكون حيواناً .

وحينئذ يكون كذبه ظاهراً ؛ لأن النائم من جهة ما هو نائم ، لا يكون حيواناً ، ولا شيء آخر غير النائم . وأما :

وأما - وفي نسخة « أما » - في الإيجاب فيجب لها عكس . ولكن ليس يجب أن يكون في الممكن الخاص مثل نفسه .

ولا تستمع - وفي نسخة « تسمع » .. إلى قول - وفي نسخة بدون كلمة « قول » - من يقول : إن الشيء إذا كان ممكناً غير ضروري لموضوعه فإن - وفي نسخة « إن » - موضوعه يكون كذلك له . وفي نسخة بدون عبارة « له » -

وتأمل المتحرك بالإرادة كيف هو من الممكنات للحيوان ، وكيف الحيوان ضروري له .

ولا تلتفت إلى تكلفات قوم فيه ، بل كل أصناف الإمكان تنعكس في الإيجاب بالإمكان الأعم ؛ فإنه إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان - وفي نسخة بدون عبارة « بالإمكان » - أو بعض [ج] [ب] بالإمكان . فبعض [ب] [ج] بالإمكان الأعم ، وإلا فليس بممكن - وفي نسخة « يمكن » - أن يكون شيء من [ب] [ج] .

ثانياً : فلأن هذا المثال . وإن كان حقاً فهو لا يفيد المطلوب ؛ لأن انعكاس القضية في مادة واحدة - لا يقتضى انعكاسها مطلقاً . بل عدم انعكاسها في مادة يقتضى عدم انعكاسها مطلقاً .

وقوله : (وربما قال قائل : ما بالكم لاتعكسون السالبة الممكنة الخاصة) إشارة إلى مذهب بعض القدماء ، فإنهم حكموا بأنها تنعكس جزئية ؛ لأنها في قوة موجبها ، وهي معكسة موجبة ممكنة جزئية . وإنما حكمنا بأنها لاتنعكس إلى ذلك ؛ لأن العكس يجب أن يكون بشرط بقاء الكيفية ، على ما وقع عليه الاصطلاح منها ، ولعل القائلين بانعكاسها إنما ذهبوا إلى ذلك بظنهم عكسها في قوة سالبة ممكنة جزئية .

وقد غلطوا فيه لأن الموجبة الممكنة الخاصة لاتنعكس خاصة ، بل عامة ، ليست موجبها في قوة سالبها .

قوله : (وقوم يدعون للسلب الجزئي الممكن عكساً) إشارة أيضاً إلى بعض مذاهمم وباقى الفصل غنى عن الشرح .

فبالضرورة على ما علمت لاشيء من [ب] [ج] - وفي نسخة
 « من [ج] [ب] » - وينعكس بالضرورة - وفي نسخة « بالضرورة » -
 لاشيء من [ج] [ب] هذا خلف - وفي نسخة بدل عبارة « وينعكس
 ... خلف » - فبالضرورة شيء من [ج] [ب] هذا خلف

وربما قال قائل : ما بالكم لا تعكسون السالبة الممكنة الخاصة ؛
 وقوتها قوة الموجبة ؟

فنقول - وفي نسخة « فاعلم » - إن السبب - وفي نسخة « السلب » -
 في ذلك أنها - أعنى الموجبة - إنما تنعكس إلى موجبة - وفي نسخة « إلى
 موجب » - من باب الممكن - وفي نسخة « الإمكان » - الأعم ، فلا
 تحفظ الكيفية .

ولو كان يلزم عكسها من الممكن الخاص ، لأمكن أن تنقلب
 - وفي نسخة « تقلب » - من الإيجاب إلى السلب ، فتعود الكيفية في
 العكس ، لكن ذلك غير واجب .

وقوم يدعون للسلب - وفي نسخة « للسالب » - الجزئي الممكن
 عكساً ، بسبب انعكاس الموجب الجزئي الذي في قوته .

وحسبانهم أن ذلك يكون خاصاً أيضاً ويعود أيضاً - وفي نسخة
 بدون كلمة « أيضاً » - إلى السلب .

فظنهم باطل قد تتحققه مما - وفي نسخة « بما » - سمعته .

ومن هذا المثال قولنا : يمكن أن يكون بعض الناس ليس بضحاك
 ولا تقول : يمكن أن يكون بعض ما هو ضحاك ليس بإنسان .

الهبج السادس

الفصل الأول

إشارة

إلى القضايا من جهة ما يصدق فيها أو نحوه - وفي نسخة « ونحوه » .

(١) أصناف القضايا المستعملة فيما بين القائسين ، ومن يجرى مجراهم أربعة :

مسلمات .

ومظنونات وما معها .

ومشبهات بغيرها .

ومخيلات .

• أقول : لما فرغ عن بيان الأحوال الصورية للقضايا ، شرع في بيان أحوالها المادية ، فإنهما يشتركان في أن البحث عنهما من حيث يتعلق بالقضايا المفردة ، متقدم على البحث عن صور الأقوال المتألفة عن القضايا ومواردها .

وقوله : « أو نحوه » أى من جهة ما تخيل ؛ فإن التصورات تشبه التصديق من حيث إنه أيضاً انفعال ما للنفس تحدثها القضية .

قوله :

(١) أقول : يريد بمن يجرى مجرى القائسين ، مستعملى الاستقراءات ، والتمثيلات .

وجه الحصر : أن القضية :

إما أن تقتضى تصديقاً .

أو تأثيراً غير التصديق .

أو لا تقتضى أحدهما .

والأول :

(٢) والمسلمات :

إما معتقدات .

وإما مأخوذات .

(٣) والمعتقدات أيضاً - وفي نسخة بدون كلمة « أيضاً » - أصنافها

ثلاثة : الواجب قبولها

والمشهورات .

والوهميات .

إما أن يقتضى تصديقاً جازماً .

أو غير جازم .

والجازم :

إما أن يكون لسبب ، أو لما يشبه السبب .

وما يكون لسبب . فهو المسلمات .

وما يكون لما يشبه السبب ، فهو المشبهات بغيرها .

وغير الجازم هو المظنونات .

وما معها هو المشهورات في بادئ الرأي ، والمقبولات من وجه .

وما يقتضى تأثيراً غير التصديق ، فهو الخيالات .

وما لا يقتضى تصديقاً ولا تأثيراً ، فلا يستعمل لعدم الفائدة .

(٢) وذلك لأن السبب :

إما أن يكون عن تلقاء نفس المصدق

أو من خارج .

(٣) وذلك لأن الحكم إما أن يعتبر فيه المطابقة للخارج ، أولاً .

فإن اعتبر - وكان مطابقاً قطعاً ، فهو الواجب قبولها .

وإلا فهو الوهميات .

وإلا تعتبر فهو المشهورات .

قوله :

(٤) والواجب قبولها :

أوليات

ومشاهدات .

ومجربات ، وما معها ، من الحدسيات والمواترات ، وقضايا

قياساتها معها

(٤) وذلك لأن العقل :

إما أن لا يحتاج فيه إلى شيء غير تصور طرفي الحكم .
أو يحتاج .

والأول : هو الأوليات .

والثاني : لا يخلو .

إما أن يحتاج إلى ما ينضم إليه ويعينه على الحكم .

أو ينضم إلى المحكوم عليه .

أو إليهما معاً .

والأول : هو المشاهدات .

والثاني : لا يخلو :

إما أن يكون تحصيل ذلك الشيء ، بالاكْتساب .

أو لا يكون .

وما بالاكْتساب :

إما أن يكون بالسهولة .

أو لا بالسهولة .

والأول : هو الحدسيات .

والثاني : ليس من المبادئ ، بل هو العلوم المكتسبة .

وما ليس بالاكْتساب ، فهو القضايا التي قياساتها معها .

وما يحتاج فيهما إلى كليهما :

فإما أن يكون من شأنه أن يحصل بالإحساس ، وهو المتواترات .

(٥) فلنبداً بتعريف أنحاء الواجب قبولها . وأنواعها من هذه الحملة .

فأما الأوليات فهي التضمائيا التي يوجبها العقل الصريح لذاته ؛ ولغريزته - وفي نسخة « ولغريزته - لا لسبب من الأسباب الخارجية عنه ؛ فإنه - وفي نسخة « وإنه » - كلما وقع للعقل التصور . لحدودها - وفي نسخة « بحدودها » بالكنه . وقع له ، التصديق فلا يكون

وإما أن لا يكون . وهو الخربات .

فهذه ستة أقسام .

وظاهر كلام الشيخ يقتضى أنه جعلها أربعة أقسام :

أحدها : ما لا يحتاج فيه العقل إلى شيء غير تصور طرفي الحكم ، وهو الأوليات .

وثانيها : ما يستعان فيه بالحواس ، وهو المشاهدات .

وثالثها : ما يحتاج فيه إلى غير تصور الطرفين :

وهو إما خفي ، وهو الخربات وما معها ، من الحدسيات . والمتواترات .

وإما ظاهر غير مكتسب ، وهو القضايا التي قياساتها معها .

وأما الظاهر المكتسب . فليس يقع في المبادئ .

واعلم أن هذه التقسيمات ليست بذاتية ؛ فإن الأقسام قد تتداخل باعتبارات . كما

سيجيء بيانه ؛ ولذلك جعلها الشيخ أصنافاً . لأنواعاً .

قوله :

(٥) أقول : الحكم الذي له علة فهو إنما يجب إذا اعتبر مع علة . ولا يجب

بدون ذلك .

والحكم اليقيني هو الواجب في نفسه ، الذي لا يتغير . وهو الذي يجب قبوله .

فكل حكم عرف بعلة فهو يقيني ، وما لا يعرف بعلة ، فهو ليس يقيني . سواء

كان له علة أولاً .

والعلة قد تكون هي أجزاء القضية .

وقد تكون شيئاً خارجاً عنها .

- وفي نسخة بدون عبارة « التصديق فلا يكون » - للتصديق فيها - وفي نسخة « فيه » - توقف إلا على وقوع التصور والفظانة - وفي نسخة « والفظامة » - للتركيب .

ومن هذه -- وفي نسخة « ومن هذا » - ما هو جلي للكل ؛ لأنه واضح تصور - وفي نسخة « واضح وتصور » - الحدود ومنها - وفي نسخة « ومنه » - ما ربما خفي وافتقر إلى تأمل الحفاء - وفي نسخة « تأمل لحفاء » وفي أخرى « خفاء » بدون كلمة « تأمل » - في تصور حدوده .

فإنه إذا التبس التصور التبس التصديق وهذا القسم لا يتوعدر - وفي نسخة « لا يتوعدن » - على الأذهان المشتعلة - وفي نسخة « المشتغلة » - النافذة في التصور .

(٦) وأما المشاهدات فكالمحسوسات ، وهي - وفي نسخة « فهي » - القضايا التي إنما نستفيد التصديق بها من الحس .

وهو الحكم الأول الذي يوجه العقل الصريح . لنفس تصور أجزاء القضية ، لا بسبب خارج .

فإن كانت أجزاء القضية جلية التصور ، جلية الارتباط ، فهو واضح للكل . وإن لم يكن كذلك ، فهو واضح لمن تكون جلية عنده ، غير واضح لغيره .

وإذا توقف العقل في الحكم الأول بعد تصور الأجزاء فهو : إما لنقصان الغريزة ، كما يكون للبله والصبيان .

وإما لتدنيس الفطرة بالعقائد المضادة للأوليات ، كما يكون لبعض العوام والجهال قوله :

(٦) أقول : هذه ثلاثة أصناف :

أحدها : نجده بمواسنا الظاهرة ، كالحكم بأن النار حارة .

والثاني : ما نجده بمواسنا الباطنة ، وهي القضايا الاعتبارية . بمشاهدة قوى غير

الحس الظاهر .

مثل حكمنا بوجود الشمس ، وكونها - وفي نسخة «وأنها» - مضيئة
وحكمنا بكون - وفي نسخة « بأن » - النار حارة .

وكقضايا اعتبارية لمشاهدة - وفي نسخة «عشاهدة» - قوى غير
الحس ، مثل معرفتنا بأن لنا فكرة ، وأن لنا خوفاً وغبضاً . وأنا - وفي
نسخة « وأن » وفي أخرى « وأما » - نشعر بذواتنا وبأفعال ذواتنا .

(٧) وأما المحربات فهي قضايا وأحكام تتبع مشاهدات منا - وفي
نسخة « مما » - تتكرر فتفيد اذكاراً بتكررها - وفي نسخة « بتكرارها » -
فيتأكد منها عقد قوى لا يشك فيه .

وليس على المنطقي أن يطلب السبب في ذلك ، بعد أن لا يشك في
وجوده فر بما أوجبت التجربة قضاء جزماً .

الثالث : ما نجده بنفسنا ، لا بالآلها ، وهي كشعورنا بذاتنا وبأفعال ذواتنا
والأحكام الحسية ، جميعها جزئية ؛ فإن الحس لا يفيد إلا أن هذه النار حارة ، وأما الحكم
بأن كل نار حارة ، فحكم عقلي ، استفادة العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم ،
والوقوف على علله ، ويجرى مجرى المحربات من وجه .

قوله :

(٧) أقول : المحربات تحتاج إلى أمرين :

أحدهما : المشاهدة المتكررة .

والثاني : القياس الحفي .

وذلك القياس هو أن يعلم أن الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون اتفاقياً ، فإذا
هو إنما يستند إلى سبب .

فيعلم من ذلك أن هناك سبباً ، وإن لم تعرف ماهية ذلك السبب .

وكلما علم حصول السبب حكم بوجود المسبب قطعاً ؛ وذلك لأن العلم بسببية السبب ،

وإن لم تعرف ماهيته : يكفى في العلم بوجود المسبب .

والفرق بين التجربة والاستقراء :

أن التجربة تقارن هذا القياس .

وربما أوجبت قضاء أكثرياً .

ولا تخلو عن قوة قياسية خفية تخالط المشاهدات .

وهذا مثل حكمنا أن الضرب بالحشيب مؤلم : وإنما تنعقد التجربة
- و نسخة « بالتجربة » - إذا أمنت النفس كون الشيء بالاتفاق .

وتنضاف إليه أحوال الهيئة - وفي نسخة بدون كلمة « الهيئة » -
فتنعقد التجربة .

والاستقراء لا يقارنه .

ثم إن التجربة قد تكون كلياً ، وذلك عند ما يكون تكرار الوقوع بحيث لا يمتثل
معه تجويز اللاوقوع .

وقد يكون حكم واحد .

مجرباً كلياً عند شخص .

وأكثرياً عند آخر ،

وغير مجرب أصلاً عند ثالث .

ولا يمكن إثبات المحجب للمنكر الذي لم يتول التجربة .

قوله : [وليس على المنطق أن يطلب السبب في ذلك ، بعد أن لا يشك في وجوده]

إنما ذلك على الفيلسوف الناظر في كيفية امتداد المسببات إلى أسبابها .

فالمجرب عند المنطق من المبادئ .

وعند الفيلسوف ليس من المبادئ .

قوله : [وتنضاف إليه أحوال الهيئة فتنعقد التجربة] فالمشاهدة إذا تكررت مقرونة
بهئية ما ، من وقوع في زمان بعينه ، أو مكان بعينه ، أو على وجه معين ، أو مع شيء
لاغير ، فالحكم الكلي إنما يحصل مقيداً بتلك القيود والشروط . فلا يحصل مطلقاً عنها
الهيئة .

وذلك كمن شاهد أن كل مولود بالزنج فهو أسود ، فله أن يحكم كذلك ، وليس

له أن يحكم أن كل مولود أبيض كان فهو أسود .

(٨) ومما يجزى مجرى المحربات الحدسيات .

وهي قضايا مبدأ الحكم بها حدس من النفس قوى جداً ، فزال معه الشك ، وأدعن له الذهن .

فلو أن جاحداً جحد ذلك ؛ لأنه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة ذلك الحدس ، أو على سبيل المذاكرة - وفي نسخة « المناكرة » - لم يتأت أن يتحقق - وفي نسخة « يحقق » - له ما تحقق عند الحدس مثل قضائنا - وفي نسخة « قضايانا » - بأن نور القمر من الشمس - وفي نسخة « بأن القمر من نور الشمس » - لهيئات - وفي نسخة « هيئة » - تشكل النور فيه .

وفيهما أيضاً قوة قياسية . وهي شديدة المناسبة للمجربات .

وينبغى أن يفرق بين ما يقارنه بالذات .

وبين ما يقارنه بالعرض ؛ لئلا يغلط .

فالخاصل أن التجربة تعطى الحكم الكلى مقيداً ، والعقل المجرد هو الذى يعطيه مطلقاً ، كما أن الحس الذى يعطيه جزئياً .

قوله :

(٨) أقول : هي جارية مجرى المحربات في الأمرين المذكورين . أعنى :

تكرار المشاهدة .

ومقارنة القياس .

إلا أن السبب في المحربات معلومة السببية ، غير معلوم الماهية .

وفي الحدسيات معلوم بالوجهين .

وإنما توقف عليه بالحدس ، لا بالفكر ؛ فإن المعلوم بالفكر ، هو العلم النظرى .

فليس من المبادئ .

وسياتى الفرق بين « الفكر » و « الحدس » في « النقط الثالث » .

ولما كان السبب غير معلوم في المحربات ، إلا من جهة السببية فقط كان القياس

المقارن لجميع المحربات قياساً واحداً .

(٩) وكذلك القضايا التواترية - وفي نسخة « المتواترية » - وهي التي تسكن إليها النفس سكوناً تاماً يزول عنه - وفي نسخة « معه » - الشك لكثرة الشهادات ، مع إمكانه بحيث تزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ - وفي نسخة « والمواطأة » -

وهذا مثل اعتقادنا بوجود « مكة » ووجود « جالينوس » و « إقليدس » - وفي نسخة « وأوقليدس » وغيرهم - وفي نسخة « وغيرها » - .

ومن حاول أن يحصر هذه الشهادات في مبلغ عدد معلوم - وفي نسخة بدون كلمة « معلوم » - فقد - وفي نسخة « فقال » - أحال ؛ فإن ذلك ليس متعلقاً - وفي نسخة « معلقاً » - بعدد تؤثر الزيادة والتنقصان فيه وإنما الرجوع - وفي نسخة « المرجوع » - - فيه إلى مبلغ يقع معه اليقين - وفي نسخة « التبين » - - فاليقين - وفي نسخة « واليقين » وفي أخرى « فالتبين » - - هو القاضي بتوافي - وفي نسخة « بتوافر » - الشهادات ، لا عدد الشهادات .

وهذه أيضاً لا يمكن أن يتنعج جاحدها ، أو يسكت بكلام .

والمقارن للحدسيات لا يكون كذلك ، فإنها أقيسة مختلفة ، حسب اختلاف العلال في ما هيته .

والحدسيات أيضاً تختلف بالقياس إلى الأشخاص ؛ كالمجربات . ولا يمكن إثباتها - وفي نسخة « إثباته » - لغير الحداس ؛ ولذلك تعد من المبادئ .
قوله :

(٩) أقول : الشهادات :

قد تكون قولية .

وقد لا تكون ، كالأمارات .

والرجوع فيه إلى حصول اليقين ، وزوال الاحتمال لاوثوق بعدم مواطأة الشهداء .

(١٠) وأما القضايا التي قياساتها معها - وفي نسخة «معها قياساتها» - فهي قضايا وإنما يصدق فيها لأجل وسط . لكن ذلك الوسط ليس مما يعزب عن الذهن فيحوج فيه الذهن إلى طلب : بل كلما - وفي نسخة « كما » - أخطرت - وفي نسخة « أخطر » - حدى - وفي نسخة « حد » - المطلوب بالبال ، خطر الوسط بالبال - وفي نسخة بدون عبارة « بالبال » - خطر الوسط بالبال - مثل قضائنا بأن الاثنين نصف الأربعة .
فقد استقصينا القول في تعدد أصناف القضايا الواجب قبوها ،
من جملة المعتقدات . من جملة المسلمات .

(١١) فأما المشهورات من هذه الحملة :
فإنها أيضاً هذه الأوليات ونحوها مما يجب قبوله . لا من حيث هي
واجب قبوها . بل من حيث عموم الاعتراف بها .

وامتناع اجتماعهم على الكذب .
وبعض الظاهريين من نقلة الحديث . ذهبوا إلى أنه يحصل بشهادة أربعين من
الثقات . فرد الشيخ عليهم .
واعلم أن المتواترات أيضاً تشتمل على تكرار وقياس . إلا أن الحاصل بالتواتر هو علم
جزئي . من شأنه أن يحصل بالإحساس ، وذلك لا يعتبر التواتر إلا فيما يستند إلى المشاهدة .
فحكم المتواترات حكم المحسوسات ؛ ولذلك لا يقع في العلوم بالذات .
قوله :

(١٠) أقول : هذه تسمى فطرية القياسات .
والقياس في قوله : [الاثنان نصف الأربعة] لأن الاثنين عدد قد انقسمت الأربعة
إليه . وإلى ما يساويه . وكل ما ينقسم عدد إليه وإلى ما يساويه فهو نصف ذلك العدد .
قوله :

(١١) كما أن المعتبر في الواجب قبوها ، كونها مطابقة ؛ لما عليه الوجود . فالمعتبر
في المشهورات كون الآراء عليها مطابقة .
فبعض القضايا أولى باعتبار . ومشهور باعتبار .

ومنها الآراء المسماة بالمحمودة ، وربما خصصناها باسم المشهورة ،
إذ لا عمدة لها - وفي نسخة « لا عمدتها » - إلا الشهرة .

وهي آراء ، لو خلى الإنسان وعقله المخرد . ووهمه ، وحسه ، ولم
يؤدب بقبول قضاياما - وفي نسخة « قضايها » - والاعتراف بها .

ولم يميل الاستقراء بظنه القوي إلى حكم . لكثرة الجزئيات . ولم
يستدع إليها ما في طبيعة الإنسان من الرحمة والحجل ، والأنفة ،
والحمية . وغير ذلك .

لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله . أو وهمه . أو حسه .
مثل حكمنا أن - وفي نسخة « بأن » - سلب مال الإنسان قبيح ،
وأن الكذب قبيح لا ينبغي أن يقدم عليه .

والفرق بينها وبين الأوليات ما ذكره الشيخ من أن العقل الصريح الذي لا يلتفت
إلى شيء غير تصور طرفي الحكم إنما يحكم بالأوليات من غير توقف .
ولا يحكم بها ، بل يحكم منها بحجج تشتمل على حدود وسطى ، كسائر النظريات ،
ولذلك يتطرق التغير إليها ، دون الأوليات . فإن الكذب قد يستحسن إذا اشتمل على
مصلحة عظيمة . والكل لا يستصغر بالقياس إلى جزئه في حال من الأحوال .
وللشهرة أسباب :

منها : كون الشيء حقاً جلياً . كقولنا : الضدان لا يجتمعان .
ومنها : ما يناسب الحق الجلي ، ويخالفه بقيد خفي . فيكون مشهوراً مطلقاً . وحقاً
مع ذلك القيد ، كقولنا : حكم الشيء حكم شبيهه ، وهو حق لا مطلقاً ، ولكن فيما هو
شبيه له .

ومنها : كونه مشتتلاً على مصلحة شاملة للعموم كقولنا : العدالة أحسن .
وقد يسمى بعضها بالشرائع غير المكتوبة ؛ فإن المكتوبة منها ربما لا يعم الاعتراف بها .
وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله : (وما تنطبق عليه الشرائع الإلهية) .

ومنها : كون بعض الأخلاق والانفعالات مقتضية لها ، كقولنا : الذب عن الحرام
واجب ، وإيذاء الحيوان ، لا لغرض ، قبيح .

ومن هذا الجنس ما يسبق إلى وهم كثير من الناس ، وإن صرف كثيراً منهم - وفي نسخة بدون عبارة « منهم » - عنه الشرع ، من قبح ذبح الحيوان . إتباعاً لما في الغريزة . من الرقة . لمن تكون غريزته كذلك ، وهم أكثر الناس . وليس شيء من هذا يوجب - وفي نسخة « الرجيه » - العقل الساذج .

ولو توهم الإنسان - وفي نسخة بدون كلمة « الإنسان » - نفسه ، وأنه خلق دفعة ، تام العقل ، ولم يسمع أدباً . ولم يطع انفعالاً نفسانياً أو خالقياً - وفي نسخة « أو خلقاً » - لم يقض في أمثال هذه القضايا بشيء ، بل أمكنه أن يجهلها - وفي نسخة « يجهله » - ويتوقف فيها - وفي نسخة « فيه » -

وليس كذلك حال قضائه أن الكل أعظم من الجزء .
وهذه المشهورات قد تكون صادقة . وقد تكون كاذبة .

وإذا كانت صادقة ليست تنسب إلى الأوليات ونحوها ، إذا - وفي نسخة بدون كلمة « إذا » - لم تكن بينة الصديق عند العقل الأول إلا بنظر وفكر - وفي نسخة بدون عبارة « وفكر » - وإن كانت محمودة عنده .

ومنها : ما يقتضيه الاستقراء . كقولنا : العلم بالمتقابلات واحد ، لكونه بالتضادات والتضايقات . وغيرها كذلك . ويشترك الجميع في أنها :
إما أن تكون مشهورة .

عند الكل كقولنا : الإحسان إلى الآباء حسن .

أو عند الأكثرين : كقولنا : الإله واحد .

أو عند طائفة : كقولنا : التسلسل محال ، وهو مشهور عند بعض أهل النظر - وفي

نسخة « أهل المناظرة » -

والصادق غير المحمود . وكذلك الكاذب غير الشنيع . ورب
- وفي نسخة « فرب » - شنيع حق . ورب محمود كاذب .

فالمشهورات - وفي نسخة اعتبار عبارة « فالمشهورات » أول فصل
جديد عنوانه « تذييب » -

إما من الواجبات .

وإما من المسلمات .

- وعند هذا الحد تقف بعض النسخ - وفي أخريات بحذف كلمة
« المسلمات » ووضع موضعها كلمة « التأديبات » أو « التأديبات » مع
زيادة ما يلي : [الصلاحية . وما تتطابق - وفي نسخة « تطابق » - عليها
الشرائع الإلهية .

وإما خَلَقِيَّاتٍ وانفعاليات .

وإما استقرائيات ، وهي إما بحسب الإطلاق .

وإما بحسب أصحاب صناعة - وفي نسخة « بصناعة » بدل
« بحسب أصحاب صناعة » - وملة]

(١٢) وأما القضايا الوهمية الصرفة . فهي قضايا كاذبة . إلا أن
الوهم الإنساني يقضى بها قضاء شديد القوة ؛ لأنه ليس يقبل ضدها
والآراء المحمودة هي ما تقتضيه المصاحبة العامة ، أو الأخلاق الفاضلة . وهي
الذائعات .

وقد تتقابل المشهورات كقولنا : الحياة مؤثرة ، باعتبار ، وموت الشهداء مؤثر
باعتبار .

قوله :

(١٢) أحكام الوهم في المحسوسات حقه أن يصدقه العقل فيها .

ولطابقتها كانت ما يجري مجرى الهندسيات . شديدة الوضوح . لا يكاد يقع فيها
اختلاف آراء .

ومقابلها . بسبب أن الوهم تابع للحس .

فما لا يوافق الحس - وفي نسخة « المحسوس » - لا يقبله الوهم .

ومن المعلوم أن المحسوسات إذا كان لها مبادئ وأصول كانت تلك قبل المحسوسات . ولم تكن محسوسة - وفي نسخة « محسوساً » - ولم يكن وجودها على نحو وجود المحسوسات . فلم يمكن - وفي نسخة « يكن » - أن تتمثل ذلك الوجود في الوهم ؛ ولهذا فإن الوهم نفسه وأفعاله لا تتمثل في الوهم . ولهذا ما يكون الوهم مساعداً للعقل في الأصول التي تنتج وجود تلك المبادئ .

فإذا تعديا معاً إلى النتيجة نكص الوهم وامتنع عن قبول ما سلم موجهه .

وهذا الضرب من القضايا أقوى في النفس من المشهورات التي ليست بأولية .

وأما في المعقولات الصرفة إذا حكمت أحكاماً تخص المحسوسات ، فهي كاذبة ، يكذبه العقل . ويأتي بمقدمات لامنازعة فيها بينهما . ويؤلفها على صورة مقبولة عندهما ، فينتج ما يناقض حكم الوهم . ويكابر الوهم في الامتناع عن قبول النتيجة . بعد قبول المقدمات والتأليف . المتنضيين إياها لذاتهما .

وأحكام الوهم فيها هي المساة بالوهيات الصرفة .

وتلك المعقولات إما أمور جزئية . هي مبادئ المحسوسات .

وإما أمور كلية يعنها ويم غيرها . وهو معنى قوله : [في أمور متقدمة على المحسوسات أو أعم منها] .

وتكون أحكامه عليها على وجه يمتنع أن يكون عليه - . وفي نسخة « عليها » - كالحكم بأن كل موجود ذو وضع ؛ فإنه يمتنع أن يكون بعض الموجودات كذلك .

وعلى وجه يجب أن يكون في المحسوسات كذلك ؛ فإن كل محسوس يجب أن يكون

وتكاد تشاكل الأوليات وتدخل في المشبهات بها - وفي نسخة بدون عبارة « بها » - وهي أحكام للنفس في أمور متقدمة على المحسوسات . أو أعم منها على نحو ما يجب أن لا يكون لها . وعلى - وفي نسخة « أو على » - نحو ما يجب أن يكون أو يظن في المحسوسات . مثل اعتقاد المعتقد أن لا بد من خلاء ينتهي إليه الملاء إذا تناهى .

وأنة لا بد في كل موجود من أن يكون مشاراً . إلى جهة وجوده . وهذه الوهيات لولا مخالفة السنن الشرعية لها - وفي نسخة بدون عبارة « لها » - لكانت تكون - وفي نسخة بدون كلمة « تكون » - مشهورة . وإنما تثلم في شهرتها الديانات الحقيقية . والعلوم الحكمية .

ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم . على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر .

وهو مع أنه باطل شنيع ليس بلا شهرة بل تكاد أن تكون من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - الأوليات والوهيات التي لا تراحم من غيرها مشهورة ولا ينعكس .
فقد فرغنا من أصناف المعتقدات من جملة المسلمات .

ذا وضع ، أو يظن أنها كذلك ، كالحلاء ، فإنه يظن أن عدم الممانعة فيها بين المحسوسات الممانعة خلاء .

قوله : [ولا يكاد المدفوع عن ذلك يقاوم نفسه في دفع ذلك لشدة استيلاء الوهم] .
أى لا يكاد من دفع عن القول بالحلاء مثلاً أن يقاوم نفسه . فيذهب إلى خلاف ما يقتضيه وهمه .

قوله : [على أن ما يدفعه الوهم ولا يقبله . إذا كان في المحسوسات فهو مدفوع منكر]
يريد ما ذكرناه أولاً ، وهو مع أنه باطل . شنيع ؛ وذلك لأن أحكام الوهم مشهورة . في

(١٣) وأما المأخوذات : فمنها مقبولات .
ومنها تفريريات ... وفي نسخة « تفريريات » -
وأما المقبولات من جملة المأخوذات . فهي آراء مأخوذة عن
- وفي نسخة « من » - جماعة كثيرة من أهل التحصيل .
أو من نفر . أو من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - إمام
يحسن به - وفي نسخة « من » - الظن .
وأما التفريريات فإنها المقدمات المأخوذة بحسب تسليم المخاطب ،
أو التي يلزم قبولها . والإقرار بها في مبادئ العلوم ، إما مع استنكار
ما - وفي نسخة « استنكار » بدون كلمة « ما » - وتسمى مصادرات .
وإما مع مسامحة ما - وفي نسخة « وما » - وطيب نفس ، وتسمى
أصولاً موضوعة .
ولهذه موضع منتظر .

الأكثر : لأنه أقرب إلى المحسوسات . وأوقع في ضمائر الجمهور .
قوله :

(١٣) أقول : هي إما أن تقبل ويحكم بها .
وإما أن لا تقبل . بل يحكم بها لغرض ما .
والأول : مقبولات . إما عن جماعة . كما عن المشائين أن للفلك طبيعة خاصة .
أو عن نفر كأصول الأرصاد عن أصحابها .
أو عن نبي وإمام . كالشرايع والسنن .
أو عن حكيم كأحكام تنتسب إلى بقراط . كالطب .
أو عن شاعر كأبيات تورد شواهد .
أو تكون مقبولة من غير أن تنسب إلى مقبول عنه . كالأمثال السائرة .
وقيل : المأخوذات : إما بتسليم ممن هو أعلى مرتبة . وهو المقبولات .
أو ممن هو أدنى مرتبة : وهو الموضوعات في مبادئ العلوم .

(١٤) وأما المظنونات فهي أقاويل وقضايا وإن كان يستعملها المحتج بها - وفي نسخة بدون عبارة « بها » - جزماً ؛ فإنه إنما يتبع فيها مع نفسه غالب الظن . من دون أن يكون جزم - وفي نسخة « جزم من » - العقل منصرفاً عن مقابلها .

وصنف من جعلتها المشهورات . بحسب بادئ الرأي غير المتعقب وهي التي تعافص الذهن فتشغله عن أن يفتن الذهن لكونها مظنونة . أو كونها مخالفة للشهرة . إلى ثانی الحال .

فكأن -- وفي نسخة « وكأن » - النفس تدعن لها في أول ما تطلع عليها . فإن رجعت إلى ذاتها عاد الإذعان - وفي نسخة « ذلك الإذعان » - ظناً ، أو تكديباً - وفي نسخة « وتكديباً » -

أو بمن هو مقابل وهو الواقعة في المجادلات .

وأنذخيران هما التقرريات . وأباقى ظاهر .

(١٤) قد ذكرنا في صدر الكتاب أن الظن قد يطلق :

بلزاة اليقين على الحكم الجازم .

والمطابق غير المستند إلى علته . كاعتقاد المقاد .

وعلى الجازم غير المطابق . أعنى الجهل المركب .

وعلى غير الجازم الذي يرجح فيه أحد طرفي التقيض على الآخر ، مع تجويز الطرف

الآخر جميعاً .

ويطلق تارة على الأخير من هذه الأقسام وحده . وهو المسمى بالظن الصرف .

والمظنونات المذكورة ههنا . من هذا القبيل لاغير في نفس الأمر ، وإن كان

المستعمل إياها في الحجج الخطابية يصح الجزم بها . ولا يتعرض لتجويز مقابلاتها .

ولمرجح :

قد تكون شهرة حقيقية .

وقد يكون استناداً إلى صادق .

وقد يكون غير ذلك .

وأعنى بالظن ههنا ميلا من النفس . مع شعور - وفي نسخة « شعوره » - بإمكان المقابل .
 ومن هذه المقدمات قول الفائل : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » .
 وقد تدخل المقبولات في المظنونات . إذا كان الاعتبار من جهة ميل النفس - وفي نسخة « نفس » - يقع هناك مع شعور بآه كان المقابل .
 (١٥) وأما المشبهات فهي التي تشبه شيئاً من الأوليات . أو المشهورات - وفي نسخة « أو من المشهورات » - ولا تكون هي هي بأعيانها .

والأول : يعرف بالمشهورات في بادئ الرأي .

والثاني : هو المسمى بالمقبولات .

وهما قسمان مفردان باعتبار غير ما يعتبر في المظنونات الصرفة . وإن كانا يدخلان تحت المظنونات . أي من حيث يصدق عليها ما يعتبر في المظنونات .
 وأما القسم الثالث : وهو الذي يكون المرجح فيه غير ذلك . فهو المظنون المطلق . ويدخل فيه التجريبات الأكثرية . وما يناسبها من المتواترات . والحدسيات . أعنى غير اليقينية منها .

وقد أورد الشيخ في مثال القسم الأول قولهم : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » . والمشهور الحقيقي ما يقابله بوجه وهو أن يقال : « لانصر الظالم . وإن كان أخاك » . وقد يتقابل حكمان مظنونان باعتبارين . كما يقال : فلان الذي من داخل الحصن يكلم الحصوم المراقبة من خارج جهراً . خائن : فإنه مظنون من حيث إنه يتكلم مع الحصوم ويؤكد إثبات تكلمه معهم كونه ذلك جهراً . ونقيضه مظنون أيضاً من حيث إنه يتكلم جهراً . إذ لو كان خائناً لأخفى كلامه . قوله :

(١٥) التي تشبه الأوليات . فقد تقع في المغالطات ، والتي تشبه المشهورات فقد

تقع في المشاغبات .

وهي إما لفظية .

وذلك الاشتباه :

يكون إما بتوسط اللفظ .

وإما بتوسط المعنى .

والذي يكون بتوسط اللفظ فهو إما - وفي نسخة بدون كلمة « إما » -

أن يكون اللفظ فهما واحداً والمعنى مختلفاً .

وقد يكون المعنى مختلفاً بحسب وضع اللفظ نفسه . كما يكون

في المفهوم من لفظ - وفي نسخة « لفظة » - العين .

وربما خفي ذلك جداً كما يخفي في النور إذا أخذ - وفي نسخة « كما

إذا أخذ » - تارة بمعنى - وفي نسخة « لمعنى » - البصر - وفي نسخة

« المبصر » - وأخرى بمعنى الحق عند العقل .

وقد يكون بحسب ما يعرض - وفي نسخة « عرض » - للفظ في

تركيبه .

وإما معنوية .

واللفظية ستة .

هي التي تقع بسبب الاشتراك .

إما في اللفظ المفرد بحسب جوهره . كالعين .

أو بحسب أحواله الداخلة فيه . كالتصارييف .

أو المعارضة له من خارج كالأعجام .

وإما للمركب في تركيبه الذي يمكن أن يحمل على معنيين . أو في جهة التركيب ،

- وفي نسخة « أو في وجود التركيب » - وعدمه . فيظن المركب غير المركب . أو غير

المركب مركباً .

وفد ذكر الشيخ ههنا ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يكون المعنى مختلفاً بحسب جوهر اللفظ المفرد .

وقسمه إلى :

ظاهر كالعين .

إما في نفس تركيبه كقول - وفي نسخة « مثل قول » - القائل
« غلام حسن » بالسكونين .

أو بحسب اختلاف دلائل - وفي نسخة « دليل » - حروف
الصلوات فيه التي لا دلائل - وفي نسخة « دليل » - لها بانفرادها ،
بل الفائدة - وفي نسخة بدون كلمة « الفائدة » - إنما تدل بالتركيب ،
وهي الأدوات بأصنافها .

مثل ما يقال : ما يعلم الإنسان . فهو كما يعلمه .
فتارة [هو] يرجع إلى ما يعلم . وتارة إلى الإنسان .
وقد يكون بحسب ما يعرض للفظ من . - وفي نسخة « في » -
تصريفه وقد يكون على وجوه آخر - وفي نسخة - « أخرى » - قد بينت
في مواضع آخر - وفي نسخة بدون عبارة « قد بينت في مواضع آخر » -
من حقها أن تطول فيها الفروع وتكثر .

وتنق كالنور .

وثانها : ما يقع بحسب التركيب ، وهو القسم الرابع .

وقسمه :

إلى ١٠ ، يختلف بسبب حذف العوارض التي لم تحذف لما كان مشبهاً . كقولنا : « غلام
حسن » بالسكونين ؛ فإن الغلام يمكن أن يكون مضافاً إلى حسن . ويمكن أن يكون
موصوفاً به ؛ ويميز أحدهما عن الآخر عند التحريك .

وإلى ما ليس كذلك ، كما هو بحسب اختلاف دلائل الصلوات .

وثالثها : ١٠ ، يكون بحسب تصريف اللفظ . وهو القسم الثاني من الستة المذكورة .

وأشار بقوله : [وقد يكون على وجوه أخرى] إلى باقي الأقسام .

وأما المعنوية : فتند تكون جميعها بحسب ١٠ يذكر في المخالطات سبعة .

وتنقسم :

إلى ١٠ ، يتعلق بالقضايا المفردة .

وإلى ١٠ ، يتعلق بالمؤلفة .

أما - وفي نسخة « وأما » - الكائن بحسب المعنى ، فمثل ما يقع بسبب إيهايم العكس .

مثل أن يؤخذ : كل ثلج أبيض ، فيظن أن كل أبيض ثلج .
وكذلك إذا أخذ لازم الشيء ، بدل الشيء . فيظن أن حكم
اللازم حكمه

مثل أن يكون الإنسان يلزمه أن يتوهم - وفي نسخة « متوهم » . ويلزمه
أنه مكلف مخاطب . فيتوهم أن كل ماله وهم وفطنة ما . فهو مكلف .
وكذلك إذا وصف الشيء بما وقع منه على سبيل العرض . مثل
الحكم على السقمونيا بأنه يبرد - وفي نسخة « مبرد » - إذا - وفي نسخة
« إذ » - أشبه ما يبرد من جهة .
وكذلك أشياء آخر تشبه هذه .

والأول : ثلاثة :

أولها : إيهايم العكس . كقولنا : كل أبيض ثلج ، لأن الثلج أبيض .
وثانيها : سوء اعتبار الحمل . كقولنا : الشيء موجود مطلقاً ؛ لكونه موجوداً بالقوة مثلاً .
وثالثها : أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات . وهو يكون بأن يؤخذ لازم الشيء
أو ملزومه أو عارضه . أو معروضه . بدله .
فمثال ما يؤخذ الموضوع بدله قولنا : كل ذى وهم مكلف ، لأن الإنسان مكلف ؛
وذو وهم .

ومثال ما يؤخذ عارض المحمول بدله . قولنا السقمونيا تبرد ؛ لأنه يزيل المسخن ،
ويعرض ليزيل المسخن أن يبرد ؛ فإذا قد وصف بما وقع منه على سبيل العرض ،
إذا اشتبه المبرد بالذات من جهة التبرد الحاصل معهما .

والشيخ اقتصر من هذه الثلاثة على اثنين .

والأربعة التي لم يذكرها هي المتعلقة بالمؤلفة ؛ وهي جمع المسائل في مسألة ، ووضع
ما ليس بعلة علة ، والمصادرة على المطلوب . وسوء التركيب . وسيجيء ذكرها .

قوله :

(١٦) وبالجملة كل ما بتزوج من القضايا على أنه بحال يوجب تصديقاً : لأنه - وفي نسخة «على أنه» - يشبهه - وفي نسخة «مشبه» وفي أخرى «شبيهه» - أو يناسب - وفي نسخة «مناسب» - لما هو بتلك الحال . أو قريب منه .

فهذه هي المشبهات اللفظية . والمعنوية . وقد بقيت الخيلات .
(١٧) وأما الخيلات - وفي نسخة «والخيالات» - فهي قضايا تقال قولاً وتؤثر - وفي نسخة «فتؤثر» - في النفس تأثيراً عجيباً من قبض وبسط - وفي نسخة «أو بسط» -

وربما زاد على تأثير التصديق .
وربما لم يكن معه تصديق . مثل ما يفعله قولنا وحكمنا في النفس ، أن العسل مرة مهوعة - وفي نسخة «متهوعة» - على سبيل محاكاته - وفي نسخة «المحاكاة» - للمرة فتأباه - وفي نسخة «فأباه» - النفس وتقبض عنه .

(١٦) يشير إلى السبب الجامع لجميع أنواع الغلط وهو عدم التمييز بين ما هو هو ، وبين ما هو غيره .

(١٧) أقول : الناس للتخيل أطوع منهم للتصديق . ولذلك قال الشيخ : [يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه ، وعما يذرونه . إقداماً وإحجاماً صادراً عن هذا النحو] ولأجله ما يفيد الإشعار في الحروب . وعند الاستباحة والاستعطاف وغيرها .
والتخيل إما ما يقتضيه اللفظ فقط لجزائته وهو لحدوده هيئته .
وإما ما يقتضيه المعنى فقط . وهو لقوة صدقه . أو شهرته .
وإما ما يقتضيه أمر آخر وهو حسن المحاكاة ؛ فإن سبب تحريك النفس فيه هو الهيئة الخارجة عن التصديق .

والمحاكاة الحسنة قد تكون بمجرد المطابقة ، وقد تكون بتحسين الشيء ، وقد تكون بتقبيحه .

قوله :

وأكثر الناس يتقدمون ويحجمون على ما يفعلونه و٤٦٠ - وفي نسخة « وعلى ما » ... يذرونه إقداماً وإحجاماً صادراً عن هذا النحو من حركة النفس . لا على سبيل الروية ولا الظن .

والمصدقات - وفي نسخة اعتبار « والمصدقات » بداية فصل جديد عنوانه « تذييب » - من الأوليات ونحوها والمشهورات قد تفعل - وفي نسخة بدون عبارة « قد تفعل » -- فعل الخيلات من تحريك النفس أو قبضها واستحسان النفس لورودها عليها لكنها تكون أولية ومشهورة باعتبار . ومخيلة باعتبار :

وليس يجب في جميع الخيلات أن تكون كاذبة . كما لا يجب في المشهورات وما يخالف الواجب قبوله . أن يكون لا محالة كاذباً .

وبالحملة التخيل المحرك من القول متعلق بالتعجب منه . إما بجودة -- وفي نسخة « الحودة » - هيئته . أو قوة صدقه . أو قوة شهرته . أو حسن محاكاته . لكننا قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - نخص باسم الخيلات ما يكون تأثيره بالمحاكاة .

وما - وفي نسخة « وربما » - تحرك النفس من الهيئات - وفي نسخة « الهيئة » - الخارجة عن التصديق »

الفصل الثاني

تذنيب

- وفي نسخة بدون كلمة « تذنيب » -

(١) ونقول : إن - وفي نسخة بدون كلمة « إن » - اسم التسليم يقال - وفي نسخة « يدل » - على أحوال القضايا من حيث توضع وضعاً ويحكم بها حكماً - وفي نسخة « كما » - كيفما كان - وفي نسخة « كيف كان » -

فربما كان التسليم من العقل الأول .

وربما كان من اتفاق الجمهور .

وربما كان من إنصاف - وفي نسخة بدون كلمة « إنصاف » -

الخصم .

(١) أقول : فسر التسليم بأنه حال القضية من حيث توضع وضعاً ، وهذا الوضع هو بالمعنى الأعم من التسليم كما ذكرناه في أول الكتاب .
وظهر منه أنه ليس على ما ذهب إليه الفاضل الشارح من أن التوضع هو تسليم الجمهور .

والتسليم هو تسليم شخص ما .

النهج السابع

وفيه الشروع في التركيب الثاني للحجج •

الفصل الأول

إشارة

إلى القياس والاستقراء والتمثيل

(١) أصناف ما يحتاج به في إثبات شيء لا مرجع فيه إلى القبول والتسليم . أو فيه مرجع - وفي نسخة « رجوع » وفي أخرى « مرجوع » - إليه لكنه لم يرجع إليه ، ثلاثة :
أحدها : القياس .
والثاني : الاستقراء وما معه .
والثالث : التمثيل وما معه .

• أقول : التركيب الأول للقضايا .

والثاني لما يتركب عنها ، ولا يكون في حكمها وهي الحجج .

(١) أقول : كل حجة فهي إنما تتألف عن قضايا ، وتنتج إلى مطلوب يستحصل

بها .

ولا يصح أن تكون كل قضية مطلوبة بحجة . وإلا لتسلسل أو دار : فلا بد من الانتهاء إلى قضايا ليس من شأنها أن تكون مطلوبة : بل هي المبادئ للمطالب . وهي التي يرجع فيها إلى القبول والتسليم مما عددناه في النهج المتقدم ، قبولاً : إما واجباً ، كما في الأوليات . وما ذكر معنا .
أو غير واجب . كما في المقبولات . أو ما يجري مجراها .
وتسلياً :

إما حقيقياً كما في الذائعات .
 أو غير حقيقى كما في المسلمات ، نى بادئ الرأى .
 وجميعها قد تكون كذلك على الإطلاق .
 كالأوليات المشهورة .
 وقد تكون بحسب اعتبار ما . كالذائعات الصرفة التى تكون باعتبار الشهرة مقبولة
 مسلمة غنية عن البيان .
 فهى بذلك الاعتبار مباد للجدد .
 وباعتبار الحق غير مقبولة ولا مسلمة . بل محتاجة إلى بيان يحكم بكونها مستحقة :
 إما للقبول والتسليم .
 أو للرد والمنع .
 وهى بذلك الاعتبار مسائل من العلوم .
 ولا يلتفت عند الاعتبار الثانى إلى كونها مقبولة مسلمة بالاعتبار الأول .
 فإذا ن كل ما هو مطلوب بحجة فهو :
 إما شىء لا مرجوع فيه إلى القبول والتسليم .
 أو فيه مرجوع إليه ، لكنه لم يرجع إليه .
 وكل حجة ، فإنما هى حجة بالقياس إلى شىء هو كذلك .
 وأصناف الحجج ثلاثة ؛ وذلك لأن الحجة والمطلوب لا يخلوان من تناسب ما ،
 ضرورة ، وإلا لا تمتنع استلزام أحدهما الآخر ؛ فذلك التناسب يكون :
 إما باشتغال أحدهما على الآخر .
 أو بتغير ذلك .
 فإن كان بالاشتغال ، فلا يخلو :
 إما أن تكون الحجة هى المشتغلة على المطلوب . وهو القياس .
 أو بالعكس ، وهو الاستقراء .
 وإن لم يكن الاشتغال . فلا بد وأن يشملهما ما به يتناسبان ، وهو التثليل .
 وإنما قال [وأصناف الحجج] ولم يقل (وأنواعها) لأن الحجة الواحدة قد تكون

(٢) فأما - وفي نسخة « وأما » - الاستقراء فهو الحكم على كلي بما يوجد - وفي نسخة « وجد » - في جزئياته الكثيرة مثل حكمنا بأن كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ - وفي نسخة « يحرك عند المضغ فكه الأسفل » - استقراء للناس والدواب البرية - وفي نسخة بدون كلمة « البرية » - والطير .

قياساً باعتبار ، واستقراء باعتبار ، كالقياس المقسم الذي هو الاستقراء التام .
وكنوع من التمثيل يكون بالحقيقة برهاناً ، ويكون ذكر المثال فيه حشواً .
لكن الاستقراء والتمثيل إذا أطلقا ، لم يقعا على ما يجري منهما القياس في إفادة اليقين .

وما مع الاستقراء الذي ذكره الشيخ هو ما يلحق بالاستقراء ويشبهه ، مما لا يقع في المحاورات العلمية ؛ وذلك لأن الاستقراء الذي يستوى في الأقسام حقيقة ، أعنى التام ، فقد يقع في البراهين .
والذي يدعى فيه الاستيفاء ، ويؤخذ على أنه مستوفى بحسب الشهرة ، فقد يقع في الجدل .

وما عداها مما يجيل أنه يشتمل على أكثر الأقسام ، ولا يدعى فيه الاستيفاء ، فهو ليس بالاستقراء ، بل يلحق به ويستعمل في سائر الصناعات .
وما مع التمثيل فكالقياس الاقتراني ، وكالتمثيلات الخالية عن الجامع ؛ إذ هي ليست بتمثيل في الحقيقة ، بل بحسب الظن .

والفاضل الشارح : فسر ما مع الاستقراء . بالاستقراء التام .
وهو قسم منه .

وما مع التمثيل بما يستعمله الجدليون .
وهو التمثيل نفسه .

قوله :

(٢) أقول : القياس والاستقراء يختلفان بتبادل الأصغر والأوسط .
فالقياص أن تقول :

والاستقراء غير موجب للعلم الصحيح ؛ فإنه ربما كان ما لم يستقرأ
بخلاف - وفي نسخة « خلاف » - ما استقرئ - وفي نسخة « يستقرأ » -
مثل التماسح في مثالنا .

بل ربما كان المختلف فيه والمطلوب . بخلاف حكم جميع ما سواه .
(٣) وأما التمثيل فهو الذى يعرفه أهل زماننا بالقياس .
وهو - وفي نسخة « فهو » - أن يحاول الحكم على شئ - وفي
نسخة « الشئ » - بحكم موجود فى شبيهه - وفي نسخة « شبيهه » -
وهو حكم - وفي نسخة « الحكم » - على جزئى ممثل - وفي نسخة
« مثل » - ما فى جزئى آخر يوافقه فى معنى جامع .

كل إنسان . و فرس . وطائر : حيوان .

وكل حيوان يحرك فكه الأسفل .

والاستقراء أن تقول :

كل حيوان إما : إنسان . أو فرس . أو طائر .

وكلها يحرك فكه الأسفل .

فانخلل فيه يقع من جهة الصبرى .

والاستقراء المشتمل على الحصر تام . وغيره ناقص .

والاسم يقع مطلقاً على الناقص . والذى بينه الشيخ .

وهو لا يشيد غير الظن .

فاستعماله فى البرهان مغالطة .

وفى الجدل لبس بمغالطة . ولا يمنع إلا بإيراد النقض .

وما فى الإيراد ظاهر .

قرله :

(٣) أقول : بعض المتكلمين والنقهاء يستعملون التمثيل .

أما المتكلمون فى مثل قولهم للسماء : محدثة ؛ لكونه منشكلاً كالبيت .

وأهل زماننا يسمون المحكوم عليه [فرعاً] .

والشبيه [أصلاً]

وما اشتركا فيه [معنى وعلة] .

وهذا أيضاً ضعيف . وأكدته أن يكون المعنى الجامع هو السبب

– وفي نسخة « أو السبب » – أو العلامة – وفي نسخة « أو العلاقة » –
لكون الحكم في المسمى أصلاً .

ويسمون البيت وما يقوم مقامه (شاهداً) .

والسواء (غائباً)

والمتشكل (معنى جامعاً)

والحدث (حكماً) .

ولا بد في التمثيل التام من هذه الأربع .

والفقهاء لا يخالفونهم إلا في اصطلاحات .

وإذا ردّ التمثيل إلى صورة القياس صار هكذا :

السواء متشكل .

وكل متشكل فهو محدث كالبيت .

فيكون الخلل من جهة الكبرى .

وأردأ أنواع التمثيل ما اشتمل على جامع عديم .

ثم ما خلا عن الجامع .

وأجودها ما كان الجامع فيه علة للحكم . ويشترط تعليقه به .

تارة بالطرد والعكس . وهو التلازم وجوداً وعدمياً . وهو مع أنه يقتضى كون كل

واحد منهما علة للأخرى . لا يجدى بطلان : لأن التلازم لو صح لما وقع في ثبوت الحكم

في الفرع تنازع .

وتارة بالتقسيم والسبر وهو أن يقال : تعليل الحكم إما يكون البيت متشكلاً . أو بكونه

كذا وكذا . ثم يسبر فلا يوجد معللاً بشيء من الأقسام إلا بكونه متشكلاً ، فيعمل به .

وهم يطالبون – وفي نسخة « مطالبون » –

(٤) وأما القياس فهو العمدة .

وهو قول مؤلف من أقوال . إذا سلم ما أورد فيه من القضايا ،
لزم عنه لذاته قول آخر .

أولاً : يكون الحكم معللاً .

وثانياً : بخصر الأقسام .

وثالثاً : بالسبر في المزدوجات الثنائية فما فوقها . مما يمكن .

ولوسلم الجميع . لما أفاد اليقين أيضاً ، لأن الجامع ربما يكون علة للحكم في الأصل ،
لكونه أصلاً . دون الفرع .

أو ربما انقسم إلى قسمين : يكون أحدهما علة للحكم أيها وقع ، دون الثاني ، وقد
اختص الأصل بالأول .

ثم إن صح كون الجامع علة للفرع ، كان الاستدلال به برهاناً . والتمثيل بالأصل
حشواً . — وفي نسخة « حشو » —

وموضع استعمال التمثيل الخطابة . ثم الشعر .

ويسمى في الخطابة (اعتباراً) .

والمنجح منه بسرعة (برهاناً) .

قوله :

(٤) القياس : قد يكون بألفاظ مسموعة .

وقد يكون بأفكار ذهنية .

وكذلك القول .

ف (القول المسموع) جنس للقياس المسموع .

والذهني ، للذهني .

وقد يورد الدال على الجنس بالاشتراك ، أو التشابه في حد ما ، وهو كذلك .

والقول الواحد الذي يلزم عنه قول ، كالقضية المستلزمة لعكسها ، ليس بقياس

فالقياس : هو المؤلف من أقوال .

وليس من شرط القياس أن يكون ما أورد فيه مسلماً ، كما سيصرح به الشيخ . بل

من شرط كونه قياساً كونه بحيث إذا سلم ما أورد فيه . لزم عنه النتيجة .

فإن المورد في الخلف . لا يكون مسلماً أصلاً .

والقول اللازم إنما يتبع الأقوال في الصدق . دون الكذب . كما مر في باب

العكس .

وقوله [ما يلزم عنه] يشمل ما يلزم لزوماً بيناً كما بينا في القياسات الكاملة . وما يلزم

لزوماً غير بين . كما في غيرها .

قوله [لذاته] يفيد أنها لا تستلزم القول الآخر .

لإضمارها على قول لم يصرح به .

أو يكون بعضها في قوة قول آخر .

بل لكونها تلك الأقوال فحسب .

وأما الأقوال التي يلزم عنها قول بشرط إضمار قول آخر . كما سيأتي في قياس

المساواة .

وأما التي يلزم عنها قول . لكون بعضها في قوة قول آخر ، فكما لو قلنا :

الجسم ممكن .

والممكن محدث .

فالجسم ليس بقديم .

وإنما لزم عنها ذلك . لكون الثاني منهما في قوة قولنا : الممكن ليس بقديم .

وقد يزداد في هذا الحد قيدان آخران .

فيقال : قول آخر متعين - وفي نسخة « معين » - اضطراراً .

وفائدة قيد « المتعين » - وفي نسخة « التعيين » - أن قولنا في الشكل الأول مثلاً :

لا شيء « من الحجر بحجران .

وكل حيوان جسم .

ليس بقياس : إذ لو يلزم عنه قول ، يكون الحجر فيه موضوعاً ، مع أنه يلزم عنه

قول آخر . وهو قولنا : بعض الجسم ليس بحجر .

(٥) وإذا أوردت القضايا في مثل هذا الشيء الذى يسمى قياساً أو استمراء ، أو تمثيلاً ، سميت حينئذ مقدمات .
فالمقدمة : - وفي نسخة « والمقدمة » ... قضية صارت جزء قياس أو حجة .

وأجزاء هذه ، التى تسمى مقدمة ، الذاتية التى تبقّى بعد التحليل إلى الأفراد الأول التى لا تتركب القضية من أقلّ منها ، تسمى حينئذ حدوداً .

وفائدة قيد (الاضطرار) أن بعض الأقوال قد يلزم عنها قول فى بعض المواد ، دون بعض ، كما إذا اقترن قولنا :
لاشئء من الفرس بإنسان .
نارة بقولنا :
وكل إنسان ناطق .
ونارة بقولنا :
وكل إنسان حيوان .
فإنه يلزم عن الأول :
لاشئء من الفرس بناطق .
ولا يلزم عن الثانى مثل ذلك ، فلا يكون ذلك اللزوم ضرورياً .
وفرق بين ما يلزم لزوماً ضرورياً عنها .
وبين ما يلزم عنها قول ضرورى .
فالمراد هو الأول : فإن من الأقيسة ما يلزم عنها قول ممكن ، ولكن لزوماً ضرورياً .
قوله :

(٥) أمكّره ظاهر .

وإنما قال : [وأجزاء هذه تسمى مقدمة الذاتية التى تبقّى بعد التحليل] لأن المقدمة قد تشمل على أجزاء لفظية زوائد ، تجري مجرى الحشو ، فلا تكون هى ذاتية .
ومن الذاتية لا يبقّى بعد التحليل ، وهو الصورية ، كالرابطة ، والجهة ، وحرف السلب .

ومثال ذلك : كل (ب) (ج)

وكل (ب) (ا)

يلزم منه أن كل (ج) (ا)

فكل - وفي نسخة « وكل » - واحد من قولنا :

كل (ج) (ب)

وكل (ب) (ا)

مقدمة

و (ج) و (ب) و (ا) حدود .

وقولنا وكل - وفي نسخة « فكل » - (ج) (ا) نتيجة .

والمركب من المقدمتين على نحو ما مثلناه ، حتى لزم عنه - وفي

نسخة « منه » - هذه النتيجة هو القياس

وليس من شرطه أن يكون مسلم القضايا - وفي نسخة « المقدمات » -

حتى يكون قياساً ، بل من شرطه أن يكون بحيث إذا سلمت قضاياها ،

لزم منها - وفي نسخة « عنها » - قول آخر :

فهذا شرطه في قياسته - وفي نسخة « فهذه شرط في قياسه » - فربما

كانت مقدماته غير واجبة التسليم ، ويكون القول - وفي نسخة بزيادة

« فيه » - قياساً ؛ لأنه بحيث لو سلم ما فيه على غير واجبة - وفي نسخة

« واجبه » - ؛ كان يلزم عنه قول آخر :

وجميع ذلك ليست بحدود ، بل الحدود هي الذاتية الباقية بعد التحليل إلى أجزاء

القضية .

وإنما سميت حدوداً ؛ لأنها تشبه حدود النسب المذكورة في الرياضيات ، وهي

الأركان التي تقع النسبة بينها .

قوله :

مثل قولك : إن كان عبد الله غنيا فهو لا يظلم .
لكنه غنى .

فهو إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - لا يظلم .
فقد - وفي نسخة « وقد » - وجدت في القياس أحد طرفي النقيض
الذى فيه النتيجة وهو - وفي نسخة « وهى » - النتيجة بعينها .
ومثل قولك : إن كانت هذه الحمى ، حمى يوم ، فهى لا تغير
النّض تغيراً شديداً .

لكنها غيرت النّض تغيراً - وفي نسخة بدون كلمة
« تغيراً » - شديداً . فينتج أنها ليست حمى يوم .
فتجد في القياس أحد طرفي النقيض الذى فيه النتيجة . وهو نقيض
النتيجة .

والاقترانيات : قد تكون من عمليات ساذجة .

وقد تكون من شرطيات ساذجة .

وقد تكون مركبة منهما .

والتي تكون - وفي نسخة « هى » بدل « تكون » - من شرطيات
ساذجة فقد : تكون من متصلات ساذجة

وقد تكون من منفصلات ساذجة .

وقد تكون مركبة منهما .

فأما - وفي نسخة « وأما » - عامة المنطقين فإنهم إنما - وفي نسخة
بدون كلمة « إنما » - تنهوا للعمليات فقط .

وحسبوا أن الشرطيات لا تكون إلا استثنائية - وفي نسخة « لا تكون
الاستثنائية » - فقط .

ونحن نذكر العمليات بأصنافها .

ثم نتبعها ببعض الاقترانات الشرطية التي هي أقرب إلى الاستعمال
وأشدّ علوقاً بالطبع .

ثم نتبعها بالاستثنائيات .

ثم نذكر بعض الأحوال التي تعرض للقياس . وقياس الخلف .

ونقتصر في هذا المختصر على هذا القدر - وفي نسخة « المبلغ » وفي
أخرى بدونها جميعاً »



الفصل الثالث

إشارة

خاصة إلى القياس الاقتراني

(١) القياس : الاقتراني يوجد فيه شيء مشترك مكرر . يسمى « الحد الأوسط » مثل ما كان في مثالنا السالف « ب » .
ويوجد فيه لكل واحدة - وفي نسخة « واحد » - من المقدمتين شيء يخصها - وفي نسخة « يخصهما » - مثل ما كان في مثالنا :
(ج) في مقدمة .
و (١) في مقدمة .

وتوجد النتيجة إنما تحصل من اجتماع هذين الطرفين حيث - وفي نسخة بدون كلمة « حيث » - قلنا : فكل (ج) (١) .

(١) هذا الفصل يشتمل على ذكر المصطلحات وهو ظاهر .
و (الأوسط) سمي (أوسط) لأنه واسطة بين حدى المطلوب بها ، بين الحكم بأحدهما على الآخر .

و (الأصغر) سمي (أصغر) لاحتمال كونه جزئياً تحت الأوسط في الترتيب ، الطبيعي عن انتصاص الحكم الكلي الإيجابي .

و (الأكبر) سمي (أكبر) لكونه كلياً فوق الأوسط في ذلك الترتيب .

والفاضل الشارح : أورد ههنا إشكالين :

الأول : أنا إذا قلنا : (١) مساو (ب)

و (ب) مساو (ج)

أنتج ف (١) مساو (ب) مساو (ج) .

وما صار منهما في النتيجة موضوعاً أو - وفي نسخة « و » - مقمدا ؛
مثل (ج) الذي - وفي نسخة بدون كلمة « الذي » - كان في مثالنا ؛
فإنه يسمى الأصغر .

وما كان - وفي نسخة « صار » - محمولاً فيها - وفي نسخة « فيه » -
أو - وفي نسخة بدون كلمة « أو » - تالياً مثل (ا) في مثالنا . فإنه يسمى
الأكبر - وفي نسخة « بالأكبر » -
والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى الصغرى .

والتكرر ههنا ليس حدّاً في المقدمتين ، بل جزء حد من إحداهما . وجزء تام من
الأخرى .

وكذا إذا قلنا : الدرّة في الحقّة .

والحقّة في البيت .

فالدرة في البيت .

والثاني : إذا قلنا : الإنسان حيوان .

والحيوان جنس .

تكرر الحد بتمامه . ولم ينتج .

ثم قال : وأجيب عن هذا بأن الحيوان الذي هو جنس ليس هو الذي يقال على
الإنسان .

وذلك لأن الأول بشرط لاشئ .

والثاني لابشرط شئ .

فإذن المعنى مختلف .

وهو ضعيف ؛ لأن الحيوان الذي هو الجنس ، لو لم يكن مقولاً على الإنسان وغيره .
لم يكن جنساً .

وأيضاً : إنكم قلتم : الحيوان بشرط لاشئ . هو المادة . فكيف جعلتموه جنساً ؟

وأيضاً : هو جزء . والجزء سابق في الوجود . فكيف يقومه الفصل ؟

وأيضاً : يلزم منه أن يكون جزء الجزء الذي هو الجنس الأعلى . سابقاً في الوجود على

والتي فيها الأكبر تسمى الكبرى ... وفي نسخة « كبرى » -
 وتأليفهما يسمى (اقترانا) - وفي نسخة « اقترانيا » -
 وهيئة التأليف من كيفية وضع الحد .. وفي نسخة بدون « الحد » -
 الأوسط عند الحدين الطرفين تسمى شكلا .
 وما كان من - وفي نسخة بدون كلمة « من » - الاقتران - وفي
 نسخه « الاقترانات » وفي أخرى « الاقترانيات » - منتجاً يسمى قياساً .

الجزء الذي هو الجنس ، بخلاف ما ذكرتموه .

وشنع : في جميع ذلك على الشيخ .

ثم قال : يشبه أن يكون الجواب : أن الحيوان الذي يحمل عليه الجنس هو المحمول
 على الإنسان . بشرط أن يكون أيضاً محمولا على غيره .

فالذي يحمل على الإنسان . هو المحمول عليه فقط . وبين الأمرين فرق .

وأقول الجواب :

على إشكاله الأول : أنا إذا قلنا : (ا) مساو لـ (ب)

و (ب) مساو لـ (ج)

فـ (ا) مساو لـ (ج)

فقد وضعنا القول في القضية الثانية على (ب) الذي هو جزء من أحد حدى القضية
 الأولى . مكانه في القضية الثالثة .

ويكون ذلك كما إذا قلنا :

زيد مقتول بالسيف .

والسيف آلة حديدية .

فزيد مقتول بآلة حديدية .

فهذه القضية هي القضية الأولى . إلا أن السيف قد حذف منها . وأقيم مقامه ما هو

مقول عليه .

ثم لا يخلو إما أن يكون بين :

مفهوم المقتول بالسيف .

ومفهوم المقتول بآلة حديدية .

تغاير يقتضى أن يكون أحدهما المحمول على الآخر .

أو لا يكون بينهما تغاير أصلاً . بل هما بمنزلة لتنظيم مترادفين . يعبران عن شىء واحد

وعلى التقدير الأول : كان قولنا :

زيد مقتول بالسيف .

والسيف آلة حديدية .

فى قوة قياس . صورته :

زيد مقتول بالسيف .

والمقتول بالسيف هو المقتول بآلة حديدية .

ويتضح ما ذكرناه .

وعلى التقدير الثانى : لا يكون ذلك قياساً ، ولا فى قوته ؛ بل كان قولنا :

زيد مقتول بآلة حديدية .

الذى ظنناه نتيجة . فهو بعينه قولنا :

زيد مقتول بالسيف .

الذى ظنناه مقدمة .

وحينئذ لم يكن بينهما فرق ؛ لأن محمولهما اسمان مترادفان . إلا أن أحدهما يشتمل

على جزء هو لفظة ما . والثانى يشتمل على جزء هو ما يقوم مقام ذلك اللفظ .

والمراد منهما شىء واحد .

وقس عليه المثالين المذكورين . وما يجرى مجراهما .

إلا أن المثال الثانى . إنما يشبه الأول إذا قلنا فيه :

فالدرة فيها هو في البيت .

ويتوصل من ذلك إلى قولنا :

فالدرة في البيت

بإضافة مقدمة أخرى إليه . هي قولنا :

وكل ما هو فيها هو في البيت . فهو في البيت .

على ما سيأتي فيما بعد . إن شاء الله .

وعن إشكاله الثاني : أن

الجواب الأول : وهو أن الحيوان الذي هو الجنس . غير الذي هو المقول على

الإنسان . حتى . لكن ليس وجه التغاير أن :

أحدهما : بشرط لاشئ .

والثاني : لا بشرط شئ .

فإن كليهما لا بشرط شئ . : فإن شرط الذي ههنا . يراد به ما من شأنه أن يدخل

في مفهوم الحيوان . عند صبر ورته محصلا .

بل وجه التغاير : أن :

أحدهما : مأخوذ مع شئ . وإن لم يكن أخذ ذلك الشئ شرطاً في مفهومه

ليتحصل .

والثاني : ليس مأخوذاً مع شئ . وإن جاز أن يؤخذ مع شئ .

وبيانه : أن (الحيوان) المقول على الإنسان ليس بعام ولا خاص : إذ يمكن حملة

على زيد . كما أن حملة على الإنسان .

والذي هو الجنس . فهو من حيث هو جنس . عام مركب :

من الأول .

ومن معنى العموم العارض له .

فهو لا يحمل من حيث هو جنس على شئ . مما هو تحته . وقرق :

بين ما يصلح لأن يعرض له ما يصيره جنساً .

وبين ما قد عرض له ذلك .

فالمحمول هو الأول .

والجنس هو الثاني .

وما أجاب به على سبيل الثك فهو الجواب . ولكن ينبغي أن يفهم .

من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولا على غيره ، أنه مشروط بذلك في صيرورته جنساً لا في كونه محمولا على الإنسان .

ومن المحمول على الإنسان فقط . أنه محمول بلا شرط أصلا . لا بشرط أنه محمول عليه فقط .

والأصوب أن يقال :

الحيوان الذي هو الجنس . هو المحمول على الإنسان وغيره ، من حيث هو كذلك .
والذي يحمل على الإنسان . هو المحمول عليه ، لا مع قيد آخر .

فليس بشيء^(١) ؛ لأن الحمل على شيء بشرط حمله على غيره . ليس بمعقول ؛
إذ لا يقال :

الإنسان حيوان بشرط أن يكون الفرس أيضاً حيواناً . حتى يصدق ذلك إن صدق
هذا ، ويكذب إن كذب هذا .

بل المحمول على الشيء ، إذا اشترط فيه الحمل على غيره . فقد أخرج من أن يكون

(١) فيما بين السطور رمز ربما يشير إلى أن عبارة « فليس بشيء » زائدة . فتأمل .

وبما هو جدير بالملاحظة أن العبارة التالية « فهو الجواب . ولكن ينبغي أن يفهم :

من المحمول على الإنسان بشرط أن يكون أيضاً محمولا على غيره . أنه مشروط بذلك في صيرورته جنساً ، لاقى كونه محمولا على الإنسان .

ومن المحمول على الإنسان فقط ؛ أنه محمول بلا شرط أصلا . لا بشرط أنه محمول عليه فقط .
والأصوب أن يقال :

الحيوان الذي هو الجنس . هو المحمول على الإنسان وغيره . من حيث هو كذلك .

والذي يحمل على الإنسان ، هو المحمول عليه ؛ لا مع قيد آخر .

وجلت مكتوبة على هامش النسخة بخط المصحح ، مع إشارته إلى ضرورة إدخالها في المكان الذي أدخلتها فيه .

وهل المصحح الذي زاد العبارة السابقة على الهامش . هو نفسه الذي وضع بين السطور الرمز الذي ربما يشير إلى زيادة عبارة « فليس بشيء » ؟ أو غيره ؟ ذلك أمر غير معروف (المحقق) .

محمولاً . فضلاً عن أن يكون أحدهما ؛ لأنه من حيث هو كذلك ، ليس بأحدهما .
 فلا يمكن أن يقال : أحدهما ، إنه هو ؛ فإن الشيء لا يصح أن يكون غيره^(١) .
 وهذا البحث غير متعلق بهذا الموضوع ، إلا أن الشارح لما أورده . فقد لزمنا أن نبحث
 عما هو الحق فيه .
 قوله :

(١) وضع المصحح هنا نفس الرمز الذي وضعه عند عبارة « وما أجاب به على سبيل الشك »
 السابقة . وأحال به إلى نفس العبارة التي في الهامش ؛ والتي أدخلناها سابقاً بين عبارة « وما أجاب
 على سبيل الشك » وعبارة « فليس بشيء » .
 التي أولها « فهو الجواب » وآخرها « لا مع قيد آخر » . (المحقق) .

الفصل الرابع

إلى أصناف الاقترانبات - وفي نسخة « الاقترانات » - الحملية

(١) أما القسمة : فتوجب أن يكون الحد الأوسط :

إما محمولاً على الأصغر . موضوعاً للأكبر - وفي نسخة « على الأكبر » -

وإما بعكس ذلك - وفي نسخة « أو بعكسه » -

وإما محمولاً عليهما جميعاً .

وإما موضوعاً لهما جميعاً .

(١) أقول : المتقدمون قسدها

إلى ما يكون الأوسط محمولاً في إحدى المقدمتين . موضوعاً في الأخرى .

وإلى ما يكون موضوعاً فيهما .

وإلى ما يكون محمولاً فيهما .

فأخرجت القسمة الأشكال الثلاثة . ولم يعتبروا انقسام الأول إلى قسمين . فلم يخرج

الشكل الرابع من قسمهم .

والمأخرون لما تنبهوا لذلك اعتدروا لهم بأن الرابع قد حذفوه لبعده عن الطبع .

وذلك لأن الأول هو المرتب على الترتيب الطبيعي .

والرابع يخالف له في مقدمتيه جميعاً . فهو بعيد جداً عن الطبع .

وإذا كان من عادتهم بيان الشكلين الآخرين بعكس إحدى المقدمتين ليرجع إلى

الشكل الأول ، ووجدوا بيان الرابع محتاجاً إلى عكس المقدمتين جميعاً . حكموا بأنه

يشتمل على كلفة شاقة متضاعفة .

واعلم أن الشكلين الآخرين ، وإن كانا يرجعان إلى الأول بعكس إحدى المقدمتين .

لكنه كما أن القسم الأول ، ويسمونه الشكل الأول - وفي نسخة بدون كلمة « الأول » - قد وجد كاملاً فاضلاً جداً بحيث - وفي نسخة بدون عبارة « بحيث » - تكون قياسيته ضرورية النتيجة - وفي نسخة « المنتجة » - بينة بنفسها لا تحتاج إلى حجة .

كذلك وجد - وفي نسخة « وجه » - الذى هو عكسه بعيداً عن - وفي نسخة « من » - الطبع ، يحتاج فى إبانة قياسية - وفي نسخة « قياسيته » - ما ينتج - وفي نسخة « ينتج » بدون كلمة « ما » - عنه - وفي نسخة « منه » - إلى كلفة شاقة متضاعفة - وفي نسخة « متضاعفة شاقة » - ولا يكاد يسبق إلى الدهن والطبع قياسيته .

فليس بحيث يكون الأول مغنياً عنهما ؛ وذلك لأن من المقدمات ما يكون له وضع طبيعى يغيره العكس عن ذلك .

كقولنا : الجسم منقسم ، والنار ليست مجرّبة .

فإن عكسهما ليس بمقبول عند الطبع ذلك القبول .

ومثافهما إنما يختص بالوقوع فى شكل من الأشكال بعينه . لا ينبغى أن يتكلف بردها إلى غير ذلك الشكل .

وإذا كان ذلك كذلك ؛ فللشكل الرابع أيضاً غناء لا يقوم غيره مقامه :

أما فى الضروب التى نرتد ؛ بقلب المقدمات إلى الشكل الأول ؛ فلأن من المطالب ما هو كذلك .

وإما فى الضروب التى لا ترتد ؛ بقلب المقدمات إلى الشكل الأول ، فالمقدمات والمطالب جميعاً .

واعلم أن القياس ينقسم

إلى كامل .

وإلى غير كامل .

والكامل فى الحملات هو أكثر ضروب الشكل الأول ، لا غير .

وهذه قسمة القياس بحسب العوارض

ووجد القسمان الباقيان. وإن لم يكونا بيّنيّ - وفي نسخة « يبين » -
 قياسية ما فيهما - وفي نسخة « فهما » - من الأقيسة ، قريين - وفي
 نسخة « قريتين » - من الطبع ، يكاد الطبع - وفي نسخة بدون كلمة
 « الطبع » - الصحيح لقياسيتهما - وفي نسخة « لقياسهما » - قبل أن
 يبين - وفي نسخة « يتبين » - ذلك أو يكاد بيان ذلك يسبق إلى الذهن
 من نفسه . فتلاحظ لمية .

- وفي نسخة « عليه » قياسته - وفي نسخة قياسته « - عن قرب .

ولهذا صار لهما قبول : ولعكس الأول اطراح .

وصارت الأشكال الاقترانية الحملية الملتفت إليها ثلاثة :

ولا ينتج شيء منها عن جزئيتين .

وأما عن سالتين ففيه نظر سنشرح - وفي نسخة « وسنشرح » - لك

- وفي نسخة « ذلك » -

(٢) الشكل الأول : - وفي نسخة بدون عبارة « الشكل الأول »

قوله : (ولا ينتج منها شيء عن جزئيتين) وذلك لأن ما يتعلق به الحكمان . من
 الأوسط

يمكن أن يكون متحداً فيهما .

ويمكن أن لا يكون .

فلا ينتج الإيجاب ولا السلب .

قوله : [وأما عن سالتين ففيه نظر] المنطقيون قد حكموا بالقول المطلق أن القياس

لا يتعد عن سالتين .

والشيخ قد حقق انعقاده في بعض الصور : وهو أن تكون السالبة في إحدى المقدمتين

في قوة : الموجبة . ولذلك قال (ففيه نظر) .

(٢) أقول : المحصورات الأربع ممكنة الوقوع ، في كل مقدمة .

فالاقتراانات الممكنة بحسبها تكون ستة عشرة في كل شكل .

هذا الشكل من شرطه في أن يكون قياساً ينتج - وفي نسخة « منتج » -
القرينة :

أن تكون صفراء موجبة ، أو في حكم الموجبة إن - وفي نسخة « أو
في حكمها بأن » وفي أخرى « وفي حكمها أن » وفي رابعة « أو في حكمها
أن » - كانت ممكنة ، أو كانت وجودية تصدق إيجاباً ، كما تصدق
سلباً .

لكن بعضها ينتج ويسمى (قياساً) وبعضها لا ينتج ويسمى (عقياً) .
وإذا اعتبرت الجهات في المقدمتين في الضروب المنتجة . حصلت ضروب من
المختلطات ، عددها ما يحصل من ضروب عدد تلك الجهات في نفسه .
ولكل شكل شرائط في أن ينتج ، هي أسباب الإنتاج . وفقدانها أسباب العقم .
فلشكل الأول شرطان :

الأول : كون الصفري موجبة ، أو في حكم الموجبة . أي تكون سالبة يلزمها موجبة ،
أو مساوية لها ، كوجبة الوجودية اللادائمة لسالبها ، أو أعم منها كالموجبة الوجودية
اللاضرورية للسالبة اللادائمة ؛ فإن هذه السواب قد تنتج بقوة تلك الموجبات . وتكون
النتائج هي نتائج الموجبات .

والممكنة في قول الشيخ : [بأن تكون صفراء موجبة . أو في حكمها : بأن كانت
ممكنة] ينبغي أن يحمل على ما يكون ممكناً في طبيعته : والحكم الإيجابي حاصل فيه بالفعل ؛
لأن الممكن الصرف لا يقتضى دخول الأصغر في الأوسط بالفعل .

وقد حكم الشيخ به ههنا ؛ فإنه قال [فيدخل أصغره في الأوسط] .
واعلم أن ههنا موضع نظر . وذلك أن مثل هذا القياس : أعنى الذى تكون صفراء
في قوة الموجبة . لا يكون منتجاً لذاته . بل لغيره .

وقد اعتبر هذا القيد في حد القياس .

والتحقيق فيه : أن السلب والإيجاب في أمثال هذه القضايا ، إنما يكونان في العبارة
فقط . ويكون ربط معمولاتها، إلى موضوعاتها ، في نفس الأمر ، بالإمكان المحتمل للطرفين
أو الوجود المشتمل عليهما .

فيدخل أصغره في - وفي نسخة « تحت » - الأوسط .
وتكون كبراه كلية ؛ ليتأدى حكمها إلى الأصغر لعمومه جميع
ما يدخل في الأوسط .
(٣) وقرائنه القياسية بينة الإنتاج .

فهى إنما تنتج لتلك الذببة لذاتها . لا للإيجاب والسلب اللغويين .
وهذا الشرط ، أعنى الأول ، يفيد دخول الأصغر في الأوسط الذى به يعلم أن الحكم
الواقع على الأوسط ، شامل للأصغر الداخلى فيه .
ولولاه لما علم أن ذلك الحكم ، هل يقع على ما يخرج من الأوسط ؟ أم لا ؟ فإن
كلا الأمرين محتمل .
كما أن الحكم بالحيوان على الإنسان يقع على الفرس ، ولا يقع على الحجر ، وهما
خارجان عنه .

والشرط الثانى : كون الكبرى كلية .
وهذا الشرط يفيد تأدية الحكم الواقع على الأوسط إلى الأصغر ، لعمومه جميع ما يدخل
في الأوسط .
ولولاه لما علم أن الجزء الذى وقع عليه الحكم من الأوسط . هل هو الأصغر ؟
أم لا ؟

فإن كلا الأمرين محتمل ، كما أن الحكم بالإنسان على بعض الحيوان يقع على
الناطق ، ولا يقع على الناهق ، وهما داخلان فيه .
وقد ظهر مما تقرر أن حكم النتيجة فى الضرورة واللاضرورة ، أو الدوام ، واللادوام ،
حكم الكبرى ، بشرط كون الصغرى فعلية ؛ لأن الأصغر - إذا كان داخلاً فى الأوسط
بالفعل ، كان الحكم عليه حكماً على الأصغر . أى حكم كان .
قوله :

(٣) فهذان الشرطان أعنى :

إيجاب الصغرى .

وكلية الكبرى .

(٤) فإنه إذا كان :

كل [ج] هو [ب]

ثم قلت : وكل (١) [ب] هو بالضرورة : أو بغيرها (٢) [ا] كان
[ج] أيضا [ا] (٣) على تلك الجهة
(٥) وكذلك إذا قلت :

يوجدان معاً في أربع قرائن من السنة عشر (٤) المذكورة .
فإن الإيجاب :

إما كلي
والكلية إما :
إيجابية
أو سلبية .

ومضروب الاثنین فی نفسه أربعة .

فإذن القرائن القياسية أربعة .

والباقية عقيمة . لفقدان أحد الشرطين : أو كليهما .

وإذا كانت الصغريات موجبة بجهات تستلزم سالبها من جهتها : كانت القرائن
القياسية ثمانية .

وجميع هذه القرائن بينة الإنتاج في هذا الشكل لما نذكره .
قوله :

(٤) هذا هو الضرب الأول فينتج موجبة كلية تابعة للكبرى في الضروري واللاضروري
قوله :

(٥) وهذا هو الضرب الثاني وينتج سالبة كلية كذلك .
قوله :

(١) وفي نسخة « كل » بدون « الواو » العاطفة .

(٢) وفي نسخة « أو بغير الضرورة » .

(٣) وفي نسخة بدون (١) .

(٤) كذا في الأصل .

بالضرورة لا شيء من [ج] [ب] (١) أو بغير الضرورة .
 دخل [ج] تحت الحكم - وفي نسخة « الحكم الأول » - لا محالة .
 (٦) وكذلك - وفي نسخة « وكذا » - إذا قلت :

بعض [ج] [ب]

ثم حكمت على [ب] أى حكم كان ، من سلب أو إيجاب ،
 بعد أن يكون عاما لكل [ب] .

دخل ذلك البعض من [ج] الذى هو [ب] فيه ، فتكون قرائنه
 القياسية هذه الأربع .

(٧) وذلك إذا كان :

كل (٣) [ج] [ب] بالفعل كيف كان .

(٦) وهذان الضربان صفراهما موجبة جزئية ، وكبراهما كلية : إما موجبة ، أو سالبة

وهما الثالث والرابع .

والثالث ينتج موجبة جزئية .

والرابع سالبة جزئية .

فهذه هى الضروب الأربع ، وقد أنتجت المحصورات الأربع .

قوله :

(٧) أقول : معناه : أن كون إنتاج هذه القرائن ، وكون النتيجة تابعة للكبرى فى

الجهات المذكورة ، إنما يكون بيناً ، إذا كان الأصغر داخلا بالفعل فى الأوسط .

وذلك يكون فى الصغريات الفعلية ، موجبة كانت أو سالبة ، يلزمها موجبة فعلية .

أما إذا كانت الصغرى بالإمكان ، فليس تعدى الحكم من الأوسط إلى الأصغر

تعدياً بيناً ، بل إنما يتعداه بالقوة فقط ، ويحتاج إلى بيان .

والحاصل : أن قياسات هذا الشكل .

كاملة إذا كانت الصغرى فعلية .

(١) وفى نسخة (ب) (١) .

(٢) وفى نسخة بدون كلمة (كل) .

وأما إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان - وفي نسخة « بإمكان » -
فليس يجب أن يتعدى الحكم .

من [ب] إلى [ج]
تعدياً بينا

(٨) لكنه إن كان الحكم على [ب] بالإمكان - وفي نسخة
« بإمكان » - كان - وفي نسخة « لكان » - هناك إمكان إمكان .

وهو قريب من أن يعلم الذهن أنه إمكان ؛ فإن ما يمكن أن
يمكن قريب عند الطبع الحكم بأنه ممكن .

وغير كاملة ، إذا كانت ممكنة .

والصغرى التي يكون الحكم فيها بالقوة :

إما أن يؤلف مع كبرى أيضاً بالقوة .

أو مع كبرى فعلية : ولكن غير ضرورية .

أو مع كبرى ضرورية .

فهذه ثلاث اختلاطات محتاجة إلى البيان .

وكان من عادة المنطقيين بيانها بالخلف . والرد إلى الاختلاطات الفعلية من الشكليين

الآخرين ؛ وليس فيه زيادة وضوح ، مع الاشتغال على خبط كثير . وسوء ترتيب .

فعدل الشيخ من تلك الطريقة في هذا الكتاب . وبينها بيانات ثلاثة .

قوله :

(٨) هذا بيان الاختلاط الأول ، وهو الاختلاط من الممكنتين . وقد اكتفى فيه

بأن الذهن يعلم بسهولة ، أن ما يمكن أن يمكن يكون ممكناً ؛ وذلك لأن الشيخ يميل

إلى أن هذا الاختلاط كامل غير محتاج إلى زيادة بيان .

وبيان ذلك أن الممكن هو ما لا يلزم من فرض وجوده محال ؛ فإذا فرض أن (ج) الذي

يمكن أن يكون ما يمكن أن يكون (أ) مثلاً ، خرج من الإمكان الأول إلى الوجود ، فقد

سقط الإمكان الأول ؛ وصار حينئذ هو ما يمكن أن يكون (أ) بحسب ذلك الفرض .

ثم إذا فرض مرة أخرى أنه موجود ، فقد سقط الإمكان الثاني أيضاً . وصار (ج)

(٩) لكنه إذا كان كل [ج] [ب] بالإمكان الحقيقي الخاص .

وكل [ب] [ا] بالإطلاق .

جاز أن يكون كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - [ج] [ا] بالفاعل . وجاز أن يكون بالقوة ، وكان - وفي نسخة « فكان » - الواجب ما يعمهما من الإمكان العام .

بالوجود (١) من غير لزوم محال .

وكل ما يصبر بالفرض موجوداً من غير لزوم محال ، فهو ممكن .

فإذن (ج) يمكن أن يكون (١) .

والوجه في أن هذا الحكم ليس بموجود في الذهن . وقريب من الموجود فيه أنه إنما يحصل فيه من انعكاس قولنا :

كل ما ليس بممكن يمتنع أن يكون ممكناً . وهو أولى في الأذهان . عكس النقيض إلى قولنا : فكل ما لا يمتنع أن يكون ممكناً : فهو ممكن : وهو المطلوب . قوله :

(٩) وهذا بيان الاختلاط الثاني .

وهو الاختلاط من ممكن ومطلق .

فيتيح ممكناً .

وذلك لأن الممكن إذا فرض موجوداً : صار الاختلاط من مطمئنين . ويكون إنتاجه بيناً : ولا يلزم منه محال .

فإذن هو ممكن ، ولا يجب أن ينتج مطلقاً ، لأن الحكم على الأصغر ربما لا يكون بالفاعل ، إلا عند كونه أوسط بالفعل ، وهو مما لا يخرج إلى الفعل أبداً ، كما إذا قلنا :

كل إنسان كاتب بالإمكان .

وكل كاتب مباشر للقلم بالإطلاق .

فلا يلزم منه كون كل إنسان مباشراً للقلم بالإطلاق ، بل بالإمكان . وربما يكون بالفاعل : كقولنا :

كل إنسان كاتب بالإمكان .

(١٠) فإن كان كل - وفي نسخة بدون كلمة « كل » - [ب]
 [ا] بالضرورة ، فالحق أن النتيجة تكون ضرورية .

وكل كاتب يتحرك بالإطلاق .

فكل إنسان يتحرك بالإطلاق .

والإمكان العام في قول الشيخ : (فكان الواجب ما بعمهما من الإمكان العام) لا ينبغي أن يحمل على الذي يعم الضروري وغير الضروري ، بحسب الاصطلاح ، بل ينبغي أن يحمل على ما يعم القوة والفعل ، وهو العام بحسب اللغة . وذلك لأن الممكن قد يقع : على ما يخرج إلى الفعل كالوجوديات .

وقد يقع على ما لم يخرج إلى الفعل ، بل هو بالقوة بعد ، كالاستقبالي على ما قرناه فلاختلاط إذا كان من ممكن بالقوة المحضة ، ومطلق ؛ كانت النتيجة ممكنة بإمكان شامل لهما ، ولا يجب أن يكون بالقوة المحضة ، كما إذا قلنا :

زيد يمكن أن يكتب بذلك الإمكان .

وكل من يكتب ، فهو مباشر للقلم .

ينتج فزيد مباشر للقلم بالإمكان ، لا بالقوة المحضة ؛ لأنه ربما يشر القلم بالفعل في غير حال الكتابة التي هي بالقوة بعد ، بل بإمكان شامل بالفعل والقوة معاً .

فهذا هو المناسب . وقد صرح به الشيخ في غير هذا الكتاب .

وأما إن حمل الإمكان العام على ما يعم :

الضرورة ، واللاضرورة .

وحمل الإطلاق في قوله : (وكل « ب » « ا » بالإطلاق أيضاً) على الإطلاق العام

كما ذهب إليه الفاضل الشارح .

كان صادقاً .

لأنه لا يكون مناسباً للبحث الذي نحن فيه . ولا يكون القول بأن ما يعم « الفعل والقوة » هو الإمكان العام . صحيحاً ؛ فإن الإمكان الخاص أيضاً قد بعمهما من وجه آخر قوله :

(١٠) وهذا بيان الاختلاط الثالث . وهو الاختلاط :

من ممكن . وضروري .

ولنورد في بيان - وفي نسخة « لبيان » - ذلك وجهاً قريباً فنقول :
 لأن - وفي نسخة « أن » - [ج] إذا صار [ب] صار محكوماً عليه
 أن - وفي نسخة « بأن » - [ا] محمول عليه بالضرورة .
 ومعنى ذلك أنه لا يزول عنه ألبتة مادام موجود الذات ؛ ولا كان
 زائلاً عنه ، لا مادام [ب] فقط .
 وهو - وفي نسخة « ولو » - كان إنما يحكم - وفي نسخة « حكم » -
 عليه بأنه [ا] عندما يكون [ب] لا عندما لا يكون [ب] ، كان
 قولنا :

وقد زعم جمهور المنطقيين أنه ينتج ممكناً .
 والشيوخ بين أنه ينتج ضرورياً .
 وكلامه ظاهر .

والحاصل منه : أن الممكن إذا فرض موجوداً ؛ صار الاختلاط من :
 مطلق وضروري .

وكانت النتيجة ضرورية . كما مر .

وكل ما كان ضرورياً فهو في جميع الأوقات ضروري .

فإذن كانت النتيجة قبل فرضنا أيضاً ضرورية .

والأوسط في هذا القياس لم يفد كونها ضرورية في نفس الأمر . بل أفاد العلم به .
 وقد حصل من هذا البحث أن الكبرى الضرورية ؛ مع جميع الصغريات الفعلية
 وغير الفعلية ينتج ضرورية .

والكبرى غير الضرورية ؛ إن كانت مع الصغرى فعليتين ، ينتج فعلية .

وإن كانت إحداها ؛ أو كليهما ممكنة ، ينتج ممكنة .

والكبرى المحتملة لهما تنتج محتملة فعلية ؛ أو غير فعلية .

فبعض النتائج يتفق أن تكون تابعة للكبرى .

كالحاصلة من صغرى فعلية ؛ مع أي كبرى اتفقت ؛ بشرط أن لا تكون وصفية .

كل [ب] [ا] بالضرورة كاذباً ، على ما علمت .
لأن معناه كل موصوف بأنه [ب] دائماً أو غير دائم ؛ فإنه
موصوف بالضرورة أنه [ا] ما دام موجود الذات : كان [ب] أو لم يكن

وبعضها يتفق أن تكون تابعة للصغرى .

كالخاصة من ممكنة ومطلقة ، عامتين أو خاصيتين .

وبعضها يتفق أن تكون بخلافهما

كالخاصة من ممكنة ومطلقة : إحداهما عامة والأخرى خاصة ؛ فإن النتيجة تكون

في الإمكان كالصغرى . وفي العموم والخصوص كالكبرى .

وفي إنتاج الصغرى الممكنة مع غيرها موضع نظر . وهو أنا إذا حكمنا على كل (ب)
أى حكم كان ، بأنه (ا) أو ليس (ا) فإن مرادنا أن ذلك الحكم واقع على كل ما هو
(ب) بالفعل . لا على كل ما يمكن أن يكون (ب) كما قرناه من قبل .

فإن كان (ج) في الصغرى يمكن أن يكون (ب) ولا يصير شيء منه (ب) ولا في
وقت من الأوقات بل يكون (ب) دائماً السلب عن كل واحد منه من غير ضرورة .
فإن الحكم على كل (ب) لا يتناوله بوجه ألبتة .

وحينئذ يمكن أن يكون الحكم عليه مخالفاً للحكم على (ب) وذلك لأن ما يمكن أن
يكون (ب) يحتمل أن ينقسم :

إلى ما يوصف بـ (ب) بالفعل .

وإلى ما لا يوصف بـ (ب) دائماً من غير ضرورة .

ويكون للقسم الأول حكم :

إما ضروري بحسب الذات . أو غير ضروري .

ويكون القسم الثاني حكم مناقض لذلك الحكم .

ولا يلزم من حكمنا على ما هو بالفعل (ب) أن يدخل في ذلك الحكم ما هو
بالإمكان (ب) ولا يكون بالفعل دائماً .

وهذا الإشكال إنما يلزم على القول بجواز وجود حكم دائم غير ضروري كلي .

وإنما يندفع الاحتمال المؤدى إلى هذا الإشكال في باب خلط الممكن الضروري
بانعكاس قولنا :

كل ما ليس بضروري بحسب الذات فهو يمتنع أن يكون ضرورياً بحسبه .

(١١) لكن الصغرى إذا كانت ممكنة أو مطلقة تصدق معها السالبة - وفي نسخة « السالب » - جاز أن تكون سالبة وتنتج ؛ لأن الممكن الحقيقي سالبه لازم موجب .

(١٢) فتكون إذن النتيجة في كیفيتها وجهتها تابعة الكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل ، إلا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصة - وفي نسخة « ممكنة خاصة سالبة » - والكبرى وجودية - وفي

وهذا ضرورى إلى قولنا : كل ما لا يمتنع أن يكون ضرورياً : فهو ضرورى بالضرورة على طريق عكس التقيض .
قوله :

(١١) أقول : يريد أن الصغرى السالبة إذا استلزمت موجبة تنتج أيضاً ما تنتج الموجبة بقوتها .

وليس هذا تكراراً لما ذكره في صدر الباب ؛ لأن المذكور هناك كان خاصاً بالفعلليات وههنا قد حكم على الوجه الشامل للقوة والفعل ؛ لأن الحكم العام لا يمتشى إلا بعد بيان إنتاج الصغريات الممكنة مع غيرها .

وهذا ما خالف الشيخ فيه الجمهور . وقد وعد شرحه حين قال : (فأما عن سالبين ففيه نظر سنشرح لك) .
قوله :

(١٢) أقول : ذهب قوم من المنطقيين إلى أن نتائج هذا الشكل تتبع أحسن المقدمتين في الكمية والكيفية والجهة جميعاً .

أى إذا وقع في إحدى المقدمتين حكم جزئى ، أو سلبى . أو غير ضرورى ، كانت النتيجة كذلك .

وقد حقق الشيخ أنها ليست كذلك مطلقاً ، بل هى تابعة في الكمية للصغرى ؛ وفي الكيفية والجهة للكبرى . إلا في موضعين .

أحدهما : تقدم ذكره ، وهو أن تكون الصغرى ممكنة . والكبرى غير ضرورية ؛ فإن النتيجة تكون بالفعل والقوة ، تابعة للصغرى ، لا للكبرى .

نسخة بإضافة « فإن النتيجة ممكنة خاصة » - أو الصغرى مطلقة خاصة سالبة - وفي نسخة بدون كلمة « سالبة » ... والكبرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية ، إلا - وفي نسخة « وإلا » - في شيء - وفي نسخة بزيادة « آخر » - نذكره .

ولا تلتفت إلى ما يقال من أن النتيجة - وفي نسخة « إلى ما قال من النتيجة » وفي أخرى « إلى من يقول بأن » - النتيجة تتبع أخس المقدمات - وفي نسخة « المقدمتين » - في كل شيء . بل في الكيفية والكمية - وفي نسخة « في الكيفية الكمية » - ، وعلى الاستثناء المذكور .

والثاني : سيجيء ذكره ، وهو أن تكون الصغرى موجبة ضرورية . والكبرى مطلقة عرفية ؛ فإنها :

إن كانت عامة ، أنتجت كالصغرى ، موجبة ضرورية .
 وإن كانت خاصة ، لم يكن الاقتران قياساً ؛ لتناقض المقدمتين .
 فقول الشيخ : [تكون إذن النتيجة في كفيتهما وجهتها . . . إلى قوله : فإن النتيجة ممكنة خاصة] ظاهر .

وقوله بعد ذلك : [أو الصغرى مطلقة خاصة ، والكبرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية] غير مطابق لما مر ؛ لأن ظاهر الكلام يقتضى عطف هذا الكلام بلفظة « أو » على ما قبله أى على ما استثناء ، مما لا تكون النتيجة فيه تابعة للكبرى .
 وليس هذا كما قبله ؛ فإن النتيجة فيه تابعة للكبرى على ما صرح به .
 ففي هذا الموضع قد وقع فيه تفاوت في النسخة .
 وقد غلب على ظن الفاضل الشارح : أنه وقع في سبابة الكلام تقديم وتأخير من سهو ناسخيه .

قال : وتقدير الكلام هكذا : لكن الصغرى إذا كانت ممكنة . أو مطلقة ، يصدق معها السالبة . جاز أن تكون سالبة .
 ونتج ؛ لأن الممكن الحقيقي سالبه لازم موجب . أو الصغرى مطلقة خاصة ، والكبرى موجبة ضرورية .

فإن النتيجة موجبة ضرورية .

قال : والفائدة في ذكر ذلك . أنه حكم في الكلام الأول . بأن الصغرى السالبة منتجة وبهذا الكلام يتبين - وفي نسخة « بين » - أن الصغرى السالبة قد تنتج نتيجة موجبة ضرورية .

ثم بعد ذلك يستأنف فيقول : فنكون إذن النتيجة في كَيْفِيَّهَا وجهتها ، تابعة للكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل . إلا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصة ، والكبرى وجودية ؛ فإن النتيجة ممكنة خاصة . إلا في شيء نذكره : وهو : ما إذا كانت الصغرى ضرورية ، والكبرى عرفية على ما يجيء بيانه . وعلى هذا التقدير يكون نظم الكلام مستقياً . فهذا ما ذهب إليه الفاضل الشارح هنا .

أقول : ويحتمل أيضاً أن يكون كل واحدة من لفظي « الصغرى » و « الكبرى » قد تبدلت بالأخرى سهواً . ويكون نظم الكلام بعد ما مر على ترتيبه المذكور هكذا ، إلا إذا كانت الصغرى ممكنة خاصة . والكبرى وجودية ؛ فإن النتيجة ممكنة خاصة . أو الكبرى مطلقة خاصة ؛ والصغرى موجبة ضرورية ؛ فإن النتيجة موجبة ضرورية إلا في شيء نذكره .

وعلى هذا التقرير يكون المراد من قوله : [أو الكبرى مطلقة خاصة ، والصغرى موجبة ضرورية] هو الاستثناء الثاني .

ويريد بالمطلقة الخاصة ، المطلقة العرفية ؛ فإنه قد عبر عن العرفية أيضاً بهذه العبارة ، في (النهج الخامس) حين قال : (فإن أردنا أن نجعل للمطلقة نقيضاً من جنسها ، كانت الحيلة فيه ، أن نجعل المطلقة أخص مما يوجبه نفس الإيجاب والسلب المطلقين) ويكون قوله : (إلا في شيء نذكره) استثناء آخر عن قوله : (فإن النتيجة موجبة ضرورية) وتقديره : إلا إذا كانت المطلقة العرفية . لا دائماً ؛ فإنها لا تنتج مع صغرى الضرورية لما نذكره .

وقد يستقيم الكلام على هذا التقدير أيضاً . والتعسف فيه أقل مما كان فيما ذكره الشارح ؛ لأن ذلك يحتاج إلى حذف سطر من - وفي نسخة « في » - موضع ،

(١٣) واعلم أنه إذا كانت الصغرى ضرورية - وفي نسخة « موجبة ضرورية » - والكبرى وجودية صرحة : من جنس الوجودى ، بمعنى - وفي نسخة « معنى » - ما دام الموضوع موصوفاً بما وصف به ، لم ينتظم منه - وفي نسخة « فيه » وفي أخرى بحذفهما جميعاً - قياس صادق المقدمات ؛ لأن الكبرى تكون كاذبة ؛ لأننا إذا قلنا :

والحاقه بموضع آخريستغنى فيه عنه - وفي نسخة « عنهما » - بنوع من التأويل .
ولإى زيادة « الواو » فى قوله : (إلا فى شىء نذكره)
والله أعلم بحقيقة الحال .

قوله : (بل فى الكيفية والكمية ، وعلى الاستثناء المذكور) أى ليس الأمر كما ذهبوا إليه فى أن النتيجة تتبع أحسن المقدمتين فى كل شىء ، بل إنما تتبعها فى الكيفية والكمية ، دون الجهة .

وعلى الاستثناء المذكور فى الكيفية ، وهو :
إنها من الممكنات والوجوديات لا تتبع أحسن المقدمتين فى السلب ، بل تتبع الكبرى .
قوله :

(١٣) أقول : المراد أن الصغرى الضرورية ، والكبرى العرفية الوجودية ، لا يمكن أن تصدقا معاً .

مثاله : أن نقول : كل فلك متحرك بالضرورة
وكل متحرك متغير ، لا دائماً ، بل ما دام متحركاً .
وذلك لأن الكبرى تقتضى
دوام الأكبر ، بحسب وصف الأوسط
ولا دوامه بحسب ذاته .
فيلزم منه لا دوام الأوسط أيضاً بحسب ذاته ؛ لأن الوصف لو كان دائماً للذات ،
والأكبر كان دائماً للوصف .

فيلزم أن يكون الأكبر أيضاً دائماً للذات ؛ فإن وصف الدائم للدائم ، دائم .
لكنه فرض لا دائماً بحسب الذات . هذا خلف .

كل [ج] [ب] بالضرورة .

ثم قلنا : وكل [ب] - وفي نسخة بزيادة [ا] - فإنه يوصف - وفي نسخة « موصوف » - بأنه [ا] ما دام موصوفاً ب [ب] لا دائماً .

حكمتنا أن - وفي نسخة « بأن » - كل ما يوصف ب [ب] إنما يوصف به وقتاً ما ، لا دائماً .

وهذا خلاف الصغرى .

بل يجب أن تكون الكبرى أعم من هذه ، ومن الضرورية - وفي

فظهر أن الكبرى في هذا المثال - تقتضى أن كل ما يوصف بأنه متحرك ؛ فإن هذا الوصف له يكون لا دائماً .

والصغرى المشتمل^(١) على أن الفلك يوصف بأنه متحرك دائماً . تقتضى أن بعض ما يوصف بأنه متحرك ، فهذا الوصف له ، يكون لا دائماً . وهذا مناقض للأول .
فإذن لا ينتظم منهما قياس صادق المقدمات .

والتعليل الصحيح لكون هذا التأليف ليس بقياس ؛ هو بوقوع التناقض فيهما .
وأما التعليل بكذب الكبرى كما يقتضيه قول الشيخ حين قال : (لأن الكبرى قد تكون كاذبة) يستقيم أيضاً على وجه . وهو أن الصغرى لما وضعت قبل الكبرى . على أنها صادقة ثم اتبعت بكبرى تناقضها ؛ على أنها هي الكاذبة ؛ لأن المناقض لما فرض صادقاً يكون لا محالة كاذباً^(٢) .

وقد صرح الشيخ في بعض كتبه بهذا الوجه .

وما ذهب إليه (صاحب البصائر) وهو أن التعليل ينبغي أن يكون .

إما بكذب الكبرى .

وإما باختلاف الأوسط الذى يخرج القياس عن أن يكون قياساً .

وذلك لأننا إذا جعلنا اللادائم في الكبرى جزءاً من الموضوع ، حتى تصير القضية :
كل متحرك لا دائماً ، فهو متغير .

(١) لعلها (المشتملة) .

(٢) لئنه قال : يكون لا محالة مفروض الكذب .

نسخة « والضرورة » - حتى يصدق .

وحينئذ فإن - وفي نسخة « وإن » - نتیجتها تكون ضرورة - لا تتبع الكبرى .

لم تكن الكبرى كاذبة ؛ بل كان الأوسط مختلفاً .

فليس بشيء : وذلك لأن هذا التقدير يخرج .

اللا دائم عن أن تكون جهة .

والقضية عن أن تكون عرفة .

وذلك غير ما نحن فيه .

وعلى التقديرين ؛ فإن هذا التأليف ليس بقياس ؛ لأنه ليس بمنتج .

قوله : (بل يجب أن تكون الكبرى أعم) أى إذا كانت الكبرى عرفة مطلقة محتملة

للدوام أو اللادوام ؛ فالواجب أن يحمل مع الصغرى الضرورية على الدوام ، يمكن اجتماعهما على الصدق .

وحينئذ يصير الاقتران من ضرورة ؛ ودائمة . وتنتج دأمة .

قال الشيخ : (وحينئذ فإن نتیجتها تكون ضرورة) لأنه لم يعتبر الفرق بين الضرورة

والدوام ههنا ؛ فإن اعتبار الفرق يقتضى كون النتيجة ضرورية ؛ إذا كانت الكبرى

ضرورية بحسب الوصف ؛ ولا ضرورة بحسب الذات . ودأمة إذا كانت دأمة بحسب

الوصف . ولا دأمة بحسب الذات .

قال : (وهذا أيضاً استثناء) وذلك لأن النتيجة تخالف الكبرى في الجهة .

والشيخ استثنى موضعين ؛ وينبغى أن يلحق بهما موضع آخر ؛ وهو أن تكون

الكبرى وحدها وصفية ؛ فإن النتيجة تكون وصفية وذلك لأن الوصف ؛ إذا اختص بإحدى

المقدمتين سقط اعتباره في النتيجة . كما إذا قلنا :

كل متحرك متغير . ما دام متحركاً .

وكل متغير جسم .

أو قلنا :

كل إنسان نائم .

وهذا أيضاً استثناء .

وإنما تكون ضرورية ؛ لأن [ج] يدوم بدوام [ب] - وفي نسخة
«لأن [ج] يدوم [ب]» - فيدوم [أ] بالضرورة*

وكل نائم ساكن ما دام نائماً .

فإن النتيجة فيهما لا تكون وصفية .

أما إذا كانتا وصفيتين ، فالنتيجة تكون وصفية مثلهما .

ففي المثال الثاني من هذين المثالين ، لا تكون النتيجة تابعة للكبرى .

واعلم أن مخالفة النتيجة للكبرى ، وإن كانت تقع في مواقع كثيرة ، بحسب اختلاف

الجهات المذكورة ، إلا أن جميعها يرجع إلى هذه المواضع الثلاثة .

ومن ضبط هذه الأصول التي ذكرناها ، فقد يقدر على معرفة جميعها مفصلاً ، إن

ساعده التوفيق والله المستعان .

الفصل الخامس

إشارة

إلى الشكل الثاني

– وفي نسخة بعدم ذكر عنوان فصل في هذا المقام مع استمرار الكلام متصلاً بالكلام السابق ، مبتدأً بعبارته « الشكل الثاني » –

(١) الثاني – وفي نسخة « الشكل الثاني » –

اعلم أن الحق في هذا الشكل هو – وفي نسخة بدون كلمة « هو » – أنه لا قياس فيه .

عن – وفي نسخة « من » – مطلقتين بالإطلاق العام .
ولا عن ممكتتين .

(١) أقول : هذا الشكل لا ينتج مع الاتفاق في الكيف والجهة : لأن الإنسان

والفرس يشتركان في :

حمل الحيوانية عليهما

وسلب الحجرية عنهما .

ولا يوجب ذلك حمل أحدهما على الآخر .

والإنسان والناطق يشتركان في ذلك الحمل والسلب بعينهما .

ولا يوجب سلب أحدهما عن الآخر .

وذلك لأن الأشياء المتباينة وغير المتباينة ، قد تشترك في أن يحمل عليها ، أو يسلب

عنها جميعاً . شئء آخر .

فمن شرط الإنتاج أن يختلف الحكمان بحيث لا يصح جمعهما على شئء واحد ،

حتى يجب منه تباين الطرفين . ويفيد حكماً سلبياً .

والجمهور : ظنوا أن هذا الاختلاف هو الاختلاف بالإيجاب والسلب ، فحكموا

ولا عن خلط منهما :

ولا شك في أنه لا قياس فيه عن - وفي نسخة « من » - مطلقتين ،
موجبتين أو سالبتين .

ولا عن ممكنتين كيف كانت .

بل إنما الخلاف أولاً في المطلقتين إذا اختلفتا فيه : في السلب
والإيجاب .

فإن الجمهور يظنون أنه قد يكون منهما قياس .

ونحن نرى فيه . غير ذلك - وفي نسخة « فيه ذلك » -

بأن الشرط في إنتاج هذا الشكل اختلاف المقدمتين في الكيف .

والحق : أن المختلفتين في الكيف قد يجتمعان على الصدق . كما في المطلقات
والممكنات ، ولا يلزم من اختلافهما تباين الطرفين .

فإذن الاختلاف في الكيف كيف كان لا يكفي في حصول هذا الشرط .

فهذا شرط .

ويحتاج هذا الشكل في الإنتاج إلى شرط آخر . وهو كون الكبرى كلية : وذلك لأن

حصول الشرط الأول ، مع جزئية الكبرى . لا يقتضى إلا المباينة :

بين الأصغر .

وبعض الأكبر .

ولا يعلم هل بينهما ملافاة في البعض الآخر ؟ أم لا ؟

فإذن لا يمكن أن يسلب الأكبر عن الأصغر ، كما إذا :

حملنا الأسود على الغراب .

وسلبناه عن بعض الحيوانات . أو عن بعض الناس .

فإنه لا يلزم منه سلب الحيوان . عن الغراب . ولا حمل الإنسان عليه .

وإذا تقرر هذه الأصول فنقول :

جمهور المنطقيين ذهبوا إلى أن المطلقات . والوجوديات . قد تنتج في هذا الشكل ،

بشرط الاختلاف في الكيف .

ثم في المطلقات الصرفة : والممكنات .
 فإن الخلاف فيهما - وفي نسخة « فيها » - ذلك بعينه . ولا قياس
 منهما - وفي نسخة « منها » - عندنا في هذا الشكل .
 (٢) وذلك لأن الشيء الواحد ، بل الشئيين المحمول أحدهما على
 الآخر قد يوجد شيء لا يحمل - وفي نسخة « شيء يحمل » - عليه
 أو عليهما بالإيجاب المطلق . ويسلب بالسلب المطلق .
 وقد يوجب ويسلب - وفي نسخة « ويسلب معاً » - عن كل
 واحد من جزئيات المعنى الواحد . أو جزئيات شئيين أحدهما محمول
 على الآخر ، ولا يوجب شيء من ذلك :
 أن يكون الشيء مسلوباً - وفي نسخة « أن الشيء مسلوب » -
 عن نفسه .

وبين الشيخ أن الحق أنه لا قياس في هذا الشكل عنها . ولا عن الممكنات . بسيطة ،
 ولا مخلوطة بعضها مع بعض .
 أما مع الاتفاق في الكيف : فبالانفاق .
 وأما مع الاختلاف فيه : فبها بينه .
 (٢) كالإنسان قد يوجد شيء كالساكن يحمل عليه ويسلب عنه . بالإيجاب
 والسلب المطلقين . فيقال :
 الإنسان ساكن .
 الإنسان ليس بساكن
 والشئان المحمول أحدهما على الآخر . كالإنسان والحيوان . قد يوجد ك (الساكن)
 يحمل عليهما ويسلب عليهما بالإيجاب والسلب المطلقين . فيقال :
 الإنسان ساكن .
 الحيوان ليس بساكن .
 والإنسان ليس بساكن
 الحيوان ساكن .

أو أحد الشئيين مسلوب - وفي نسخة « مسلوباً » - عن الآخر .
 وقد يعرض جميع هذا للشئيين - وفي نسخة بدون عبارة « للشئيين » -
 المسلوب أحدهما عن الآخر : ولا يوجب ذلك أن يكون أحدهما محمولاً
 على الآخر .
 فلا يلزم إذن مما ذكر سلب وإيجاب - وفي نسخة « ولا إيجاب » -
 فلا تلزم نتيجة .

وقد يوجب ويسلب معاً عن كل واحد من جزئيات المعنى الواحد . فيقال :
 كل واحد من الناس ساكن .
 لا واحد من الناس بساكن .
 أو جزئيات شئيين محمول أحدهما على الآخر . لكل واحد من الناس . وكل واحد من
 الحيوانات .
 ولا يوجب شيء من ذلك :
 أن يكون الإنسان مسلوباً عن نفسه .
 أو الحيوان مسلوباً عن الإنسان .
 فقد يعرض جميع هذين الشئيين . والمسلوب أحدهما عن الآخر . كالإنسان والفرس ،
 وذلك بأن يقال :
 الإنسان ساكن .
 الفرس ليس بساكن .
 أو على العكس .
 أو يقال :
 كل واحد من أحدهما ساكن .
 لا واحد من الآخر بساكن .
 ولا يوجب ذلك أن يكون أحدهما محمولاً على الآخر : فلا يلزم من ذلك سلب وإيجاب
 فلا يلزم نتيجة .
 فإذن ليس ما يتألف من المطلقات والوجوديات بقياس .

(٣) والذين - وفي نسخة « والذى » - يحتاجون - وفي نسخة « يحتاج » - به - وفي نسخة بدون عبارة « به » - في الاستنتاج عن المطلقتين المختلفتي الكيفية . وكبراهما كلية ، مما - وفي نسخة « كما » - سنذكره ، فشيء لا يطرد في المطلق العام ، والوجودى العام ؛ لأن العدة هناك إما العكس ؛ وهما لا ينعكسان في السلب أو الخلف ، باستعمال النقيض ، وشرائط النقيض فيهما - وفي نسخة « فيها » - لا تصح .

والفاضل الشارح : فسر (الشيء الواحد) ؛ (الجزئى الواحد) ك(زيد) و (الشيئين المحمول أحدهما على الآخر) ؛ (الجزئين) كهذا الإنسان وهذا الناطق . وفيه نظر : لأن الجزئى من حيث هو جزئى ، لا يحمل على جزئى آخر إلا في اللفظ . قوله

(٣) أقول : القائلون بأن الاقتران من مطلقتين قد ينتج ، يحتاجون في بيان الإنتاج ، تارة بعكس السالبة ، ورد الشكل إلى الأول ، وهو مبنى على أن سوالب المطلقات تنعكس .

وتارة بالخلف ، وهو قولهم في اقتران :

كل (ج) (ب)

ولا شيء من (أ) (ب)

لم يصدق لاشيء من (ج) (أ) .

فليصدق نقيضه وهو بعض (ج) (أ)

ونضيفه إلى الكبرى ينتج من الأول ، ليس بعض (ج) (ب) وهو نقيض

الصغرى .

وهذا مبنى على أن المطلقات تتناقض .

وقد بينا أن المطلقات لا تنعكس سوالبها ، وأنها لا تتناقض في جنسها .

فإذن قد بطل احتجاجهم .

قوله :

(٤) بل إنما ينعقد في هذا الشكل من المطلقات قياسات - وفي نسخة « قياساً » - من مقدمات ، فيها موجبة وسالبة ؛ إذا كانت - وفي نسخة « كان » - سالبتها - وفي نسخة « سالها » - من شرطها أن تنعكس ، أو لها نقيض من بابها .

وقد علمت أي - وفي نسخة « أن » - القضايا - وفي نسخة « القضاء » - المطلقة السالبة ؛ كذلك .

فهناك إن كان تأليف من مطلقتين أو من ضروريتين - وفي نسخة « أو ضروريتين » - أو من مطلقة عامة ؛ وضرورية - وفي نسخة « ومن ضرورية » -

(٤) يقول : القياس في هذا الشكل إنما ينعقد من مختلفات الكيفية . بشرط أن تكون السالبة تنعكس . أو يكون لها نقيض من بابها . كالمطلقات المنعكسة . وهي :

العرفية العامة .

والوجودية

والضروريات .

فإنها تنتج بسيطة . ومخالطة .

وكذلك خلط المطلق العام . والوجودي ؛ بالضروري في هذه القضايا ، إنما يكون الشرط :

اختلاف الكيف .

وكلية الكبرى .

واعلم أن هذا قول غير ملخص ؛ وذلك لأن الضروري والمطلق . إذا اختلطا . وكانت السالبة مطلقة ؛ فإنهما تنتجان أيضاً ، مع كون السالبة غير منعكسة كما سنذكره من بعد .

قوله :

فالمشروط أن تختلف القضيتان في الكيفية ، وتكون الكبرى كلية .
 (٥) والحكم في الجهة السالبة المنعكسة - وفي نسخة بزيادة
 « الكلية » -

(٦) والضرب الأول : منها هو مثل قولك :

كل [ج] [ب]

ولاشيء من [ا] [ب] - وفي نسخة « ولا شيء من [ج] [ا] » -

فلا شيء من [ج] [ا] - وفي نسخة بدون عبارة « فلا شيء من

[ج] [ا] » -

(٥) هذا بحسب مذاهب الظاهريين ؛ وذلك لأنهم يثبتون الإنتاج في هذا الشكل .
 بعكس السالبة .

ورد الشكل إلى الأول .

ولا محالة تصير السالبة في الشكل الأول كبرى .

وتكون الجهة هناك على مذهبهم تابعة للكبرى ؛ فتكون ههنا تابعة للسالبة .

وسبب الشيخ أن نتيجة المتألف من ضرورة وغيرها تكون أبداً ضرورية . سواء

كانت الضرورية فيها موجبة أو سالبة .

قوله :

(٦) أقول : اعتبار الشرطين المذكورين . أعني :

اختلاف الكيف .

وكلية الكبرى .

بقتضى أن تكون الضروب المنتجة أربعة . من جميع الستة عشر . لا غير .

لأن الكبرى الموجبة . لا تقترن إلا بسالبتين : كلية ، وجزئية .

والكبرى السالبة : لا تقترن إلا بموجبتين : كلية . وجزئية .

وهي غير بيّنة ، وتنتج سوابل .

فالشيخ بيّن الضرب الأول

بعكس الكبرى ، ورد الشكل الأول .

لأننا نعكس الكبرى ، فتصير :

ولا شيء - وفي نسخة « لا شيء » - من [ب] [ا]

ونضيف إليها الصغرى ؛ فيكون - وفي نسخة « فيصير » - الضرب

للتاني من الشكل الأول .

وتكون العبرة في الجهة للكبرى - وفي نسخة بدون عبارة « للكبرى » -

والتاني منها مثل قولك :

لا شيء من [ج] [ب]

وكل [ا] [ب]

فلا شيء من [ج] [ا]

ثم قال : (والعبرة في الجهة السالبة) يعنى بحسب الأغلب ؛ فإن الحال فيه ما مر .

ويبين الضرب الثاني : بعكس الصغرى ، وجعل الصغرى كبرى ، والكبرى صغرى ؛

لينتجا عكس المطلوب من الأول ، ثم عكس النتيجة ؛ لتحصل النتيجة المطلوبة به .

ثم قال : (وتكون العبرة للسالبة أيضاً في الجهة) لأنها تصير كبرى الأول .

ثم قال : (وإن كانت مطلقة ، فما ينعكس إليه المطلق ، من المطلق) أى كانت

السالبة عرفية عامة ، كانت النتيجة أيضاً عرفية عامة ؛ لأنها تنعكس كنفسها .

وإن كانت عرفية وجودية ، كانت النتيجة إما ينعكس إليها ، وهى العرفية العامة كما

سبق ذكره .

ويبين الضرب الثالث : بما يبين به الضرب الأول .

ولم يمكن بيان الواجب بالعكس ؛ لأن السالبة الجزئية لاتنعكس ؛ والموجبة الكلية

تنعكس جزئية ، ولا قياس عن جزئيتين .

ففرغ في بيانه إلى الخلف والافتراض :

أما الخلف : فبأن أضاف نقيض النتيجة إلى الكبرى ؛ فأنتجا نقيض الصغرى .

أو ما يمتنع أن يصدق مع الصغرى ؛ إذا كانت الجهتان غير متناقضتين .

وقد يمكن بيان جميع الضروب بالخلف ، هكذا .

وأما الافتراض : فبأن عيّن البعض من (ج) الذى ليس (ب) وسماه (د)

لأننا نعكس - وفي نسخة « لأنك تعكس » - الصغرى ونجعلها كبرى - وفي نسخة بدون عبارة « ونجعلها كبرى » -

فينتج لا شيء من [أ] [ج]

ثم تعكس النتيجة ، وتكون العبارة للسالبة أيضاً في الجهة .

فإن كانت مطلقة . فما ينعكس إليه المطلق ، من المطلق .

والثالث : منها مثل قولك - وفي نسخة بدون عبارة « مثل قولك » -

بعض [ج] [ب]

ولا شيء من [أ] [ب]

فليس بعض [ج] [أ]

بينه - وفي نسخة « بينه » وفي أخرى « بينته » - بما عرفت .

والرابع : منها - وفي نسخة « والرابع ههنا » - مثل قولك : ليس

بعض [ج] [ب]

وكل [أ] [ب]

فحصل له قضيتان :

إحداهما : لا شيء من (د) (ب) .

والثانية : بعض (ج) (د) .

والقضية الأولى جهتها تكون جهة صغرى القياس . لأنها هي : فإن الحال لم يتعين إلا :

بتعين الموضوع .

وتبديل الاسم ، وتعيين الموضوع ؛ وإن أفاد كلية الحكم . لكنه لا يغير نسبة المحمول

إلى الموضوع .

وتبديل الاسم لا يؤثر في المعنى :

ثم يحصل من اقتران القضية الأولى ، بكبرى القياس ، الضرب الثاني من هذا الشكل

وينتج ما يوافق السالبة في الجهة .

وبحصول من اقتران القضية الثانية بهذه النتيجة ، تأليف على هيئة الضرب الرابع من

الشكل الأول .

ينتج ليس بعض [ج] [أ]

وإلا فكل [ج] [أ]

وكان كل [أ] [ب]

فكل [ج] [ب]

وكان ليس بعض [ج] [ب]

وفي نسخة بدون عبارة :

« وكل [أ] [ب] ينتج ليس بعض [ج] [أ] وإلا فكل [ج] [ب]

[أ] وكان كل [أ] [ب] فكل [ج] [ب] وكان ليس بعض [ج] [ب] -

هذا خلف .

وله بيان غير الخلف ليكن [د] - وفي نسخة « ليكن بعض [د] » -

البعض الذى هو - وفي نسخة بدون كلمة « هو » - من [ج] وليس [ب]

فيكون لاشئ من [د] [ب]

وكل [أ] [ب]

فلا شئ من [د] [أ]

وبعض [ج] [د] - وفي نسخة بزيادة « ولا شئ من [د] [أ] » -

فلا كل [ج] [أ] .

وينتج ما جهته تلك الجهة بعينها .

وذلك لأن هذا التأليف ، وإن كان يشبه الشكل الأول . ليس بتأليف قياسي

على الحقيقة ، فإن الصغرى لا تشتمل على حمل ووضع : بل على اسمين مترادفين

لشئ واحد . وإنما أورد على هيئة قياسية ، لإزالة اشتباه يعرض الأذهان^(١) من جهة

تغير الموضوع فى القضية الأولى : لا لإفادة شئ لم يكن معلوماً يراد أن يعلم بهذا

القياس .

والافتراض يختص بما يشتمل على مقدمة جزئية .

(١) لعل صوابها (للأذهان) .

ومن ههنا تعلم أن العبرة للسالبة في الجهة
وليس يمكن في - وفي نسخة بدون كلمة « في » - هذا الضرب أن
يبين - وفي نسخة « يتبين » - بالعكس .

لأن الصغرى سالبة جزئية ، لا - وفي نسخة « فلا » - تنعكس .
والكبرى تنعكس - وفي نسخة بدون كلمة « تنعكس » - جزئية
فلا يلتم منها - وفي نسخة « منهما » - ومن الصغرى قياس ، فإنه - وفي
نسخة « لأنه » وفي أخرى « وإنه » - لاقياس من جزئيتين .

(٧) هذا كله وليس في المقدمات ممكن : فإن اختلط ممكن ومطلق ،
وكان من الجنس الذي لا ينعكس ؛ فإن ما أوردناه في منع انعقاد
القياس من - وفي نسخة « عن » - مطلقتين من ذلك الجنس يوضح
- وفي نسخة « بوضع » - منع انعقاد - وفي نسخة بدون كلمة « انعقاد » -
القياس من - وفي نسخة « عن » - هذا الخلط .

(٨) وإن كان من الجنس الذي نستعمله الآن ، والمطلق سالب ،

فحصل من جميع هذا أن العبرة للسالبة . كما كانت في الشكل الأول للكبرى .
قوله :

(٧) أقول : لما فرغ من بيان التأليفات الكائنة من المطلقات والضروريات بسيطة
ومختلطة .

وقد ذكر أن الممكنات لا تنتج بسيطة .

فأراد أن يبين ههنا : حكم اختلاطها بالمطلقات ، والضروريات .
وبدا بالمطلقات فذكر أن القياس من الممكنات والمطلقات غير المنعكسة ، لا ينقد
بعين ذلك البيان ، الذي يبين به امتناع انعقاده من المطلقات غير المنعكسة ؛ فإن الحكم
فيها لا يختلف إلا بالاعتبار .

قوله :

(٨) أقول : وأما الاختلاط من الممكنة ، والمطلقة المنعكسة : فلا يخلو :

فقد ينعقد القياس إذا روعيت الشروط .

فإن كانت الكبرى كلية سالبة ، من باب المطلق المذكور ، وكان
- وفي نسخة « كان » - الممكن موجباً أو سالباً ، رجع بالعكس ، إلى
الشكل الأول ، أو بالافتراض فأنتج ، ولكن النتيجة التي - وفي نسخة
« ولتكن النتيجة هي التي » - عرفها في الشكل الأول .

إما أن تكون المطلقة سالبة . أو موجبة .

والأول : لا يخلو :

إما أن يقع في الكبرى أو في الصغرى .

فإن كانت الكبرى مطلقة سالبة ؛ فإنها تنتج ممكنة عامة ، سواء كانت الممكنة عامة
أو خاصة .

وإن كانت خاصة .

فسواء كانت موجبة ، أو سالبة .

وسواء كانت المطلقة عرفية عامة ، أو وجودية .

مثاله : كل (ج) (ب) بأحد الإمكانين .

ولاشيء من (أ) (ب) بالإطلاق المنعكس العام ، أو بالوجود .

وبيانه : إما بعكس الكبرى ، إلى المطلقة المنعكسة العامة ، لينتج من الشكل الأول :

لا شيء من (ج) (أ) بالإمكان العام ، كما ذكرناه ، وهو المطلوب .

وإما بالخلف بأن نقول : إن لم يكن .

لا شيء من (ج) (أ) بالإمكان العام .

فبعض (ج) (أ) بالضرورة .

ولاشيء من (أ) (ب) بالإطلاق المنعكس .

فليس بعض (ج) (ب) بالضرورة .

وكان كل (ج) (ب) بالإمكان .

هذا خلف .

وإن كانت الكبرى وجودية منعكسة ، لم ينتج إلى اقتران في الخلف ، بل نقول :

(٩) وإن لم تكن سالبة بل موجبة كيف كان ذلك - وفي نسخة بدون كلمة « ذلك » - لم يكن قياس - وفي نسخة « قياساً » - إلا في تفصيل لا يحتاج إليه ههنا - وفي نسخة بزيادة ما يأتي : « وهو أن تكون المقدمتان مختلفتي هيئة الوجود . الذي لا ضرورة فيه ، وكان :

إن نقيض النتيجة كاذبة ؛ لأنها تناقض الكبرى . كما مر ذكره .

وأما الافتراض : كما في بعض النسخ : فقد يمكن البيان به ، إذا كانت الصغرى جزئية . وإلا ظهر الخلف . لأنه لا ضرورة إلى الافتراض ههنا ، فإن الكبرى منعكسة ، اللهم إلا أن يحمل الافتراض ؛ على فرض كون الممكن موجوداً بالفعل ؛ فيصير الافتراض من مطلقتين كبيرهما سالبة منعكسة ؛ ثم ترد النتيجة إلى الإمكان .

وأما إن كانت الصغرى مطلقة سالبة . فالكبرى تكون لا محالة ممكنة موجبة . وبالجملة لو لم تصدق السالبة المطلقة . انعقد قياس من الشكل الأول . من الصغرى الدائمة ؛ والكبرى العرفية اللادائمة . وإنه محال .
وحكم هذا مندرج فيما يجيء بعد هذا الكلام .
قوله :

(٩) معناه وإن لم تكن الكبرى سالبة مطلقة ؛ بل تكون موجبة ؛
إما مطلقة .
أو ممكنة .
لم يكن ذلك التأليف قياساً .

والممكنة الحقيقية ، كانت سالبتها وموجبها متلازمتين ؛ لم تكن القسمة إلى الإيجاب والسلب فيها معتبرة .

وإنما قال ذلك ؛ لأننا إذا قلنا : لاشيء من (ج) (ب) بالإمكان .
وكل (أ) (ب) بالإطلاق .
لم يمكن - وفي نسخة « يكن » - الرد إلى الشكل الأول بالعكس .
فإن الصغرى غير منعكسة .
والكبرى تنعكس جزئية .

أحدهما : الحكم فيه في وقت من الأوقات : كون الشيء [ج] فيكون فيه وجوب . . أو لا يكون .

والآخر : في كون ما هو [ج] دائماً ، ما دام موصوفاً بذلك « -

وإذا قلنا : لاشيء من (ج) (ب) بالإطلاق .

وكل (أ) (ب) بالإمكان .

أو كل (ج) (ب) بالإطلاق .

ولا شيء من (أ) (ب) بالإمكان .

انعكست الصغرى في الأول ، وأنتجت مع الكبرى ،

لا شيء من (أ) (ج) بالإمكان .

وهي غير منعكسة .

والمطلق سالب ،

فقد يتعقد القياس إذا روعيت الشرائط .

فإن كانت الكبرى كلية سالبة ، من باب المطلق المذكور .

وكان الممكن موجباً أو سالباً .

رجع بالعكس ، إلى الشكل الأول ، أو بالخلف - وفي بعض النسخ « أو بالافتراض » -

فأنتج . ولتكن النتيجة هي التي عرفناها في الشكل الأول .

فالنتيجة على جميع التقديرات غير حاصلة .

ولا يمكن بيان شيء منها بالخلف ؛ لأن اقتران نقيض النتيجة ، وهو بعض (ج)

(أ) بالضرورة .

بكل واحدة من المقدمتين . ولا ينتج ما يناقض الأخرى .

فلذلك حكم الشيخ بأنها لا تكون أقيسة . .

وزعم صاحب البصائر : أن اقتران .

الصغرى العرفية ؛ الوجودية السالبة .

بالكبرى الممكنة .

ينتج موجبة جزئية ممكنة عامة .

وهو بناء على مذهبه ، أعنى القول بانعكاس الصغرى كنفسها ، فإن عكسها مع الكبرى ينتج من الشكل الأول ممكنة خاصة سالبة .
وتعكس^١ وجوبها إلى ما ادعاه .

قال : ولا تنتج إذا كانت الصغرى عرفية عامة : لأنها على تقدير كونها ضرورية ، تنتج مع الكبرى الممكنة ضرورية سالبة . فتكون النتيجة محتملة للطرفين .

وما يبين فساد قوله : بعد ما مر . أنا نقول :
لا واحد من الكتاب بنائم ، لا دائماً ، بل ما دام كاتباً .
وكل فرس نائم بالإمكان .

ولا نقول :

بعض الكتاب بالإمكان فرس .

وأما التفصيل الذى استثناه الشيخ ولم يذكره : فقد قيل : هو أن تكون المقدمات مختلفتى هيئة الوجود الذى لا ضرورة فيه ، فكان .

إحدهما : الحكم فيها فى وقت من أوقات كون الشيء (ج) : فيكون فيه وجوب أو لا يكون .

والأخرى : فى كون ما هو (ج) دائماً ما دام موصوفاً بذلك .

ومعناه : كون إحدى المقدمتين مطلقة بحسب الوصف ، والأخرى دائماً بحسبه ، أى

تكون

إحدهما : مطلقة وصفية .

والأخرى : عرفية عامة أو وجودية .

وينبغى أن تختلفا فى الكيف ، إن كانت المطلقة محتملة للدوام .

وإما إن لم تكن محتملة له ، فسواء اختلفتا فيه أو اتفقتا ، فإيهما تنتجان مطلقة

وصفية . لوجوب تباين الوصفين . ولكن بشرط أن تكون الكبرى . هى العرفية ،

ومثاله : أن تقول :

الجالس قد لا يحرك يده فى بعض أوقات جلوسه .

والكاتب يحركها فى جميع أوقات كتابته .

ينتج أن الجالس قد لا يكون كاتباً في جميع أوقات جلوسه .
 وإما إن قلبنا المقدمتين فلا ينتج .

أن الكاتب قد لا يكون جالساً في جميع أوقات كتابته ، على تقدير كون الكتاب
 جالسين ، ما داموا كاتبين : ونحو الجالسين عن الكتابة في بعض أوقات جلوسهم .

فهذا شرح ما في الكتاب في هذا الاختلاط .

واعلم أن الشيخ : ذهب في هذا البيان مذهب الجمهور .

والحق يقتضى : أن المختلط من الممكن والمشروط بالوصف ، ينتج بشرطين :
 أحدهما : وقوع المشروط بالوصف في كبرى القياس ، كما إذا قلنا :

كل إنسان يتحرك بالإمكان .

ولا شيء من النائم يتحرك ، ما دام نائماً .

فإنه ينتج : لا شيء من الإنسان بنائم بالإمكان .

لأن الصغرى تقتضى جواز اتصاف الأصغر بما يناق الأكبر ، فيلزم منه جواز خلوه
 عنه ، عند الاتصاف بما ينافيه .

وكذلك إذا قلنا :

لا شيء من الإنسان ساكن بالإمكان .

وكل نائم ساكن ، ما دام نائماً .

لأن الصغرى تقتضى جواز خلو الأصغر عما يلزم الأكبر ، فيلزم منه جواز خلوه
 عنه ، فإن الملزوم يرتفع عند ارتفاع اللازم .

أما إذا وقعت المشروطة بالوصف في الصغرى ، فإنه لا ينتج .
 لأننا نقول :

كل كاتب يقظان . ما دام كاتباً .

ولا شيء من الإنسان يقظان بالإمكان .

وكذلك نقول :

لا شيء من الكاتب بنائم ما دام كاتباً .

وكل إنسان نائم بالإمكان .

ولا يتجان سلب الإنسان عن الكاتب وذلك لأن المستلزم يمكن أن يخلو عنه الأكبر أو المنافي لما يمكن أن يجتمع مع الأكبر منها هو وصف الأصغر لا ذاته ، وتعاند الأوصاف لا يقتضى تعاند الموصوف بها .

وبيان ذلك: أن الوصف الذى قد يجتمع مع ما بنافى وصفاً آخر وقد يخلو عما يلزم وصفاً آخر ؛ فإنه قد يخلو عن ذلك الوصف الآخر ضرورة .

أما الذى يستلزمه ما قد يخلو عن الوصف الآخر . أو بنافى ما قد يجتمع معه ؛ فليس كذلك لاحتمال استلزامه الوصف الآخر ، مع جواز انفكاك لازمه الأول عنه . واجتماع منافيه به .

واعلم أن هذا التفصيل إنما هو من باب اختلاط المطلقات المختلفة . وقد استثناء الشيخ من باب اختلاط المطلقات والممكنات .

والشرط الآخر : أن تكون الجهتان بحيث لا يمكن اجتماعهما على الصدق .

أى يكون بإزاء الممكن ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف ضروريا .

وبإزاء المطلق ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف . إما دائماً . أو ضروريا .

فإنه قد يمكن اجتماع الممكن والعرفى . على الصدق ، حتى يكون الحكم دائماً بحسب الوصف من غير ضرورة . ولا يلزم من ذلك تباين أصلا .

والفاضل الشارح: قد حقق الأول من هذين الشرطين ، ولم يذكر الثانى .

فإذا حصل هذان الشرطان ، فقد أنتج المختلط الممكن والمطلق المنعكس وغير المنعكس سواء كانت المطلقة المنعكسة موجبة أو سالبة .

سواء تيسر بيانه بالرد إلى الشكل الأول ، أو بالخلف . أو لم يتيسر بشيء من ذلك . وهذا مما لم يذكره الشيخ .

وأقول أيضاً : إذا كانت الكبرى وجودية عرفية . فإنها تنتج مطلقة عامة سالبة ، مع أى صفرى اتفقت .

وذلك لأن النتيجة الدائمة الموجبة ، تناقض هذه الكبرى بمثل ما مر فى الشكل الأول ، فإذا ن يصدق معها نقضها أبداً .

مثاله : إذا لم يمكن أن يصدق قولنا :

(١٠) ويجب أن تقيس على هذا خلط الضروري - وفي نسخة « الضرورة » - بغيره إذا كان على هذه الصورة .

(١١) بعد أن تعلم أن في هذا الخلط زيادة قياسات .
وذلك أنه إذا كان التأليف من ممكن صرف - وفي نسخة بدون
كلمة « صرف » - وضروري صرف - وفي نسخة بدون كلمة « صرف » -

بعض (ج) (١) دائماً .

على قولنا :

كل (١) (ب)

أو لاشيء من (١) (ب) ما دم (١) لا دائماً .

فن الواجب أن يصدق أبداً معه تقيضه : وهو قولنا :

لا شيء من (ج) (١) مطلقاً .

وهذا مما لم يذكره أحد منهم .

قوله :

(١٠) أى إذا كانت السالبة ضرورية : والموجبة غير ضرورية . فإنه ينتج ،

ويبين بالعكس والخلف . كما مر في المعلقة المتعكسة .

أما إذا كانت الموجبة ضرورية والسالبة غير ضرورية ؛ فإنه ينتج أيضاً ، ولكن يبين

بالخلف دون العكس .

قوله :

(١١) أقول : معناه أن الضروري إذ اختلط بغير الضروري . أفاد التباين الذاتي

بين حدى المطلوب . وأنتج الضروري السالب . وإن اتفقت المقدمتان في الكيف ،

فضلا عن أن تختلفا فيه

أما على تقدير الاختلاف فلبليانات المذكورة .

وأما على تقدير الاتفاق فلأنك تعلم أنه :

إذا كان (ج) الأصغر بحيث يصدق (ب) الأوسط على كله . بليجاب غير

ضروري أو سلب غير ضروري ، حتى يكون الحكم بـ (ب) على كل (ج) لا بالضرورة

أو من وجودى صرف، وضرورى صرف - وفى نسخة بدون كلمة
« صرف » - والكبرى كلية .

ثم القياس .

سواء كانتا - وفى نسخة « كانا » - موجبتين معاً . أو سالتين معاً ،
فضلاً عن المختلفتين .

أما إذا اختلفتا - وفى نسخة « اختلفا » - والكبرى كلية ، فتعلم مما
- وفى نسخة « فتعلمه بما » وفى أخرى « فتعلمه مما » - علمت .

وأما إذا اتفقتا فأنت تعلم أنه إذا كان « ج » بحيث إنما يصدق
[ب] على كله بإيجاب غير ضرورى .

وكان - وفى نسخة « فكان » - [ب] على كل ما هو [ج] غير
ضرورى أو المفروض من [ج] غير ضرورى .

وكان [ا] بخلافه عندما كان كل ما هو [ا] فإن [ب] ضرورى
عليه ، فإن - وفى نسخة « أن » وفى أخرى « علم أن » - طبيعة [ج] ،
أو المفروض منه . مباينته لطبيعة [ا] لا تدخل إحدهما فى الأخرى ،
ولا يمكن ذلك .

سواء كان بعد هذا الاختلاف اتفاق فى الكيفية الإيجابية ،
أو الكيفية السلبية .

أو على المفروض من (ج) يعنى على بعضه لا بالضرورة .
وكان الأكبر بخلافه . أى يكون الحكم (ب) على كل (ا) بالضرورة ، فلئما
يكون كل (ج) أو بعضه المفروض منه مبايناً للأكبر الذى هو (ا) بالضرورة . لا
يدخل أحدهما فى الآخر . ولا يمكن ذلك حتى يكون :

لاشئ من (ج) (ا)

أو ليس بعض (ج) (ا) بالضرورة .

وهو النتيجة :

وكذلك البعض من [ج] المخالف لـ (ا) - وفي نسخة « المخالف [ا] » - في ذلك إذا - وفي نسخة « إن » - كانت الصغرى جزئية .
وكذلك تعلم - وفي نسخة « وتعلم » - أن النتيجة دائماً تكون ضرورية السلب .

وهذا مما غفلوا عنه

سواء كان الحكمان الأولان إيجابيين كما في قولنا :
كل إنسان ، أو بعض الحيوانات ، يتحرك لا بالضرورة .
وكل فلك متحرك بالضرورة .
أو سلبين ، كما في قولنا .
لا شيء من الناس . أو ليس بعض الحيوانات ، ساكناً لا بالضرورة ،
ولا شيء من الفلك ساكن بالضرورة .
فإنهما يتجان .
لا شيء من الناس ، أو ليس بعض الحيوانات ، بفلك بالضرورة .
وعلى هذا التقدير تصير الضروب المنتجة من هذا الاختلاط . وما يجرى
مجراه . ثمانية
وهو معنى قوله : [بعد أن تعلم في هذا الخاطى زيادة قياسات]
وهذا ما غفل الجمهور عنه .
قوله :

الفصل السادس

إشارة

إلى الشكل الثالث

— وفي نسخة بعدم ذكر عنوان فصل ، مع استمرار الكلام متصلاً
بالكلام السابق . مبتدأً بعبارة « الشكل الثالث » —

(١) الشرط في كون قرائن هذا الشكل منتجة — وفي نسخة
« نتيجة » — هو — وفي نسخة بدون كلمة « هو » —

(١) أقول : لهذا الشكل أيضاً في الإنتاج شرطان :

أحدهما : كون الصغرى موجبة ، أو في حكم الموجبة . أى تكون سالبة تلزمها موجبة
كما مر في الشكل الأول . وذلك لأن الأصغر إذا كان ملائماً للأوسط بالإيجاب . كان
حكم القدر الذى لاقى الوسط منه . حكم الأوسط . في ملاقاته الأكبر ومباينته .
وأما إذا كان مبايناً للأوسط . بالسلب . كالفرس مثلاً للإنسان . فلا نعلم أن
الأكبر المحمول على الأوسط هل يلاقيه . كالحيوان . أو يباينه كالناطق .
وكنذك المسلوب عنه كالصهال نارة . والحجر أخرى .

والشرط الثانى : أن تكون إحدى المقدمتين كلية ؛ وذلك لكى يتحد مورد الحكمين
من الأوسط ، ويتعدى الحكم بالأكبر إلى الأصغر ؛ فإنهما إن كانتا جزئيتين
فقد احتمل أن يختلف المحكوم عليه من الأوسط في المقدمتين . كما نقول :

بعض الحيوان إنسان

أو بعضه فرس

أو لا يختلف كقولنا :

بعضه إنسان ، وبعضه ما ش .

وهذان الشرطان لا يجتمعان إلا في ست قرائن من الستة عشر الممكنة .

أن تكون الصغرى موجبة . أو على حكمها كما علمت . وفهما
 كلي أهما كان - وفي نسخة « أهما كان » . وفي أخرى « أيتها كانت » -
 وأنت تعلم أن - وفي نسخة بدون كلمة « أن » - قرائنها - وفي نسخة
 « قرائنه » - حينئذ تكون حينئذ - وفي نسخة بدون عبارة « حينئذ » - ستة ،
 لكن الستة تشترك في أن نتائجها إنما تكون - وفي نسخة « تجب » -
 جزئية . ولا يجب فيها - وفي نسخة « وفيها » - كلي ؛ فإنك إذا قلت :

كل إنسان حيوان .

وكل إنسان نطق

لم يلزم أن يكون كل حيوان ناطقاً .

ولزم أن يكون بعضه ناطقاً . بأن تعكس الصغرى .

(٢) فاجعل هذا معياراً - وفي نسخة « عياراً » - لك ... وفي نسخة

وذلك لأن الصغرى الموجبة الكلية - تقرن بكل واحدة من المحصورات الأربع .

والموجبة الجزئية تقرن بالكائتين منها . فيكون جميعها ستة .

ولا ينتج إلا جزئية . وذلك لأن الأصغر المحمول على الأوسط يحتمل أن يكون أعم منه

كالحيوان على الإنسان .

وحينئذ لا تكون ملاقاته الأكبر كالناطق . ولا مباينته كالفرس ؛ إلا للقدر الذي

كان ملاقياً منه للأوسط .

وقياسات هذا الشكل ليست بكامة .

ولذلك قال الشيخ : (ولزم أن يكون بعضه ناطقاً . بأن يعكس الصغرى) لأنه حينئذ

يصير بالارتداد إلى الشكل الأول كلاً أبيتاً .

قوله :

(٢) أي اجعل عكس الصغرى معياراً للرد إلى الشكل الأول ؛ فإن هذا الشكل إنما

يخالف الأول بوضع الحادود في الصغرى .

كما أن الثاني يخالفه بوضع الحدود في الكبرى .

بدون عبارة « لك » - في المركبات من كليتين - وفي نسخة بدون عبارة « من كليتين » -

وأما إذا كانت الكبرى جزئية . لم - وفي نسخة « فلم » - ينفعلك عكس الصغرى ؛ لأنها إذا عكست صارت جزئية .

فإذا قرنت به - وفي نسخة « بها » - الأخرى . كان الاقتران من جزئيتين ، فلم ينتج . بل يجب أن تعكس الكبرى ثم النتيجة كما علمت .

(٣) واعلم أن العبرة في الجهة المنحفضة هي - وفي نسخة « وهي »

وفي أخرى « وفي » - التي تتعين في الشكل الأول منها - وفي نسخة « فيها » - على قياس ما أوردناه ، إنما هي الكبرى - وفي نسخة بزيادة

فلما كانت الكبرى كلية في هذا الشكل . وعكست الصغرى . ارتد الاقتران إلى الأول .

ولو أن الشيخ قال : (فاجعل هذا معياراً ، فيها كانت كبراه كلية) لكان أصوب من قوله : (في المركبات من كليتين)

وأما إذا كانت الكبرى جزئية . فلا يفيد عكس الصغرى ، لأنها تنعكس جزئية ، ولا قياس عن جزئيتين . بل ينبغي أن تعكس الكبرى وتجعلها صغرى . حتى يرتد إلى الأول ، ثم تعكس النتيجة .

مثاله : كل (ب) (ج)

وبعض (ب) (١)

فبعض (ج) (١)

لأن الكبرى تنعكس إلى بعض (١) (ب)

وينتج مع الصغرى على هيئة الضرب الثالث من الشكل الأول .

بعض (١) (ج) .

ويتعكس إلى بعض (ج) (١) .

قوله :

(٣) أول : جهات المقدمات قد نبتى في نتائجها كما هي ، وقد لا نبتى .

والباقية قد تكون بالانفلاق ، وقد لا تكون .

ما يلي: « لأن الصغرى لما أوجبت نتيجة مثل نفسها في الجهة ، إلا فيما يخالف ذلك في الشكل الأول ، لم يجب أن يكون عكسها مثلها ، على ما علمت .

فلم يتبين من ذلك أن النتيجة مثل الصغرى .
ويتبين من طريق الافتراض أن النتيجة مثل الكبرى –
أما فيما يتبين – وفي نسخة « يبين » – بعكس صغراه ، فذلك ظاهر .
وأما فيما يتبين بعكس الكبرى ، فيتبين ذلك بالافتراض ، بأن تفرض –
وفي نسخة « تفترض » – بعض [ب] الذى هو [ا] حتى يكون [د]
فيكون :

وما بالاتفاق ، كما في نتيجة الاقتران من ممكنة ومطلقة عامتين في الشكل الأول ،
فلأنها إنما توافق الصغرى ، لا تكون الصغرى ممكنة عامة ، فلأنها لو كانت ممكنة خاصة
لكانت النتيجة أيضاً عامة ، بل بالاتفاق .

وما ليس بالاتفاق ، كما في نتيجة الاقتران من مطلقة .
وضروبه أيضاً في ذلك الشكل ، فلأنها إنما توافق الكبرى ، لا بالاتفاق ، بل لأن
الكبرى موجهة بتلك الجهة ، والجهة المنحفضة هي الباقية ، لا بالاتفاق .
ومعناه : أن الاعتبار في الجهة المنحفضة ، وهي الجهات التي تتعين في الشكل الأول ،
أن تكون تابعة لكبراه .

فإنه في اقترانات هذا الشكل ، على قياس ما أوردناه هناك ، إنما يكون الكبرى:
أما فيما يتبين بعكس صغراه فظاهر .
وإنما فيما يتبين نفس الإنتاج بعكس الكبرى ، فلا يمكن بيان جهة النتيجة : لأنه إنما
يتم بعكس النتيجة . والجهة ربما لا تبقى بعد العكس محفوظة .
فيتبين ذلك بالافتراض . أى بين أن النتيجة كالكبرى بالافتراض ، وذلك لا يكون مما
ينتج إلا في ضرب واحد هو قولنا :

كل (ب) (ج)

وبعض (ب) (ا)

كل [د] [أ] .

فنقول حينئذ :

كل [د] [ب]

وكل [ب] [ج]

فكل [د] [ج]

ويقرن - وفي نسخة « ويقترن » إليه -

وكل [د] [أ]

فينتج بعض [ج] [أ] - وفي نسخة بدون عبارة « فينتج بعض

[ج] [أ] » -

والجهة ما توجهه جهة قولنا :

كل [د] [أ]

الذي هو جهة :

بعض [ب] [أ] .

وذلك بأن نعين البعض من (ب) الذي هو بالفرض ونسميه (د) ، فيحصل منه

قضيتان :

إحداهما : كل (د) (ب)

والثانية : كل (د) (أ)

والأولى : تشتمل على اسمين مترادفين ، كما ذكرنا .

والثانية : هي الكبرى بعينها .

وجهتها تلك الجهة . إلا أنها صارت كلية .

ثم تضيف الأول إلى صغرى القياس . فينتج على هيئة الشكل الأول :

كل (د) (ج)

وتكون الجهة جهة صغرى القياس بعينها .

ثم تضيف هذه النتيجة إلى القضية الثانية ، ليحصل الضرب الأول من هذا الشكل

وتنتج تابعة للكبرى .

قوله :

(٤) والذين يجعلون الحكم لجهة الصغرى ؛ فإنهم يحسبون أن الصغرى تصير كبرى عند عكس الكبرى فيكون الحكم لجهتها ثم - وفي نسخة « لجهة ما لم » - تنعكس فتكون - وفي نسخة بدون عبارة « فتكون » - الجهة بعد العكس جهة الأصل .

وإنما يغلطون بسبب أنهم يحسبون أن العكس يحفظ الجهات وأنت قد علمت - وفي نسخة « قد تعلم » - خطأهم .

(٥) وقد بقي ما لا يتبين - وفي نسخة « يبين » - بالعكس ، وذلك حيث تكون الكبرى جزئية سالبة فإنها لا تنعكس ، وصغرها تنعكس جزئية .

(٤) أقول : الظاهريون من المنطقيين يجعلون جهة نتيجة الاقتران من كليتين موجبتين ، تابعة للأشرف منهما ، وذلك بعكس الأخص^(١) . والرد إلى الشكل الأول . ثم إن وقع الاحتياج إلى عكس النتيجة ، عكسوها ؛ فكانوا يرون أن العكس يحفظ الجهة

وإن كانت إحدى المقدمتين سالبة ، جعلوا النتيجة تابعة لها ؛ لأن السالبة لا تكون في الأول إلا الكبرى .

وإن كانت الكبرى جزئية ، كما في هذا الضرب الذي يتكلم فيه ، جعلوها تابعة للصغرى ؛ لأن الجزئية لا تصير كبرى الأول ؛ وذلك لاعتقادهم أن الجهة في الشكل الأول تابعة للكبرى .

والشيخ رد عليهم في هذا الموضع بأن هذا البيان يحتاج إلى عكس النتيجة ، والعكس ربما لا يحفظ الجهات كما بيناه .
قوله :

(٥) قد تبين خمسة ضروب من الستة المذكورة ، بالعكس ، وقلب المقدمات .
وبقي ضرب واحد ، وهو الذي :
صغراه موجبة كلية .

(١) يمكن أن تقرأ الكلمة في الأصل [الآخر] أو [الأخص] .

فلا يقترن منها - وفي نسخة بدون عبارة « منها » - قياس ، بل إنما تبين - وفي نسخة « يتبين » - بطريق الخلف : أو طريق - وفي نسخة بدون كلمة « طريق » - الافتراض .

أما طريق - وفي نسخة « أما بطريق » - الخلف فبأن - وفي نسخة « فإن » - نقول : إنه إن لم يكن

ليس بعض [ج] [أ]

فكل [ج] [أ]

وكان كل [ب] [ج]

فكل [ب] [أ]

وكان ليس كل [ب] [أ]

هذا خلف .

وأما طريق الافتراض فبأن - وفي نسخة « فإن » - نقول :

ليكن ذلك - وفي نسخة بدون كلمة « ذلك » - البعض الذي هو

[ب] وليس [أ] - وفي نسخة « البعض من [ب] الذي ليس [أ] » -

هو [د] فيكون لا شيء من [د] [أ]

ثم تم أنت من نفسك - وفي نسخة بزيادة « ولا يتبين تساوى حكم

الإيجاب والسلب ، والله أعلم بالصواب » -

واعتر في الجهات ما توجه الكبرى أيضا .

وكبراه سالبة جزئية .

وهو لا يمكن أن يبين بذلك : لأن الصغرى تنعكس جزئية ، فيصير الاقتران من

جزئيتين .

والكبرى لا تنعكس ،

فينبغي أن يبين بالخلف ، أو بالافتراض .

أما الخلف فكما ذكره . وقد يمكن أن تبين به سائر الضروب أيضا ، وهو باقتران

- (٦) فتكون قرائنه إذن - وفي نسخة بدون كلمة « إذن » - ستة :
- ا - من كليتين موجبتين - وفي نسخة « ا - من كليتين ب من موجبتين » -
- ب - من موجبتين . والصغرى جزئية .
- ج - من موجبتين والكبرى جزئية .
- د - وفي نسخة بدون « د » وزيادة « واو » قبل « من » - من كليتين والكبرى سالبة .
- هـ - وفي نسخة بدون « هـ » - من جزئية موجبة صغرى . وسالبة كلية كبرى .
- و - من كلية موجبة صغرى - وفي نسخة بدون كلمة « صغرى » - وجزئية سالبة كبرى .
- وهذه تورّد خامسة - وفي نسخة « خمسة » . والله أعلم بالصواب «

الصغرى بنقيض النتيجة أبداً . ليتنج ما يصاد أو يناقض الكبرى . فيظهر الخلف . والافتراض هو الذى ذكر بعضه . وأحال باقية على ما مضى واعتبار الجهة بالكبرى كما مر .

(٦) أقول : لما فرغ من بيان أحكام هذا الشكل ، عد ضروبه . والترتيب الذى ذكره بحسب تقديم لإيجاب على الساب . وليس بمشهور . ومن يعتبر تقديم الكلية أيضاً على الجزئية . يجعل ثانى الضروب . ما جعله الشيخ رابعها . وهو الأشهر .

واعلم أن هذا الشكل لا يخالف الشكل الأول إلا فى حكمين : أحدهما : أن الصغرى الضرورية لا تناقض الكبرى العرفية الوجودية . ههنا : فإننا نقول :

كل كاتب بانضرورة إنسان .

وكل كاتب يقظان لا دائماً . بل ما دام كاتباً .

والثانى : أن العرفيتين لا تنتجان عرفية : بل مطلقة وصفية ، كما نقول :

كل كاتب يقظان ومباشر القلم ما دام كاتباً .
ولا نقول :

بعض اليقظان يباشر القلم ما دام يقظاناً ، بل في بعض أوقات يقظته .
وقد أتينا على بيان اشتمل عليه الكتاب من أحكام المختلطات في الأشكال الثلاثة ،
وأضفنا إليه ما أمكن أن يضاف إليها ، مما ليس فيه .
ولم نتعرض للشكل الرابع ؛ لأنه ليس بذكور في الكتاب .
والاستقصاء التام في هذه المباحث يستدعي ، كلاماً أبسط من هذا ، وهو يليق بموضع
لا يلترم فيه مشايعة كلام آخر .

النهج الثامن
في القياسات الشرطية
وفي توابع القياس

الفصل الأول

إشارة

إلى اقترانات الشرطيات - وفي نسخة « إلى الاقترانات الشرطية » -

(١) إنا سنذكر بعض هذه : ونحلى عما ليس قريباً من الطبع منها . بعد استيفائنا جميع ذلك في [كتاب الشفاء] وغيره .

(١) أقول : سائر الاقترانيات إما أن تكون مؤلفة :

من المتصلات أو من المنفصلات أو منهما معاً ، أو من المتصلات والحمليات
والشيخ لما اقتصر في هذا الكتاب على إيراد البعض مما هو قريب من الطبع ، لم يورد
المؤلفة من المنفصلات . ومن المنفصلات والمنفصلات : لأن جميعها بعيدة عن الطبع .
وابتدأ بالمؤلفة من المتصلات .

فقول ، قبل الشروع في ذلك : المتصلات كما قلنا :

وإما اتفافية .

إما لزومية

واللزومية :

وإما بحسب اللفظ والوضع .

إما في نفس الأمر وبحسب الطبع

والأول : كقولنا :

إن كانت الشمس طالعة ، فالنهار موجود .

والثاني : كقولنا :

إن كان الاثنان فرداً . فهو عدد .

فإن هذه القضية :

ليست بحقة ، من حيث أشبهالها على وضع كاذب ،
وهي حقة من حيث لزوم اللفظ بحسب ذلك الوضع .
والتناقض فيها إنما يكون :
بحسب الاختلاف في الكم والكيف ، كما في الحملات .
وبحسب اعتبار أحوالها في اللزوم والاتفاق .
فالاستصحابية الشاملة للزوم الصادق والاتفاق ، تتناقض إذا تخالفت فيهما ؛
وذلك لأن الكلية الموجبة منها تنفيذ المصاحبة الدائمة^(١) ،
والكلية السالبة تنفيذ عدم المصاحبة على الدوام .
والجزئية تنفيذ المصاحبة أو عدمها ، في وقت من الأوقات .
وتصدق مع الكلية الموافقة لها في الكيف . فالاستصحابية الجزئية الإيجابية تصدق مع
عدم المصاحبتين :

الدائمة

واللادائمة .

وهي مناقضة للسلبية الكلية .

والاستصحابية الجزئية السالبة تصدق مع عدم المصاحبتين الدائمة واللادائمة — وفي
نسخة « الدائم واللادائم » — وهي مناقضة للإيجابية الكلية .
وأما اللزومية فيناقضها الاحتمالية المخالفة الشاملة للزوم المخالف ، وإمكان عدم
الطرفين ؛ لأن اللزوم ههنا يشبه الضرورة في الحملات .

(١) من أول قوله (الدائمة — إلى قوله : أو عدمها) زاده المصححون على الهامش ، وكان الصلب
يدون هذه الإضافة هكذا [لأن الكلية الموجبة منها تنفيذ المصاحبة وعدمها] في وقت من الأوقات
فإدخال الزيادة التي في الهامش على ما جاء في الصلب ، يجعل العبارة هكذا (تنفيذ المصاحبة الدائمة

والكلية السالبة تنفيذ عدم المصاحبة على الدوام
والجزئية تنفيذ المصاحبة أو عدمها ، وعدمها في وقت من الأوقات)

فكلمة (عدمها) مكررة .

ويبدو لي أن المصحح زادها سهواً في عبارته ، ظناً منه أنها لم ترد في الصلب .

فالأحتمال - وفي نسخة « والأحتمال » - يشبه الإمكان الأعم .
وهي سالبة للزوم .
لا لازمة السلب .

وتسمى ؛ (السالبة الزومية)

وأما الاتفاقية المحضة ، فيناقضها ما يكون :
إما الزومية الموافقة .

أو الاستصحابية^(١) المخالفة على الوجه المذكور فيما مر .

وهي سالبة الاتفاق ، وتسمى بالسالبة الاتفاقية .

وأما الاتفاقية المحضة ، فيناقضها ما يكون :
أما الزومية الموافقة .

أو الاستصحابية المخالفة ، سالبة للزوم ، لا لازمة السلب . وتسمى السالبة الزومية .
وأما العكس فيها :

فالزومية السالبة الكلية تنعكس كنفسها ، على قياس للضرورات^(٢) ؛ لأنه لو جاز
استلزام تاليه لمقدمه في حال ، يمتنع انفصال مقدمه عن تاليه في تلك الحال ، وأنهام حكم
الأصل ،

والاتفاقية السالبة الكلية لا تنعكس ، إذا اشترط فيه صدق المقدم ، كما في الموجبة ؛
وذلك لأننا نقول :

ليس ألبتة إذا كان البياض مفرقاً للبصر ، فالأضداد مجتمعة ،

ولا يمكن أن يقال :

ليس ألبتة إذا كانت الأضداد مجتمعة ، فالبياض كذا ، لأن وضع المقدم

يتمتع .

وينعكس إذا لم يشترط ذلك فيه ، وتقاس الاستصحابية عليها ،

وأما الموجبات : فجميعها تنعكس جزئية استصحابية ، وإلا لصدقت الكلية

(١) لعلها (الاستصحابية)

(٢) لعلها (الضرورات)

(٢) ونقول : إن المتصلات قد تتألف منها أشكال ثلاثة كأشكال الحمليات . وتشارك - وفي نسخة « تشارك » - في تالٍ - وفي نسخة

السالبة . وتنعكس كنعفسها على الوجه المذكور . فيكون العكس :

إما مضاداً

أو مناقضاً للأصل .

فيلزم الخلف .

والدواب الجزئية لا تنعكس : لأننا نقول :

قد لا يكون إذا كان زيد يحرك يده . فهو كاتب .

ولا يمكن أن يقال :

قد لا يمكن أن يكون إذا كان زيد كاتباً فهو يحرك يده .

وأما المنفصلات فقد تناقض . بشرط الاختلاف في الكيف والكم . وارتفاع العناد

في نقائضها أي عناد كان .

ولا مدخل للعكس فيها : لأن أجزاءها ربما تكون أكثر من اثنين . ولأنها لا تتمايز

بالطبع .

فهذا ما أردنا تقديمه . وهو بيان ما أشار إليه الشيخ في (النهج الثالث) بقوله :

(يجب عليك أن تجرى أمر المتصل والمنفصل في الحصر والإهمال والتناقض والعكس :

عجى الحمليات)

ونرجع إلى الشرح .

قوله :

(٢) مثال الشكل الأول :

كلما كان (ا) (ب) ف (ج) (د)

وكلما كان (ج) (د) ف (ا) (ب) (ز)

يتتبع كلما كان (ا) (ب) ف (ا) (ب) (ز)

ومثال الشكل الثاني :

كلما كان (ا) (ب) ف (ج) (د)

« تالى » - أو مقدم ، وتفرّق - وفى نسخة « وتفرّق » - فى تال - وفى نسخة « بتال » - أو مقدم .

كما كانت فى الحملات تشترك فى موضوع أو محمول . وتفرّق - وفى نسخة « وتفرّق » - فى موضوع - وفى نسخة « بموضوع » - أو محمول . والأحكام تلك الأحكام .

وليس ألبتة إذا كان (ج) (د) ذ (هـ) (ز)

بتتج : فليس ألبتة إذا كان (ا) (ب) ذ (هـ) (ز)

وبين إما :

بالمكس

أو بالخلف

على ما تقدم

وبين الضرب الأخير منه بالافتراض ، وهو أن يعين الحال^(١) الذى يكون فيها

(ا) (ب)

وليس (ج) (د) .

وليكن هو عند ما يكون .

(ج) (د)

فيحصل منه قضيتان :

إحداهما : ليس ألبتة إذا كان (ج) (ا) ذ (ج) (د)

والثانية : قد يكون إذا كان (ج) (د) ذ (ا) (ب)

وتؤلف القياسات المذكورات منهما على حسب ما مر .

ومثال الشكل الثالث :

كلما كان (ج) (د) ذ (ا) (ب) .

وكلما كان (ج) (د) ذ (هـ) (ز)

فقد يكون إذا كان (ا) (ب) ذ (هـ) (ز)

(١) فى الأصل (يعين والحال) .

(٣) وقد تقع الشركة بين حملية ومنفصلة ، مثل قولك :
الاثنان عدد .

وكل عدد - وفي نسخة بدون عبارة « وكل عدد » - إما زوج وإما فرد .
واستخراج الأحكام في هذا مما سلف سهل .
وكذلك قد تشترك منفصلة ، مع حمليات ، مثل قولك في - وفي
نسخة بدون كلمة « في » - هذا المعنى ، وليكن - وفي نسخة « ولكن » - :

والبيان بالعكس ، والخلف ، والافتراض ، شبيه ما تقدم .

وغير الزوميات في الأكثر ، فلا^(١) يقع في التأليف ، لأنها لا تنفيد

بالاقتران علماً مكتسباً .

والزوميات اللفظية لا تستعمل إلا في الإلزامات الجدلية ، أو الخلف ، كما يقال على

من زعم أن الاثنين فرد .

كلما كان الاثنان فرداً ، فهو عدد .

وكلما كان الاثنان عدداً ، فهو زوج .

وكلما كان الاثنان فرداً ، فهو زوج .

فإنها لا تنفيد سوى الإلزام ، أو النقص .

واعترض : على القول بإنتاج هذا الصنف ، يجوز عدم اجتماع مقدم الصغرى ،

وملازمة الكبرى ، على تقدير واحد ، كما في المثال .

وأجيب عنه : بأن اجتماعهما على الصدق ليس بشرط في انعقاد القياس من المتصلات

(٣) هذا التأليف إن لم تكن الشركة فيه للحملية ، مع جميع أجزاء المنفصلة ، فلا

يكون قريباً من الطبع ،

وإذا كان كذلك ، فالحملية

قد تقع صغرى .

وقد تقع كبرى .

والأول : إن كان على هيئة الشكل الأول : فينبغي أن تكون :

(١) لعلها (لا يقع) .

[ا] إما أن يكون [ب] وإما أن يكون [ج] وإما أن يكون [د] .
 وكل [ب] و [ج] و [د] فهو - وفي نسخة « هو » - [هـ] .
 فكل [ا] هو - وفي نسخة « فهو » [هـ] - وفي نسخة بدون عبارة
 « فكل [ا] [هـ] - واستخراج الأحكام في هذا أيضاً مما سلف سهل .

الحملية موجبة . والمنفصلة موجبة كلية غير مانعة لجمع فقط كلية الأجزاء
 ويكون المنتج أربعة ضروب .

مثال الأول : كل (ا) (ب)

ودائماً كل (ب) (ا) إما (ج) وإما (د)

ينتج منفصلة كلية موجبة الأجزاء . وهي دائماً كل (ا) إما (ج) وإما (د) ومثال
 الثاني كل (ا) (ب) ولا شيء من (ب) (ا) إما (ج) وإما (د) ينتج منفصلة كلية
 سالبة الأجزاء كليتها .

وعليه يقاس الضربان الباقيان .

وإن كان على هيئة الشكل الثاني : فينبغي أن تكون المنفصلة كلية موجبة . أجزاؤها
 كلية مخالفة الكيف الصغرى .

وينتج منفصلة موجبة سالبة الأجزاء . كقولنا في :

الضرب الأول : كل (ج) (ب)

ودائماً إما لا شيء من (ا) (ب)

وإما لا شيء من (ج) (ب)

فدائماً إما لا شيء من (ج) (د)

وإما لا شيء من (د) (ا)

والضرب الثاني : لا شيء من (ج) (ب)

ودائماً إما كل (ا) (ب)

وإما كل (ج) (ب)

فدائماً إما لا شيء من (ب) (ا)

وعلى هذا القياس .

وأما على هيئة الشكل الثالث :

فعلى قياسهما كقولنا :

كل (أ) (ب)

ودائماً كل (أ) إما (ج) وإما (د)

فينتج بعض (ب) إما (ج) وإما (د)

وأما إذا كانت العملية كبرى ، ينبغي أن يكون عددها عدد أجزاء الانفصال .
وحيث إن (أ) أن تكون مشتركة في المحمول ، أولاً تكون .

فإن كانت ، وكانت أجزاء المنفصلة ، مشتركة في الموضوع ، فهي تنتج في الشكلين
الأولين حملية ، ويكون التأليف في قوة التأليف من الحملات ، وينعقد على هيئة
الأشكال الثلاثة .

مثال الضرب الأول من الشكل الأول :

كل (أ) إما (ب) وإما (ج)

وكل (ب) وكل (ج) (د)

فكل (أ) (د) .

ومثال الضرب الثاني :

كل (أ) إما (ب) وإما (ج)

ولا شيء من (ب) ولا شيء من (ج) (د)

فلا شيء من (أ) (د)

وهذا هو الاستقراء التام المسمى بالقياس المقسم .

ومثال الضرب الأول ، من الشكل الثاني :

كل (أ) إما (ب) وإما (ج)

ولا شيء من (د) (ب)

فلا شيء من (أ) (د)

والشكل الثالث : بعيد عن الطبع لا ينتج مثل ذلك

(٤) وقد تقترن الشرطية المتصلة مع الحملية .
وأقرب ما يكون من ذلك إلى الطبع ، أن تكون الحماية تشارك تالى
المتصلة الموجبة ، على أحد أنحاء شركة الحمليات ..
فتكون النتيجة متصلة ، مقدمها ذلك المقدم بعينه .
وتاليها نتيجة التأليف من التالى الذى كان مقترنا بالحملية .
مثاله : أنه إن كان [ا] [ب] - وفي نسخة بدون (ب) -

وأما إن لم تكن الحمليات مشتركة في المحمول ، فقد تنتج منفصلة غير حقيقية .
كقولنا :

دائماً كل (ا) إما (ب) وإما (ج)

وكل (ب) (د)

وكل (ج) (هـ)

فدائماً إما (د) وإما (هـ)

وبيان هذه المباحث بالاستقصاء يستدعى كلاماً أبسط .
قوله :

(٤) الحملية في هذه الاقترانات ، إما أن تقع :

صغرى .

أو كبرى .

وعلى التقديرين ، تشارك المتصلة إما :

في مقدمها

أو تاليها .

فهذه اقترانات أربعة .

الثان منها قريبان للطبع :

الأول : ما أورده الشيخ .

وهو أن تكون الحملية كبرى ، ومشاركتها للمتصلة في التالى ، والمتصلة مرجية
وتنتج متصلة . مقدمها ذلك المقدم بعينه ، وتاليها النتيجة التى تكون من اقتران

فكل [ج] [د] ؛ وكل [هـ] [د] - وفي نسخة «فكل [ج] [هـ]»
 وكل [هـ] [د] « وفي أخرى فكل » [ج] [هـ] وكل [د] [هـ] » - .
 يلزم منه أن يكون - وفي نسخة « أنه » - .
 إذا كان [ا] [ب] .
 فكل [ج] [هـ] .

- وفي نسخة بزيادة ما يلي « فهذه النتيجة مؤلفة من مقدم المتصلة
 ومحمول الجملة .

ومثاله : إن كان هذا المقبل إنسانا ، فهو منتصب القامة .
 وكل منتصب القامة ضحاك .

ينتج : إن كان هذا المقبل إنسانا فهو ضحاك » - .
 وعليك أن تعد سائر الأقسام مما علمته - وفي نسخة « من نفسك على
 ما علمته » - .

التالى . لو فرض منفرداً بالجملة .

مثال الضرب الأول من الشكل الأول :

إن كان (أ) (ب) فكل (ج) (د)

وكل (د) (هـ)

فإن كان (أ) (ب) فكل (ج) (هـ)

ومثال الضرب الأول من الشكل الثانى :

فإن كان (أ) (ب) فكل (ج) (د) ولا شئ من (هـ) (د) فإن كان (أ) (ب)

(ب) فلا شئ من (ج) (هـ)

وعلى هذا القياس .

وإنما أورد الشيخ هذا الاقتران ، لأن قياس الخلف ينحل إليه على ما سيأتى .

والاقتران الثانى : أن تكون الجملة صغرى . والاشترار أيضاً فى التالى ، والمتصلة
 موجبة ، كقولنا :

(٥) وقد يقع مثل هذا التأليف بين - وفي نسخة « من » - متصلتين
تشارك إحداهما تالي الأخرى - وفي نسخة « بالأخرى » - إذا كان
ذلك التالى متصلاً أيضاً .

كل (ج) (ب)

وإن كان (أ) (ز) فكل (ب) (أ)

ينتج إن كان (أ) (ز) فكل (ج) (أ)

وباقى الاقترانات بعيد عن الطبع .

قوله :

(٥) التأليفات المذكورة قد كانت من الشرطيات المؤلفة من الحملات .

أما الشرطيات المؤلفة من سائر القضايا فقد تتقارن بحسب التأليف

وهذا النوع الذى أشار إليه الشيخ من ذلك القبيل ، وهو يكون من اقتران

متصلتين :

أولهما : وهى الصغرى مؤلفة من قضيتين :

إحداهما : وهى التالى متصلة

والقضية الأخرى : وهى الكبرى متصلة من حملتين ،

و ينتجان متصلة ، كالصغرى .

مثاله : إن كان (أ) (ب) فكلما كان (ج) (د) (أ) (ز)

وكلما كان (أ) (ز) (ج) (ط)

وإن كان (أ) (ب)

فكلما كان (ج) (د) (ج) (ط)

وهذا الاقتران أيضاً يقع على أربعة أنواع ، كالذى يشابهه مما مر ، ويكون على

قياسه .

وإنما أورد الشيخ هذا الصنف ؛ لأن الخلف فى المتصلات ، الذى بين به

الاقترانات المتصلة إنما ينحل إليه .

ويكون قياسه - وفي نسخة « قياسية » - هذا القياس .
 وأما تتميم القول في الاقترانيات - وفي نسخة « الاقترانات » -
 الشرطية فلا يليق بالمختصرات - وفي نسخة « المختصرات » وفي أخرى
 « بهذا المختصر » -



الفصل الثاني
إشارة
إلى قياس المساواة

(١) إنه ربما عرف من أحكام المقدمات أشياء تسقط ويبنى القياس على صورة مخالفة للقياس مثل قولهم :
(ج) مساوٍ لـ (ب)
و (ب) مساوٍ لـ (أ)
فـ (ج) مساوٍ لـ (أ)
فقد أسقط منه أن مساوٍ - وفي نسخة « مساو » - المساوئ مساو .
وعدل بالقياس عن وجهه ، من وجوب الشركة في جميع الأوساط
إلى وقوع شركة في بعضه .

(١) هذا قياس له أشباه كثيرة ، كما يشتمل على المائلة والمشابهة وغيرها ،
وكقولنا :
الإنسان من النطفة .
والنطفة من العناصر .
فالإنسان من العناصر .
وكذلك الشيء في الشيء ،
والشيء على الشيء ،
وما يجري مجراها ،
وهو عسر الانحلال إلى الحدود المترتبة في القياس المنتج لهذه النتيجة^(١) ،

(١) يلاحظ أنه من بداية شرح هذه الفقرة حتى قوله (لهذه النتيجة) قد ذكره بعض النساخ ضمن المتن على أنه منه ، وذكره بعضهم الآخر على أنه في الشرح .

– وفي نسخة بزيادة ما يلي وقد اعتبرته بعض النسخ من الشرح
 « هذا قياس له أشباه ، كما يشتمل على المماثلة والمشابهة وغيرهما .
 وكقولنا :

الإنسان من النطقة

والنطقة من العناصر .

فالإنسان من العناصر .

وذلك لأن الجزء من محمول الصغرى ، جعل موضوعاً في الكبرى ، فالأوسط ليس
 بمشترك فهو معدول عن وجهه إلى وقوع الشركة في بعض الأوسط .

ولذلك استحق لأن يسمى ؛ (اسم) ويجعل تحليله قانوناً يرجع إليه في أمثاله ،
 وهو يمكن أن يعد في القياسات المفردة .

ويمكن أن يعد في المركبة .

وبيانه : أن قولنا :

(أ) مساو ل (ب)

قضية ، موضوعها (أ) ومحمولها مساو ل (ب)

ولما كان مساوياً^(١) ل (ج) محمولاً على (ب) في القضية الأخرى ، أمكن أن يقام

مقامه ؛ كما ذكرناه في (النهج السابع) .

وحينئذ يصير قولنا :

مساو لمساو ل (ج)

بدلاً عن قولنا :

مساو ل (ب) وفي حكمه .

فإن جعلنا وقوعهما في القضية كاسمين مترادفين ، كان قولنا :

(أ) مساو ل (ب)

وقولنا :

(أ) مساو لمساو ل (ج) في القوة

قضية واحدة .

(١) في الأصل (مساو) .

وكذلك :

الشيء في الشيء

والشيء على الشيء

وما يعجرى مجراهما ، وهو عسر الانحلال إلى الحدود المرتبة في القياس المنتج لهذه النتيجة « -

ونضيف إلى الثانية التي هي في قوة الأول قولنا :

مساوي المساوي ل (ج) مساو ل (ج) .

فينتج أن (أ) مساو ل (ج)

ويكون هذا القياس بهذا الاعتبار مفرداً .

وأما إن جعلناهما اسمين متباينين :

أحدهما : محمول على الآخر ، حتى لا تكون القضيتان المذكورتان في القوة قضية

واحدة ، فالتألف من قولنا :

(أ) مساو ل (ب)

والمساوي ل (ب) مساو لمساو ل (ج) ؛ لأن (ب) مساو ل (ج) ينتج ف (أ) مساو

لمساو ل (ج)

ثم نضيف لها الكبرى المذكورة ، وهي قولنا :

مساوي المساوي ل (ج) مساو ل (ج)

ينتج ف (أ) مساو ل (ج) .

وبهذا الاعتبار يكون هذا القياس مركباً من قياسين .

فإذا كان قولنا :

(ب) مساو ل (ج)

على التقدير الأول ، في قوة صغرى القياس .

وعلى التقدير الثاني صغرى القياس الأول بعينها .

وقولنا :

و (ب) مساو ل (ج)

ليس يجزه القياس . بل هو بيان حكم ما للباء الذى هو جزء من أحد حدود
القياس ، وبه يتم القياس .
وبالجملة : فقولنا :
وساو المساوى مساو .
هو كبرى محذوفة .
وإنما أورده الشيخ قبل الأقيسة الاستثنائية ليعلم أنه غير متعلق بها . بسيطة كانت أو
مركبة .

فإنه إما مفرد اقترانى
أو مركب من اقترانيين .
وتحليل القياس وتركيبه من توابع القياس .

الفصل الثالث

إشارة

إلى القياسات الشرطية الاستثنائية

- (١) القياسات الشرطية - وفي نسخة بدون كلمة « الشرطية » - الاستثنائية : إما أن توضع فيها متصلة ، ويستثنى :
 إما عين مقدمها ، فينتج عين التالي .
 مثل أن تقول : - وفي نسخة بدون عبارة « أن تقول » - إنه :
 إن كانت الشمس طالعة ، فالكواكب خفية .

◦ لما كانت الاستثنائية هي ما يكون أحد طرفي النتيجة مذكوراً فيها . ولم يجز أن يكون مقدمة بعينها ، ولا محالة يكون جزءاً من مقدمة .
 والمقدمة التي يكون جزؤها قضية . فهي شرطية ، فتكون إحدى مقدمتي هذا القياس شرطية .

وتكون الأخرى مشتملة على وضع ما يقتضى وضع الجزء الذي منه النتيجة .
 أو رفعه مجرداً عن الشرط ، فتكون هي الجزء الآخر ، وهي قضية أخرى مقرونة بأداة الاستثناء متكررة

تارة ، حال كونها جزءاً من الشرطية .

وتارة حال كونها مستثناة .

وهي بمنزلة الأوسط المتكرر في الاقترانيات ؛ لأن الباقي بعد حذفه هو الذي عنه النتيجة .

فالقياس الاستثنائي مركب من شرطية واستثناء

قوله :

(١) أقول : المتصلة التي تقع في الاستثنائية ، لا تكون إلزامية ،

لكن الشمس طالعة ، فالكواكب خفية - وفي نسخة بدون عبارة
 « لكن الشمس طالعة ، فالكواكب خفية » -
 أو تقيض تاليها ، فينتج نقيض المقدم .
 مثل أن تقول :

ولكن الكواكب ليست بخفية .
 فينتج : فالشمس ليست بطالعة .
 ولا ينتج غير ذلك .

والتي وضعها الشيخ موجبة ، وهي تنتج :
 باستثناء عين مقدمها عين تاليها .
 وباستثناء نقيض تاليها نقيض مقدمها .
 لأن وضع المزموم يوجب وضع اللازم
 ورفع اللازم يوجب رفع المزموم .
 ولا تنتج غير ذلك .
 أي لا باستثناء عين التالى .
 ولا باستثناء نقيض المقدم .

وذلك لأن التالى يحتمل أن يكون أعم من المقدم . فلا يلزم من وضعه أو رفعه ما هو
 أخص منه . شئ .

والسالية ، كقولنا :

ليس ألبته إن كان زيد يكتب ، فیده ساكنة - وفي نسخة « ساكن » - .
 ينتج باستثناء عين المقدم ، وكل جزء نقيض الآخر . كقولنا : لكنه يكتب فیده
 ليست بساكنة لكن يده ساكنة فهو لا يكتب . ولا ينتج - باستثناء النقيض - شيئاً ؛
 وذلك لكون هذه المتصلة في قوة قولنا :

كلما كان زيد يكتب ، فليست يده ساكنة

والشيخ قد اقتصر بالموجبة ؛ لأن السالية ترجع في الحقيقة إلى المرجبة .

قوله :

(٢) أو يوضع فيها منفصلة حقيقية ، ويستثنى - وفي نسخة « فيستثنى » - عين ما يتفق منها - وفي نسخة « فيها » - فينتج نقيض ما سواها ، مثل :

إن هذا العدد إما تام ، وإما زائد ، وإما ناقص - وفي نسخة « إما تام . أو ناقص . وإما زائد » - لكنه تام .

فينتج نقيض ما بقي .

أو يستثنى نقيض ما يتفق منها - وفي نسخة « فيها » - فينتج عين ما بقي واحداً كان أو كثيراً .

مثل إذنه ليس بتام ، فهو إما زائد ، وإما ناقص - وفي نسخة « أو ناقص » - حتى تستوفى الاستثناءات ، فيبقى - وفي نسخة « فبقى » - وفي أخرى « حتى يبقى » - قسم واحد . أو توضع منفصلة غير حقيقية :

(٢) أقول : المنفصلة الحقيقية تنتج .

بعين كل جزء . نقيض الباقي - لكونها مانعة الجمع .
وبنقيض كل جزء عين الباقي : لكونها مانعة الخلو .
ونتيجة ذات الجزءين تكون عملية .

ونتيجة ذات الأجزاء الكثيرة ، إذا حصلت باستثناء نقيض جزء واحد ، فهي تكون منفصلة . من أعيان الباقية من الأجزاء .

وإذا حصلت باستثناء عين جزء واحد فهي :

إما أن تكون منفصلة ، من نقائض الباقية .

أو عمليات بعددها . يشتمل كل واحد منها على رفع جزء واحد منها . والمنفصلة غير الحقيقية :

إن كانت مانعة الجمع فقط ، فهي تنتج بالعين دون النقيض .

وإن كانت مانعة الخلو فقط . فهي تنتج بالنقيض دون العين

فإما أن تكون مانعة الحلو فقط ، فلا تنتج إلا استثناء التقيض
لعين - وفي نسخة « عين » - الآخر . مثل قولهم :

إما أن يكون هذا - وفي نسخة « زيد » بدل « هذا » - في الماء ،
وإما أن لا يفرق .

لكنه غرق . فهو في الماء .

لكنه ليس في الماء فهو لم - وفي نسخة « لا » - يفرق .

ومثل قولهم :

إما أن لا يكون هذا حيواناً . وإما أن لا يكون - وفي نسخة بإضافة
كلمة « هذا » - نباتاً .

لكنه حيوان . فليس نبات .

أو لكنه نبات ، فليس بحيوان .

وإما أن تكون المنفصلة من الجنس الذى الغرض منه - وفي نسخة
« الغرض فيه » - وفي أخرى « الغرض فيه » - منع - وفي نسخة بدون
كلمة « منع » - الجمع فقط . ويجوز أن ترتفع الأجزاء معاً .

وقوم يسمونها الغير التامة الانفصال - وفي نسخة « الانفصالية » -
أو العناد - وفي نسخة « والعناد » - فحينئذ إنما - وفي نسخة « لا يمكن
أنها » - ينتج فيها - وفي نسخة « منها » - استثناء العين .

وتكون النتيجة - وفي نسخة بدون عبارة « وتكون النتيجة » - تقيض

وجميع ذلك ظاهر مما مر .

وهذه القياسات كاملة غنية عن البيان .

والمنفصلة السالبة لا تنتج أصلاً ؛ لاحتفال اشتغالها على أجزاء غير متناسبة - وفي

نسخة « متباينة » بدل « غير متناسبة » - .

التالى - وفي نسخة « الباقى » - فقط - وفي نسخة بدون كلمة « فقط » -

مثل قولك - وفي نسخة « قولنا » - :

إما أن يكون هذا حيواناً ، وإما أن يكون شجراً .

فى جواب من قال : هذا حيوان شجر



الفصل الرابع

إشارة

إلى قياس الخلف

(١) قياس الخلف مركب من قياسين :

أحدهما : اقتراني .

والآخر : استثنائي .

مثاله : قولنا - وفي نسخة بدون عبارة « قولنا » - :

إن لم يكن قولنا : ليس كل [ج] [ب] صادقاً ، فقولنا : كل [ج] [ب] صادق .

(١) أقول : المعلم الأول أورد (قياس الخلف) في القياسات الشرطية ، ولم يوجد في التعليم الأول شرطية غير الاستثنائية ؛ ولذلك سماه عامة المنطقيين بالقياسات الشرطية على الإطلاق .

وظنُّ الشيخ أن الاقترانيات الشرطية . كانت مذكورة في كتاب مفرد ، لم ينقل إلى لغتنا ، احتمال مجرد . اقتضاه حسن ظنه بالمعلم الأول .

ولما أراد المتأخرون تحليل هذا القياس . وردده إلى الأقيسة المذكورة ، عسر ذلك عليهم ، فاختلفوا فيه كل الاختلاف .

وما استقر عليه رأى الشيخ أنه مركب من قياسين :

أحدهما : اقتراني شرطي .

والآخر : استثنائي من منصلة .

أما الاقتراني فمركب من منصلة وحملية . يشاركها في ناليها ، ويكون مقدم المتصلة هو فرض المطلوب غير حق .

وكل [ب] [د] - وفي نسخة [ا] بدل « [د] » -
 على أنها مقدمة صادقة بينة - وفي نسخة بدون كلمة « صادقة » وفي
 أخرى بزيادة عبارة « منه » بعد كلمة « بينة » - لاشك فيها - وفي نسخة
 بدون عبارة « لاشك فيها » -
 أو بينت بقياس فينتج منه :

إن لم يكن قولنا: ليس كل [ج] [ب] صادقاً . فكل [ج] [د]
 - وفي نسخة [ا] بدل [د] -

ثم نأخذ هذه النتيجة . ونستثنى نقيض المحال ، وهو تاليها ، فنقول :
 لكن ليس كل [ج] [د] - وفي نسخة [ا] بدل « [د] » -
 فينتج نقيض المقدم ، وهو أنه :
 ليس ليس قولنا : ليس - وفي نسخة بدون كلمة « ليس » الأخيرة -
 كل [ج] [ب] صادقاً . بل هو صادق .

وتاليها ما يلزم من ذلك . وهو :
 وضع نقيض المطلوب على أنه حق .
 والحملية هي مقدمة غير متنازعة ، تقرن بنقيض المطلوب على هيئة منتجة ،
 فينتجان :

متصلة . مقدمها المقدم المذكور . وتاليها نتيجة الاقتران المذكور .
 وهي مناقضة للحكم المتفق - وفي نسخة « يتفق » - عليه .
 وأما الاستثنائي . فهو من المتصلة التي هي نتيجة القياس الأول . ويستثنى فيه نقيض
 تاليها . الذي كذبه الحكم المتفق عليه . لـ يتبع نقيض مقدمها . الذي هو فرض المطلوب
 غير حق .

فتكون النتيجة كون المطلوب حقاً .
 وظاهر أنه يحتاج إلى مقدمتين مسلمتين :
 إحداهما : ما جهلت - وفي نسخة « جهل » - كبرى الاقتراني .
 والثانية : هي - وفي نسخة « هو » - الحكم المتفق عليه . وقياس الخلف يتألف من

تقيض المطلوب ، ومن هاتين المقدمتين ،

وألفاظ الكتاب ظاهرة .

والمطلوب في المثال المورد فيه :

ليس كل (ج) (ب)

ونقيضه : كل (ج) (ب)

والمقدمة الأولى : وكل (ب) (د)

والثانية . أعنى الحكم المتفق عليه ليس كل (ج) (د) .

وقوله ، في النتيجة الأخيرة (وليس ليس قولنا : كل (ج) (ب) صادقاً ، بل هو

صادق)

أى ليس لم يكن قولنا : ليس كل (ج) (ب) الذى وضعناه أولاً صادقاً . بل قولنا

ليس كل (ج) (ب)

الذى ادعيناه صادقاً ، صادق .

وهذا وجه صحيح لاشبهه فيه إلا أن رأى بعض المتأخرين ، لم يستقر عليه ؛ وذلك :

أما أولاً : فلأن المعلم الأول ، عد هذا القياس فى الاستثنائيات .

وهذا التحليل يقتضى كونه مركباً من الاقترانى والاستثنائى ، فكيف يعد فيها ما ليس

منها .

وثانياً : أن الاقترانيات - وفى نسخة « الاقترانات » - الشرطية . لو لم تكن مذكورة

فى الكتاب : فكيف ذكر المركب من غير ذكر أجزائه ؟ .

ثم إن الشيخ أفضل الدين محمد بن حسن المرقى المعروف بالقاشى : رحمه الله ،

ذهب إلى أن هذا القياس هو قياس استثنائى . من :

متصلة ، مقدمها تقيض المطلوب ، ويحتاج فى بيان لزوم نالها لمقدمها إلى عملية

مسلمة .

مثلا المطلوب ليس كل (ج) (ب)

والعملية المسلمة هي : كل (ب) (د)

ومقدم المتصلة هو : كل (ج) (ب)

فقول : لا كان كل (ب) (د)

فإن كان كل (ج) (ب)

فكل (ج) (د)

وذلك لكون هذا المقدم مع العملية المسلمة . منتجاً لهذا التالي .

ثم يستثنى نقيض التالي بقولنا :

ولكن ليس كل (ج) (د)

فينتج فليس كل (ج) (ب)

فهذا وجه تخلياه .

والخاص : أن الخلف هو إثبات المطلوب بإبطال لازم نقيضه . المستلزم لإبطال

نقيضه المستلزم لإثباته .

وربما لا يحتاج فيه إلى تأليف قياس لبيان التالي .

مثلاً : إذا كان المطلوب لشيء من (ج) (ب) بالإطلاق العام .

فكانت المقدمة المسلمة هي كل (ب) (أ) لا دائماً . بل دائماً (ب)

فقلنا : لو لم يكن المطلوب حقاً . لكان نقيضه :

بعض (ج) (ب) دائماً . لكنه إما يناقض المقدمة المذكورة بالقوة . فوى ليست

بحقه . فالمطلوب حق .

والخلف اسم لشيء الرديء والحال . ولذلك سمي القياس به . وهذا التفسير أشبه بما

يقال : إنه سمي به ؛ لأنه يأتي المطلوب من خلفه . أى من ورائه الذى هو نقيضه

وهذا قد ذكره الشيخ في مواضع أخر . وهو يقابل المستقيم .

فالقياس المستقيم يتوجه إلى إثبات المطلوب الأول بوجهه . ويتألف مما يناسب

المطلوب . وبشرط فيه تسليم المقدمات . أو ما يجرى مجرى التسليم .

والمطلوب فيه لا يكون موضوعاً أولاً .

والخلف لا يتوجه إلى إثبات المطاوب أولاً ، بل إلى إبطال نقيضه . ويستعمل على ما

يناقض المطلوب . ولا يشترط فيه التسليم ، بل تكون المقدمات بحيث أو ساءت أنتجت .

ويكون المطلوب فيها موضوعاً أولاً . وانه ينتقل إلى نقيضه .

(٢) وأما أن القياس المستقيم الحملى كيف يرجع إلى الخلف ؟
والخلف كيف يرجع - وفي نسخة « رجع » - إليه ؟
فهو بحث آخر يلاحظ الحال مما يتعقد بين التالي وبين الحملية .

وعكس القياس يشبه الخلف ؛ لأنه أيضاً يتعقد من اقتران ما يقابل نتيجة قياس
إحدى مقدمتيه لينتج ما يقابل المقدمة الأخرى .

وبفارقة الخلف بأنه لا يشترط فيه أن يكون يعقب قياس . ولا أن ينتج ما يقابل
مقدمته قياس ، بل يمكن أن يتبدأ به ، ويكفي فيه إنتاج ما هو ظاهر الفساد .
ولا يستعمل فيه إلا المقابل المناقضة .

ويستعمل في العكس مقابلة للتضاد أيضاً .

والعكس لا يقع في العلوم إلا عند رد الخلف إلى المستقيم

والخلف في المطالب التي لم تعين بعد لا يفيد تعيين المطلوب ؛ لأنه مبني على نقيض
المطلوب . وذلك يقتضى تعينه .

وربما يتفق في هذا الموضوع أن يوضع بدل المطلوب غيره ، مما يظن أنه هو ؛ ويبني
الخلف عليه .

فإن تم دل على أن ذلك الشيء الذي وضع - صادق . ولم يدل على أنه هو المطلوب
نفسه ، أو شيء من لوازمه المنعكسة . أو غير المنعكسة كما مر في إثبات جهات العكس
ونتائج القياسات المختلفة .

وهذا هو منشأ الشكوك التي تورد على قياس الخلف . وهو العلة في كون الخلف
صالحاً . لإثبات ما هو أعم من المطلوب . إذا كان المطلوب حقاً
وذلك ما لا يتدح فيه . إذا عرف الحال .
قوله :

(٢) أما رد المستقيم الحملى إلى الخلف ، فهو كما مضى في بيان نتائج القياسات
غير البينة من الشكليات الأخيرين . ويكون بإضافة نقيض النتيجة المطلوب إثباتها إلى
إحدى المقدمتين . ولكن هي المشتملة على هيئة أحد الشكليات الأخيرين ، لينتج ما
يقابل المقدمة الأخرى . ولكن هي المتفق عليها . فتكون النتيجة محالة .

ولسنا نحتاج إليه الآن ، ومداره على أخذ نقيض النتيجة المحالة ،
وتقرينه - وفي نسخة « وتقرينه » - مع المقدمة الصادقة التي لا شك فيها ،
فينتج نقيض المقدم المحال على حاله .

ويبين أن ذلك الإنتاج ليس للمقدمة المسلمة الحقة ، ولا للتأليف المنتج بالذات ،
فهى إذن من وضع نقيض النتيجة .
فوضعه باطل . فالنتيجة حقة .

وأما رد الخلف إلى المستقيم فعلى خلاف ذلك ، وهو أن يضاف نقيض النتيجة المحالة ،
إلى المقدمة الصادقة . أعنى القضية المتفق عليها ، أى القضية المسلمة لينتج المطلوب على
هيئة أحد الأشكال .

مثال النتيجة المحالة ، كانت في المثال المتقدم كل (ج) (د) .

وقد حصلت من إضافة نقيض المطلوب ، وهو كل (ج) (ب) إلى القضية المسلمة
وهى كل (ب) (د) على هيئة الضرب الأول ، من الشكل الأول .

ونقيض المحالة ليس كل (ج) (د) .

فإذا أضيف إلى المقدمة المسلمة الصادقة الأولى . وهى كل (ب) (د) ، أنتج من
الضرب الرابع ، من الشكل الثانى . على الاستقامة .

ليس كل (ج) (ب)

وهو الذى كان المطلوب من الخلف .

ولما كانت النتيجة المخالفة ، هى تالى المتصلة في الخلف - فرد الخلف إلى المستقيم
يلاحظ الحال مما يتعد بين التالى المذكور في أول القياسين اللذين حللنا الخلف إليهما ،
وبين العملية المسلمة .

قوله (ولسنا نحتاج إليه الآن) أى لسنا نحتاج في بيان معرفة الخلف إلى معرفة
كيفية ارتداد المستقيم إليه ، وارتداده إلى المستقيم .

واعلم أن المطلوب إذا كان موجباً كلياً ، فالخلف لا يتعد إليه إلا على هيئة قياس
تكون إحدى مقدمتيه سالبة جزئية ، وهو رابع الثانى ، وخامس الثالثة . وإذا كان سالباً

كلياً فلا يتعقد إلا هيئة قياس تكون إحدى مقدمتيه موجبة جزئية . وهو ثالث الأول .
ورابعه . وثالث الثاني . والثلاثة^(١) ضروب من الثالث . وعليه فقدس إذا كان المطلوب
جزئياً .

وأما رد الخلف إلى المستقيم :

فإن كان الخلف على هيئة الشكل الأول . ووقع نقيض المطلوب في صغرى الخلف .
فقياس الرد يكون على هيئة الشكل الثاني . وإلا فعلى هيئة الشكل الثالث .
ويقع نقيض النتيجة المخالفة في مثل تلك المقدمة أيضاً . صغرى كانت أو كبرى .
وإن كان الخلف على هيئة الشكل الثاني . ووقع نقيض المطلوب في الصغرى . فالرد
يكون على هيئة الشكل الثالث . ويقع نقيض المطلوب في الصغرى فالرد على هيئة الشكل
الثاني وإلا فعلى هيئة الشكل الأول .
ويقع نقيض النتيجة المخالفة أبدأ في الكبرى . وتبين جميع ذلك بالامتحان .

(١) كلمة (الثلاثة) غير بيّنة بياناً تاماً في الأصل .

البرهان التاسع
وفيه^(١) بيان قليل للعلوم^(٢) البرهانية

الفصل الأول

إشارة

إلى أصناف القياسات^(٣) من جهة موادها وإيقاعها للتصديق^(٤)

(١) القياسات البرهانية مؤلفة من المقدمات الواجب قبولها ، إن
- وفي نسخة بدون كلمة « إن » - كانت ضرورية ليستنتج - وفي نسخة
« يستنتج » وفي أخرى « فينتج » - منها الضروري على نحو ضرورتها
- وفي نسخة « ضرورتها » - .

(١) أقول : لما فرع عن بيان الأحوال الضرورية للقياسات ، وما يشبهها ، شرع في
بيان أحوالها المادية .

وهي تنقسم بحسبها ، إلى خمسة أصناف ؛ ذلك لأنها :

إما أن تفيد تصديقاً .

وإما تأثيراً غيره ، أعنى التخيل والتعجب .

وما يفيد تصديقاً ، فيفيد :

إما تصديقاً جازماً .

أو غير جازم

والجزم :

(١) وفي نسخة « فيه » بدون « الراو » .

(٢) وفي نسخة (العلوم) .

(٣) وفي نسخة (قياسات) .

(٤) وفي نسخة (التصديق) .

أو ممكنة يستنتج - وفي نسخة « فينتج » - منها الممكن .
والجدلية مؤلفة من المشهورات .

والتقريرية - وفي نسخة « والتقريريات » - كانت واجبة أو ممكنة
- وفي نسخة بزيادة « أو ممتنعة » - .

والخطابية مؤلفة من المظنونيات ومن المقبولات - وفي نسخة « والمقبولات »
يلون كلمة « من » - التي ليست بمشهوره ، وما يشبهها كيف كانت
- وفي نسخة « كان » - ولو ممتنعة - وفي نسخة « ولو كانت ممتنعة » - .

إما أن يعتبر فيه كونه حقاً

أو لا يعتبر .

وما يعتبر فيه ذلك :

يكون حقاً

أو لا يكون .

فالمفيد للتصديق الجازم الحق هو البرهان .

والتصديق الجازم غير الحق هو السفطة .

والتصديق^(١) الجازم الذي لا يعتبر فيه كونه حقاً أو غير حق ؛ بل يعتبر فيه
عموم الاعتراف به هو الجدل ، إن كان كذلك ، وإلا فهو الشغب ، وهو مع السفطة
يحبس صنفاً^(٢) واحداً هو المغالطة .

والتصديق الغالب غير الجازم ، هو الخطابة .

والتخييل دين التصديق ، هو الشعر .

أما القياسات البرهانية : فهي القضايا الواجب قبولها . وهي التي يكون التصديق بها
ضرورياً . سواء كانت في أنفسها ضرورية أو ممكنة ؛ فإن كونها ضرورية القبول ، غير
كونه ضرورية في أنفسها .

(١) ولعلها (التصديق) .

(٢) في الأصل (صنف واحد) .

والشعرية - وفي نسخة « والشعريات » - مؤلفة من المقدمات المحيطة ،
من حيث يعتبر تخيلها - وفي نسخة « تخيلها » - كانت صادقة
أو كاذبة .

وبالحملة تزلف - وفي نسخة « وبالحملة مؤلفة » وفي أخرى « والحملة
مؤلف » وفي غيرها « والحملية مؤلفة » - من المقدمات من حيث لها هيئة
وتأليف - وفي نسخة « من حيث الماهية والتأليف » - تستقبلها - وفي
نسخة « نلتقاها » وفي أخرى « ستقبلها » - النفس بما - وفي نسخة « لما » -
فيها من المحاكاة . بل ومن الصدق .

فلا مانع من ذلك ويروجه الوزن .

ولا تلتفت إلى ما يقال من أن - وفي نسخة بدون « أن » - البرهانية
واجبة .

فإن كانت ضرورية في نفسها . كانت نتائجها ضرورية بحسب الأمرين جميعاً .
وإن كانت ممكنة في نفسها . كانت نتائجها ممكنة في نفسها . ضرورة القبول .
وبالحملة فالقياسات البرهانية يقينية مادة وصورة .
وغايتها أن تنتج اليقينيات .

وأما القياسات الجدلية : فهي المؤلفة من المشهورات ، ومن صنف واحد من التقريريات ،
وهي المسلمة من المخاطبين .

والجدلي : إما مجيب بحفظ رأى ما . ويسمى ذلك الرأى وضعاً . وغاية سعيه أن لا يلزم
وإما سائل معترض يهدم وضعاً ما ، وغاية سعيه أن يلزم
فالحجيب يؤلف أقيسته . إن قاس ، من المشهورات المطلقة ، أو المحدودة . حقاً كان
أو غير حق .

فالسائل يؤلفها مما يتسلمه من الحجيب ، مشهوراً كان أو غير مشهور
وكما أن مواد الجدلي مسلمات ومتسلمات ، فصورها أيضاً ما ينتج : بحسب التسليم
والتسلم ، قياساً كان أو استقراء .

ولما كان غاية الجدلي هي الإلزام ورفعها ، لا اليقين ، جاز وقوع الأصناف الثلاثة من

والجدلية ممكنة أكثرية .

والخطائية ممكنة مساوية - وفي نسخة « متساوية » - لا ميل فيها ولا ندرة .

والشعرية كاذبة ممتعة .

فليس الاعتبار بذلك . ولا أشار إليه صاحب المنطق .

وأما السوفسطائية ، فإنها هي - وفي نسخة « فهي » - التي تستعمل - وفي نسخة « تستعملها » - المشبهة ، وتشاركها في ذلك الممتحنة - وفي نسخة « المحبة » - المحجرة ، على سبيل التعليل .

القضايا ، أعنى الواجب والممكن والممتنع ، في موادها .

وأما القياسات الخطائية : فهي المؤلفة من المظنونات . والمقبولات ، والمشهورات في بادئ الرأي . التي تشبه المشهورات الحقيقية حقة كانت أو باطلة ، ويشترك الجميع في كونها مقنعة .

وكما أن موادها هي ما يصدق بها الظن الغالب . فصورها أيضا ما ينتج بحسب الظن الغالب ، سواء كان قياساً ، أو استقراء ، أو تمثيلاً .

ومن القياس منتجاً كان أو عقياً ، كالموجبتين في الشكل الثاني ، بشرط أن يظن أنها متسجة ، فهي مقنعة بحسب المواد والصور ، وغايتها الإقناع .

وأما القياسات الشعرية : فهي المؤلفة من المقدمات الخيلة ، من حيث هي مخيلة ، سواء كانت مصدقاً بها أو لم يكن ، سواء كانت صادقة في نفس الأمر ، أو لم تكن وهي التي لها هيئة وتأليف يقتضيان تأثر النفس عنها ، لما فيها من المحاكاة أو غيرها . حتى إن مجرد الصدق ربما يقتضى ذلك التأثر .

والوزن أيضاً يفيدها رواجاً ؛ لأنه أيضاً محاكاة .

وقدماء المنطقيين كانوا لا يعتبرون الوزن في حد الشعر ، ويقتصرون على التخيل . والمحدثون يعتبرون معه الوزن .

والجمهور لا يعتبرون فيه إلا الوزن والقافية .

وهذه هي الأقسام الحقيقية للحجج بحسب المادة .

فإن كان التشبيه بالواجبات . ونحو استعمالها يسمى - وفي نسخة « سمي » - صاحبها سوفسطائياً .

وإن كان بالمشهورات يسمى - وفي نسخة « سمي » - صاحبها مشاغبا - وفي نسخة « مشاغبيا » وفي أخرى « مشاغباً ماريًا » - .

والمشاغبي - وفي نسخة « والمشاغب » - بإزاء الجدل - وفي نسخة « الجدل » - والسوفسطائي بإزاء الحكيم .

وأما المغالطات فهي ليست بتحقيقية ، وذلك لأنها إما تكون بحسب المشابهة والتروج . ولولا فصور التمييز لما ثبت للمغالطة صناعة ؛ ولذلك أخرجها الشيخ .

ولغير المحصلين من المنطقيين تقسيمات آخر : إلى هذه الأقسام . يعتبرون فيه : إما الوجوب والإمكان .

وإما الصدق والكذب .

أما الأول : فهو أن يقال :

البرهان : يتألف من الواجبات .

والجدل : من الممكنات الأكثرية .

والخطابة : من الممكنات المتساوية التي لا ميل فيها إلى أحد الطرفين ، ولا يكون وقوع أحدهما فيه على سبيل الندرة .

والشعر : من الامتنعات .

وتكون المغالطة بحسب هذه القسمة من الممكنات الأقلية التي يدعى أنها أكثرية ، أو واجبة .

وأما الثاني : فأن يقال :

البرهان : يتألف من الصادقات .

والجدل : مما يغاب فيه الصدق

والخطابة : مما يتساوى فيه الصدق والكذب

والمغالطة : مما يغاب فيه الكذب .

والشعر : من الكاذبات .

واقصر الشيخ على إيراد الأول ؛ لأن الذاهبين إليه . كانوا أكثر عدداً . وأقرب إلى التحصيل .

ورد عليهم بأن القول بذلك باطل . فإن استعمال الجميع في البرهان . الاستنتاج ؛ أمثالها واقع ، ومع البرهان فهو قول مبتدع . ليس مما يوجب تقليد المعلم الأول الذي تخططوا بسببه في مواضع كثيرة قد سبق ذكر بعضها .

والقياسات المغالطية ، هي المؤلفات من المشبهات وما يجري مجراها . أعنى الوهميات ؛ وصورها أيضاً كذلك .

ويشاركها القياسات الامتحانية . والقيادات العنادية . في المواد . ويخالفها في الغايات .

والمشبه منها بالواجب قبولها . تقع في السفسطة المقابلة للفاصلة .

وبالمشهورات في المشاغبة المقابلة لتجدد . وغايتها الترويج .

والمشبهات بالمظنونات والمخيلات غير معتبرة ؛ لأنها إن أوقعت ظناً أو تخيلاً . فهي من جملتها . وإلا فلا اعتبار بها .

ولما كانت منافع البرهان والسفسطة شاملة لكل واحد . فن يتعاطى النظر في العلوم بحسب الانفراد .

أما البرهان فبالذات . كعرفة الأغذية المحتاج إليها .

وأما السفسطة فبالعرض . كعرفة السموم المحترزة^(١) عنها .

ولما كانت منافع الثلاثة الباقية بحسب الاشتراك في المصالح المدنية .

اقتصر الشيخ في هذا المختصر على بيانها دون الباقية .

الفصل الثاني

إشارة

إلى القياسات والمطالب البرهانية

(١) كما أن المطالب في العلوم .

قد تكون عن ضرورة الحكم .

وقد تكون عن إمكان الحكم .

وقد تكون عن وجود غير ضروري مطلق .

(١) ذهب الجمهور إلى أن مقدمات البرهان ونتائجها ، لا تكون إلا ضرورية ، كما سنذكره :

وذهب بعضهم إلى أن الممكنات الأكثرية أيضاً قد تقع فيها ،

فاستغل الشيخ بيان حال النتائج أولاً ، ثم استدل بذلك على حال المقدمات .

أما الأول : فهو أن المطالب في العلوم كما قد تكون ضرورية

وهي كحال الزوايا للمثلث وكتقبل الانقسام إلى غير النهاية للجسم

فقد تكون أيضاً غير ضرورية :

إما ممكنة صرفة ، كالبراء للمسلولين .

أو وجودية كالخسوف للقمر .

واعلم أن الممكنة تكون ضرورية أيضاً ، إذا كان المطلوب هو إمكان الحكم نفسه ،

وحينئذ يكون الإمكان محمولا ، لاجهة .

وتكون وجودية إذا كان المطلوب هو وجود الحكم ، أو عدمه .

والوجودية تكون .

إما أكثرية : كوجود اللحية للرجل .

أو متساوية كالإذكار للحيوان .

كما قد يتعرف عن حالات اتصالات الكواكب وانفصالاتها .
وكل جنس تخصصه مقدمات ونتيجة .

فالمرهن يستنتج - وفي نسخة « ينتج » - الضروري من الضروري ،
وغير الضروري من غير الضروري ، خلطاً أو صريحاً .

أو أقلية ، كوجود الإصبع الزائدة للإنسان .

أو أقلية الوجود أكثرية العدم ، فهما داخلان في الأكرى الشامل للموجب والسالب ،
ويكون الوجودى بهذا الاعتبار :

إما أكثرياً .

أو متساوياً .

وللتساوى المطلق ، الأقلى باعتبار الوجود ، فقلما يكونان مطلوبين ؛ لتعذر انوفوف
عليهما .

فالمطالب العلمية :

إما ضرورية

وإما وجودية أكثرية .

وهذا بحسب الأغلب ؛ ولهذا ذهب من ذهب إلى أن المرهن لا يستعمل إلا الضروريات
أو الممكنات الأكثرية .

وأما التحقق فيقتضى أن الممكن إذا كان الإمكان فيه جهة . وإلا فلا باعتبار
الوجود .

وكذلك المتساوى قد يكون أيضاً مطالب للمرهن ، خارجة عنهما .

فالمطالب العلمية إذن :

إما ضرورية

وإما وجودية

والشيخ لم يورد للضروريات مثالا لاتفاق الجمهور على وقوعها في البرهان ،
ولا للممكنات لكونها باعتبار الضروريات ، وتمثل في الوجوديات بحالات اتصالات

الكواكب وانفصالها ؛ فإن المطلوب لا يكون إمكان وجودها للكواكب ، بل نفس وجودها . وهي لا تدوم ما دامت الكواكب موجودة بل تتعاقب عليها . فهى من الوجوديات الصرفة .

ثم إنه انتقل من بيان حال المطالب إلى الاستدلال بها على حال المقدمات ، وهو أن كل جنس من المطالب تحضه مقدمات مناسبة وتفيده يقيناً .
فالبرهن يتبع الضرورى مما تكون جميع مقدماته ضرورية
وغير الضرورى مما لا يكون كذلك ، بل تكون إما جميعها غير ضرورية
أو بعضها ضرورية وبعضها غير ضرورية .
فإن قيل : ألسم حكمتم بأن الصغرى المطلقة ، أو الممكنة مع الكبرى الضرورية ، كما فى قولنا :

كل إنسان ضاحك .

وكل ضاحك ناطق .

يتبع ضرورية .

فلم لا يجوز أن يستعملها البرهن للمطالب الضرورية .

قلنا : إن حكمتنا بذلك هناك بحسب نظرنا فى مجرد صورة القياس .

وأما ههنا ، فلما كانت المادة أيضاً معتبرة ، فنقول بحسب ذلك : إن البرهان لا يتألف منهما على المطالب الضرورية ؛ وذلك لأن وجود الضحك للإنسان ، لو كان هو الذى يفيد العلم بكونه ناطقاً فقط ؛ لكان الحكم عليه بالنطق ، حال زوال الضحك كاذباً فلا يكون هذا الاقتران منتجاً لهذه النتيجة .

وأيضاً الحكم بوجود الضحك لكل واحد من الناس لا يستفاد من الحس ؛ فإن الحس لا يفيد الحكم لكلى ، فهو مستفاد من العقل . والعقل لا يحكم به يقيناً إلا إذا أسنده إلى علته الموجبة إياه ، المقارنة لكل واحد من الأشخاص ، وهى كونه ناطقاً .

ويلزم من ذلك أنه إنما يحكم بكونه ضاحكاً ، بعد الحكم بكونه ناطقاً ، فلا يكون هذا الاقتران علة لهذه النتيجة .

ثم إن فرضنا أن لكونه ضاحكاً علة أخرى غير كونه ناطقاً ، فكان الحكم فى الصغرى

(٢) فلا تلتفت إلى من يقول : إنه لا يستعمل المبرهن إلا الضروريات والممكنات الأكثرية دون غيرها .

بل إذا أراد أن ينتج صدق ممكن أقلى - وفي نسخة « أولى » - استعمل الممكن الأقلى . ويستعمل في كل باب ما يليق به .

وإنما قال ذلك - وفي نسخة « بذلك » - من قال ، من محصلى الأولين على وجه غفل عنه المتأخرون ، وهو أنهم قالوا : إن المطلوب الضرورى يستتج في البرهان من الضروريات - وفي نسخة « لا يستتج في البرهان إلا من الضروريات » -

على كل إنسان بأنه ضاحك يقيناً بالنظر إلى تلك العلة ، كانت الصغرى باعتبارها ما يشبه قولنا :

كل إنسان فله طبيعة ما ، هي علة كونه ضاحكاً في بعض الأوقات ، فكانت حيثئذ ضرورية لا وجودية .

فإذن غير الضرورية من جهة ما هو غير الضرورية لانتج ضرورية في البرهان . أما الضرورية في إنتاج غير الضرورية فلا يضر ؛ لأن النتيجة تتبع أحسن المقدمتين كما مر .

فظهر من جميع ذلك أن القياسات والمطالب البرهانية قد تكون ضرورية ، وقد تكون غير ضرورية ، من الممكنات والوجوديات بأصنافها .

وبعد ذلك فأراد أن يستعمل بالرد على المخالفين فيه فقال :

(٢) أقول : ذكر المعلم الأول : أن البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية لمطلوب يقينى .

ويفسر اليقيني بما يكون الحكم فيه ضرورياً لا يزول .

وفهم أكثر من تأخر عنه من ذلك ، أن المبرهن لا يستعمل إلا المقدمات الضرورية ، كما مر ذكره .

ثم لما صادفوا أصحاب العلوم الطبيعية وما تحتمها يستتجون غير الضروريات من أمثالها ، مع كونهم مبرهنيين ، طلبوا وجه ذلك ، فأتى بهم القسمة المذكورة إلى القول بأنه لا يستعمل

وفي غير البرهان قد يستنتج من غير الضروريات . ولم يرد - وفي نسخة بزيادة « به » - غير هذا . وأراد - وفي نسخة « أو أراد » - أن صدق مقدمات البرهان في ضرورتها - وفي نسخة « في ضرورتها » - أو إمكانها ، أو إطلاقها - وفي نسخة « وإطلاقها » - صدق ضرورى .

(٣) وإذا قيل في كتاب - وفي نسخة « كتب » - البرهان الضرورى فيراد به ما يعم الضرورى المورد فى كتاب - وفي نسخة « فى كتب » -

إلا الضروريات أو الممكنات الأكثرية .

فذكر الشيخ أن ذلك غير صحيح ؛ لأن المبرهن يطلب اليقين فى كل حكم ، ضرورياً كان أو غير ضرورى ، فيستنتج كل حكم مما يتناسبه ويليق به ، إلا أنه إنما يصدق بجميع ما يصدق به ، مقدمة كانت أو نتيجة بالضرورة التى لا تزول .

وهذه ضرورة أخرى متعلقة بالقضية اليقينية غير التى هى جهة لبعضها :

ثم إن الشيخ أول كلام المحصلين الأولين ، يعنى المعلم الأول ، على وجه يطابق الحق ، فقال : إنه يحتمل أحد معينين :

أحدهما : أن يحمل الضرورى على التى هى جهة لبعض مقدمات البرهان ونتائجها .

وإنما خص الضروريات منها بالذكر ؛ لأن المبرهن يستنتج الضرورى من مثله ، وغيره من أصحاب الصناعات الأخرى ربما يستنتجه من غيره ، ولا يزال بذلك .

والثانى : أن يحمل الضرورة على التى تتعلق بصدق جميع المقدمات والنتائج اليقينية ، وهى الضرورة الثانية اللاحقة للحكم .

(٣) أقول : قد ذكر أن شرائط مقدمات البرهان خمسة :

أولها : أن يكون أقدم من نتائجها بالطبع لتكون عللا لها .

وثانيها : أن تكون أقدم منها عند العقل ، أى يكون أعرف منها لتكون عللا للتصديق بها .

وثالثها : أن تكون مناسبة لنتائجها ، وذلك بأن تكون محمولاتها ذاتية لموضوعاتها : بأحد

القياس ، وما تكون ضرورته - وفي نسخة « ضرورة » وفي أخرى « ضرورياً » - ما دام الموضوع موصوفاً بما وصف به ، لا الضروري الصرف .

وقد تستعمل - وفي نسخة « وتستعمل » - في مقدمات الرهان المحمولات الذاتية على الوجهين الأولين - وفي نسخة بدون كلمة « الأولين » - اللذين - وفي نسخة « اللذين » - فسر عليهما الذاتية - وفي نسخة « الذاتي » - في المقدمات .

المعنيين المذكورين في النهج الأول. أعنى الذاتي المقوم ، والعرض الذاتي ، فإن الغريب لا يفيد العلم بما لا يناسبه .

ورابها: أن تكون ضرورية ؛ إما بحسب الذات ، وإما بحسب الوصف ، أى تكون مطلقة عرفية شاملة لهما ، وذلك لأن المحمول على شيء بحسب جوهره ، وهو المحمول المناسب للموضوع . فربما يزول بزوال الموضوع . كما هو عليه ، حال كونه موضوعاً ، وربما لا يزول .

وذلك لأنه ينقسم .

إلى ما يحمل عليه بسبب ما يساويه كالفصل ، وهو مما يزول بزوال نوعية ذلك الشيء . وإلى ما يحمل عليه بسبب ما لا يساويه كالجنس .

وهذا ربما يزول بزوال نوعيته ، وربما لا يزول .

مثلاً الخفيف إذا حمل على الهواء ، فإنه يزول إذا صار ماء ، ولا يزول إذا صار ناراً .

فالمرئى إذا حمل على الأسود ، فإنه يزول إذا صار شفافاً ، ولا يزول إذا صار أبيض .

فالضرورى بحسب الذات ربما لا يشمل الزائل بزوال الموضوع عما هو عليه حال كونه موضوعاً .

والمشروط بكون الموضوع على ما وضع ، يشمل الجميع .

وخامسها : أن تكون كلية ، وهى ههنا أن تكون محمولة على جميع الأشخاص ، وفي

جميع الأزمنة حملاً أولياً .

(٤) وأما في المطالب فإن الذاتيات المقومة - وفي نسخة « المقدّمة » - لا تطلب البتة .

وقد عرفت ذلك وعرفت خطأ من يخالف فيه .
وإنما تُطلب الذاتيات بالمعنى الآخر .

أى لا يكون بحسب أمر أعم من الموضوع ؛ فإن المحمول بحسب أمر أعم كالحساس على الإنسان ، لا يكون محمولاً حملاً أولياً .

ولا بحسب أمر أخص من الموضوع . فإن المحمول بسبب أمر أخص . كالفضاحك على الحساس لا يكون محمولاً على جميعها ، هو حساس ، بل على بعضه . فلا يكون حملاً عليه كلياً .

واعلم أن الأخيرين من هذه الشروط يختصان بالمطالب الضرورية والكلية واقتصر الشيخ هنا على ذكر شرطين من هذه النسبة . وهما (الثالث) و (الرابع) وذلك لأن (الأول) يختص ببرهان اللب . وسنذكره مع (الشرط الثاني) عند ذكر أقسام البرهان . و (الخامس) يندرج بالقوة في الشرطين المذكورين ، وذلك لأن الحمل على جميع الأشخاص هو حصر القضية

وكونه في جميع الأوقات مندرج في ضرورة الحكم المذكور .
وكونه أولياً يندرج في كونه ذاتياً بالمعنى الثاني على بعض الوجوه .
قوله :

(٤) أقول : قد ذكر في (النهج الأول) أن الشيء مستحيل أن يتمثل معناه في الذهن خالياً عن تمثّل ما هو ذاتي مقوم له .

وبين من ذلك استحالة معرفة الشيء مع الجهل بمقوماته .
فإذن لا يكون المقوم مطلوباً البتة ، والمخالفون في ذلك هم أهل الظاهر من الجدلبيين ؛
فإنهم يذهبون إلى أن الجنس يجب أن يتبت .

أولاً : وجوده للموضوع .

وثانياً : كونه واقعاً في جواب « ما هو ؟ » لتتحقق جنسيته .

وقد ظهر مما مر خطئهم . فالمطالب البرهانية . هي الأعراض الذاتية المذكورة .

فإن قيل : أليس كون النفس أو الصورة جوهرًا . أحد المطالب العلمية . مع أن الجواهر جنس لهما ؟

وأيضاً فإنكم تقولون : الجنس محمول على الإنسان ، لأنه محمول على الحيوان ، وهذا بيان حمل ذات الإنسان عليه .

أجيب : عن الأول : بأن النفس إنما عرفت في أول الأمر لا من حيث ماهيتها ، بل من حيث إنها شيء ، ما يتصرف في الجسم ، ويصدر عنها أثر فيه .

والجواهر المطلوب إثباته لهذا المفهوم ، ليس بجنس له ، من حيث هو هذا المفهوم ، بل هو جنس للماهية المسماة : (النفس) التي لم تحصل في العقل إلا بعد العلم بجوهريتها وكذلك القول في الصورة وما يجرى مجراها .

وعن الثاني : بأن المطلوب ليس هو إثبات الجسم للإنسان ، بل هو العلة لثبوته : وإنما تلوح عليه عند إخطاره - وفي نسخة « إحصار له » - بالبال متوسطاً بينهما .

وإذا ثبت أن المطلوب لا يكون ذاتياً مقوماً ، فقد ظهر أن محمول المقدمتين لا يكونان

مقومين معاً ، بل إنما تكونان على أحد المؤخذين اللذين ذكرناهما في (النهج الأول) في مقدمات العلوم ووضوعاتها .

وفي بعض النسخ :

الفصل الثالث

إشارة

إلى الموضوعات ، والمبادئ ، والمسائل ، في العلوم
- وفي نسخة « إلى مقلعات العلوم وموضوعاتها » -

(١) ولكل واحد من العلوم شيء أو أشياء متناسبة - وفي نسخة
« مناسبة » - نبحت عن أحواله أو أحوالها وتلك الأحوال هي الأعراض

(١) أقول موضوع العلم هو الذي يبحث في ذلك العلم عن أحواله .
والشيء الواحد قد يكون موضوعاً لعلم :

إما على جهة الإطلاق كالعدد للحساب .

وإما لا على الإطلاق ، بل من جهة ما يعرض له عارض :

إما ذاتي له كالجسم الطبيعي ، من حيث يتغير للعلم الطبيعي .

أو غريب كالكرة المتحركة لعلمها .

والأشياء الكثيرة قد تكون موضوعات لعلم واحد ، بشرط أن تكون متناسبة .
ووجه التناسب أن يتشارك ما هو ذاتي كالخط ، والسطح ، والجسم ، إذ جعلت
موضوعات للهندسة ؛ فلأنها تتشارك في الجنس ، أعني الكم المتصل القار الذات . وإما في
عرضي كبدن الإنسان وأجزائه ، وأحواله .

والأغذية والأدوية وما يشاكلها ؛ إذا جعلت جميعاً موضوعات علم الطب ؛ فلأنها
تتشارك في كونها منسوبة إلى الصحة ، التي هي الغاية في ذلك العلم .

وإنما سمي هذا الشيء ، أو الأشياء بموضوع العلم ؛ لأن موضوعات جميع مباحث
ذلك العلم تكون راجعة إليه .

بأن يكون هو نفسه ، كما يقال : العدد إما زوج ، وإما فرد .

أن يكون جزئياً تحته ، كما يقال : الثلاثة فرد .

أو جزءاً منه . كما يقال في الطبيعي : الصورة تفسد وتُخلف بدلا .

الذاتية - وفي نسخة « الذاتية له » - ويسمى - وفي نسخة « ويسمى الشيء » - موضوع ذلك العلم ، مثل المقادير للهندسية .

(٢) ولكل علم مبادئ - وفي نسخة « مباد » - ومسائل :

فالمبادئ - وفي نسخة « والمبادئ » - هي الحدود والمقدمات التي منها تؤلف قياساته .

وهذه المقدمات :

إما واجبة القبول .

وإما مسلمة على سبيل حسن الظن بالمعلم ، تصدر في العلم .

أو غرضاً ذاتياً له : كما يقال : الفرد إما أول أو مركب .

وإنما يبحث في العلم عن أحوال موضوع العلم ، أي عن أعراضه الذاتية التي مر ذكرها في (النهج الأول) فهي عمولات جميع مسائل العلم التي يكون إثباتها للموضوعات ، هو المطالب فيه .

قوله :

(٢) أقول : المبادئ هي الأشياء التي يبني العلم عليها ، وهي :

إما تصورات .

وإما تصديقات .

والتصورات : هي حدود أشياء يستعمل في ذلك العلم وهي :

إما موضوع العلم ، كقولنا في الطبيعي : الجسم هو الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة

وإما جزء منه - كقولنا : الهيول هو الجوهر الذي من شأنه القبول فقط

وإما جزئ تحته . كقولنا : الجسم البسيط هو الذي لا يتألف من أجسام مختلفة

الصور .

وإما عرضي ذاتي له ، كقولنا : الحركة كمال أول . لما بالقوة ، من حيث هو بالقوة

وهذه الأشياء تنقسم .

إلى ما يكون التصديق بوجوده متقدماً على العلم . وهو الموضوع ، وما يدخل فيه

وإما - وفي نسخة « أو » - مسلمة في الوقت إلى أن تتبين - وفي نسخة « تبين » - وفي - وفي نسخة « في » - نفس المتعلم تشكك - وفي نسخة « تشكل » - فيها .

وأما الحدود - وفي نسخة « والحدود » - فمثل الحدود التي تورده لموضوع الصناعة وأجزائه وجزئياته إن كانت .

وحدود أعراضه الذاتية ، وهذه - وفي نسخة « وهذا » - أيضاً تصدر في العلوم .

وقد تجمع - وفي نسخة « تجتمع » - المسلمات على سبيل حسن الظن بالمعلم - وفي نسخة بدون عبارة « بالمعلم » -

وإلى ما يكون التصديق بوجوده إنما يحصل في العلم نفسه ، وهو ما عداها ، كالأعراض الذاتية .

فحدود القسم الأول حدود بحسب الماهيات . وحدود القسم الثاني إذا صورتها - وفي نسخة « صورتها » - ما كانت حدوداً بحسب الأسماء . ويمكن أن تصير بعد التصديق بالوجود حدوداً بحسب الماهيات .

وأما التصديقات : فهي المقدمات التي منها تؤلف قياسات العلم . وتنقسم :

إلى بيعة يجب قبولها . وتسمى القضايا المتعارفة . وهي المبادئ على الإطلاق .

وإلى غير بيعة يجب تسليمها لبيئتها ، ومن شأنها أن بتبين في علم آخر . وهي مبادئ بالقياس إلى العلم المبني عليها . ومسائل بالقياس إلى العلم الآخر

وهذه

وإن كان تسليمها مع مسامحة ما . وعلى سبيل حسن الظن بالعلم . سميت أصولاً موضوعية ،

وإن كانت مع استنكار وتشكيك سميت مصادرات .

وقد تكون المقدمة الواحدة أصلاً موضوعاً عند شخص . ومصادرة عند آخر . وتسمى الحدود الواجب والواجب تسليمها معاً . أوضاعاً .

وهي قد توضع في افتتاح العلوم ، كما في الهندسة .

والحدود في اسم الوضع فتسمى أوضاعاً ، لكن المسلمات منها تختص باسم الأصل الموضوع . والمسلمات على الوجه الثاني تسمى « مصادرات » .

وإذا كان لعلم ما أصول موضوعه . فلا بد من تقديمها وتصدير العلم بها .

وأما الواجب قبولها ، فعن - وفي نسخة « فن » - تعديدها استغناء .
لكنها ربما خصصت بالصناعة ، وصدرت في جملة المقدمات .
فكل - وفي نسخة « وكل » - أصل موضوع في علم ؛ فإن البرهان عليه من علم آخر .

وقد تختلط بمسائلها كما في الطبيعيات .

ولا بد من تقديمها على الجزء المحتاج إليها من العلم . إذا كانت مخلوطة هي بالمسائل وتصدير العلم بها أولى .

ويمكن أن يفهم من ظاهر كلام (الشيخ) أن الحدرد والأصول الموضوعية هي التي يصدر بها ، دون المصادرات ؛ لأنه خصهما بذلك .

والحق أن حكم الثلاثة في التصدير واحد .

وأما الواجب قبولها - فعن تعديدها استغناء لظهورها - وهي تنقسم :

إلى عام يستعمل في جميع العلوم . كقولنا : الشيء الواحد إما ثابتاً . أو منفيّاً .

وإلى خاص ببعضها ، كقولنا الأشياء المساوية لشيء واحد . متساوية ؛ فإنه

يستعمل في الرياضيات ، لا غير .

والمراد من ذلك في فواتح العلوم ، يجب أن ينحصر بالعلم . وإلا فالتصدير به قبيح

والتخصيص قد يكون بالجزئين جميعاً . كما يقال في الهندسة : المقدار إما مشارك

وإما مباين . فخصص الموضوع الذي هو (الشيء) بالمقدار ، والمحمول الذي هو الثابت

والمنتى ، (المشارك) و (المباين)

وبهذا التخصيص صارت القضية العامة . خاصة بالهندسة ، وصالحة لأن تقدم في

مقدماتها .

وقد يكون بالموضوع وحده . كما يقال : المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية ،
فخصص الموضوع الذى هو الأشياء بالمقادير . ويصير الموضوع أيضاً متخصصاً
بتخصصه ؛ فإن المساوية المقدار ، غير المتساوية العدد ؛

فهذه هى المبادئ .

وأما المسائل : فهى التى يشتمل العلم عليها وتبين فيه - وفى نسخة « فيها » - وهى
مطالبه .

والفاضل الشارح قال :

(والتصديقات : إما واجبة القبول . وتسمى تلك مع الحدود أوضاعاً .

وهي مسلمة : على سبيل حسن الظن بالمعلم . وهى تصدر فى العلم . وهى التى تسمى
« مصادرات » .

وهي مسلمة : فى الوقت إلى أن يبين فى موضع آخر . وفى نفس المتعلم فيه شك .
ثم إن تلك القضايا :

إن كانت أعم من موضوع الصناعة . وجب تخصيصها به .

وإن كانت غير بيّنة بذاتها وجب بيانها فى علم آخر)

أقول : فى هذا الكلام خبط كثير ؛ فإن واجبة القبول لا تسمى (أوضاعاً)

والتسليم على سبيل حسن الظن ، لا يسمى (مصادرات)

وجميع هذه القضايا لا تخصص بالواجب قبولها ، لا غير^(١) ، وذلك عند
التصديق بها .

وأما إن لم يصدر بها لا يكون عند البناء عليها أعم من موضوع الصناعة . فإن المبني
عليه يجب أن يكون مناسباً للمبني .

وليس هذا حكم الواجب قبولها ؛ فإنها لشدة وضوحها ، تستعمل فى كثير من المواضع
على عمومها من غير تخصيص .

ولا أدرى كيف وقع هذا منه : فلعل^(٢) من الناسخين ، والله أعلم .

(١) وفى نص آخر (قبولها) ، وذلك عند التصديق . بها لا غير) .

(٢) كذا فى الأصل .

الفصل الرابع

إشارة

في - وفي نسخة « إلى » - نقل البرهان - وفي نسخة « البراهين » -
وتناسب العلوم .

(١) اعلم أنه إذا كان موضوع علم ما ، أعم من موضوع علم آخر .
إما على وجه التحقيق وهو أن يكون أحدهما ، وهو الأعم ، جنساً للآخر .
وإما على - وفي نسخة بدون كلمة « على » - أن يكون الموضوع في
أحدهما ، - وفي نسخة بزيادة « وهو الأعم » - قد أخذ مطلقاً ،
وفي الآخر مقيداً بحالة خاصة .

(١) أقول : العلوم تتناسب وتتخالف بحسب موضوعاتها ، فلا يخلو :

إما أن يكون بين موضوعاتها عموم وخصوص .
أم لا يكون .

فإن كان ، فإما أن يكون على وجه التحقيق .
أو لا يكون .

والذي يكون على وجه التحقيق : هو الذي يكون العموم والخصوص ، بأمر ذاتي ،
وهو أن يكون العام جنساً للخاص . كالمقدار والجسم التعليمي ، اللذين :

أحدهما : موضوع الهندسة .

والثاني : موضوع المجسمات .

والعلم الخاص الذي يكون بهذه الصفة يكون تحت العام جزءاً منه .

والذي ليس على وجه التحقيق : هو الذي يكون العموم والخصوص ، بأمر عرضي
ويتقسم : إلى ما يكون الموضوع فيهما شيئاً واحداً ، لكن وضع ذلك الشيء في العام
مطلقاً ، وفي الخاص مقيداً بحالة خاصة ، كالأسر ، مطلقة ومقيدة بالمتحركة ، اللذين هما
موضوعا علمين .

فإن العادة - وفي نسخة بزيادة « قد » - جرت بأن يسمى الأخص موضوعاً تحت الأعم :

مثال الأول : علم المجسمات تحت الهندسة .

ومثال - وفي نسخة « مثال » - الثاني علم - وفي نسخة بدون كلمة « علم » - الأكر المتحركة - وفي نسخة « متحركة » - تحت علم الأكر - وفي نسخة « الكرات » - .

وقد يجتمع الوجهان في واحد ، فيكون أولى باسم الموضوع - وفي نسخة « الوضع » - تحت مثل علم - وفي نسخة بدون كلمة « علم » - المناظر تحت علم الهندسة .

وإلى ما يكون الموضوع فيهما شيتين . ولكن موضوع العام عرض عام لموضوع الخاص كالوجود والمقدار اللذين .

أحدهما : موضوع الفلسفة .

والثاني : موضوع الهندسة .

والعلم الخاص الذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العام ، ولكنه يكون جزءاً منه وقد يجتمع الوجهان : أى الذى بحسب التحقيق ، والذى ليس بحسبه ، في واحد ؛ فيكون الخاص بالوجهين أولى بأن يطلق عليه أنه موضوع تحت العام من الخاص ، بأحد الوجهين .

وهو مثل علم المناظر ؛ فإن موضوعه تمت موضوع علم الهندسة بالوجهين ؛ وذلك لأن موضوعه الخطوط المقروضة في سطح مخروط النور المتصل بالبصر ، فالخطوط المقروضة في سطح مخروط ما ، هي نوع من المقادير ؛ ولذلك يكون العلم الباحث عنها ، تحت الهندسة جزءاً منه وهي مطلقة أعم منها مقيدة بالنور المتصل بالبصر فالعلم الباحث عنها مع هذا القيد يكون داخلاً تحت الأول ويكون جزءاً منه .

فإذن علم المناظر داخل بالمعنى الثانى تحت ما هو داخل بالمعنى الأول تحت الهندسة ، فهو أولى بالدخول مما يكون دخوله بأحد المعنيين .

وربما كان موضوع علم ما ، مباحثاً لموضوع علم آخر ، لكنه ينظر فيه من حيث أعراض خاصة لموضوع - وفي نسخة « بموضوع » - ذلك العلم - وفي نسخة بدون كلمة « العلم » - فيكون أيضاً موضوعاً تحته ، مثل الموسيقى تحت علم الحساب .

وحينئذ يكون اسم الموضوع إنما يقع بالتشكيك على الذى بمعنىين ، وعلى الذى بمعنى واحد .

وأما إذا لم يكن بين الموضوعات عموم وخصوص :
فلما أن يكون الموضوع شيئاً واحداً .

أو يختلف بحسب قيدين مختلفين ، كأجرام العالم ؛ فإنها من حيث الشكل موضوعة للهية ومن حيث مطلق الطبيعة موضوعة للسماء والعالم . من الطبيعى .

وكذلك قد يتفق اتحاد بعض المسائل فيها بالموضوع وانحمول ، واختلافها بالبراهين ، كالقول بأن الأرض مستديرة ، وهى فى وسط السماء فيهما .

وإما أن لا يكون الموضوع شيئاً واحداً ، بل يكون شيئين مختلفين ؛ ولا يتخلو :
إما أن يكون بينها تشارك فى البعض .
أو لا يكون .

فإن كان فهى مثل الطب والأخلاق ؛ فإن موضوعهما اشتركا فى البحث عن القوى الإنسانية ، لكن عن وجهتين مختلفين ؛ ولذلك يقع فى بعض مسائلهما اتحاد فى الموضوع .
وإن لم يكن بينهما تشارك :

فلما أن يكونا معاً تحت ثالث ، فيكون العلمان متساويين فى الرتبة ، كالفلسفة والحساب .

وإما أن لا يكون كذلك ، ولا يتجار :

إما أن يوضع أحدهما مقارناً لأعراض ذاتية تختص بالآخر .
أو لا يوضع .

فإن وضع فيكون العلم الباحث عنه ، من حيث يبحث عن تلك الأعراض ، موضوعاً تحت العلم الباحث عن الآخر ، وذلك كالموسيقى والحساب ؛ فإن موضوع الموسيقى هو لإشارات والتبنيات :

(٢) وأكثر الأصول الموضوعية في العلم الجزئي الموضوع تحت غيره ، إنما تصح في العلم الكلي الموضوع فوق . على أنه كثيراً ما تصح - وفي نسخة « أكثر إما تصح » - مبادئ العلم الكلي الفوقاني ، في العلم الجزئي السفلائي .

النعم من حيث يعرض لها التأليف .

والبحث عن النعم المطلقة يكون جزءاً من العلم الطبيعي . لكنه يُبحث في الموسيقى من حيث يعرض لها نسبة عادية مقتضية للتأليف .

وكان من حق تلك النسب إذا كانت مجردة أن يبحث عنها في الحساب ؛ فلذلك صار هذا البحث تحت الحساب ؛ دون الطبيعي .

وأما إن لم يكن أحد الموضوعين مقارناً لأعراض الآخر ؛ فالباحثان عنهما علمان متباينان مطلقاً ؛ كالتطبيعي والحساب .

وقد حصل عن هذا البحث أن كون علم تحت آخر . إنما يكون على أربعة أوجه :

أحدها : أن يكون الموضوع العالی جنساً لموضوع السافل .

وثانيها : أن يكون موضوعها واحداً ؛ لكنه وضع في أحدهما مطلقاً وفي الآخر مقيداً .

وثالثها : أن يكون موضوع العالی عرضاً عاماً لموضوع السافل .

ورابعها : أن يكون البحث عن موضوع السافل من حيث اقترن به أعراض موضوع

العالی .

والشيخ ذكر من هذه الأربعة ثلاثة في هذا الموضوع .

قوله :

(٢) أقول : العلم (السفلائي) يسمى « جزئياً » بالقياس إلى (الفوقاني) .

و (الفوقاني) كلياً بالقياس إليه .

وأكثر المبادئ غير البينة للجزئي ؛ إنما تكون مسائل للعلم الكلي تبين فيه ؛ وذلك

كقولنا : الجسم مؤلف من هيولى وصوره ؛ والعلة أربعة ؛ فإنهما من مبادئ الطبيعي ؛

ومن مسائل الفلسفة الأولى .

وقد يكون بالمعكس من ذلك ؛ فإن امتناع تأليف الجسم من أجزاء لا تتجزأ ؛ مسألة

(٣) وربما كان علم فوق ، تحت علم - وفي نسخة « وتحت آخر » بدلا من « تحت علم » - وينتهي إلى العلم الذي موضوعه الموجود من حيث - وفي نسخة بدون عبارة « موضوعه الموجود من حيث » - هو موجود ، وبحث عن لوازمه - وفي نسخة « لواحق » - الذاتية ، وهو العلم المسمى بالمتلازمة - وفي نسخة « بالسفه » - الأولى .

من الطبيعي . وبدأ في الإلهي ، وإثبات الميول على أنها أصل . ووضع هناك . ويشترط في هذا الموضوع أن لا تكون المسألة في السفلان مبنياً على ما بينى عليه - وفي نسخة « يتبين به » - في القوفاني . لثلا بصير البيان دوراً .
قوله :

(٣) أقول : العلم الذي يكون فوق علم وتحت علم ، كالطبيعي الذي هو فوق الطب وتحت الفلسفة الأولى . والنسب بينهما يختلف على الوجود المذكورة . فالطاب عند من يكون موضوعه بدن الإنسان من حيث يصح ويمرض يكون تحت علم الحيران من الطبيعي . بثلاثة أوجه ، من الأربعة . هي (الأولى) و (الثاني) و (الرابع) وذلك لأن الإنسان نوع من الحيوان ، وقد أخذ في الطب مقيداً بقيد ، وإنما ينظر فيه من حيث يقترن بعض الأعراض الذاتية للحيوان .
وعلم الحيران يكون تحت الطبيعي ، بالوجه الأول ؛ ولذلك يعد في أجزائه .
والطبيعي تحت الفلسفة الأولى ؛ بالوجه الذي لم يصرح به الشيخ .
وإذ لا شيء أهم من الموجود الذي هو موضوع الفلسفة الأولى ، فلا علم أعلى منها ؛ وبحث فيها عن الأعراض الذاتية للموجود ؛ من حيث هو موجود ؛ وهي كالواحد والكثير والتقديم والمحدث .

o o o

ويبقى ههنا بحث : وهو أن هذا الفصل مترجم في الكتاب ؛ (نقل البرهان) ولم يذكر فيه (نقل البرهان)
والفصل الذي قبله مترجم في بعض النسخ ؛ (تناسب العلوم) وليس فيه ذكر تناسب العلوم أصلاً .

والفاضل الشارح : ترجمتها على هذه الرواية ، ولم يذكر الوجه في ذلك .
فأقول : أصح الروايات ما أوردناه ، أعنى ترجمتها بما مر .
ولنقل البرهان : معنيان :

أحدهما : أن يكون علم مبنياً على أصل موضوع تبين في علم آخر ، فيكون البرهان الذي يبين به ذلك الأسفل ، منقولاً من علته إلى العلم الأول المبني . حتى يتم ذلك العلم به **والثاني :** أن تكون المسألة من علم ما ، والبرهان عليه إنما يكون لشيء ، من حقه أن يكون في علم آخر . وإنما نقل من ذلك العلم لبيان تلك المسألة ، كمسائل المناظر المناظر والموسيقى ؛ فإن من حق براهينهما أن يكون بعينها من علم المنتمية والحساب ؛ وذلك لأن المسائل لوجرت^(١) عن نور البصر ، وعن النغم ، لكانت بعينها مسائل من العليين المذكورين ، وبذلك الاقتران لم تنفخ أحوالها ؛ فلذلك نقلت البراهين من مواضعهما إليهما ، وهو السبب بعينه لكونه تحت الحساب ، دون الطبيعي .
 واسم النقل بهذا المعنى الثاني ، أحق منه بالذي قباه ، إلا أن اشتغال الفصل على المعنى الأول أكثر منه على الثاني .

الفصل الخامس

إشارة

إلى برهان لمّ - وبرهان إن

(١) إن الحد الأوسط إن كان هو السبب - وفي نسخة « النسب » - في نفس الأمر لوجود الحكم . وهو نسبة أجزاء النتيجة بعضها إلى بعض ، كان البرهان برهان لمّ ؛ لأنه يعطى السبب في التصديق بالحكم ؛ ويعطى السبب في وجود الحكم - وفي نسخة « ويعطى العمية في التصديق ووجود الحكم » - فهو مطلقاً معطى للسبب - وفي نسخة « يعطى السبب » - .

(١) أقول : الحد الأوسط في البرهان لا يبد وأن يكون علة لحصول التصديق بالحكم الذي هو المطلوب في العتق . وإلا فلم يكن البرهان برهاناً على ذلك المطلوب ؛ هذا خلف ثم إنه لا يتخلو :

إما أن يكون مع ذلك علة أيضاً لوجود ذلك الحكم في الخارج .
أولا يكون .

فإن كان فالبرهان - وفي نسخة « فالسمى - هو برهان لمّ ، وإلا فهو البرهان المسمى برهان إن . وهو لا يتخلو :

إما أن يكون الأوسط فيه معلولاً لوجود الحكم في الخارج .
أو لا يكون .

فالأول : يسمى دليلاً .

والثاني : لا يخصص باسم .

والدليل يشارك برهان لمّ : في الخنود .

ويتخالفان في وضع الأوسط والأكبر .

وإن لم يكن كذلك . بل كان سبباً - وفي نسخة « شيئاً » - لتصديق فقط ، فأعطى اللمية في الوجود - وفي نسخة « فأعطى اللمية في التصديق ولم يعط اللمية في الوجود » - فهى المسمى برهان إن^٢ ، لأنه دل على إنية الحكم في نفسه دون لميته في نفسه .

فإن - وفي نسخة « وإن » - كان الأوسط في برهان إن : مع أنه ليس - وفي نسخة « برهان إن مع ايس » وفي أخرى « برهان إن مع أنه » بدون كلمة « ليس » - بعلة لنسبة - وفي نسخة « نسبة » - حدى النتيجة ، هو معلول لنسبة حدى النتيجة - وفي نسخة بدون عبارة « هو معلول لنسبة حدى النتيجة » - لكنه أعرف عندما سمي دليلاً .

وفي النتيجة .

وأحق البراهين باسم البرهان هو برهان لم^٣ ؛ لأنه معط للسبب في الوجود والعقل . والعلم اليقيني بما له سبب في الخارج عن أجزاء القضية لا يحصل إلا به كما ذكرناه ، فقدمناه أقدم في الوجود والعقل جميعاً من النتيجة .

وأما برهان إن^٤ فلا يعطى السبب إلا في العقل فقط ، والعلم اليقيني يحصل به ، إذا كان السبب في الوجود معلوماً ؛ إلا أنه يكون سبباً في العقل ؛ لكونه غير تام في سببته ؛ ولذلك لا يصلح أن يقع في البرهان .

فالواقع في البرهان يكون سبباً في العقل فقط ، ويكون البرهان به برهان إن^٥ ، ومقدمنا هذا البرهان أقدم في العقل ؛ لأنهما أعرف عندنا ، وإيسنا بأقدم في الطبع .

ولمّا عرف : (لم) و (إن) ؛ لأن اللمية هي العلية ؛ والأنية هي الثبوت . وبرهان (لم) يعطى علة الحكم على الإطلاق .

وبرهان (إن) لا يعطى علته في الوجود . ولكن يعطى ثبوته في العقل .

والشيخ أورد مثالين :

أحدهما استثنائي .

والآخر : اقتراني حمل .

يمكن أن يتمثل بهما في برهان (لم) ، وفي الدليل باختلاف الوضع .

مثال ذلك قولك : إن كان كسوف قمرى - وفى نسخة بزيادة « موجودا » وفى أخرى بزيادة « موجود » - فالأرض متوسطة بين الشمس والقمر ، لكن الكسوف القمري موجود ، فإذاً الأرض - وفى نسخة « فالأرض » - متوسطة بين الشمس . والقمر ، - وفى نسخة بدون عبارة « بين الشمس والقمر » -

لكن الكسوف للقمر موجود ؛ فإذاً الأرض متوسطة » - .

واعلم أن الاستثناء كالحل الأوسط وقد بين - وفى نسخة « ثبت » وفى أخرى « يثبت » - التوسط بالكسوف الذى هو معاول التوسط ، والذى - وفى نسخة « الذى » بدون « الواو » - هو برهان لم . أن يكون الأمر بالعكس . فيتبين - وفى نسخة « فتبين » - الكسوف ببيان توسط الأرض .

وأنت يمكنك أن تقيس - وفى نسخة « وأنت عايتك أن تعين » - قياساً حمله من القبيلين - وفى نسخة « القبيلتين » - بحدود مشتركة ، وليكن - وفى نسخة « فليكن » - الحد الأصغر محمولاً ، والحدان الآخران قشعريرة غارزة ناخسة وحمى الغب ، والمعاول منهما القشعريرة .

أما الاستثنائي : وهو التمثيل بالخسوف ، وتوسط الأرض ، فظاهر مشهور .

وأما الاقتراني : ففيه نظر ؛ لأن المراد من حمى الغب ، إن كان هو الحرارة الغربية الفاشية - وفى نسخة « الفاشية » - فى الأعضاء التى تفارق ، وتعود فى كل يوم مرة واحدة على ما هو المتعارف . فليست هى علة للقشعريرة ؛ بل هما معلولا علة واحدة ؛ وهى الصفراء المتعفة خارج العروق .

وحينئذ يكون البرهان من الحدود المذكورة فى الكتاب ، ضرباً من برهان (إن) غير الدليل .

وإن كان المراد من حمى الغب ، هى الصفراء المتعفة خارج العروق ، على وجه

(٢) واعلم أنه لا سواء :

قولك : إن الأوسط علة لوجود الأكبر مطلقاً ، أو معلوله مطلقاً .

وقولك : إنه علة أو معلول ، لوجود الأكبر في الأصغر .

وهذا مما يفهمون عنه ، بل يجب أن تعلم أنه كثيراً ما يكون الأوسط معلولاً للأكبر ، لكنه علة لوجود الأكبر في الأصغر

تسمية العلة بمعناها الخاص ، كان المثال صحيحاً ، وإن كان مخالفاً لمتعارف من العبارة .
قوله :

(٢) أول : وجود الأكبر مطلقاً ، غير وجود الأكبر في الأصغر ، والحكم هو

الثاني ، وعلة الأول غير علة الثاني .

والأوسط علة في برهان (لم) ومعلوم في الدليل الثاني . دون الأول .

وأهل الظاهر من المنطقيين قد غفلوا عن هذا الفرق ، فالشيخ أوضح الحال فيه .

وما يزيد به بياناً أن الأوسط يمكن أن يكون مع كونه علة لوجود الأكبر في الأصغر

معلولاً للأكبر . كما أن حركة النار علة لوصولها إلى هذه الخشبة . مع أنها معلولة النار ،
ويكون هذا البرهان برهان (لم) .

ومنه قولنا : العالم مؤلف ، ولكل مؤلف مؤلف .

وأما في الدليل ، فلا يمكن أن يكون الأوسط مع كونه معلولاً لوجود الأكبر في الأصغر ،

علة لوجود الأكبر ؛ لأنه يلزم من ذلك تقدم وجود الأكبر في الأصغر على وجوده
مطلقاً ، وهو محال .

واعلم أن علة وجود الأكبر إنما يكون علة لوجوده في الأصغر في موضعين :

أحدهما : أن لا يكون للأكبر وجود إلا في الأصغر . كالحديد الذي لا يوجد إلا

في القمر . فعلته علة وجوده في القمر .

والثاني : أن يكون علة الأكبر علته أيها وجدت ، كالصفراء المتعفنة خارج العروق

التي هي علة الخمي الغب أيها وجدت ، فهي علة لوجودها في بدن زيد .

وأما في غير هذين الموضعين . فعلتاها متبايرتان .

قوله :

الفصل السادس

إشارة

إلى المطالب

(١) من أمهات المطالب مطلب (هل الشيء موجود مطلقاً) أو (موجود بحال كذا) والمطالب به - وفي نسخة بحذف عبارة « به » - يطلب أحد طرفي - وفي نسخة « أحد الطرفين - » التقيض .

(٢) ومنها مطلب - وفي نسخة بدون كلمة « مطلب » - (ما هو

(١) أقول : المطالب العلمية تنقسم .

إلى أصول .

وإلى فروع .

والأصول هي الكلية التي لا بد منها ، ولا يقوم غيرها مقامها ويسمى بالأمهات . والفروع هي الجزئية التي عنها بد في بعض المواضع ويمكن أن يقوم غيرها مقامها .

والأمهات قد قيل : إنها ثلاثة ، هي بالقوة ستة ، وهي مطلب (هل) و (ما؟

و(لم) لأن كل واحد يشتمل على مطلبين .

وقد قيل : إنها أربعة ، وأضيف إليها مطلب (أى) .

فصار اثنان للتصور ، وهما (ما) و (أى) .

واثنان للتصديق ، وهما (هل) و (لم) .

فطلب (هل) يشتمل على .

بسيط يكون الموجود محسولاً . كقولنا : هل زيد موجود؟

وعلى مركب . يكون الموجود فيه رابطة ، كقولنا : زيد هل هو موجود في الدار؟

قوله :

(٢) أقول : ذات الشيء حقيقته : ولا يطلق على غير الموجود .

الإشارات والتنبيهات

للشيء ؟) وقد يطلب به ماهية ذات الشيء . وقد يطلب به - وفي نسخة بدون عبارة « به » - ماهية مفهوم الاسم المستعمل .

(٣) ولا بد من تقديم - وفي نسخة « تقلب » - مطلب ما الشيء ، على مطلب هل الشيء ، إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حداً للمطلوب - وفي نسخة « للمطلب » وفي أخرى « للطلب » - مفهوماً ، وكيف - وفي نسخة « وما كيف » - كان ؛ فإن المطلوب فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - شرح الاسم - وفي نسخة بزيادة « إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل جزءاً للمطلوب مفهوماً » -

والمراد أن الطالب بـ (ما) الأول ، هو السائل عن (ما هو) ويجاب بأصناف المقول في (جواب ما هو ؟) كما مر ذكرها .

وقد تقع الحدود الحقيقية في جوابه . وربما تقام الرسوم مقامها . على وجه التوسع ، أو عند الاضطرار .

والطالب بـ (ما) الثاني ، هو السائل عن ماهية مفهوم الاسم ، كقولنا : ما الخلاء ؟ وإنما لم يقل (عن مفهوم الاسم) لأن السؤال بذلك بصير لغوياً . بل هو السائل عن تفصيل ما دل عليه الاسم ، إجمالاً .

فإن أوجب بجميع ما دخل في ذلك المفهوم بالذات ، ودل الاسم عليها بالمطابقة والتضمن ، كان الجواب حداً بحسب الاسم .

وإن أوجب بما يشتمل على شيء خارج عن المفهوم دال عليه بالالتزام : على سبيل التجوز ، كان رسماً بحسب الاسم .
قوله :

(٣) أقول : المراد أن مطلب (ما) الذي يطلب شرح الاسم يجب أن يتقدم مطلب (هل) . ويعنى بقوله (إذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حداً) تفسير هذا المطلب تمييزه عن قسميه ؛ فإن المتقدم على مطلب (هل) هو الذي يطلب به شرح الاسم الذي لا يفهم مدلوله إلا بعد دون الآخر .

وتقدير الكلام : إذا لم يكن مدلول الاسم المستعمل في المطلب المحتاج في بيانه إلى

حد ، مفهوماً ، والذي لا يكون مدلولاً له حدّاً مفهوماً للمطلب ، يعنى المسئول عنه .
وإنما قال ذلك ؛ لأن مدلول الاسم إذا كان حدّاً ؛ والحدود إنما تكون بحسب النوات
المحصلة ، كان للمحدود ذات محصلة .

وإذا كان المدلول مع كونه حدّاً هو مفهوماً ؛ كان تحصيل تلك النوات ، أعنى
وجودها أيضاً معلوماً ، فلا يكون للسؤال (هل) البسيطة حينئذ فائدة . وحينئذ لا يكون
السؤال بما قبل (هل) لو كان حدّاً مفهوماً للمسئول عنه ، لما كان للمسئول بما في هذا
الموضع فائدة .

وإنما قال (حدّاً مفهوماً) لأن مدلول الاسم المحتاج في بيانه إلى حد مفهوماً^(١) ، والذي
لا يكون مدلوله إلى^(١) ، ربما لا يكون له وجود في نفسه ، فيكون مدلول الاسم ، هو الجامع
للأشياء التي وضع الاسم بلزائماً فيكون حدّاً بوجه ، إلا أنه لا يكون مفهوماً ، ما لم يدل
عليها بالتفصيل ، ويكون السؤال ؛ (ما هو) باقياً إلى أن يفصل . وحينئذ يكون القول
المفصل حدّاً مفهوماً له .

قوله : (وكيف كان فإن المطلوب فيه شرح الاسم) إثبات إجمالى لما تقدم ، أى
وكيف كان الحال ؛ فإن المتقدم على مطابى (هل) هو (ما) الطالب لشرح الاسم .
وأما بالرواية الأخرى فيكون معناه هكذا : إذا لم يكن مدلول الاسم الذى استعمل
على أنه جزء للمطلب مفهوماً ، وذلك لأن المطلب هو مجموع اللفظين ، وأحدهما جزء
للمجموع ، فيكون قولنا (جزءاً للمطلب) في غير هذه الرواية أيضاً ، على التمييز عن
المستعمل .

وقولنا (مفهوماً نصب لأنه خير (لم يكن) .

وأنا أظن هذه الرواية تصحيف للأولى ، وكلاهما تصحيفان ؛ والأصل كان كذا :
(إذا لم يكن الاسم المستعمل حد المطلب - وفي نسخة «حدّاً للمطلب» - مفهوماً) ،
فإنه مطابق لمواده ، مستغن عن التمحلات التي أوردناها ، وذلك واضح .
قوله :

(٤) وإذا - وفي نسخة « فإذا » - صح للشيء وجود صار ذلك بعينه حداً لذاته . أو رسماً إن كان فيه تجوز - وفي نسخة « يجوز » -
 (٥) ومنها مطلب : أى شيء هذا - وفي بعض النسخ بدون كلمة « هذا » - وفي نسخة بزيادة « الشيء » . وأى الشيء مما يعد في أصول المطالب أيضاً » -

ويطلب به تمييز الشيء عما عداه .

(٦) ومنها مطلب (لَمْ الشيء) وكأنه يسأل عما هو الحد الأوسط ، إذا كان الغرض حصول التصديق بجواب (هل) فقط ، أو يسأل عن ماهية السبب . إذا كان الغرض ليس هو - وفي نسخة بزيادة « حصول » - التصديق بذلك فقط وكيف كان ، بل يطلب - وفي نسخة « طلب » - سببه في نفس الأمر .

(٤) معناه ظاهر . ومثاله : أنا إذا قلنا في جواب من يقول : « ما المثلث المتساوي الأضلاع ؟ » : إنه شكل يحيط به ثلاثة خطوط متساوية . كان حداً بحسب الاسم ، ثم إذا بيننا أنه « والشكل الأول » من كتاب « إقليدس » صار قولنا الأول بعينه حداً بحسب الذات .

(٥) وفي بعض النسخ (ومنها مطلب أى شيء وهو أيضاً مما يعد في أصول المطالب ويطلب به تمييز الشيء عما عداه)

أقول : يجاب عن أى شيء بما يميز تمييزاً ذاتياً . وقد يجاب بما يميز تمييزاً عرضياً والمراد هو الأول .

وقد لا يعد هذا المطلب في الأصول : لأن مطلب (ما) يعنى عنه : إذ جوابه يشتمل على جميع الذاتيات ، مميزة كانت أو غير مميزة . وقد يعد فيها ؛ لأنه بعد الجواب عما هو في حال الشركة يتعين لطلب تمييز كل واحد من مختلفات الحقائق بالفصول . ولا يقوم غيره حينئذ مقامه .

(٦) أقول مطلب (لم) يطلب العلة :

إما في التصديق فقط كما يقال (لَمْ) مبدأ لكل واحد .

وإما في الوجود كما يقال : لَمْ يجذب المغناطيس الحديد .

ولا شك في أن هذا المطلب بعد (هل) في المرتبة ، بالقوة ،
أو بالفعل .

(٧) ومن المطالب أيضاً (كيف الشيء؟) و (أين الشيء؟) و
(متى الشيء؟) وهي مطالب جزئية ليست من الأهميات ، بل تنزل
عن - وفي نسخة بدون كلمة « عن » - أن تعد فيها .
ويستغنى عنها كثيراً بمطلب - وفي نسخة « لمطلب » - (هل)
المركب ، إذا فطن لذلك الأين والكيف ، والمتى - وفي نسخة « والمعنى » -
ولم تعلم نسبته إلى الموضوع المطلوب حاله - وفي نسخة بدون كلمة
« حاله » .

وهذه نكتة : وهي أن المطالب كما يكثرها المكثرون . فللمقلبين أيضاً أن يُقللوا
بأن يجعلوا أصولها اثنين :
مطلباً للتصور .
ومطلباً للتصديق .
ويطوى الباقية فيهما .
وعلى هذا التقدير يمكن أن يطوى (لم) في مطاب (ما) حتى تكون الأهميات هي
مطلباً (هل) و (ما) فقط .
وإينار الشيخ إلى ذلك بقوله (فكأنه يسأل عما هو الحد الأوسط - أو عن ماهية
السبب) .

ومطلب (لم) تابع لمطلب (هل) في المرتبة - وفي نسخة « بالمرتبة » - :
إما بالفعل فكما يقال : هل القمر منخسف؟ فإن قيل : نعم . قيل (لم؟) .
وإما بالقوة فكما يقال : لم ينخسف القمر . فإنه يتضمن الحكم بانخسافه بالقوة :
وتطلب العلة فيه .
قوله :

(٧) لم يذكر الشيخ مطاي (كم) و (من) وهما أيضاً من الجزئيات المشهورة :
فهى جزئية ؛ لأنها تطلب علوماً جزئية بالقياس إلى المطالب المذكورة . ولا نعم فاندتها :

(٨) فإن لم يفتن لذلك ، لم يقيم ذلك المطلب مقام هذا ، فكان - وفي نسخة « وكان » - مطلباً خارجاً عما عد .

فإن ما لا كيفية له مثلا ، لا يسأل عنه ؛ (كيف) وكذلك تنزل عن أن يعد في الأصول ، ويستغنى عنها بمطلب (هل) المركب ، إذا كان المستول عنه معلوماً بماهية وبمجهولاً بانسابه إلى الموضوع ، فيقال : هل زيد أسود ؟ هل هو في الدار ؟ هل هو الآن ؟ .

(٨) أقول : فيه نظر ؛ لأن مطلب (أى) إذا عد في الأصول يقوم مقامها ، فيقال : أى كيفية له ؟ فى أى مكان هو ؟ فى أى وقت هو ؟

النهج العاشر

في القياسات المغالطية^(١)

الفصل الأول

(١) إن الغلط قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع إما لسبب في القياس - وفي نسخة « إما لسبب القياس » - وهو أن يكون المدعى قياساً ، ليس بقياس في صورته ، وهو أن لا يكون على سبيل - وفي نسخة « على سبيل صورة » - شكل منتج : أو يكون قياساً في صورته ، ولكنه - وفي نسخة « لكنه » - ينتج غير المطلوب ؛ إذ قد وضع - وفي

(١) أقول : الغلط يقع لسبب يرجع :

إما إلى التأليف القياسى .

وإما إلى أجزائه التى هى المقدمات ، ثم الحدود .

والشيخ بدأ بالقسم الأول ، فقال : (إن الغلط قد يقع إما لسبب في القياس) وأخر

القسم الثانى إلى أن يتم الكلام في القسم الأول .

ثم الذى يرجع إلى التأليف ، فيكون لسبب يرجع :

إما إلى صورته - وفي نسخة « إما إلى صورة القياس » -

وإما إلى مادته .

وبدأ بالقسم الأول فقال : (وهو أن يكون المدعى قياساً ، ليس بقياس في صورته) .

ثم الذى يرجع إلى الصورة ، يكون .

إما بحسب نسبة بعض المقدمات إلى بعض .

أو بحسب نسبتها إلى النتيجة .

(١) في نسخة « المغالطية » .

نسخة « أو قد وضع » وفي أخرى « وقد وضع » - فيه ما ليس بعلة علة ، أو - وفي نسخة « وإنما » - لا يكون قياساً بحسب مادته . أى أنه بحيث إذا اعتبر الواجب في مادته ، اختل أمر صورته ، وإذا سلم ما فيه على النحو الذى قيل . كان قياساً ، ولكنه غير واجب تسليمه .

فإذا روعى فيه تشابه أحوال الأوسط في المقدمتين . وأحوال الطرفين فيهما مع النتيجة . لم يجب تسليمه . فلم يكن قياساً . واجب القبول ، وإن كان قياساً في صورته .

وقد علمت - في نسخة « عرفت » - الفرق بينهما . ووضع ما ليس بعلة علة ؛ من هذا القبيل . والمصادرة على المطلوب الأول ، من هذا القبيل .

والذى يكون بحسب نسبة بعض المقدمات إلى بعض فهو أن لا يكون على شكل وضرب منتج . وقد أشار إليه بقوله (وهو أن لا يكون على سبيل شكل منتج) .

والذى يكون بحسب نسبة المقدمات إلى النتيجة ؛ فلا يخلو :

إما أن يكون السبب هو أن المقدمات لم يلزم منها قول غيرها .

أو لزم . ولكن اللازم ليس هو المطلوب .

والأول : هو المصادرة على المطلوب ، ولم يذكره الشيخ ههنا ؛ لأنه يحتاج إلى شرح فأخره ، إلى أن يفرغ من القسمة . ويشتمل بشرحه .

والثاني : هو وضع ما ليس بعلة علة ؛ لأن وضع القياس الذى لا ينتج المطلوب لإنتاجه هو وضع ما ليس بعلة للمطلوب ، مكان علة ، وإليه أشار بقوله (أو يكون قياساً في صورته . لكنه ينتج غير المطلوب ؛ إذ قد وضع فيه ما ليس بعلة علة) .

وأما الذى يرجع إلى مادة القياس ، مشتملاً على مقدمات لو وضعت بحيث تكون مسلمة على هيئة قياس . خرجت على أن تكون مسلمة ، وإليه أشار بقوله : (أو لا يكون قياساً بحسب مادته . . . إلى قوله : وإن كان قياساً في صورته) .

وذلك إذا كان حدان من حدود القياس هما اسمان لمعنى واحد ، فالواجب - وفي نسخة « والواجب » - أن تكون مختلفة المعنى - وفي نسخة « مختلفتي المعاني » - فإذا روعي في - وفي نسخة « من » - القياس صورته ، ثم ما أشرنا إليه من أحوال مادته . لم يقع خطأ من قبل الجهل

ومثاله أن يقال :

كل إنسان ناطق ، من حيث هو ناطق .

ولا شيء من الناطق . من حيث هو الناطق . بغيره .

وذلك لأن القياس إنما يتعقد بحسب الصورة من هذه الحدود :

إما مع إثبات القيد الذي هو قولنا : من حيث هو ناطق . في المقدمتين جميعاً ،

أو مع حذفه منهما جميعاً .

لكن إثباته فيهما يقتضى كذب الصغرى .

وحذفه منهما يقتضى كذب الكبرى .

وإن حذف عن الصغرى . وأثبت في الكبرى . ليكونا صادقين اختلفت صورة القياس ،

فلم يكن الأوسط مشتركاً .

فالقياص المتعقد منهما بحسب الصورة . لا يكون قياساً واجب القبول بحسب المادة ،

ولذا كان السبب في هذا القسم من جهة المادة . قوله :

(وقد عرفت الفرق بينهما) أى بين هذين القياصين المذكورين :

قوله (ووضع ما ليس بعلة من هذا القبيل . والمصادرة على المطلوب من هذا

القبيل) أى بما يقع الغلط فيه من جهة التأليف . لا من جهة المادة .

ثم أخذ في بيان المصادرة على المطلوب الأول بقوله (وذلك إذا كان الحدان من حدود

القياس إلى قوله : فالواجب أن يكون مختلفي المعاني) .

فالمصادرة على المطلوب إنما تشتمل على حدين مترادفين كما مر . ويلزم منه أن

تكون :

إحدى المقدمتين : خالية عن الوضع والحمل ، وهى التى يتحد حداها .

والثانية : هى النتيجة بعينها : فيكون التأليف عن مقدمة واحدة بالحقيقة ، ويكون

بالتأليف ، - وفي نسخة « التكليف » - ومن وضع ما ليس بعلة علة ،
ومن المصادر على المطلوب الأول .

أحد حدى النتيجة هو الأوسط .

مثاله : كل إنسان بشر .

وكل بشر ناطق .

فكل إنسان ناطق .

وما يقع في قياس واحد هكذا ، يكون ظاهراً غير ملتبس .

والخفى منها هو الذى يقع في أقيسة مركبة تقتضى تباعد النتيجة والمقدمة المتحدة بها .

والفاضل الشارح : ذهب إلى أن وضع ما ليس بعلة علة ، والمصادرة على المطلوب

الأول ، من الأغلاط التى تتعلق بالمادة .

وليس كذلك ؛ فإن الخلل فيها ليس لأنهما يشتملان على حكم غير مسلم ، بل لأن

القياس المشتمل عليهما يتألف مع النتيجة .

إما من حدود أكثر مما يجب ، وهو وضع ما ليس بعلة علة .

أو من حدود أقل مما يجب ، وهو المصادرة على المطلوب .

فإن الخلل فيها راجع إلى الصورة ، دون المادة ؛ ولذلك جعلنا من مباحث كتاب

(القياس) .

فهذه هى أسباب الأغلاط المتعلقة بالتأليف القياسى ، وقد ظهر أنها أربعة :

اثنان منها متعلقان بنفس القياس ، وهما اختلال الصورة والمادة ، وبشتركان في أن

الخلل فيهما سوء التأليف .

واثنان متعلقان بحال القياس والنتيجة معاً ، وهما وضع ما ليس بعلة علة ، والمصادرة

على المطلوب .

فإذن جميع ما يتعلق بالتأليف القياسى ثلاثة أشياء ، وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله :

(فإذا روى صورته ، ثم ما أشرنا إليه من أحوال مادته ، لم يقع خطأ من قبل الجهل

بالتأليف ، ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة على المطلوب الأول) .

قوله :

(٢) هذا . وأما إن كان - وفي نسخة « وإما أن لا يكون » - الغلط في كون القياس قياساً واجب القبول لكن بسبب - وفي نسخة « القول ولكن لسبب » - في المقدمات مقدمة مقدمة - وفي نسخة « مقدمة » بدون تكرار - فإنه قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع للغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ على بساطتها ، أو على تركيبها ، على ما قد علمت .

ومن جعلها مثل ما قد - وفي نسخة بدون كلمة « قد » - يقع بسبب الانتقال من لفظ الجميع ، إلى لفظ كل واحد ، وبالعكس فيجعل ما يكون لكل واحد : كائناً لكل : وما يكون - وفي نسخة « وما يجعل » - لكل كائناً لكل واحد .

(٢) أقول لما فرغ عن بيان القسم الأول ، وهو أن يكون سبب الغلط راجعاً إلى التأليف ، ختمه بقوله : (هذا) أى هذا قسم .
وبدأ بالقسم الثاني بقوله (وإما أن لا يكون الغلط) فلفظة (أما) هذه أخت التي في أول الفصل في قوله (الغلط قد يقع إما لسبب في القياس) .
وهذا القسم هو أن يكون الغلط لسبب في المقدمات أفراداً : أو في أجزائها التي هي الحدود ، وينقسم :

إلى ما يكون السبب لفظياً .

وإلى ما يكون معنوياً .

وبدأ بالقسم الأول ، وهو - على ما ذكرناه - ينحصر في ستة أقسام : لأن الغلط :

إما أن يكون لاشتراك في جوهر اللفظ المفرد .

أو في هيئة في نفسه .

أو في هيئة اللاحقة به من خارج .

أو في التركيب المتحمل لمعنيين .

أو في وجود التركيب وعدمه ، فيظن أن المركب غير المركب : أو غير المركب

مركباً . فأشار إلى القسم الأول والرابع ، وهو الاشتراك في اللفظ المفرد والمركب . بقوله :

ولا شك في أن بين الكل ، وبين كل واحد من الأجزاء فرقاً ،
وربما كان الانتقال على سبيل تفريق اللفظ بأن يكون إذا اجتمع صادقاً ،
فيظن أنه إذا - وفي نسخة « أنه كيف » - فرق كان صادقاً ، مثل من
- وفي نسخة « ما » - يظن أنه - وفي نسخة يظن « من أن » - إذا صح
أن نقول :

كان امرؤ القيس شاعراً مفرداً - وفي نسخة بدون كلمة « مفرداً » -

صح .

(فإنه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الألفاظ على بساطتها وعلى تركيبها ، على
ما علمت) أى في (النهج السادس) .

وأورد لذلك مثلاً : وهو :

انتقال الذهن من أحد معنيي لفظ (كل) حالتي الإطلاق على الجميع : وكل
واحد : إلى الآخر ، وهو قوله : (ومن جعلها ما يقع بسبب الانتقال . . . إلى
قوله : ولا شك في أن بين الكل ، وبين كل واحد من الأجزاء فرقاً) .

وهذا المثال هو الاشتراك في اللفظ المفرد ، وإنما خصه بالإيراد : لأنه موضع يلتبس
على بعض أهل النظر ، وسنحتاج إليه في (النمط الخامس) .

والفرق : أن الكل يشمل الآحاد معاً ، وكل واحد بأخذ الواحد

فالواحد : على سبيل البدل ، بشرطين :

أحدهما : أن يكون مع المأخوذ غيره .

والثاني : أن لا يبقى واحد غير مأخوذ .

وأشار بقوله : (وربما كان الانتقال على سبيل تفريق اللفظ ، بأن يكون إذا اجتمع
صادقاً ، فيظن أنه إذا فرق - وفي بعض النسخ « كيف فرق » - كان صادقاً . . .

إلى قوله وإنها : فرد) .

إلى القسم الخامس .

وأورد مثالين :

أحدهما : أنا إذا قلنا : إن امرأ القيس كان شاعراً ، وصح ، فيظن أنه يصح قولنا :

إن امرأ القيس كان مفرداً ، وإن امرأ القيس الميت شاعر مفرد .
 فيحكم بأن الميت شاعر .
 وأيضاً أنه إذا صح أن الخمسة زوج وفرد ، اجتماعاً - وفي نسخة بدون كلمة « اجتماعاً » - صح - وفي نسخة « يصح » - أنها زوج ، وأنها فرد .

امرؤ القيس كان ، وقولنا : امرؤ القيس شاعر .
 وذلك لأن المحمول في الأول ، هو قولنا : كان شاعراً على سبيل الاجتماع ، فيظن أنه يصح حمل كل واحد من لفظة (كان) و(شاعراً) عليه ، على سبيل الانفراد .
 وإنما يصح الأول ، لأن لفظة (كان) فيها ، ناقصة ، وهي جزء المحمول ، والمجموع قضية دالة على كونه في الزمان الماضي شاعراً .
 ولا يصح الثاني ، لأن إفراد لفظة (كان) يدل على أنها أخذت تامة ، وهي المحمول نفسه ، فكأنه يقول : حصل امرؤ القيس .
 ولا يصح الثالث ، لأن حذف لفظة (كان) يدل عليها على أنها أخذت رابطة ، لدلالة لها إلا على الارتباط المحض ، والمحمول هو الشاعر .
 وحينئذ الفرق بين قولنا : كان شاعراً ، وبين قولنا : هو شاعر . على هذا التقدير .
 ويلزم منه حمل الشاعر على امرئ القيس ، الذي ليس بموجود الآن ؛ لأن الميت لا يوجد أصلاً . فضلاً عن أن يوجد شاعراً .
 والمثال الثاني : أنا إذا قلنا : الخمسة زوج وفرد ، وصح ، فيظن أنه يصح قولنا :
 الخمسة زوج . الخمسة فرد .

على قياس أنا إذا قلنا : العسل حلو ، وأصفر ، وصح : فيصح قولنا :
 العسل حلو . العسل أصفر .
 وأشار بقوله (وربما كان الانتقال على العكس من هذا القسم الثالث) ويمثل بأن يظن أنه إذا قلنا : إن امرأ القيس شاعر جيد ، وصح - على تقدير كونها وصفين متباينين - صح أيضاً على تقدير كونها معاً وصفاً واحداً .
 ثم قال (وهذا أيضاً لا يناسب ما يكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه) وذلك الوجه

وربما كان الانتقال على العكس من هذا ، وهو أنه إذا صح أن امرأ القيس شاعر ، وأنه جيد .
يصح على الإطلاق وكيف شئت ، أنه شاعر جيد ، أى فى الشاعرية .

وهذا أيضاً يتناسب ما يكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه ، ولكنه - وفى نسخة « ولكن » - بشركة من القول - وفى نسخة « من اللفظ » بدلا من « من القول » - فهذه مغالطات مناسبة للفظ .

(٣) وقد يقع الغلط بسبب المعنى الصرف . مثل ما يقع بسبب إيهام العكس .
وبسبب أخذ ما بالعرض . مكان ما بالذات .

هو إغفال توابع الحمل الذى يحىء ذكره فى الأغلاط المعنوية ؛ فإن (الجيد المطلق) إذا حمل بدل (الجيد فى الشاعرية) وقد أغفل ما يتبع المحمول ، وكان كحمل (الموجود المطلق) بدل (الموجود بالقوة) فى المثال المذكور ، لكنه يكون ههنا بشركة اللفظ ؛ وذلك لأن الغلط إنما حدث من قولنا : هو شاعر جيد . وليس من شرط توابع الحمل أن يحدث من تركيب لفظى مقدمة .

قوله : (وهذه مغالطات مناسبة للفظ) إشارة إلى الأقسام المذكورة إلا أنه لم يذكر من الستة إلا أربعة ، وسنشير إلى (الثانى) و (الثالث) الباقين منها .
قوله :

(٣) أقول : يريد به القسم الثانى من الأغلاط المتعلقة بأفراد المقدمات ، وهو الذى يكون السبب معنوياً .

فقوله (وقد يقع الغلط بسبب المعنى) عطف على قوله (فإنه يقع الغلط بسبب اشتراك فى مفهوم الألفاظ) .

وأعلم أن الأغلاط المعنوية لا يتصور أن تقع فى الحدود ، التى هى المفردات - كما مر فى صدر الكتاب - فإذاً هى إنما تقع فى التأليف .
والتأليف يكون :

وبأخذ اللاحق للشيء - وفي نسخة « لاحق الشيء » - مكان الشيء .

وبأخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل .

وبإغفال - وفي نسخة « وبسبب إغفال » - توابع الحمل المذكور

إما في القضايا أنفسها .

أو يكون بين القضايا .

والذي بين القضايا فهو :

إما قياسي .

وإما غير قياسي .

والواقعة في التأليف القياسي ، قد مر ذكرها .

أما التي تقع في القضايا أنفسها ، وهي المتعلقة بالمقدمات ، فهي التي يريد أن يذكر ههنا ، وهي ثلاثة لا غير ؛ لأن التأليف يقع :

إما بين جزأين يستحق أحدهما لأن يحكم عليه ، والآخر لأن يحكم به .

وإما بين جزأين لا يستحقان لذلك .

والغلط في الأول لا يتصور إلا أن يكون الترتيب غير صحيح ؛ بأن جعل المحكوم

عليه محكوماً به ، والمحكوم به محكوماً عليه ، والسبب في ذلك إيهام العكس .

وأما الثاني فلا يخلو :

إما أن يكون المأخوذ فيها بدل ما يستحق لأن يكون جزءاً من القضية ، شيئاً من

معروضاته أو عوارضه .

أو لا يكون كذلك ، بل شيئاً مشابهاً له .

أو على وجه آخر غير الوجه الذي يجب .

والأول : هو أخذ ما بالعرض ، مكان ما بالذات ؛ وذلك لأن الحكم يتعلق بالذات

بما يستحق لأن يكون جزءاً من القضية ، وبالعرض لمعروضاته وعوارضه .

والثاني : هو سوء اعتبار الحمل ؛ فإن الحمل لا يكون فيها كما ينبغي مطلقاً .

وقد بقي من أسباب الغلط قسم واحد ، وهو الواقع بين قضايا لا يتألف منها قياس ،

- وفي نسخة « الجمل المذكورة » -

وقد عرفت ذلك .

(٤) فنجد أصناف - وفي نسخة « أسباب » - المغالطات منحصرة في اشتراك اللفظ مفرداً ، أو مركباً ، في جوهره ، أو - وفي نسخة « و » - في هيئته وتصريفه . وفي تفصيل المركب ، وتركيب المفصل ، ومن جهة المعنى في إيهام العكس . وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وأخذ اللاحق للشيء - وفي نسخة بدون عبارة « للشيء » - وإغفال توابع الحمل . ووضع ما ليس بعلة علة . والمصادرة على المطلوب الأول ، وتحريف القياس وهو الجهل بقياسيته .

وهو المسمى (جمع المسائل في مسألة واحدة) ولم يذكره الشيخ ؛ لأنه غير متعلق بالقياس .

ونعود إلى الشرح فنقول :

قد ذكر الشيخ في الغلط المعنوي الصرف ، خمسة أشياء :

إيهام العكس . وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وهما القسمان المذكوران من الثلاثة .

والثالث : أخذ اللاحق للشيء مكانه ، وهو من باب أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات - كما مر في (التهج السادس) .

والرابع : أخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل ، وعكسه يجري مجراه .

والخامس : إغفال توابع الحمل ، وهى الأمور المتعلقة بالمحمول ، كما مر ، و (الرابطة) و (الجهة) و (السور) وغير ذلك مما يغير أحوال الحكم في القضية .

وهذان القسمان من جملة سوء اعتبار الحمل ؛ وإنما أوردته الشيخ هكذا ؛ لأنه في هذا المختصر لم يتعرض لبيان الحصر على ما في سائر كتبه .

قوله :

(٤) أقول : لما ذكر أسباب الغلط ، عاد إلى عدها ؛ ليسهل الضبط ، فأشار ههنا إلى القسم الثانى من اللفظية التى لم يذكرها فيما مضى بقوله (أو هيئته وتصريفه) ولم يذكر في المعنوية قسمها ذكره فيما مر ، وهو أخذ ما بالقوة ، مكان ما بالفعل .

(٥) وإن شئت فأدخل اشتباه الإعراب ، والبناء ، واشتباه الشكل والإعجام في باب - وفي نسخة بدون كلمة « باب » - المغالطات اللفظية .
ومن التفت لفت المعنى ، وهجر ما يخيله اللفظ ثم راعى في ألفاظ - وفي نسخة بدون كلمة « ألفاظ » - أجزاء القياس ، معانى لا ألفاظا - وفي نسخة « ألفاظ » بدل « ألفاظا » - وراعاها بتوابعها ، ولم يخل بها فيما يتكرر في المقدمتين ، أو يتكرر في المقدمتين والنتيجة ، وراعى شكّل القياس فيه - وفي نسخة بدون عبارة « فيه » - وعلم - وفي نسخة « ثم علم » - أصناف القضايا التي عددناها ، ثم عرض ذلك على نفسه عرض الحاسب ما يعقده على نفسه ، معاودا ومراجعا ، فغلط ،
وذلك أيضاً مما يدل على أنه لا يتعرض لبيان الحصر .

قوله :

(٥) أقول : التفت لفته ، أى نظر إليه ، يريد أن من عرف الأصول المذكورة وحكمها ، أمين من الغلط ؛ فإن سبب الغلط بالإجمال ، هو إهمال بعض شرائط الصحة . ووازن بين شرائط الصحة ، وأسباب الغلط ، بقول ملخص ، وهو أنه إذا لاحظ المعنى ، وهجر ما يخيله اللفظ ، أى الألفاظ الذهنية ، وما ترسخ من أحوالها في الخيال .
وبالجملة : إذا ترك اعتبار اللفظ ووجود المعنى خاليا عن الشوائب اللفظية ، أمين من الأغلاط اللفظية .

وإذا راعى أجزاء القياس مفصلة بتوابعها ، أمين من الأغلاط المتعلقة بالمقدمات وإذا لم يخل بتكرار الحدود في المقدمتين والنتيجة ، أمين من وضع ما ليس بعلّة علة ، ومن المصادرة على المطلوب .

وإذا راعى شرائط القياس أمين من الغلط المتعلق بصورته .

وإذا عرف أن المقدمات من أى الأصناف المذكورة في (النهج السادس) وراعى شرائطها ، أمين من الغلط المتعلق بمادته .

فهو أهل لأن يهجر الحكمة وتعلمها ، فكل - وفي نسخة « وكل » -
ميسر لما خلق له .

أسأل الله تعالى العصمة والتوفيق ، والحمد لله ، وحسبنا الله ، ونعم
الوكيل ، - وفي نسخة بزيادة « وله الحمد وحده ، والصلاة على محمد
للنبي وآله الطاهرين - »

ثم إن من غلط بعد رعاية هذه الشروط ، وتكرار المعاودة إلى تفقد كل واحد منها ،
فهو ليس بمستعد لإدراك العلوم النظرية ، وتعلمها ، والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع
والمآب .

انتهى القول في المنطق بعون الله وتوفيقه .

فهرس

صفحة	
٥	مقدمة المحقق
٦	إخراج الكتب في نظر المحقق
١٠	خطر الثقة بالمستشرقين على الثقافة الإسلامية والعربية
١٤	أرسطو من وجهة نظر الأستاذ لويس
١٤	منطق أرسطو من وجهة نظر رسل
١٥	هل القياس الأرسطي هو النموذج الوحيد للتفكير؟
١٩	ابن سينا والمناطقة المحدثين
٢٠	هل القياس الأرسطي خال من العيوب؟
٢٢	ابن سينا والمناطقة المحدثين
٢٣	هل القياس الأرسطي طريق لكسب معرفة جديدة؟
	واجب من لا يزالون يؤمنون بالمنطق الصوري : حيال ما يتعرض له
٢٦	المنطق الصوري من نقد عنيف
٢٧	تحدّ واتهام للميتافيزيقا
٢٨	دليل ابن سينا على إثبات وجود الإله
٢٩	بين علة العدم وعلة الوجود
٣١	حول مفهوم الدور وما صدقه
٣٤	نقد دليل ابن سينا لإثبات وجود الإله
٤١	اللغة الأجنبية والثقافة
٤٤	دليل على وجود الله يسلم مما تعرض له دليل ابن سينا من نقد
٥٠	عدد أشكال القياس
	وهكذا في عام ١٩٥٩ أعرّ للطوسي على تصريح بأمر كنت قد استنبطته
	استنباطاً في عام ١٩٤٧ : وقام بشأنه بيني وبين بعض الكاتيين

	جدل وخلاف ذلك هو اشتغال تعريف الشكل الأول الوارد
	عن أرسطو على ما يجعله المتأخرون : شكلاين : شكلا أولا ،
٥٤	وشكلا رابعاً
٥٦	نص البحث الذي كتبه - بخصوص القياس - عام ١٩٤٩
٦٨	مناقشة ما في كتاب « المنطق الوضعي » حول أشكال القياس
٧٨	البصير يون والمنطق
٨١	تعريف « نصير الدين الطوسي »
٨٥	تعريف « ابن سينا »
٩٨	وصية أوصى بها ابن سينا
٩٩	قصيدة ابن سينا في النفس .
١٠١	قصيدة أحمد شوق في النفس .
١٠٣	قصيدة عادل الغضبان في النفس

٩٣

الإشارات والتنبيهات

١٠٧	مع شرح الطوسي
١٠٩	محتويات الكتاب
١١١	المنطق
١١١	مقدمة الطوسي للشرح
١١٣	مقدمة ابن سينا للإشارات .

التهج الأول

١١٧	في غرض المنطق
١١٧	المراد من المنطق .
١١٩	معنى الفكر .

٥٠٩

١٢٥

بيان الحاجة إلى المنطق

١٢٧

رسم المنطق . . .

الفصل الأول

١٢٩

إشارة : « وكل تحقيق يتعلق بترتيب الأشياء .. فلذلك التحقيق ... إلخ ».

الفصل الثاني

١٣١

إشارة : « ولأن بين اللفظ والمعنى علاقة ما . . . إلخ » .

الفصل الثالث

١٣٣

إشارة : « ولأن المجهول بإزاء المعلوم .. إلخ »

الفصل الرابع

١٣٨

إشارة : فالمنطق ناظر في الأمور المتقدمة لمطلوب مطلوب إلخ » .

الفصل الخامس

١٣٩

إشارة : إلى دلالة اللفظ على المعنى .

الفصل السادس

١٤١

إشارة : إلى المحمول

الفصل السابع

١٤٣

إشارة إلى اللفظ المفرد والمركب.

صفحة

الفصل الثامن

١٤٩ إشارة : إلى اللفظ الجزئي ، واللفظ الكلي

الفصل التاسع

١٥١ إشارة : إلى الذاتى ، والعرضى : اللازم والمفارق

الفصل العاشر

١٥٤ إشارة : إلى الذاتى المقوم .

الفصل الحادى عشر

١٥٨ إشارة : إلى العرضى اللازم غير المقوم .

الفصل الثانى عشر

١٦٦ إشارة : إلى العرضى غير اللازم

الفصل الثالث عشر

١٦٧ إشارة : « وما كان المقوم يسمى ذاتياً . . . الخ » .

الفصل الرابع عشر

١٦٨ إشارة : إلى الذاتى بمعنى آخر .

الفصل الخامس عشر

١٧٤ إشارة : إلى المقول فى جواب ما هو ؟

الفصل السادس عشر

١٧٨ . إشارة : إلى أصناف المقول في جواب ما هو ؟

النوع الثاني

١٨٧ في الألفاظ الخمسة المفردة والحد والرسم
الفصل الأول

إشارة : إلى المقول في جواب ما هو ؟ الذى هو الجنس ، والمقول في

١٨٧ جواب ما هو؟ الذى هو النوع .

الفصل الثاني

١٨٩ . إشارة : إلى ترتيب الجنس والنوع .

الفصل الثالث

١٩٢ إشارة : إلى الفصل

الفصل الرابع

١٩٦ . إشارة : إلى الخاصة والعرض العام . .

الفصل الخامس

تنبيه : « فهذه الألفاظ الخمسة وهى : الجنس ، والنوع ، والفصل ،

٢٠٠ . والخاصة : والعرض العام »

صفحة

الفصل السادس

٢٠٢

إشارة : إلى رسوم الخمسة

الفصل السابع

٢٠٤

إشارة : إلى الحد

الفصل الثامن

٢٠٨

وهم وتنبیه : « إذا كانت الأشياء التى يحتاج إلى ذكرها فى الحد ... » .

الفصل التاسع

٢١٠

إشارة : إلى الرسم

الفصل العاشر

٢١٣

إشارة : إلى أصناف من الخطأ تعرض فى تعريف الأشياء بالحد والرسم

الفصل الحادى عشر

٢١٩

وهم وتنبیه : « إنه قد يظن بعض الناس أنه لما كان المتضايقان . . . إلخ » .

التهج الثالث

فى التركيب الخبرى

الفصل الأول

٢٢٢

إشارة : إلى أصناف القف ايا

الفصل الثاني

٢٢٦ إشارة : إلى السلب والإيجاب .

الفصل الثالث

٢٢٩ إشارة : إلى الحصر ، والإجمال ، والحصر

الفصل الرابع

٢٣٣ إشارة : إلى حكم الإجمال .

الفصل الخامس

٢٣٥ إشارة : إلى حصر الشرطيات وإجمالها . .

الفصل السادس

٢٣٨ إشارة : إلى تركيب الشرطيات من العمليات .

الفصل السابع

٢٣٩ إشارة : إلى العدول والتحصيل .

الفصل الثامن

٢٤٦ إشارة : إلى القضايا الشرطية .

الفصل التاسع

إشارة : إلى هيئات تلحق القضايا وتجعل لها أحكاماً خاصة في الحصر
وغيره

صفحة

الفصل العاشر

٢٥٨ . إشارة : إلى شروط القضايا .

النتج الرابع

في مواد القضايا وجهاتها

الفصل الأول

٢٦٠ . إشارة : إلى مواد القضايا .

الفصل الثاني

٢٦٣ . . إشارة : إلى جهات القضايا ، والفرق بين المطلقة والضرورية .

الفصل الثالث

٢٧٢ . إشارة : إلى جهة الإمكان .

الفصل الرابع

٢٧٧ . إشارة : إلى أصول وشروط في الجهات .

الفصل الخامس

٢٨٠ . إشارة : إلى تحقيق الكلية الموجبة في الجهات

الفصل السادس

٢٨٧ . إشارة : إلى تحقيق الكلية السالبة في الجهات

الفصل السابع

- ٢٩١ . تنبيه : على مواضع خلاف ووافق بين اعتبارى الجهة والحمل

الفصل الثامن

- ٢٩٢ إشارة : إلى تحقيق الجزئيتين في الجهات

الفصل التاسع

- ٢٩٤ . إشارة : إلى تلازم ذوات الجهة

الفصل العاشر

- ٢٩٧ . وهم وتنبيه : « والسؤال الذى يهول به قوم . . . إلخ » .

النتج الخامس

في تناقض القضايا وعكسها

كلام كلى

- ٢٩٩ . « اعلم أن التناقض هو اختلاف قضيتين . . . إلخ » .

الفصل الأول

- ٣٠٧ إشارة : إلى التناقض الواقع بين المطلقات وتحقيق نقيض المطلق والوجودى.

الفصل الثانى

- ٣١٧ إشارة : إلى تناقض سائر ذوات الجهة

صفحة

الفصل الثالث

٣٢٩

إشارة : إلى عكس المطلقات

الفصل الرابع

٣٣٤

إشارة : إلى عكس الضروريات

الفصل الخامس

٣٣٨

إشارة : إلى عكس الممكنات .

النتج السادس

الفصل الأول

٣٤١

إشارة : إلى القضايا من جهة ما يصدق فيها أو نحو

الفصل الثاني

٣٦٤

تذنيب : « ونقول : إن التسليم يقال . . إلخ »

النتج السابع

وفيه الشروع في التركيب الثاني للحجج

الفصل الأول

٣٦٥

إشارة : إلى القياس ، والاستقراء ، والتمثيل .

الفصل الثاني

٣٧٤ إشارة : خاصة إلى القياس .

الفصل الثالث

٣٧٧ إشارة : خاصة إلى القياس الاقتراني .

الفصل الرابع

٣٨٤ إشارة : إلى أصناف الافتراضيات الحملية . .

الفصل الخامس

٤٠٣ إشارة : إلى الشكل الثاني

الفصل السادس

٤٢٣ إشارة : إلى الشكل الثالث .

التبج الثامن

في القياسات الشرطية وفي توابع القياس

الفصل الأول

٤٣٢ إشارة : إلى اقترانات الشرطيات

الفصل الثاني

٤٤٤ إشارة : إلى قياس المساواة

الفصل الثالث

٤٤٨ إشارة : إلى القياسات الشرطية الاستثنائية . .

الفصل الرابع

٤٥٣ إشارة : إلى قياس الخلف . .

النتج التاسع

وفيه بيان قليل للعلوم البرهانية

الفصل الأول

٤٦٠ إشارة : إلى أصناف القياسات من جهة موادها وإيقاعها للتصديق

الفصل الثاني

٤٦٦ إشارة : إلى القياسات والمطالب البرهانية .

الفصل الثالث

٤٧٤ إشارة : إلى الموضوعات ، والمبادئ ، والمسائل ، في العلوم

الفصل الرابع

٤٧٩ إشارة : في نقل البرهان ، وتناسب العلوم

الفصل الخامس

٤٨٥ إشارة : إلى برهان « لم » وبرهان « إن »

الفصل السادس


٤٨٩ إشارة : إلى المطالب

النتج العاشر


في القياسات المغالطية

الفصل الأول

٤٩٥ إشارة : « إن الغلط قد يقع إما لسبب في القياس . . . إلخ



تم إيداع هذا المصنف بدار الكتب والوثائق القومية
تحت رقم ١٨٧١٩٣٢٨٧



دار الوثائق القومية
مصر